



# مجلة جامعة الناصر

PDF Compressor Free Version

ISSN 2307-7662



## AL-NASSER UNIVERSITY JOURNAL

مجلة علمية محكمة - نصف سنوية - تصدرها جامعة الناصر  
السنة الثامنة - العدد السادس عشر - المجلد (1) - يوليو - ديسمبر ٢٠٢٠ م

A Scientific Refereed Journal Issued Biannually by Al-Nasser University  
Eighth Year - No.( 16 ) - Vol. (1) - Jul \ Dec 2020



- المسئولية العقدية الناشئة عن الاتجار بالبشر  
د. وليد عيد محمد الظفيري
- معوقات تطبيق نظام ضمان الجودة والاعتماد الأكاديمي في الجامعات اليمنية  
أ.م.د. عبد الرحمن الشرجي د. سميرة صالح المطري
- الأسس القانونية لشركة التضامن وفق نظام الشركات السعودي  
أ.م.د. يوسف أحمد القاسم الزهراني
- توفيق نماذج توزيعات Tweedie الاحتمالية مع بيانات التركيب العمري والنوعي للسكان في اليمن - دراسة تطبيقية  
د. حسن حسن علي عبد الملك
- المسؤولية المدنية لإصابات الملاعب  
د. نادية عبدالعالي كاظم
- الاستباق في القصة القرآنية - دراسة في قصة سورة يوسف  
د. أمين عبدالله محمد حسين اليزيدي
- الأسباب القانونية لانحلال شركات المساهمة في القانون اليمني  
د. حسين أحمد الغشامي
- المهر وأحكامه في الفقه الإسلامي والقانون اليمني - دراسة مقارنة  
أ.م.د. حمود أحمد محمد عبده الفقيه
- تقويم أسئلة الامتحانات النهائية لقسم الجغرافيا بكلية التربية جامعة عمران وفق تصنيف مارزانو وكيندال للأهداف التعليمية  
د. عارف محمد علي المنصوري

السنة الثامنة - العدد السادس عشر - المجلد (1) - يوليو - ديسمبر ٢٠٢٠ م  
مجلة علمية محكمة - نصف سنوية - تصدرها جامعة الناصر

- The Contractual Liability Arising from Human Trafficking  
Dr. Waleed Eid Muhammed Eddhafri
- Impediments to the Implementation of Quality Assurance and Academic Accreditation System in Yemeni Universities  
Dr. Abdurrahman Ash-sharjabi Dr. Sameerah Saleh Elmateri
- Legal Underpinnings of Partnerships in Saudi Corporate System  
Dr. Yusuf Ahmed Qasem Ezzehrani
- Aligning Tweedie Probability Distribution Models with Age and Sex Structure Data of the Population in Yemen: An Empirical Study  
Dr. Hasan Hasan Ali Abdulmalek
- Civil Liability for Playground Injuries  
Dr. Nadyah Abdula'li Kadhem
- Foreshadowing in Qura'nic Story: A Study of Surah Yusuf (Joseph Chapter)  
Dr. Ameen Abdullah Muhammed Hussein Elyazidi
- Legal Grounds of the Dissolution of Joint Stock Companies in Yemeni Law  
Dr. Hussein Ahmed Elghashami
- Dowry and its Provisions in Islamic Jurisprudence and Yemeni Law: A Comparative Study  
Dr. Hamoud Ahmed Muhammed Elfaqeeh
- Assessment of Final Exam Questions in Accordance with Marzano's and Kendall's Models of Educational Objectives at Geography Department, Faculty of Education, Amran University  
Dr. Arif Mohammed Ali Elmansouri



PDF Compressor Free Version

جامعة الناصر  
AL-NASSER UNIVERSITY

مجلة

جامعة الناصر

مجلة علمية محكمة - نصف سنوية - تصدرها جامعة الناصر  
السنة الثامنة- العدد السادس عشر - المجلد (١) - يوليو - ديسمبر ٢٠٢٠ م

### الهيئة الاستشارية

أ.د. سلام عبود حسن - العراق  
أ.د. جميل عبدالرب المقطري - اليمن  
أ.د. صالح سالم عبدالله باحاج - اليمن  
أ.د. حسن ناصر أحمد سرار - اليمن  
أ.د. عبدالرحمن عبدالواحد الشجاع - اليمن  
أ.د. عبدالوالي محمد الأغبري - اليمن  
أ.د. علي أحمد يحيى القاعدي - اليمن  
أ.د. محمد حسين محمد خاقو - اليمن  
أ.د. يوسف محمد العواضي - ماليزيا  
أ.د. سعيد منصور الغالي - اليمن  
أ.د. أحمد لطفي السيد - مصر  
أ.د. حمود محمد الفقيه - اليمن  
أ.د. منى بنت راجح الراجح - السعودية

### رئيس التحرير

رئيس الجامعة  
أ.د. عبدالله حسين طاهش

### مدير التحرير

أ.م.د. محمد شوقي ناصر عبدالله

### هيئة التحرير

أ.م.د. إيمان عبدالله المهدي  
د. محمد عبدالله سرحان الكهالي  
د. فهد صالح علي الخياط  
د. ياسر أحمد عبده المذحجي  
د. قيس علي صالح النزيلي

أ.م.د. عبدالكريم قاسم الزمر  
أ.م.د. أنور محمد مسعود  
د. منصور عبدالله الزبيدي  
أ.م.د. منير أحمد الأغبري  
د. خالد رضوان المخلافي

رقم الإيداع في دار الكتب الوطنية - صنعاء (٦٣٠) لسنة ٢٠١٣ م

مجلة جامعة الناصر - مجلة علمية محكمة - تهدف إلى إتاحة الفرصة للباحثين لنشر بحوثهم وإنتاجاتهم العلمية باللغتين العربية والإنجليزية في مختلف العلوم الإنسانية والتطبيقية.



## أولاً: قواعد النشر:

تقوم مجلة جامعة الناصر بنشر الأبحاث والدراسات باللغتين العربية والإنجليزية في مختلف مجالات العلم والمعرفة وفقاً للشروط الآتية :

## ❖ تسليم البحث:

1. يجب ألا يكون البحث قد سلم أو نشر جزء منه أو كله في أي مجلة أخرى.
2. يجب أن يكون البحث أصيلاً متبعاً المنهجية العلمية في كتابة الأبحاث.
3. لغة البحث يجب أن تكون سليمة ، ويكون البحث خالياً من الأخطاء .
4. تجنب النقل الحرفي من أبحاث سابقة مع مراعاة قواعد الاقتباس.
5. أن يحتوى البحث على ملخصين: أحدهما باللغة العربية والآخر باللغة الانجليزية، وبما لا يزيد عن 300 كلمة للأبحاث الإنسانية و200 كلمة للأبحاث التطبيقية لكل ملخص.
6. ألا تزيد عدد صفحات البحث عن (40) صفحة للأبحاث الانسانية أو ( 20 ) صفحة للأبحاث التطبيقية.
7. تنسيق البحث وكتابته بحسب قالب المجلة بحيث يمكن تحميله من الموقع.
8. يكتب البحث بحجم خط ( 16 ) عريضاً ( simplified Arabic ) للعناوين الرئيسية،  
و ( 14 ) عريضاً للعناوين الفرعية و ( 12 ) لبقية النص أو ( Times New roman ) للأبحاث  
باللغة الانجليزية بحجم ( 14 ) عريضاً للعناوين الرئيسية و ( 12 ) عريضاً للعناوين الفرعية و  
( 12 ) عادياً لبقية النص، وبتباعد مضاعف وهامش 2.5 سم من كل الجهات .
9. رسالة تغطية موقع عليها من الباحثين، و يمكن تحميل القالب من الموقع.
10. تحميل البحث عبر موقع المجلة.
11. الهوامش أسفل كل صفحة، وترقم كل صفحة على حده، وبحجم خط ( 9 ) Arabic  
( Transparent ) .
12. مراجعة البحث لغوياً ومطبعياً قبل تسليمه للمجلة .

## ❖ تنسيق البحث:

أ- **صفحة العنوان** وتشمل عنوان البحث: ( مختصر ودقيق ومعبر عن مضمون البحث ولا يحتوي اختصارات)، اسم أو أسماء الباحثين، عناوين الباحثين العلمية، عنوان المراسلة موضحاً فيها اسم ومقر عمل وإيميل وتلفون من سيتم مراسلته.

ب- **الملخص:** لا يزيد عن (300) كلمة للأبحاث في العلوم الإنسانية و(200) كلمة للأبحاث في العلوم التطبيقية، ولا يحتوي مراجع ويعبر عن مقدمة وطرق عمل البحث ونتائجه واستنتاجاته ويكتب باللغتين: العربية والانجليزية.

ت- **كلمات مفتاحية:** ما بين 4-6 كلمات مفتاحية.

ث- **المقدمة** تكون معبرة عن الأعمال التي سبقت البحث وأهميتها للبحث مع كتابة مشكلة البحث وأهميته وأهدافه في نهايتها.

ج- **طرق العمل:** اتباع طرق عمل واضحة .

ح- **النتائج:** تحدد بوضوح، وترقم الأشكال والصور بحسب ظهورها في المتن على أن تكون الصور بجودة لا تزيد عن 600\*800 بكسل غير ملونة وبصيغة JPG ويظهر الشرح الخاص بها أسفل الصورة وبحجم خط 11، أما الجداول فتكون محددة بخط واحد ومرقمة بحسب الظهور في المتن ويكتب عنوان الجدول أعلى الجدول بخط 12 عريضاً بحسب ورودها في المتن:

خ- **المناقشة**

د- **الاستنتاجات**

ذ- **الشكر إن وجد**

ر- **المراجع:** بأرقام بين قوسين في المتن (1) وفي نهاية البحث تكتب كما يلي:

1. إذا كان المرجع بحثاً في دورية : اسم الباحث (الباحثين) بدءاً باسم العائلة، (سنة النشر). "عنوان البحث"، اسم الدورية: رقم المجلد، رقم العدد، أرقام الصفحات.

**مثال:** الغسلان، عبدالعزيز بن سليمان علي، (2017). عقوبة الشروع في الجرائم التعزيرية، مجلة جامعة الناصر، المجلد الأول، العدد العاشر، ص 7.

Othman, Shafika abdukkader, (2013). Abstract Impact of the Lexical Problems upon Translating of the Economic Terminology. AL – NASSER UNIVERSITY JOURNAL, 2: 1-22.

2- إذا كان المرجع كتاباً : اسم المؤلف (المؤلفين) بدءاً باسم العائلة، (سنة النشر). عنوان الكتاب ، اسم الناشر، الطبعة، ارقام الصفحات.

**مثال:** الكاساني ، علاء الدين ابن أبي بكر بن مسعود، (1406 هـ – 1986) بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، دار الكتب العلمية، الطبعة الثانية، م ، ص 155 .

Byrne, J. (2006). *Technical Translation: Usability Strategies for Translating Technical Documents*. Dordrecht: Springer.

3- إذا كان المرجع رسالة ماجستير أو دكتوراه : يكتب اسم صاحب الرسالة بدءاً باسم العائلة،(السنة). "عنوان الرسالة"، يذكر رسالة ماجستير أو دكتوراه ، اسم الجامعة البلد.

**مثال:** الحيلة، أحمد محمد يحيى، (2017). آيات الأحكام في تفسير الموزعي والثلاثي من خلال سورة البقرة، رسالة ماجستير، جامعة الحديدة-اليمن.

Alhailah, Ahmed Mohammed Yahya, (2017). The Verses of Judgments in the Explanations of the Distributors and the Athletes through Surah Al-Baqarah, Master Thesis, Hodeidah University-Yemen

4- إذا كان المرجع نشرة أو إحصائية صادرة عن جهة رسمية : يكتب اسم الجهة، (سنة النشر). عنوان التقرير ، المدينة، أرقام الصفحات.

**مثال :** وزارة الشؤون القانونية، الجريدة الرسمية ، (1997). قانون الجرائم والعقوبات اليمني، 122.

Ministry of Legal Affairs, The Gazette, (1997). The Penal Code of Yemen, p. 122.

5- إذا كان المرجع موقِعاً إلكترونيّاً : يكتب اسم المؤلف،(سنة النشر). عنوان الموضوع ، الرابط الإلكتروني.

**مثال :** روبرت، ج والكر. (2008). الخصائص الاثنتا عشر للمعلم الفعال: دراسة نوعية لآراء المدرسين أثناء وقبل الخدمة، جامعة ولاية الاباما، آفاق تعليمية .

<http://files.eric.ed.gov/fulltext/EJ815372.pdf> .

Robert J, Walker, (2008). Twelve Characteristics of an Effective Teacher: A Longitudinal, Qualitative, Quasi-Research Study of In-service and Pre-service Teachers' Opinions ", Alabama State University, Educational Horizons, fall. <http://files.eric.ed.gov/fulltext/EJ815372.pdf>

6- **وقائع المؤتمر:** اسم الباحث (الباحثين) بدءاً باسم العائلة، عنوان البحث ، اسم المؤتمر، رقم المجلد، أرقام الصفحات، سنة النشر.

**مثال:** عبد الرحمن، عفيف. (1983م، 20-21 أكتوبر). القدس ومكانتها لدى المسلمين وانعكاس ذلك على كتب التراث. ورقة مقدمة إلى المؤتمر الدولي الثالث لتاريخ بلاد الشام "فلسطين"، مج(3)، عمان: الجامعة الأردنية.

Abu Alyan, A. (2012, October 20-21). An Intercultural Email Project for Developing Students: Intercultural Awareness and Language Skills. Paper presented at The First International Conference on Linguistics and Literature, IUG, Gaza

#### ❖ إجراءات النشر:

1. بعد استلام البحث ورسوم التحكيم سيعرض البحث على مدير التحرير ومن ثم يتم عرضه على اللجنة الاستشارية المختصة للموافقة المبدئية من عدمها ثم سيرسل للمحكمين الخارجيين .
2. بناء على قرار المحكمين سيتم قبول البحث بدون تعديلات أو مع تعديلات بسيطة او تعديلات جوهرية أو لا يقبل البحث وستتم موافاة الباحث( الباحثين ) بالنتيجة عن طريق الأيميل .
3. ستعود النسخة المعدلة مرة أخرى إلى المحكم لإقرارها ومن ثم نشرها في أقرب عدد ممكن.
4. أبحاث مجلة جامعة الناصر يمكن استعراضها مجاناً من موقع المجلة، جامعة الناصر المجلة العلمية المحكمة على الرابط التالي ( [www.al-edu.com](http://www.al-edu.com) ) وبالتالي سيتحصل الباحثون على نسخ ورقية وإلكترونية من أبحاثهم.

5. النسخ المطبوعة من المجلة مع المستلآت يتم بشأنها التواصل مع مدير التحرير .

6. ترسل البحوث والمراسلات إلى مجلة جامعة الناصر على الرابط الآتي:

الجمهورية اليمنية - صنعاء - جامعة الناصر ( [www.al-edu.com](http://www.al-edu.com) )

المجلة العلمية المحكمة.البريد الإلكتروني للمجلة : ( [journal@al-edu.com](mailto:journal@al-edu.com) )

هاتف: (536307) تليفاكس (536310) البريد الإلكتروني لمدير التحرير (

[m5sh5n55@gmail.com](mailto:m5sh5n55@gmail.com))

### ثانياً : رسوم التحكيم والنشر في المجلة :

تفرض المجلة مقابل نشر البحوث والتحكيم الرسوم الآتية:

- البحوث المرسلّة من داخل الجمهورية اليمنية (15000) خمسة عشر ألف ريال.
- البحوث المرسلّة من خارج الجمهورية اليمنية ( \$150 ) مائة وخمسون دولاراً أمريكياً .
- هذه الرسوم غير قابلة للإرجاع سواء تم قبول البحث للنشر أم لم يتم النشر.
- أعضاء هيئة التدريس والباحثون بجامعة الناصر معفيون من تسديد الرسوم.

### ثالثاً : نظام الإشتراك السنوي في المجلة على النحو الآتي :

- للأفراد من داخل اليمن مبلغ وقدره ( 3000 ) ثلاثة ألف ريال.
- للأفراد من خارج اليمن مائة دولاراً أمريكياً ( \$ 100 ) .
- للمؤسسات من داخل اليمن مبلغ وقدره ( 10000 ) عشرة ألف ريال .
- للمؤسسات من خارج اليمن مائتا دولار أمريكياً ( \$ 200 )

ملحوظة :

البحوث المنشورة في المجلة لا تعبر بالضرورة عن توجه المجلة وإنما تعبر عن آراء أصحابها

رقم الإيداع ( 630 ) ( 28 / 10 / 2013 م ) ( الهيئة العامة للكتاب والنشر والتوزيع - دار الكتب- صنعاء )

( جميع حقوق الطبع محفوظة للمجلة )



| م | الموضوع   | الباحث  | الصفحة    |
|---|---|---|-----------|
| 1 | الطهارة في الإسلام وأثرها في الوقاية من وباء كورونا   | أ.د. محمد شوقي ناصر عبدالله - أستاذ الفقه المشارك<br>كلية التربية والعلوم الانسانية - جامعة حجة<br>د. أحمد أحمد الأمين - أستاذ العلوم الشرعية - كلية<br>العلوم الشرعية والاسلامية - الجامعة اليمنية<br>د. عبد المنان فتح - كلية الطب - جامعة مالايا - ماليزيا | 50 - 11   |
| 2 | التعريف بالعب<br>وتحديد ماهيته وضوابطه في القانون<br>الوضعي مقارناً بالفقه الإسلامي والقانون<br>اليمني  | د. إسماعيل محمد المحقري<br>أستاذ القانون المدني المشارك - كلية الشريعة والقانون -<br>جامعة صنعاء والمعهد العالي للقضاء-   | 114 - 51  |
| 3 | العدالة التنظيمية وعلاقتها بسلوكيات<br>المواطنة التنظيمية لدى موظفي وزارة<br>التربية والتعليم بالجمهورية اليمنية  | د/ عبد العزيز عبد الهادي العامري<br>أستاذ الإدارة التربوية المشارك<br>كلية التربية عبس- جامعة حجة   | 168 - 115 |
| 4 | الرؤية النقدية وإشكالية الغموض<br>في الشعر العربي الحديث  | د.أحمد قاسم علي الزمر<br>أستاذ البلاغة والتنفد- المشارك - كلية اللغات - جامعة<br>صنعاء  | 196- 169  |
| 5 | موقف الإمام شرف الدين من الوجود<br>المملوكي في اليمن<br>(945913هـ) (1507-1538م)   | د. محمد فيصل عبدالعزيز الأشول<br>استاذ التاريخ الحديث والمعاصر المساعد كلية الآداب<br>جامعة ذمار  | 220- 197  |
| 6 | مفاهيم التنمية البشرية في محتوى<br>مناهج القرآن الكريم وعلومه للمرحلة<br>الثانوية بالجمهورية اليمنية  | د. عبدالغني علي المقبلي<br>أستاذ مناهج الدراسات الإسلامية وطرائق تدريسها<br>المشارك - كلية التربية والعلوم الإنسانية والتطبيقية<br>خولان جامعة صنعاء  | 292 - 221 |
| 7 | صفات الذين لا خوف عليهم ولا هم<br>يحزنون في ضوء القرآن الكريم   | د. منال أحمد عبدالله الكاف<br>أستاذ مساعد بقسم القرآن وعلومه<br>الكلية العليا للقرآن الكريم- جامعة القرآن الكريم<br>والعلوم الإسلامية - فرع المكلا  | 330 - 293 |
| 8 | واقع استخدام الطرائق التدريسية<br>الحديثة المتضمنة في أدلة معلمي الفيزياء<br>للمرحلة الثانوية بأمانة العاصمة صنعاء<br>دراسة وصفية لمعلمي الفيزياء للصفوف<br>الأول والثاني والثالث الثانوي | د. هزاع عبده سالم الحميدي أستاذ مناهج وطرائق<br>التدريس مشارك - كلية التربية - صنعاء  | 388 - 331 |
| 9 | عقود المضاربة في المصارف الإسلامية<br>" إشكاليات وحلول"   | د. حالية صالح حسين الحنشي<br>أستاذ الفقه المقارن المساعد كلية الحقوق جامعة سبأ  | 431 - 389 |

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على معلم الناس الخير نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.  
أما بعد:

استمراراً لمسيرة العطاء البحثي والمعرفي، يسعدنا ويسرنا في هيئة تحرير مجلة جامعة الناصر أن نقدم لزملائنا وقرائنا الكرام جمهور المجلة: العدد ( 16 ) المجلد ( 2 ) يوليو- ديسمبر 2020 م .  
وقد تضمن العدد ( 9 ) أبحاث ، وجميعها أبحاث ذات قيمة عالية في مجالات علمية مختلفة وهي من قبل باحثين ينتمون لجامعات يمنية وعربية عريقة..

كما تُقدم إدارة تحرير المجلة هذا العدد لباحثيها وقرائها الأعزاء ، بثوبها الجديد، وشروطها المحدثة ، فإنها تتقنم بالشكر والتقدير لكل من أسهم في إخراج هذا العدد إلى حيز الوجود، وتؤكد المجلة مجدداً للمشاركين الأفاضل التزامها الدقيق باتباع المنهجية العلمية السليمة والسرية التامة في تحكيم ونشر الأبحاث المقدمة إلى المجلة.

وفي الختام لا يسعني إلا أن أتقدم بالشكر الجزيل لصاحب الفضل العظيم على توفيقه وعونه لنا ربنا تبارك وتعالى ، كما نسأله أن يوفقنا دائماً في خدمة البحث العلمي وتمميته، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

رئيس الجامعة

أ.د. عبدالله حسين طاهش

رئيس التحرير



# جامعة الناصر

## AL-NASSER UNIVERSITY

## الطهارة في الإسلام وأثرها في الوقاية من وباء كورونا

أ.د. محمد شوقي ناصر عبدالله - بحث أول

استاذ الفقه المشارك كلية التربية والعلوم الانسانية - جامعة حجة

د. أحمد أحمد الأمين - أستاذ العلوم الشرعية - كلية العلوم الشرعية والاسلامية - الجامعة اليمنية

د. عبد المنان فتح - كلية الطب - جامعة مالايا - ماليزيا.

M5sh5n55@gmail.com

### الملخص

# 1

في ظل انتشار فيروس "كورونا" في معظم أنحاء العالم، الذي كشف عنه في الصين أواخر العام المنصرم، فقد واجهت دول العالم صعوبات جمة في مقاومته، على الرغم من قوتها الاقتصادية، والصناعية، والطبية، إلا أن ديننا الإسلامي، قد أرشدنا في كيفية الوقاية من هذه الأوبئة التي عجزت البشرية عن إيجاد لقاحات تحد من انتشارها، وقد تناولت هذه الدراسة أثر الطهارة في الإسلام في الوقاية من هذا الوباء، وكيف تعامل الإسلام مع هذه الأوبئة في وقت مبكر، حفاظاً على صحة الإنسان وسلامته، وقد تطرق الباحثون في البداية إلى مفهوم الوباء المنتشر ما يسمى ب(فيروس كورونا) كما أوضحنا أثر الطهارة في الإسلام وإسهامها في الوقاية من هذا الوباء، وكيفية التعامل مع المصاب بالفيروس في ضوء الشريعة، وخلص الباحثون في ضوء نتائج هذا البحث إلى توجيه نداء للبشرية جمعاء، بأن تولي وجهها شطر توجيهات ربها وخالقها، وأن التعاليم الإلهية هي حجر الزاوية في تحصين البشرية جمعاء ضد أخطار هذه الأوبئة الدقيقة المسببة للأمراض، وغيرها من الأمراض التي تتعرض البشرية لها أفراداً وجماعات.

ولتحقيق أهداف البحث سلك الباحثون في هذه الدراسة المنهج الوصفي القائم على الاستقراء والتحليل والاستنباط، حيث يقوم الباحثون بجمع النصوص الشرعية المتعلقة بالموضوع من مصادرها، وتحليلها، واستنباط ما تضمنه من أحكام وتوضيح أقوال العلماء في هذه النصوص، وذكر أثر هذه الأحكام في الوقاية من الأوبئة، واعتمد الباحثون على المراجع الطبية وعلى التقارير الصادرة عن منظمة الصحة العالمية فيما يخص الجانب الطبي.

الكلمات المفتاحية: الطهارة، الأثر، الوقاية، فيروس كورونا

## Cleanliness in Islam and its Effect on Covid-19 Control

1. Dr. Mohammed Shawqi Naser Abdullah

Associate Professor of Jurisprudence, Faculty of Education and  
Humanities, Hajjah University

2. Ahmed Ahmed Elameen

Professor of Sharia Studies, Faculty of Sharia and Islamic Studies, Yemeni  
University

3. Dr. Abdulmanan Fat-h

Faculty of Medicine, Malay

### Abstract:

In light of the widespread of the Coronavirus in most parts of the world after it had been first revealed in China late last year and the tremendous difficulties faced by the world countries in resisting it despite their economic, industrial, and medical strength, our Islamic religion has guided us on how to prevent these epidemics for which mankind failed to find vaccines that could limit their spread. This study examined the effect of cleanliness in Islam in the prevention of this epidemic, and how Islam protected man's health and safety by addressing these epidemics from an early time. The researchers firstly discussed the widespread concept of Coronavirus pandemic and the effect of cleanliness in Islam and its contribution to the prevention of Corona, and how to deal with the Coronavirus infected person in the light of the Shari'ah. The study consisted of three sections in which the researchers reviewed the concept of Coronavirus, its causes, and ways to prevent it from a medical point of view, methods of prevention and protection in Islamic shari'ah, divine directives, and prophetic instructions. The researchers concluded this research with an appeal to all humankind to adhere to directions of its Lord and its Creator given that the divine teachings are the cornerstone of immunity for all human beings against the dangers of these delicate disease epidemics and other problems that challenge humanity as individuals and groups.

To achieve the goals of the research, the inductive approach will be used in this study, whereby the researcher will collect the religious legal texts related to the subject from their sources to be analysed. Using the descriptive approach, the scholars' opinions in these texts and the effect of the provisions of these texts in the prevention of epidemics will be studied.

The medical references addressing the medical aspect are based on the reports issued by the World Health Organization (WHO) or by similar organizations.

**Keywords: cleanliness, impact, prevention, Coronavirus.**

## المقدمة:

الحمد لله الذي جعل الله لكل شيء قدراً، وجعل الموت والحياة بيده -جل في علاه-، وأنزل الداء وأنزل معه الدواء، وجعله رحمةً وعذاباً لمن يشاء، خلق فسوى، وقدر فهدى، وكل شيء عنده بمقدار، يرفع الأقدار، ويُنزل الوباء لحكمته، ويرفعه بحكمته، عذاب ورحمة، وعقوبة وبلاء، ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ ۖ وَلَا تَمُوتُنَّ إِنَّا وَآنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [آل عمران: 102]

مخلوق من مخلوقات الله -عز وجل- يكاد يكون من أصغر ما خلق الله في هذه الخليقة، يكاد يعطل عجلة الحياة في كثير من البلدان، الكبيرة منها والصغيرة، القوية والضعيفة، لا يعرف هذا (الفيروس) التفريق بينها؛ ليعلم الجميع بأن الأمر بيده، يدبر الأمر كيف شاء، فلا القوي تنفع قوته، ولا الضعيف تصغر إرادته، فالكل سواء، ﴿لَا عَاصِمَ الْيَوْمَ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ إِلَّا مَنْ رَحِمَ﴾ [هود: 43].

هذا المخلوق هو فيروس صغير، لا يرى بالعين المجردة، وهو ما يسمى (بفيروس كورونا)، فيروس في أيام معدودة يتحول إلى وباء، يعطل كثيرا من الأمور الحياتية في كثير من البلدان؛ ولأجل ذلك نقف في هذه الورقة البحثية، للتعرف على هذا الفايروس من ناحية طبية، وللتعرف على الأحكام الشرعية في كيفية التعامل مع هذا الوباء.

أهمية البحث : تكمن أهمية هذه البحث في:

- أهمية الموضوع في عموم البلوى به في كل العالم.
- توقف الحياة الاجتماعية والاقتصادية عالمياً.
- تعطل الكثير من الشعائر الدينية، وتوقف فريضة الحج.
- التعرف على أثر عبادة الطهارة في الشرعية المتعلقة بالأوبئة التي مست عباداتهم ومعاملاتهم.

## أهداف البحث:

يهدف هذا البحث إلى التعرف على هذا الوباء النازل، وذكر نماذج للأوبئة التي مرت على البشرية، وتوضيح المنهج الشرعي في كيفية التعامل مع هذا الوباء والأبئة، وتبيين أثر الطهارة في الشريعة الإسلامية في الوقاية من هذا الوباء، وتلمس الأحكام الفقهية في باب الطهارة، المتعلقة بهذا الوباء التي بحثها الفقهاء المتقدمون.

**مشكلة البحث :**

تكمن مشكلة البحث في النازلة التي حلت على البشرية جمعاء على مستوى العالم، واختلف الناس فقهيًا في بعض المسائل في كيفية التعامل مع هذا الوباء من الناحية الشرعية، كما عجزت البشرية في استخراج دواء لهذا الوباء الذي حل بالبشرية.

تساؤلات البحث : يتمحور هذا البحث حول الإجابة عن الأسئلة الآتية:

- ما مفهوم وباء كورونا؟
- وكيفية تتم العدوى ؟
- وما أثر الطهارة في الإسلام في الوقاية منه؟
- وما طريقة التعامل مع هذا الوباء من الناحية الشرعية ومن الناحية الطبية ؟

**المنهج المتبع في البحث :**

سوف يسلك الباحثون في هذه البحث المنهج الوصفي القائم على الاستقراء والتحليل والاستنباط ، حيث يقوم الباحث بجمع النصوص الإسلامية المتعلقة بالموضوع من مصادرها، وتحليلها، مع بيان أقوال العلماء في هذه النصوص، وذكر أثر هذه الأحكام في الوقاية من الأوبئة. و اعتماد المراجع الطبية مع التقارير الصادرة عن منظمة الصحة العالمية فيما يخص الجانب الطبي، أو ما يشبهها.

**الدراسات السابقة:**

- 1- أحكام الأمراض المعدية في الفقه الإسلامية، لعبد الإله بن سعود بن ناصر السيف ، رسالة ماجستير 2004، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية.
- 2- أثر الأمراض المعدية في الفرقة بين الزوجين، للدكتور عبد الله بن محمد الطيار، كلية الشريعة بجامعة القصيم.
- 3- ضوابط التعامل مع المصابين بالأمراض المعدية في ضوء الشريعة الإسلامية، 2018م، لطاهر بن محمج الأهدل.

- 4- أثر الأمراض المعدية في أداء فريضة الحج، دراسة فقهية، 1373هـ، للدكتور خالد بن عيد الجريسي، جامعة أم القرى بمكة المكرمة.
- 5- التدابير الوقائية من الأمراض والكوارث، دراسة فقهية، رسالة ما جستير في الفقه، 1433 هـ، لإيمان بنت عبد العزيز المبرد. كلية الشريعة بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية.
- 6- الأحكام الشرعية المتعلقة بالوباء والطاعون، دراسة فقهية، 2020، لعبد العزيز هيثم بن قاسم الحمري. موقع الألوكة.

#### التعقيب على الدراسات السابقة:

- حدود الدراسة السابقة الأولى تتعلق بأحكام الأمراض المعدية دون تقييدها بمسائل المتقدمين.
  - الدراسة الثانية تتعلق بأثر الأمراض المعدية في الفرقة بين الزوجين، وقد اقتصرت على الأمراض المعدية بين الزوجين فقط، وكذلك الدراسة الرابعة فقد ركزت على الأمراض المعدية في فريضة الحج.
  - الدراسة الثالثة: اقتصرت على ضوابط التعامل مع المصابين بالأمراض المعدية.
  - الدراسة الخامسة: اقتصرت على التدابير الوقائية من الأمراض دون تقييدها بصفة العدوى، وتضيف إلى ذلك الكوارث بأنواعها والحروب.
  - الدراسة السادسة: جمع الباحث فيها الأحكام المتعلقة بالوباء والطاعون.
- وتختلف هذه الدراسة عن الدراسات السابقة كون الدراسات المسابقة تحدثت عن أحكام الأمراض المعدية، وهذه الدراسة اقتصرت على الطهارة في الإسلام وأثرها في الوقاية من وباء كورونا، كما أنها تناولنا هذا الوباء من الناحية الطبية والوقاية، و منه من الناحية الشرعية، بمشاركة دكتور متخصص في مجال الأوبئة.

وقد تم تقسيم هذه الدراسة إلى ثلاثة مباحث، وخاتمة على النحو الآتي:

#### مقدمة وتشمل على

- أهمية البحث :



- أهداف البحث:
- مشكلة البحث:
- تساؤلات البحث:
- منهج المتبع في البحث:
- الدراسات السابقة:

المبحث الأول: كورونا من منظور طبي وفيه خمسة مطالب:

- المطلب الأول: تعريف فيروس كورونا
- المطلب الثاني: تعريف الوباء.
- المطلب الثالث: كيفية تتم العدوى بفيروس كورونا ( الانتقال للفيروس):
- المطلب الرابع: ما هي الطريقة للتعامل مع الوباء وعلاج المرضى؟
- المطلب الخامس: ما هي تدابير الوقاية الفردية الرئيسية؟
- المبحث الثاني : الطهارة في الإسلام وإسهامها في الوقاية من كورونا وفيه مطلبان :
- المطلب الأول: تعريف الطهارة.
- المطلب الثاني: أثر الطهارة للوقاية من فيروس كورونا.
- المبحث الثالث: كيفية التعامل مع المصاب بكورونا في ضوء الشريعة وفيه مطالب:
- المطلب الأول: الحجر الصحي.
- المطلب الثاني: حكم الحجر الصحي في ظل انتشار فيروس كورونا المسمى 19-covid.
- المطلب الثالث: حكم الحجر الصحي للمصاب بفيروس كورونا.
- المطلب الرابع: حكم زيارة المصاب بفيروس كورونا ومصافحته.
- الخاتمة وتشمل أهم النتائج والتوصيات التي توصل إليها الباحثون في البحث.
- مع بيان أهم المصادر والمراجع .

## المبحث الأول

### كورونا من منظور طبي

المطلب الأول: تعريف فيروس كورونا:

مرض فيروس كورونا 2019 (اختصارًا كوفيد-19)، ويُعرف أيضًا باسم المرض التنفسي الحاد

المرتبط بفيروس كورونا المستجد

2019



فيروسات مرض كورونا هي

مجموعه من الفيروسات اكتشفت

في العام 1960 تنتمي الى وفصيله

الكروناوايات المستقيمه تحت

التخصيصه، هو مرضٌ

تنفسي إثنائي حيواني المنشأ،

يُسببه فيروس كورونا 2 المرتبط

بالمتلازمة التنفسية الحادة

الشديدة) سارس كوف(1) هذا

الفيروس قريبٌ جدًا من فيروس سار.

اكتُشف الفيروس المستجد لأول مرة في مدينة ووهان الصينية عام 2019، وانتشر حول العالم منذ ذلك

الوقت مسيَّبًا جائحة فيروس كورونا 2019-2020 العالمية (2). تتضمن الأعراض الشائعة

للمرض الحمى والسعال وضيق النفس، حيث تعتبر الرئتين العضو الأكثر عرضة للإصابة بالفيروس

<sup>1</sup> Clinical features of patients infected with 2019 novel coronavirus in Wuhan, China  
<sup>2</sup> [https://www.health.gov.au/news/health-alerts/novel-coronavirus-2019-ncov-health.alert/what-you-need-to-know-about-coronavirus-covid-19#symptoms](https://www.health.gov.au/news/health-alerts/novel-coronavirus-2019-ncov-health-alert/what-you-need-to-know-about-coronavirus-covid-19#symptoms)

أما الآلام العضلية وإنتاج القشع وألم الحلق فليست أعراضاً شائعة (1) في حين تسلك معظم الإصابات مساراً حميداً قليل الأعراض، (2) يتطور عدد منها إلى أشكال أكثر خطورة مثل ذات الرئة الشديدة والاختلال العضوي المتعدد (3) تُقدر نسبة عدد الوفيات إلى عدد الإصابات المشخصة بنحو 3.4% لكنها تختلف تبعاً للعمر ووجود أمراض أخرى.

أصدرت منظمة الصحة العالمية (WHO) بياناً صحفياً يفيد بأن فيروس كورونا جديد قد حُدد في عددٍ من المختبرات هو العامل المُسبب للساارس وكذلك انتشر وباء اخر في سبتمبر في عام 2012، من فيروس كورونا، وأطلق عليه في البداية اسم فيروس كورونا 2012، وأصبح الآن يُعرف رسمياً باسم فيروس كورونا المرتبط بمتلازمة الشرق الأوسط (MERS-CoV).

في 31 ديسمبر 2019، أعزى التفشي إلى سلالة جديدة من فيروسات كورونا (4) وسُميت رسمياً بواسطة منظمة الصحة العالمية بـ nCoV2019. وفيروس كورونا المرتبط ب المتلازمة التنفسية الحادة الشديدة بحلول 6 مارس 2020، أُبلغ عن 3,383 حالة وفاة مؤكدة وأكثر من 98,372 إصابة مؤكدة (5)، (6) وعُرِفَت سلالة ووهان على أنها سلالة جديدة من فيروس كورونا بيتا مع تماثل وراثي يبلغ ~70% مع فيروس ساارس يعتقد العلماء والخبراء أن الفيروس نشأ في أواخر العام الماضي في

et al. (February 2020). "The continuing 2019-2020 novel coronavirus outbreak in southern China". *Int J Infect Dis*. 91: 264–66. PMID 31953166. Wuhan, China".  
 (2) "Q&A on coronaviruses". منظمة الصحة العالمية 2020. - (WHO). اطلع عليه بتاريخ 24 فبراير 2020. -4. The disease can spread from person to person through small droplets from the nose or mouth which are spread when a person with COVID-19 coughs or exhales... The main way the disease spreads is through respiratory droplets expelled by someone who is coughing.  
 (3) "Novel Coronavirus (2019-nCoV)". Centers for Disease Control and Prevention. 11 February 2020. The virus is thought to spread mainly from person-to-person... through respiratory droplets produced when an infected person coughs or sneezes.  
 (4) et al. (February 2020). "A rapid advice guideline for the diagnosis and treatment of 2019 novel coronavirus (2019-nCoV) infected pneumonia (standard version)". *Military Medical Research*. PMC 7003341 PMID 32029004. تأكيد من ج حة قيمة pmc (مساعدة). doi:10.1186/s40779-020-0233-6.  
 (5) et al. (23 January 2020). "Discovery of a novel coronavirus associated with the recent pneumonia outbreak in humans and its potential bat origin". *bioRxiv* (preprint). doi:10.1101/2020.01.22.914952.  
 (6) The Epidemiological Characteristics of an Outbreak of 2019 Novel Coronavirus Diseases (COVID-19) — "China, 2020"

سوق للأطعمة بمدينة "ووهان" الصينية تُباع فيها الحيوانات البرية بطريقة غير مشروعة يُشبه الفيروس بنسبة 96% فيروسات كورونا الخفاشية، لذلك يُعتقد بشكلٍ واسعٍ أنها من أصل خفاشي، ومعظم هذه الفيروسات لها دور في إصابة وإحداث أعراض تنفسية حادة وعدوى للجهاز التنفسي بشكل سريع وخطير، و تعتبر تسمية فيروس كورونا أكثر من بقية التسميات الأخرى والتي يعرف بها الفيروس كالفيروس (9 الها لهو) الفيروسه المكلله او الحمى التاجيه.

ولا يستطيع الفيروس أن يتكاثر ذاتياً، إلا أن له القدرة على استنساخ نفسه عند دخوله خلية المضيف حيث يقوم بالاتصال عبر خلية الانسان أو الحيوان ومن ثم التخلص من غلافه ويحرر جينومه الوراثي ال RNA في سيتوبلازم الخلية ويستطيع الالتصاق بجينوم الخلية للمضيف لنسخ آلاف النسخ منه حيث إن هذه العملية من النسخ الجينومي للفيروس ينتج عنه نسخ جديد للفيروس ليتكاثر ويكرر العملية بخلايا أخرى<sup>(1)</sup>.

### المطلب الثاني

#### تعريف الوباء

#### تعريف الوباء:

يعرف الوباء بأنه الإنتشار لعامل معدي مسبب المرض ويؤثر على جزء كبير من السكان في فترة زمنية محددة، بينما إذا انتشر من دولة إلى أخرى أو لعدة دول عالمياً، فإنه يسمى وباءً عالمياً pandemic. في 11 مارس / آذار، قررت سلطات منظمة الصحة العالمية ما يلي:

وأوضح أن هذا السارس الجديد COV-2 هو عامل وبائي بالنظر إلى الزيادة السريعة في عدد السكان تتأثر نشوؤها في أنحاء مختلفة من العالم، حتى 18 مارس، أبلغت 162 دولة عن حالات مؤكدة.

يُعرف الوباء بتوزيعه الجغرافي الواسع، وليس بخطورته.

<sup>(1)</sup> China Center for Disease Control and Prevention. 2019 epidemic update and risk assessment of 2019 novel coronavirus. Beijing China Center for Disease Control and Prevention, 2020. <http://www.chinacdc.cn/yrdgz/202001/P020200128523354919292.pdf> (accessed Feb 10, 2020)

## المطلب الثالث

## كيفية انتقال العدوى بفيروس كورونا (الانتقال للفيروس)

تصيب فيروسات كورونا بشكل أساسي الجزء العلوي من الجهاز التنفسي والسبيل المعدي المعوي في الطيور والثدييات. وتسبب كذلك مجموعة من الأمراض في الماشية والحيوانات الأليفة، بعضها خطير ويعتبر هذا تهديداً لنشاط الزراعة وتربية الحيوانات، ويعتقد أن هذه الفيروسات مصدرها الحيوانات وبدأت بالانتقال للإنسان نتيجة تواصل وإحتماك الإنسان معها، وكذا تنتقل فيروسات كورونا من الشخص المصاب إلى الشخص الغير مصاب أثناء الاتصال المباشر عندما يتنفس المريض أو يسعل أو يعطس أو عن طريق لمس شخص مصاب أو شيء ملوث بالفيروس قبل أن يلمس الإنسان فمه أو أنفه أو عينيه، لهذا يجب أن تكون المسافة بين الأشخاص 1,5 متر على الأقل حتى لا تنتقل العدوى أثناء عطس الشخص المصاب .

و تبقى القطرات الناقلة لفيروس كورونا معلقة في الهواء لفترة قصيرة، وقد تترسب على منضدة أو سطح مثلاً أو أي شيء من هذا القبيل، فيصبح ناقلاً للعدوى عندما يلمسه شخص ما ولا يغسل يديه جيداً بالماء والصابون، وينصح بغسل اليدين من حين إلى آخر حيث قد تنتقل العدوى من مسك أقبضه الأبواب الملوثة من اليدين تتم بعد ذلك الإصابة بالعدوى عندما يلمس الشخص فمه أو أنفه أو عينه فيجد الفيروس طريقه إلى الجهاز التنفسي للشخص، ويُفترض أنه شبيه ببقية فيروسات الكورونا، التي قد تبقى حية ومعديّة على الأسطح المعدنية، أو الزجاجية، أو البلاستيكية، لفترة تصل إلى تسعة أيام في درجة حرارة الغرفة، ويمكن تطهير الأسطح باستخدام مواد مثل الإيثانول 75% بتطبيقها لمدة (11 دقيقة)<sup>(1)</sup>.

## 1- الأعراض المصاحبة لكورونا ومدة حضانتها :

تسبب فيروسات كورونا نسبة كبيرة من أعراض الزكام للبالغين والاطفال وكبار السن، وتاخذ أعراضاً مختلفة مثل الحمى وتضخم بطانة الانف، وتورم الزوائد اللحمية في فصل الشتاء وبداية الربيع، كما أن بعض السلالات من الفيروس تسبب تتطور الحالات إلى الإصابة بذات الرئة أو الاختلال العضوي المتعدد لدى مجموعات الخطر وخاصة كبار السن وذوي الامراض المزمنة.

<sup>(1)</sup> Dai, J., Yang, L., & Zhao, J. (2020). Probable Longer Incubation Period for Elderly COVID-19 Cases: Analysis of 180 Contact Tracing Data in Hubei Province, China. *Risk Management and Healthcare Policy*, 13, 1111.

و تتراوح فترة الحضانة بين يومين وأسبوعين، ويُقدر متوسط هذه الفترة بنحو خمسة إلى ستة أيام وفقاً لمنظمة الصحة العالمية ويُقدر الوقت التقريبي منذ بداية الأعراض إلى بداية التحسن السريري للحالات الخفيفة من المرض بأسبوعين، ويصل إلى 3-6 أسابيع في الحالات الشديدة أو الحرجة، وهناك أدلة مبدئية على أنه قد يكون معدياً قبل ظهور الأعراض و تشير الأدلة الأولية إلى أن الفترة الزمنية بين بداية الأعراض وتطور الشكل الشديد من المرض - والذي يشمل نقص الأكسجة- تُقدر بأسبوع. تتراوح الفترة الزمنية بين بداية الأعراض والوفاة لدى ضحايا المرض بين أسبوعين وثمانية أسابيع (1).

- ما هو الإجراء لاختبار وتشخيص فيروس مرض COVID-19؟ يتم إجراء دراسة لتشخيص COVID-19 على عينة تم الحصول عليها من خلال الأنف البلعومي والبلعوم الفموي ( التورولا التي يتم إدخالها من خلال الأنف ومن خلال الفم، و في أنبوب متوسط فيروسي) ويتم إجراء الدراسة بواسطة تقنية تسمى PCR، وهناك أيضاً وسائل أخرى تستخدم للتقصي عن الفيروس.

- ما هو مسار مرض COVID-19؟

80% من المرضى سيعانون من أمراض خفيفة إلى متوسطة، و 15% حادة و 5% حرجة، مع cesity ICU والتهوية الميكانيكية. من المرضى الذين يعانون من مرض خفيف إلى معتدل، -15- 10% ستتطور إلى شديدة، في حين أن 20% من الحالات الشديدة الأولية ستتطور إلى أمراض حرجة (2)

- ما هي حالة الوفيات ب COVID-19؟ متوسط الفتك أو الوفيات الموصوف حالياً هو 3 إلى 4% من المصابين ( مقارنة بفتك الإنفلونزا الموسمية حوالي 0.1%). وقد تفاوتت هذه الفتاكة بين البلدان المختلفة بين >1% و 7% بحسب مقاييس الصحة العامة المنفذة والملاحم الديموغرافية وقدرة النظام الصحي على الاستجابة.

<sup>1</sup> Rothan, H. A., & Byrareddy, S. N. (2020). The epidemiology and pathogenesis of coronavirus disease (COVID-19) outbreak. *Journal of autoimmunity*, 102433  
<sup>2</sup> China Center for Disease Control and Prevention. 2019 epidemic update and risk assessment of 2019 novel coronavirus. Beijing China Center for Disease Control and Prevention, 2020. <http://www.chinacdc.cn/yyrdgz/202001/P020200128523354919292.pdf> (accessed Feb 10, 2020)

والفتك يتغير بحسب الفئة العمرية: بين 50 و59 سنة حوالي 2 %، بين 60 و69 سنوات 4 %، من 70 إلى 79 سنة من العمر 8 %، وفي أولئك الذين تزيد أعمارهم عن 80 سنة حوالي 15 %.

إن فتك المرضى المقبولين في وحدة المرضى الحرجة (PCU) متغير بدرجة كبيرة، إذ بلغ متوسط الصين 8.1 % 9، ولكنه ارتفع إلى 22% و62% لمقاطعة هوبي عام 2020 .

#### - ما هي المجموعات الأكثر عرضة لمضاعفات COVID-19؟

وفقاً للتقارير المنشورة حتى الآن، فإن المجموعات الأكثر تعرضاً للإصابة بالمرض الجدية هي البالغين فوق 60 سنة والأشخاص الذين يعانون من أمراض مزمنة مثل مرض القلب أو الرئة أو السكري، بالإضافة إلى السرطان وتليف الكبد المزمن وأمراض الكلى، فشملت دراسة بأثر رجعي أجريت في وحدة مرضية حرجة من 52 مريضاً، 32 توفى في هذه المجموعة الأخيرة، و كانت الأمراض المصاحبة الأكثر شيوعاً و هي:

أمراض الدماغ و الأوعية الدموية (22%) والسكري (22%)، وهناك دراسة أخرى نظرت إلى 1099 مريض، 173 كان لديهم مرض شديدة وفي هذه الأمراض المصاحبة: ارتفاع ضغط الدم (23.7%)، داء السكري (16.2%) ؟

#### المطلب الرابع

#### ما هي الطريقة للتعامل مع الوباء وعلاج المرضى؟

تبعث بعض البلدان طريقة معينة للتعامل مع وباء كورونا وعلاج المرضى وتمثل ركائز قوية لمواجهة الوباء بواسطة COVID19 في كل بلد وهي :

1. إيقاف أو إبطاء الانتقال، ومنع تفشي المرض وتباطؤ الانتشار.
2. تشخيص الحالات بوضع إجراءات العزل الإجبارية والإختيارية في المنازل والمستشفيات للحالات المرضية المصابة والمؤكدة بفيروس كورونا.

3. التقليل من تأثير الوباء عن طريق تفعيل النظام الصحي في كافة الخدمات الاجتماعية، وفي النشاط الاقتصادي وتشمل التدابير لتحقيق الهدف الأول تدابير الوقاية الفردية، والتدابير أيام احتواء السكان للحالات واتصالاتهم.

### المطلب الخامس

#### ما هي تدابير الوقاية الفردية الرئيسية

- 1- غسل اليدين المتكرر بالماء والصابون بشكل مثالي ويومي ، إذا لم يكن ذلك متاحًا، يمكن استخدام المطهرات التي تحتوي على الكحول (جل الكحول) و يجب أن يشتمل الغسل على راحة اليد، و الأصابع ، والمعصمين وتستمر لمدة 20 ثانية على الأقل حتى يموت الفيروس .
- 2- "نظافة الجهاز التنفسي" و "علامة السعال": السعال أو العطس في الذراع أو تغطية الفم بمنديل يجب التخلص منه على الفور أثناء نظافة اليدين الخلفية- مانع دائما.
- 3- عدم لمس الوجه أو العينين أو الأنف أو الفم باليدين إلا بعد تعقيمها .
- 4- التنظيف المتكرر للأسطح، لأنها تسمح أو تسهل النقل ويجب تنظيفها بالمنظفات المنزلية المعروفة
- 5- تهوية المساحات والغرف بشكل متكرر والسماح بتجدد الهواء من حين إلى آخر.
- 6- ممارسة التباعد الاجتماعي: أبق على بعد 1.5 متر على الأقل عن الآخرين ، وتجنب الاتصال الجسدي المباشر مثل المصافحة أو القبلات، وتجنب الأماكن المزدحمة والمغلقة.
- 7- البقاء في المنزل أو الإقامة إذا كان لديك أعراض في الجهاز التنفسي. إذا ساءت الأعراض، أو إذا كان لديك حمى أعلى من 38 درجة و / أو ضيق في التنفس، فاستشر قسم الطوارئ.

#### ما هو التباعد الاجتماعي؟

يجب أن يكون التباعد الاجتماعي 1.5 متر على الأقل عن الآخرين، و تجنب الاتصال الجسدي (المصافحة، القبلات، إلخ) والإفرازات (السعال والعطس) وغير ذلك، يتضمن تجنب الاجتماعات غير الضرورية وعدم حضور أماكن الاجتماع للأشخاص (المطاعم، مول، المناسبات الاجتماعية). 19.



## ما هو علاج الشخص المصاب بـ COVID-19؟

لا يوجد حالياً علاج محدد للعلاج الشخص المصاب بـ COVID-19، و في الحالات الأخف فقط التدابير الداعمة مثل خفض الحمى، الترطيب، السعال المهدئ، إلخ، و في أخطر الحالات مع قصور علم الجهاز التنفسي، العلاج سيشمل العلاج في المستشفى، والعزل، ودعم ومراقبة المريض، حيث قد تكون هناك حاجة للتنوية الميكانيكية<sup>(1)</sup>.

<sup>1</sup> MRC Centre for Global Infectious Disease Analysis. News/ 2019-nCoV. London: Imperial College (1) wuhan- --imperial.ac.uk/mrc-global-infectious-disease-analysis/news .London, 2020. <https://www.imperial.ac.uk/mrc-global-infectious-disease-analysis/news/coronavirus/> (accessed Feb 10, 2020)

## المبحث الثاني

### الطهارة في الإسلام وإسهامها في الوقاية من كورونا

#### التمهيد:

أهتم القرآن الكريم اهتماماً خاصاً بالشخصية ونظافة البيئة، فقد حض القرآن الكريم على أمرين مهمين في حياة الفرد وهما: الطهارة والوضوء، قال تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ ﴾ [المائدة: 6]. وإذا علمنا أن عدد الصلوات في اليوم والليلة هي خمس صلوات، ما عدا السنن، وعلمنا اشتراط الوضوء للطواف بالبيت العتيق، ولمس المصحف ﴿ لَأَ يَمْسَهُ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ ﴾ [الواقعة: 79] واستحباب الغسل ليوم الجمعة، والعيدين، والحج والعمرة، ودخول مكة، وتغسيل من غسل ميتاً، وغسل الجنابة، والغسل من الحيض، وغيرها من الأحكام في الغسل والوضوء، أدركنا تأثير الوضوء الوقائي وفوائده الصحية في تخليص البدن من الأوساخ التي تعلق بها باستمرار، فالوضوء بكيفية معينة من غسل الوجه واليدين ومسح الرأس والاذنين وغسل الرجلين، والغسل بتعميم سائر الجسد بالماء، كل هذا من مقاصد الشريعة الإسلامية التي تتفق مع الفطرة النقية والعقل السليم، وقد عقب الله على آية الوضوء بقوله تعالى ﴿ مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ وَلَكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴾ [المائدة، 6] إذ دلت الآية هنا على المقصود الأساسي من تشريع الوضوء وهو تطهير المكلفين وإبقائهم على الدوام متعاشين مع النظافة والطهارة خمس مرات في اليوم والليلة ليحافظوا على صحة أبدانهم.

## المطلب الأول تعريف الطهارة

أولاً: تعريف الطهارة في اللغة:

الطهارة مصدر قولهم: طهر الشيء طهراً وطهارة وهو مأخوذ من مادة (ط ه ر) التي تدلّ على نقاء وزوال دنس، يقال طهر وطهر (بالفتح والضمّ)، طهراً وطهارة (المصدران عن سيبويه)، وقال الراغب: يقال: طهرت المرأة وطهرت والفتح أقيس لأنها خلاف طمئت ويقال في المؤنث طاهرة (بالتاء)، وطهرته بالماء، نظفته به، ويقال طهرته فتطهر وطهر واطهر فهو طاهر ومنطهر. عن ابن الأعرابي وأشد: أضعت المال للأحساب حتى... خرجت مبرأً طهر الثياب والطهر، نقيض الحيض. والطهر: نقيض النجاسة، والجمع أطهار. واسم الماء: الطهور. وكلّ ماء نظيف: طهور، وماء طهور أي ينطهر به وكلّ طهور طاهر، وليس كلّ طاهر طهوراً. قال الأزهرى: وكلّ ما قيل في قوله - عزّ وجلّ - ﴿وَأَنْزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً طَهُوراً﴾ [الفرقان: 48] فإنّ الطهور في اللغة: هو الطاهر المطهر؛ لأنه لا يكون طهوراً إلاّ وهو ينطهر به، وقال ابن الأثير: الطهور بالضمّ: التطهر وبالفتح: الماء الذي ينطهر به، والطهارة: اسم يقوم مقام التطهر بالماء، والتطهر والتطهير: التّنزه والكفّ عن الإثم وما لا يجمل، ورجل طاهر الثياب أي منزّه. وهم قوم ينطهرون أي يتنزهون عن الأدناس ورجل طهر الخلق وطاهره، والأنثى طاهرة<sup>(1)</sup>. وعليه فالطهارة لغة: النظافة حسية أو معنوية<sup>(2)</sup> وبالنظر من التعاريف السابقة فالطهارة لغة النظافة والخلو من الأوساخ والأدناس الحسية والمعنوية.

ثانياً: تعريف الطهارة في الاصطلاح:

قال الراغب: الطهارة ضربان: طهارة جسم وطهارة نفس، ولكلّ معناه الاصطلاحى فطهارة النفس: ترك الذنوب والعمل للمصالح وتنقية النفس من المعاييب.

<sup>(1)</sup> ابن منظور، لمحمد بن مكرم بن على ابن منظور، لسان العرب، ج 4، ج 504-507. وانظر: الرازي، أحمد بن فارس بن زكريا الرازي، معجم مقاييس اللغة ج 2، ج 69، وانظر: الفيومي، أحمد بن محمد بن علي الفيومي، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير ج 1، ج 139.  
<sup>(2)</sup> المناوي، عبد الرووف بن تاج العارفين بن علي، التوقيف على مهمات التعاريف، ج 1، ج 486.

وطهارة الجسم: رفع حدث أو إزالة نجس أو ما في معناهما وعلى صورتها<sup>(1)</sup>.  
وقال المناوي: الطهارة شرعا صفة حكمية توجب أن تصح للموصوف صحة الصلاة به أو فيه أو معه<sup>(2)</sup>.

وقال الجرجاني: الطهارة في الشرع: عبارة عن غسل أعضاء مخصوصة بصفة مخصوصة<sup>(3)</sup>  
ومما سبق من التعاريف يمكن تعريف الطهارة في الاصطلاح: بأنها النظافة من النجاسة حقيقية معين مستقرة تقع على الجسم أو كل ما خرج من بين السبيلين يتظهر منه.  
وللطهارة أهمية كبيرة في الإسلام سواء تضمنت إزالة النجس عن البدن والثوب والمكان أو إزالة للحدث بالوضوء أو الغسل فهي شرط لصحة الصلاة وهذا من اهتمام الإسلام بجعل المسلم طاهراً دائماً. وهو دليل حرصه الشديد على النقاء والصفاء وأن يكون المسلم مثلاً أعلى للزينة والنظافة وبناء الجسم في أصح قوام وأقوى عماد وفي صون المجتمع من انتشار الأمراض المختلفة. وقد امتدح الله المتطهرين فقال: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ﴾. [البقرة: 222] وأثنى الله على رجال قباء فقال: ﴿فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَنْ يَتَطَهَّرُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُطَهَّرِينَ﴾ [البقرة: 108].

### المطلب الثاني

#### أثر الطهارة للوقاية من فيروس كورونا

##### أولاً: تعريف الأثر:

قال الخليل: «الأثر: بقية ما يرى من كل شيء، وما لا يرى بعد ما يبقى علقه، وأثر السيف ضربته . وأثروا الحديث: أن يآثره قوم عن قوم، أي: يحدث به في آثارهم، أي بعدهم»<sup>(4)</sup> وقال الراغب: «أثرت العلم: رويته، أثره أثرا وأثارة وأثرة، وأصله تتبعت أثره {أَوْ أَثَارَةً مِنْ عِلْمٍ} [الأحقاف: 4] . وقرئ: (أثرة). وهو ما يروى أو يكتب فيبقى له أثر»<sup>(5)</sup>.

<sup>(1)</sup> ابن منظور، لمحمد بن مكرم بن علي، لسان العرب، ج 4، ج 504- 507 الرازي، أحمد بن فارس بن زكريا الرازي، معجم مقاييس اللغة، ج 3، ج 428.  
<sup>(2)</sup> النووي، محيي الدين يحيى بن شرف، المجموع شرح المهذب ج1، ج 79، وانظر: الراغب الأصفهاني، الحسين بن محمد، المفردات (308).  
<sup>(3)</sup> المناوي، عبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي، التوقيف على مهمات التعاريف، ج 228.  
<sup>(4)</sup> العين/ مادة أثر ج 8، ص 236.  
<sup>(5)</sup> مفردات ألفاظ القرآن ص 62

وقال الجوهرى في صحاحه : «الأثر أيضا : مصدر قولك أثرت الحديث إذا ذكرته عن غيرك . ومنه قيل : حديث مأثور ، أي ينقله خلف عن سلف . قال الأعشى : إنّ الذي فيه تماريتما بينّ للسامع والأثر»<sup>1</sup> وقال ابن منظور : «الأثر : بقية الشيء ، والجمع آثار وأثور . والأثر : ما بقي من رسم الشيء . والآثار : الأعلام . والأثر : الخبر ، والجمع آثار ، وسنن النبيّ (صلى الله عليه وآله) : آثاره . والأثر : مصدر قولك أثرت الحديث أثره إذا ذكرته عن غيرك . وفي حديث عليّ (عليه السلام) في دعائه على الخوارج : ولا بقي منكم أثر ، أي مخبر يروي الحديث ، ومن هذا قيل : حديث مأثور ، أي يخبر الناس به بعضهم بعضا ، أي ينقله خلف عن سلف»<sup>2</sup>

ثانياً: الوضوء وأثره في الوقاية من فيروس كورونا:

### تعريف الوضوء:

#### أ- الوضوء في اللغة:

الوضوء في اللغة من الوضأة، وهي: الحُسن، والبَهجة، والنِّظافة ، والوضوء بالضمّ: فعل الوضوء، وبالفَتْح: الماء المُعَدُّ له، والمِيضأة بكسر الميم: الموضع الذي يُتَوَضَّأُ فيه.<sup>(3)</sup>

#### ب- تعريف الوضوء اصطلاحاً:

استعمال ماء طهور في غسل الأعضاء الأربعة الوجه واليدين والرجلين، ومسح الرأس على صفة مخصوصة في الشرع<sup>(4)</sup>

#### ج- الحكمة من فريضة الوضوء:

لقد فرض الله الوضوء على المسلم وسن النبي صلى الله عليه وسلم سنناً يغسل الإنسان المسلم يغسل الإنسان المسلم فيه الأجزاء المكشوفة من جلده (الوجه اليدين والذراعين، و مسح الرأس والأذنين وغسل القدمين، غسل الفم والأُف) خمس مرات في اليوم والليله وفي كل مره يغسل العضو ثلاث مرات قال الله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْتَسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ

1 ( تاج اللغة وصحاح العربية ، مادة أثر ج 2 ، ص574-575..

2 ( لسان العرب/ مادة أثر ج 4 ، ص 5 .

3 ((الصحاح)) للجوهري (81/1)، ((لسان العرب)) لابن منظور (194/1).

4 (البهوتى، منصور بن يونس بن ج لاح الدين ابن حسن بن إدريس البهوتى الحنبلى، كشاف القناع ج 91، ج.1.

وَأَمْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلِكُمْ إِلَى الْكَعْبَتَيْنِ وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُبًا فَاطَّهَرُوا وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِّنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لَمَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مِنْهُ مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ وَلَٰكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهَّرَكُمْ وَلِيَنبِتَ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ» [المائدة: ٦].

يقول فضيلة الشيخ الدكتور يوسف القرضاوي في كتابه فقه الطهارة: لم يفرض الله على عباده شيئاً إلا لحكمة، فهو لا يشرع شيئاً اعتباطاً ولا عبثاً، كما لا يخلق شيئاً باطلاً. وقد نعلم هذه الحكمة، وقد تخفى علينا، أو على بعضنا، ولكن جهلنا بها لا ينفى وجودها، وللوضوء الذي فرضه الله على المسلمين إذا قاموا إلى الصلاة: حكم وفوائد وأثار طيبة، بعضها أخروي، وبعضها دنيوي، بعضها روحي، وبعضها مادي، وبعضها نفسي، وبعضها بدني<sup>(1)</sup>.

#### د\_ الأثر الصحي والوقائي للوضوء:

ولا يقف الأمر عند هذا الجانب النفسي، بل نرى للوضوء آثاره في الجانب الصحي والوقائي للمسلم. بما يهيئه من نظافة الأعضاء التي تتعرض للأتربة والتلوث والاتساخ من جسم الإنسان، مثل الوجه والفم والأنف واليدين والرأس والأذن والرجلين، فالمسلم إذا توضأ: بدأ بغسل اليدين إلى الرسغين، ثم تمضمض فنظف فمه، واستنشق فنظف أنفه، واستخدم السواك فنظف أسنانه، وغسل وجهه، ثم غسل يديه إلى المرفقين، ثم مسح رأسه وأذنيه، وغسل رجليه، ويسن له أن يغسل كل عضو ثلاث مرات، اقتداء برسوله صلى الله عليه وسلم، وأن يخلل أصابع يديه ورجليه، وهو يكرر ذلك عدة مرات في كل يوم، قد تكون ثلاث مرات أو أربعاً أو خمساً بعدد صلوات اليوم.

وهذا لا شك له أثره الصحي على هذه الأعضاء المتوضئة الطاهرة، وعلى الجسم كله معها، وبقي المسلم من أمراض كثيرة قد يتعرض لها غيره ممن لا يعرفون الوضوء<sup>(2)</sup>.

<sup>(1)</sup> القرضاوي، يوسف القرضاوي فقه الطهارة : 201.

<sup>(2)</sup> نفس المرجع السابق : 201.

ولو استعرضنا مناطق الجسم التي يشملها الضوء لتبين لنا أحد وجوه الحكمة العظيمة منه، فالفم والأنف هما المدخلان الرئيسان لأعضاء الجسم الداخلية فنظافتهما من الجراثيم تعني حماية الأجهزة الداخلية من المرض والعطب.

### 1- أثر غسل الكفين في الوقاية من فيروس كورونا:

نُشر بحثاً كتبت عنه ملخصاً وكالة رويترز (Reuters 2007)، فقد توصلت دراسة إلى أن غسل الأيدي بانتظام ربما يكون أكثر فعالية من العقاقير في الوقاية من انتشار فيروسات تصيب الجهاز التنفسي مثل الأنفلونزا والسارس.

وقد نشرت نتائج هذا البحث المجلة الطبية البريطانية British Medical Journal وخلص الباحثون من خلال مراجعة 51 دراسة إلى أن غسل الأيدي هي طريقة فعالة على المستوى الفردي في الوقاية من انتشار الفيروسات التي تصيب الجهاز التنفسي، بل إنها أكثر فعالية عند اتخاذها في آن واحد. وفي دراسة أخرى نشرتها مجلة Cochrane Library وجدوا أن غسل الأيدي بالصابون والماء فقط وسيلة بسيطة وفعالة لكبح انتشار الفيروسات التي تصيب الجهاز التنفسي بدءاً من فيروسات البرد اليومية إلى الأنواع المهلكة التي تؤدي إلى انتشار الأوبئة، ومنها وباء فيروس كورونا.

وهنا نتذكر لماذا أمرنا الله تعالى أن نبدأ بغسل أيدينا في الوضوء: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُبًا فَاطَّهَّرُوا وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِّنْكُمْ مِّنَ الْغَائِطِ أَوْ لَمَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مِّنْهُ مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ وَلَٰكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهَّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ [المائدة: 6].

### 2- المضمضة والاستنشاق والوقاية من الأمراض:

المضمضة والاستنشاق: والمضمضة: هي إدخال الماء في الفم ومضمضته وطرحه، أو استيعاب جميع الفم بالماء. والاستنشاق: إدخال الماء في الأنف وجذبه بنفسه إلى داخل أنفه (1) وتستحب المضمضة في مواطن، أهمها:

#### 1- المضمضة في الوضوء:

فَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ «تَوَضَّأَ فَعَسَلَ وَجْهَهُ، أَخَذَ عَرَفَةَ مِنْ مَاءٍ، فَمَضَمَضَ بِهَا وَاسْتَنْشَقَ، ...» ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَوَضَّأُ (2).

#### 2- بعد الطعام:

فَعَنِ سُؤَيْدِ بْنِ النُّعْمَانِ، قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى خَيْبَرَ، فَلَمَّا كُنَّا بِالصَّهْبَاءِ - قَالَ يَحْيَى: وَهِيَ مِنْ خَيْبَرَ عَلَى رَوْحَةٍ - دَعَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِطَعَامٍ، فَمَا أَتَى إِلَّا بِسَوِيقٍ، فَلُكِنَاهُ، فَأَكَلْنَا مِنْهُ، ثُمَّ دَعَا بِمَاءٍ، فَمَضَمَضَ وَمَضَمَضْنَا...» (3)

إنَّ حركات غسل اليدين جيداً والمضمضة والاستنشاق ثلاث مرات في كل وضوء قبل الصلوات الخمس يومياً، يقضي تماماً على العديد من الميكروبات والجراثيم الخطيرة التي توجد في الأنف وتصيب الإنسان بأمراض الجهاز التنفسي والالتهاب الرئوي والحمى الروماتيزمية والجيوب الأنفية والحساسية وبعض المضاعفات الأخرى، توجد تجمعات كبيرة من الكائنات الدقيقة وبأنواع مختلفة في الفم تزيد على ثلاثمائة مستعمرة، وفي داخل اللويحة الجرثومية التي تتكون على الأسنان من غلالة رقيقة من اللعاب يتجمع (100بليون) جرثومة في الجرام الواحد منها، كما يحتوي اللعاب ( 100مليون) جرثومة/م، وقد توجد بعض الفطريات والطفيليات الأولية في عدد من الأشخاص.

وتشكل أنواع الميكروبات السببية من 30 - 60 % من البكتيريا المتطفلة، تتغذى هذه الكائنات الدقيقة على بقايا الطعام في الفم وبين الأسنان، وينتج من نموها وتكاثرها أحماض وإفرازات كثيرة تؤثر على الفم ورائحته وعلى لون الأسنان وأدائها، وتكرار غسل الفم بالماء عدة مرات في اليوم خير منظف ومزيل لهذه الجراثيم.

(1) الزحيلي، هبة بن مصطفى الزحيلي، الفقه الإسلامي وأدلته، ج 1، ج 395.

(2) البخاري، صحيح البخاري، كتاب الوضوء، باب غسل الوجه باليدين من عرفة وأحدو، ج 1، ج 40.

(3) صحيح البخاري، كتاب الأطعمة، باب ليس على الأعنى حرج، ولا على الأعرج حرج، ولا على المريض حرج، ج 7، ج 70.



وكذلك فإن كمية الميكروبات بالأنف تتضاعف بعد الاستنشاق الأول وما يتبعه من استنثار، لتنتهي بعد الاستنشاق الثالث، فعملية الوضوء وما يتخللها من حركات وتكرار الاستنشاق خمس مرات يومياً قبل كل صلاة هي الوسيلة الفعالة لتطهير الأنف ونظافته، والحد من خطورة حمله للميكروبات ونشر الأمراض. فاستنشاق واستنثار الماء في الأنف، فله فوائد طبية كثيرة أهمها أنه يزيل الكائنات الدقيقة التي تعلق في جوف الأنف وتستقر به، ولقد أثبتت الدراسات والبحوث التي أجريت لغرض معرفة تأثير الوضوء على صحة الأنف؛ أن أنوف من لا يصلون تعيش بها مستعمرات جرثومية عديدة وبكميات كبيرة من الجراثيم العنقودية، وأن أنوف المتوضئين ليس بها أية مستعمرات من الجراثيم، وفي عدد قليل منهم وجد قدر ضئيل من الجراثيم ما لبثت أن اختفت بعد تعليمهم الاستنشاق الصحيح، وبهذا ندرك عظم وصية النبي صلى الله عليه وسلم بالمبالغة في الاستنشاق وتكراره ثلاثاً وقد وجد الباحثون أن نسبة التخلص من الجراثيم الموجودة بالأنف تزداد بعدد مرات الاستنشاق منها. تماماً وأنه بعد المرة الثالثة يصبح الأنف خالياً تماماً منها<sup>(1)</sup>.

### 3- السواك:

السواك هو استعمال عود أو نحوه في الأسنان لتذهب الصفرة وغيرها<sup>(2)</sup> ولقد بينت السنة النبوية المطهرة أهمية المطهرة أهمية السواك والمداومة على استعماله في كثير من الأحاديث، ومع أن السواك مستحب في جميع المواطن والأوقات، لقوله صلى الله عليه وسلم: «السَّوَاكُ مَطْهُرَةٌ لِلْفَمِ مَرْضَاءٌ لِلرَّبِّ»<sup>(3)</sup> ودين الإسلام دين الطهارة والنظافة، والظهور من الإسلام شطر الإيمان. فقد روى مسلم في صحيحه، قال: حدثنا إسحاق بن منصور، حدثنا حبان بن هلال، حدثنا أبان، حدثنا يحيى، أن زيداً حدثه، أن أبا سلام حدثه، عن أبي مالك الأشعري، قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: «الظهور شطر الإيمان، والحمد لله تملأ الميزان، وسبحان الله والحمد لله تملأان - أو تملأ - ما بين

(1) عبد الجواد، إعجاز القرآن والسنة في الطب الوقائي، والكائنات الدقيقة، ج 41.  
(2) النووي، محيي الدين يحيى بن شرف النووي، المنهاج شر صحيح مسلم بن الحجاج، ج 142، ج 3.  
(3) صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري، كتاب الصوم، باب سواك الرطب واليابس للصائم ج 3، ج 31.

السماوات والأرض، والصلاة نور، والصدقة برهان، والصبر ضياء، والقرآن حجة لك أو عليك، كل الناس يغدو فبائع نفسه فمعتقها، أو موبقها<sup>1</sup>.

والعناية بالسواك، هي عناية بنظافة جزء من البدن، ولقد جاءت الأحاديث الكثيرة بالعناية بالبدن، كالعناية بالشعر، والأظفار، والإبط، وشعر العانة، والاعتسال للجمعة، ومن الجنابة، ونحوها، وقد تعرضنا لأكثرها في بحث سنن الفطرة.

ولقد كان اهتمام الرسول - صلى الله عليه وسلم - بالسواك اهتماماً عظيماً في سائر أحواله من ليل أو نهار، حتى إنه كان يرى في منامه أنه يتسوك، كما في صحيح البخاري، وسوف يأتي تخريجه في ثنايا البحث، ويكفي أن السواك كان آخر فعل فعله الرسول - صلى الله عليه وسلم - في حياته، فقد رَغِبَ في السواك وهو في سكرات الموت - صلى الله عليه وسلم - ويكفي أن تعرف أن الإسلام جعل تطهير الفم - وهي منفعة دنيوية خالصة - سبباً في مرضاة الله - سبحانه وتعالى - فهل بعد هذا الترغيب في النظافة من ترغيب؟ وما اجتهد المجتهدون، وما تقرب الصالحون، بشيء إلا طلباً لمرضاة الله - سبحانه وتعالى - ونيل رضاه.

وجاء في حديث عائشة عند مسلم ذكر السواك من سنن الفطرة، وهو كذلك من سنن الوضوء، ويتعلق به عبادات مختلفة في أوقات مختلفة، ولكثرة أحكامه أفردته في خطة مستقلة؛ حتى نستوفي أكثر أبوابه، والله المستعان، وعليه التكلان، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم<sup>2</sup>.

ومن المواطن التي يسن عندها السواك:

1- عند الوضوء: فقد أخرج البخاري في صحيحه من حديث أبي هريرة عن النبي ﷺ: (لَوْلَا أَنْ أُشُقَّ عَلَى أُمَّتِي لِأَمْرَتُهُمْ بِالسَّوَاكِ عِنْدَ كُلِّ وُضُوءٍ وَيُرْوَى نَحْوَهُ عَنْ جَابِرٍ، وَرَبِّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَكَمْ يَخْصُ الصَّائِمِ مِنْ غَيْرِهِ وَقَالَتْ عَائِشَةُ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: السَّوَاكُ مَطْهَرَةٌ لِلْفَمِ مَرْضَاةٌ لِلرَّبِّ).<sup>(3)</sup> قال النووي في شرح المذهب: مطهرة بفتح الميم وكسرها لغتان ذكرهما ابن السكيت وآخرون<sup>(4)</sup>، والكسر أشهر وهو كل

<sup>1</sup> صحيح مسلم: 223.

<sup>2</sup> رابط الموضوع : <https://www.alukah.net/sharia/0/46692/#ixzz6aOldqsKc>

(3) البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري، ج حيح البخاري، كتاب الصوم، باب: سواك الرطب واليابس للصائم، ج 3، ص 3.

(4) ابن السكيت أبو يوسف يعقوب بن إسحاق، (186-244هـ)، إمام في اللغة والأدب، أصله من خوستان بين البصرة وفارس، تعلم ببغداد.

آلة يتطهر بها شبه السواك بها؛ لأنه ينظف الفم، والطهارة النظافة، وقال زين العرب<sup>(1)</sup> في شرح المصاييح: مطهرة ومرضاة بالفتح، كل منهما مصدر بمعنى الطهارة، والمصدر يجيء بمعنى الفاعل أي مطهر للفم، ومرضاة للرب أو هما باقيان على مصدريتهما أي سبب للطهارة والرضا، ومرضاة جاز كونها بمعنى المفعول أي مرضي للرب<sup>(2)</sup>.

### 3- عند الصلاة:

لقوله صلى الله عليه وسلم «لَوْلَا أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي أَوْ عَلَى النَّاسِ لَأَمَرْتُهُمْ بِالسَّوَاكِ مَعَ كُلِّ صَلَاةٍ»<sup>(3)</sup> فسنة استعمال السواك عند الوضوء والصلاة وعند دخول البيت، وهند القيام من النوم، يظهر الفم من الجراثيم، ويقضي على اصفرار الأسنان، ويجنب التهاب اللثة، فاستعمال السواك بمثابة حركات وتمارين رياضية لتليد بجميع مفاصلها وأوتارها، كما يحمي الفم من تراكم الفضلات بين الأسنان ويمنعها من مرض التسوس<sup>(4)</sup>.

### 4- غسل الوجه واليدين ومسح الرأس وغسل الرجلين (أغضاء الجلد المكشوفة).

تنتشر الفيروسات التي تؤثر على الجهاز التنفسي، من قبيل مرض فيروس كورونا (كوفيد-19)، عندما يدخل العفن المخاطي أو الرذاذ التنفسي إلى جسمك عبر عينيك أو أنفك أو حلقك. وغالباً ما يحدث ذلك من خلال يديك. وتتيح اليدين إحدى الوسائل الأكثر شيوعاً لانتشار الفيروس من شخص إلى آخر. وأثناء الجوائح العالمية، فإن أحد أرخص الطرق وأسهلها وأهمها لمنع انتشار الفيروس هي غسل يديك بصفة منتظمة بالماء والصابون<sup>(5)</sup>.



غسل اليدين والذراعين والوجه وشعر الرأس والقدمين وأسفل الساقين أجزاء مكشوفة من البدن، وتتراكم عليها الجراثيم بكميات كبيرة كما ذكرنا، فغسلها بالماء يفيقها منها ويزيلها

(1) زين العرب أبي المفخر علي بن عبد الله المصري، شرح المصاييح.  
(2) سنن النسائي، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، شرح السيوطي لسنن النسائي، باب الترغيب في السواك، كتاب الطهارة.  
(3) البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري، ج حيح البخاري، كتاب الجمعة، باب السواك يوم الجمعة، ج 2، ج 4.  
(4) فارس علوان، وفي الصلاة حة ووقاية، سلسلة ج حنك في عبادتك، ج 262.  
(5) موقع منظمة اليونيسف <https://www.unicef.org/ar>

عنها. ويختبئ عدد كبير من هذه الكائنات في الأضاد بين الأصابع وعلى عقدها، لذلك أمر النبي صلى الله عليه وسلم بتخليل أصابع اليدين والقدمين لما يمكن أن تحويه هذه وغسل عقدها، وذلك تعقبا للمخابئ من الجراثيم والفطريات الضارة، كما أوصى النبي صلى الله عليه وسلم بنظافة اليدين خاصة، وحض على غسلها عدة مرات في اليوم بالإضافة إلى الوضوء؛ قبل الطعام وبعده، وبعد الاستيقاظ من النوم، وبعد الخلاء، وبعد كل تلوث، وذلك لما لليدين من خطورة في نقل الأمراض وانتشار الأوبئة عن طريق مس الطعام أو الشراب أو المصافحة، لذلك كان تنظيف الجلد من فروض الوضوء، والغسل، وتخليل الأصابع وغسل عقدها من سننه، ومن أجل ذلك كان الوضوء اليومي المستمر والغسل خير مزيل لهذه الكائنات ومجفف لهذا المخزن الخطير.

ثانياً: الغسل وأثره في الوقاية من فيروس كورونا:

أ- تعريف الغسل وموجباته ومستحباته وشروطه وفروضه وسننه ومكروهاته:

الغسل لغة: الغسل في اللغة اسمٌ، ويُجمع على (أغسال)، وهو مصدر الفعل الخماسي (اغتسل)، ويُراد به تعميم الماء على جميع البدن.<sup>1</sup>

الغسل في الاصطلاح :

يعرف الغسل في الشرع بأنه: يُعرّف الغسل في الاصطلاح الشرعيّ بأنّه: إفاضة الماء على كامل الجسم، بشروطٍ مخصوصة، وكيفيةٍ مخصوصة، وأركانٍ مخصوصة<sup>2</sup>، والرجل والمرأة فيه سواء إلا أنه في حالة الغسل من الحيض أو النفاس ينبغي أن تزيل أثر الدم تماماً بمطهر له رائحة نفاذة على رائحة الدم .

ب- موجبات الغسل : وموجباته ستة أشياء وهي :

- 1 - خروج المني دفقا بلذة من رجل أو امرأة .
- 2 - تغييب حشفة أصلية في فرج أصلي .
- 3 - إذا مات المسلم وجب تغسيله إلا شهيد المعركة في سبيل الله .

<sup>1</sup> تعريف ومعنى الغسل في معجم المعاني الجامع"، www.almaany.com، اطلع عليه بتاريخ 15-3-2020. بتصرف.  
<sup>2</sup> عبد الله الطيار، عبد الله المطلق، محمد الموسى (2012)، الفقه الميسر (الطبعة الثانية)، الرياض: مدار الوطن، صفحة 104، جزء 1. بتصرف.

4 - إسلام كافر أصليا أو مرتدا .

5 - الحيض .

6 - النفاس .

ج- من الأغسال المستحبة في الإسلام :

أ- غسل يوم الجمعة .

ب- غسل الإحرام .

ج- الغسل لمن غسل الميت .

د- غسل العيدين .

هـ- إذا أفاق من جنون أو إغماء .

و- غسل دخول مكة .

ز- الاغتسال لصلاة كسوف أو استسقاء .

ح- غسل المستحاضة لكل صلاة .

ط- لكل اجتماع مستحب .

د- شروط الغسل : شروطه سبعة :

أ- انقطاع ما يوجب الغسل .

ب- النية .

ج - الإسلام .

د- العقل .

هـ- التمييز .

و- الماء الطهور المباح .

ز- إزالة ما يمنع وصول الماء إلى البشرة .

هـ- واجب الغسل : وواجبه التسمية وتسقط سهوا لا عمدا .

و- فرض الغسل :

فرضه النية وأن يعم الماء جميع بدنه وداخل فمه وأنفه ويكفي في ذلك الظن الغالب .  
ومن نوى غسلًا مسنونًا أو واجبا أجزأ أحدهما عن الآخر ، ويكفي عن جنابة وحيض غسل واحد بنية واحدة .

ز- سنن الغسل : وسننه :

أ- التسمية .

ب- البداية بإزالة الأذى .

ج- غسل الكفين قبل إدخالهما في الإناء .

د- الوضوء قبله .

هـ- التيامن .

و- الموالة .

ز- إمرار اليد على سائر الجسد .

ح- إعادة غسل الرجلين بمكان آخر .

ح- مكروهات الغسل : يكره في الغسل :

أ- الإسراف في الماء .

ب- الغسل في المكان النجس .

ي- الاغتسال بلا ساتر من حائض ونحوه .

د- الاغتسال في الماء الراكد .

ط- ما يحرم على الجنب :

يحرم عليه :

أ- الصلاة .

ب- الطواف بالكعبة .

ج- مس المصحف وحمله إلا بغلافه .

د- الجلوس بالمسجد .

هـ- قراءة القرآن .

لذلك شرع الإسلام للمسلم غسل جميع بدنه بالماء على وجه الإلزام في مواطن معينة، وندب إليه في أكثر من سبعة عشر أخرى، بل قد حدد الفترة الزمنية التي لا يمكن تجاوزها موطناً بغير غسل:

ثالثاً: الغسل كل سبعة أيام وأثره في الوقاية من فيروس كورونا: :

فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ (حَقُّ اللَّهِ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ أَنْ فِي كُلِّ سَبْعَةِ أَيَّامٍ يَوْمًا يَغْسِلُ رَأْسَهُ وَجَسَدَهُ) (1).

إن الغسل منظف لجميع جلد الإنسان، والوضوء ينظف الأجزاء المكشوفة منه، وهي بالجراثيم، لذا كان تكرار غسلها الأكثر تلوثاً، لأن هذه الجراثيم في تكاثر مستمر، والوضوء والغسل خير مزيل لها. الغسل يحقق غاية الكمال من أو استحباباً بأن يغسل جميع البدن بالماء، ووجوباً لتنظافة الجسم كله، وتنقيته من الضرر والخبث، ومزيلاً من الكائنات الدقيقة التي تعيش على جلد الإنسان. وقد أثبتت عدة دراسات قام بها علماء متخصصون أن الاستحمام يزيل عن جلد الإنسان 90 % من هذه الكائنات في المرة.

3- سنن الفطرة وأثرها في الوقاية من فيروس كورونا::

سنن الفطرة التي أوصى بها النبي صلى الله عليه وسلم لتمثل أساس نظافة الفرد، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "عَشْرٌ مِنَ الْفِطْرَةِ: قَصُّ الشَّارِبِ، وَإِعْقَاءُ اللَّحْيَةِ، وَالسَّوَّكُ، وَاسْتِنْتِشَاقُ الْمَاءِ، وَقَصُّ الْأُظْفَارِ، وَغَسْلُ الْبَرَاجِمِ، وَتَنْفُ الْإِيطِ، وَحَلْقُ الْعَانَةِ، وَانْتِقَاضُ الْمَاءِ" (2).

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: " الْفِطْرَةُ خَمْسٌ: الْخِتَانُ، وَالسَّحْدُ، وَقَصُّ الشَّارِبِ، وَتَقْلِيمُ الْأُظْفَارِ، وَتَنْفُ الْأَبَاطِ" (3).

لقد بدأ الغرب في مطلع النصف الثاني من هذا القرن يطبق بعض هذه السنن لما وجد فيها من فوائد صحية، فتنادوا الآن بها فقد ثبتت لديهم فائدة الاستجاء الوقائية من الأمراض؛ حيث أثبتت إحدى

(1) الأصبهاني، أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني، المسند المستخرج على ج حيح مسلم، باب في الطب والسواك يوم الجمعة، ج 2، ص 438.

(2) صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري، كتاب الطهارة، باب خصال الفطرة، ج 1، ص 223.

(3) البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري، ج حيح البخاري، كتاب اللباس، باب قص الشارب، ج 7، ص 160.

الدراسات في كلية الطب جامعة مانشيستر، أن البكتيريا تنتفخ من ثمان طبقات من ورق التواليت إلى اليد وتلوثها أثناء عملية التخلص من بقايا البراز وقد ندرك حجم الخطر إذا علمنا أن الجرام الواحد من البراز في الشخص السليم يحتوي على مائة ألف مليون جرثومة، وفي المريض بمرض التيفويد قد يحوي الجرام الواحد خمسة وأربعين من بكتيريا التيفويد، أما في مريض مليوناً الدزنتاريا أو الكوليرا فمن المستحيل إحصاء أعداد الجراثيم لكثرتها الهائلة<sup>(1)</sup>.

### المبحث الثالث

#### كيفية التعامل مع المصاب بكورونا في ضوء الشريعة

##### المطلب الأول: الحجر الصحي:

الأصل في مشروعية العزل أو الحجر الصحي ما ورد في الصحيحين أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إذا سمعتم بالطاعون بأرض فلا تدخلوها وإذا وقع بأرض وأنتم بها فلا تخرجوا منها»<sup>(2)</sup>. إن الأشخاص المصابين أمر قد قرره الشارع الحكيم وأمر به لمنع تفشي الوباء من مكان لآخر، ومما يستدل به على العزل موقف أمير المؤمنين عمر بن الخطاب، استناداً إلى حديث النبي صلى الله عليه وسلم في الطاعون فطبق الحجر الصحي قبل أكثر من 1400 سنة، وقوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا يُورِدُ مُمْرِضٌ عَلَى مُصِحٍّ»<sup>(3)</sup>. فمنع صاحب الماشية المراض من الورد على صاحب الماشية صحيحه خشية انتقال العدوى، بل قد ثبت في الحديث عند مسلم كَانَ فِي وَقْدٍ تَقِيفٍ رَجُلٌ مَجْدُومٌ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «إِنَّا قَدْ بَايَعْنَاكَ فَارْجِعْ»<sup>(4)</sup>، فأرسل إليه النبي بالبيعه ولم يأذن بدخوله على الناس وكذلك سيدنا عمر بن الخطاب مرَّ بِامْرَأَةٍ مَجْدُومَةٍ، وَهِيَ تَطُوفُ بِالْبَيْتِ. فَقَالَ لَهَا: يَا أُمَّةَ اللهِ. لَا تُؤْذِي النَّاسَ. لَوْ جَلَسْتَ فِي بَيْتِكَ. فَجَلَسَتْ. فَمَرَّ بِهَا رَجُلٌ بَعْدَ ذَلِكَ. فَقَالَ لَهَا: إِنَّ الَّذِي

(1) عبد الجواد، إعجاز القرآن والسنة في الطب الوقائي، والكاننات الدقيقة، ج 41.

(2) البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري، ج حيح البخاري، كتاب الطب، بَابُ مَا يُذَكَّرُ فِي الطَّاعُونِ (130/7)

ج 130، ج 7.

(3) مسلم، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري، ج حيح مسلم، كتاب السلام، بَابُ لَا عَفْوَى، وَلَا طَيْزَةَ، وَلَا هَامَةَ، وَلَا جَفْرَةَ، وَلَا نَوْءَةَ، وَلَا غُولَ، وَلَا يُورِدُ مُمْرِضٌ عَلَى مُصِحٍّ، ج 1752، ج 4.

(4) مسلم، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري، ج حيح مسلم، كتاب السلام، بَابُ اجْتِنَابِ الْمَجْدُومِ وَخَوْرِهِ، ج 1752، ج 4.



كَانَ قَدْ نَهَاكَ، قَدْ مَاتَ، فَأَخْرَجِي. فَقَالَتْ: مَا كُنْتُ لِطَبِيعَتِهِ حَيًّا، وَأَعْصِيَهُ مَيِّتًا. (1) في هذه المواقف قد صورت لنا الحجر الصحي في أوضح معانيه.

فمنع الموت السليم من الدخول إلى أرض الوباء قد يكون مفهوم دون الحاجة إلى معرفة دقيقة بالطب، لكن منع سكان البلده المصابه بالوباء من الخروج وخاصة من منع الأصحاء منهم قد يبدو عسراً على الفم دون معرفة حكمة ذلك في بادئ الأمر يفرض علي السليم الذي يعيش في بلده الوباء أن يفر منها إلى بلدة سليمة حتى لا ينتشر الوباء، لكن الطب الحديث أثبت أن الشخص السليم في بلده الوبائي قد يكون حاملاً للميكروب فيصيب العديد من الناس، لكن لا يلزم من دخول الميكروب إلى جسم الانسان أن يصيب مريضاً، وهناك أيضاً فترة تسمى فترة حضانه، وهي الفترة التي تسبب ظهور الاعراض من دخول الميكروب الى الجسم، فلا يبدو على الشخص في فترة الحضانه أعراض المرض. (2) لذا جاء منع الرسول صلى الله عليه وسلم أهل البلد المصابة بالوباء من أن ينتقلوا منها، لأن الشخص السليم الحامل للميكروب أو الشخص الذي لا يزال في فترة حضانه المرض يعرض الآخرين للخطر دون أن يشعر به الآخرون فجاء هذا التشريع البديع والمعجزه النبوية ببدأ العزل الصحي، حفاظاً على صحة الناس من أن تفتك بهم تلك الأوبية (فيروس كورونا) ومن هنا جاء الأمر بالعزل الصحي للحد من انتشار الأمراض.

قال ابن القيم في كتابه زاد المعاد، وأما نهيه عن الخروج من بلده، ففيه معنيان:

أحدهما: حمل النفوس على الثقة بالله، والتوكل عليه والصبر على أفضيته والرضا بها.

والثاني: ما قاله أئمة الطب: أنه يجب على كل محترز من الوباء أن يخرج من بلده، بل يجب عند وقوع الطاعون السكون والدعة، وتسكين هيجان الأختلاط، ولا يمكن الخروج من أرض الوباء والسفر منها إلا بحركة شديدة، وهي مضرة جداً. هذا كلام أفضل الأطباء المتأخرين، فظهر المعنى الطبي من الحديث النبوي (3).

(1) الأصبحي، مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني، موطأ مالك، جامع الحج، ج 3، ج 625.

(2) الأهدل، أحمد حافظ. الامراض الساريه، ج 1979.

(3) ابن القيم، الطب النبوي لابن القيم (ص: 35)

وفي المنع من الدخول إلى الأرض التي قد وقع بها البلاء عدة حكم:

**أحدها:** تجنب الأسباب المؤذية، والبعد منها.

**الثاني:** الأخذ بالعافية التي هي مادة المعاش والمعاد.

**الثالث:** ألا يستنشقوا الهواء الذي قد عفن وفسد فيمرضون.

**الرابع:** ألا يجاوروا المرضى الذين قد مرضوا بذلك، فيحصل لهم بمجاورتهم من جنس أمراضهم.

وفي «سنن أبي داود» مرفوعاً: «إن من القرف التلث»<sup>(1)</sup>

قال ابن قتيبة: القرف مدانة الوباء، ومدانة المرضى.

**الخامس:** حماية النفوس عن الطيرة والعدوى، فإنها تتأثر بهما، فإن الطيرة على من تطير بها، وبالجملة

ففي النهي عن الدخول في أرضه الأمر بالحذر والحمية، والنهي عن التعرض لأسباب التلث. وفي

النهي عن الفرار منه الأمر بالتوكل، والتسليم، والتفويض، فالأول: تأديب وتعليم، والثاني: تفويض

وتسليم<sup>(2)</sup>.

فكان لهذا الإرشاد الصحي العظيم أثر ملحوظ في حماية البشرية من الموت بالجملة من جراء وباء

كورونا وكل الأوبئة التي تفتك بحياة البشر، وهذا يظهر لنا أن نظرية الحجر الصحي المعمول بها الآن

في جميع دول العالم بدون استثناء، إنما هي حكمة إلهية نزلت على نبي هذه الأمة فقد حددت الشريعة

الإسلامية مبادئ الحجر الصحي والمنزلي، فهي من أهم وسائل مقاومة انتشار الأمراض الوبائية،

ومفهوم الحجر الصحي لم تعرفه البشرية إلا في أواخر القرن التاسع عشر وأوائل القرن العشرين ولا

تزال تتعثر في تنفيذه على اليوم ( الكحيل للإعجاز، 2015. الهيئة العالمية للإعجاز، نوفمبر).

(1) الألباني، محمد ناصر الدين، بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، الأشقودري الألباني، سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة، ص 210، ج 4.

(2) ابن القيم، زاد المعاد في هدي خير العباد (39/4).

## المطلب الثاني

## حكم الحجر الصحي في ظل انتشار فيروس كورونا المسمى covid-19

فيروس كورونا المسمى covid-19 هو أحد الفيروسات القاتلة التي يمكن انتقالها من شخصٍ مصاب به إلى غيره بأشكال الاختلاط والتماس المختلفة، مما قد يسبب نقل الوباء وتعرض الإنسان للموت بسببه والله تعالى يقول ﴿وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾ [البقرة:195] ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾ [النساء، 29] كما جاءت الأحاديث عن النبي- صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- بنهي المسلم عن الدخول إلى أرض وقع بها الطاعون أو الخروج منها. روى البخاري، ومسلم عن عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه أنه قال : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: (إِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ [يعني : الطاعون] بِأَرْضٍ فَلَا تَقْدَمُوا عَلَيْهِ، وَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ وَأَنْتُمْ بِهَا فَلَا تَخْرُجُوا فِرَارًا مِنْهُ) ومن هذه الأدلة يُعلم عدم جواز الدخول أو الخروج من وإلى الأماكن التي نزل بها الوباء حفاظًا على النفس التي هي مقصد من مقاصد الشريعة، والواجب على المسلم أن يلتزم بقرار السلطات الرسمية والمنظمات الصحية في بلده، ولا يخرج من بيته إلا للضرورة متقيدًا عند خروجه بقوانين الحجر ومتطلبات الوقاية والسلامة، وقد ثبت في الحديث الصحيح أنّ واجب الوقت في أزمّة الطواعين هو لزوم البيت، فعن عائشة أم المؤمنين قالت: سألتُ رسولَ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن الطاعونِ، فأخبرني رسولُ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (أنّه كان عذابًا يبعثه اللهُ على مَنْ يشاءُ، فجعله رَحمةً للمؤمنينَ، فليس من رَجُلٍ يَقَعُ الطاعونُ فيمكُّ في بيته صابرًا مُحْتَسِبًا يَعْلَمُ أَنَّهُ لَا يُصِيبُهُ إِلَّا مَا كَتَبَ اللهُ لَهُ إِلَّا كَانَ لَهُ مِثْلُ أُجْرِ الشَّهِيدِ. رواه أحمد. (1). (2).

(1) البيان الختامي للدورة الطارئة الثلاثين، للمجلس الأوروبي للإفتاء والبحوث، المنعقدة بتقنية (ZOOM) التواصلية، في الفترة من 1 إلى 4 شعبان 1441هـ، الموافق له 25-28 مارس (آذار) 2020م، تحت عنوان: "المستجدات الفقهية لنازلة فيروس كورونا كوفيد 19" (2) المصدر السابق.

## المطلب الثالث

## حكم الحجر الصحي للمصاب بفيروس كورونا

يجب على الإنسان أن يأخذ جميع التدابير التي يجب اتخاذها للحفاظ على نفسه والآخرين، فإذا كان الإنسان يعرف أنه مصاب بالفيروس فيجب عليه أن يبتعد عن الناس وإلا يكون آثمًا محاسبًا أمام الله تعالى؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إذا سمعتم بالطاعون بأرض فلا تدخلوها وإذا وقع بأرض وأنتم بها فلا تخرجوا منها». البخاري، وهذا أمرٌ والأمر المطلق يفيد الوجوب، وقد أفتى بعض فقهاء الحنفية في شخص مصاب بالطاعون وهو يعلم وقد خالف الحجر في أيام الطاعون فسافر ونقل العدوى لشخص آخر فمات، أنه قتل بالتسبب وتجب الدية على العاقلة، أما إذا أخذ المصاب الاحتياطات الطبية اللازمة لعدم نقل العدوى لغيره، ورغم ذلك انتقلت وأدت إلى موت شخص فلا شيء عليه، لقوله تعالى: {وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُمْ بِهِ وَلَكِنْ مَا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا} [الأحزاب: 5] (1).

## المطلب الرابع

## حكم زيارة المصاب بفيروس كورونا ومصافحته

هناك الكثير من النصوص الشرعية تحت على زيارة المريض ومصافحته والدعاء له، لما تحمله من مواساة وموازاة لذلك المريض، وبث روح الطمأنينة في نفيه، مع تقوية أواصر الألفة والإخاء والتواصل بين المسلمين، فمنها ما رواه أبي موسى الأشعري رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «أَطْعِمُوا الْجَائِعَ، وَعَوِّدُوا الْمَرِيضَ، وَفُكُوا الْعَانِي» قَالَ سُفْيَانُ: " وَالْعَانِي: الْأَسِيرُ " (2). والمصافحة عند لقاء المسلم أخاه من السنة لقول النبي صلى الله عليه وسلم:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا مِنْ مُسْلِمَيْنِ يَلْتَقِيَانِ فَيَتَصَافَحَانِ، إِلَّا غُفِرَ لَهُمَا قَبْلَ أَنْ يَتَفَرَّقَا» (3)، وأما إذا كانت المصافحة والمعانقة سببًا لانتقال العدوى، وهذا ما أكده الأطباء وأهل

(1) البيان الختامي للدورة الطارئة الثلاثين، للمجلس الأوروبي للإفتاء والبحوث، المنعقدة بتقنية (ZOOM) التواصلية، في الفترة من 1 إلى 4 شعبان 1441هـ، الموافق له 25-28 مارس (آذار) 2020م، تحت عنوان: "المستجدات الفقهية لئزالة فيروس كورونا كوفيد 19"  
(2) البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري، ج حيح البخاري، كتاب المرضى، باب وجوب عيادة المريض ج 7 ص 67.  
(3) ابن ماجه، محمد بن يزيد القزويني، سنن ابن ماجه، أبواب الأدب، باب الرجل يُقِيلُ يَدَ الرَّجُلِ ج 2 ص 1220. قال الألباني صحيح.

الاختصاص، فإن المصافحة والمعانقة تصير محرمة؛ للقواعد الشرعية المقررة لا ضرر ولا ضرار، وما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب، وقد امتنع النبي صلى الله عليه وسلم عن مصافحة رجل مجذوم في وفد تقيف قائلاً: ارجع فقد بايعتك<sup>(1)</sup>، ولا شك في أنّ خطر انتقال عدوى الفيروس أكبر من الجذام.

**الخاتمة:**

وفي ختام هذا البحث نجد كل ما قاله الأطباء والمختصون اليوم بكيفية الوقاية من فيروس كورونا، وما هي أفضل طريق لمنع انتشاره وتوسّع ضحاياه، كل هذه الأشياء نجد لها في ديننا الإسلامي سنداً وأدلة؛ بل كثير منها ثقافة دينية وسلوك يومي، ويجد المسلم أن العالم رغم قوته وإمكاناته العلمية يعود إلى الواجبات الدينية التي بينتها الشريعة الإسلامية منذ مئات السنين، فيحمد الله على هذا الدين، وأن الالتزام بعباداته، ينتج عنها الوقاية والصحة، والمصلحة، مما يؤكد أن كثيراً من الأحكام الشرعية؛ جاءت من أجل رعاية الإنسان والمحافظة على النفس البشرية، وعدم إلقائها في التلف والتهلكة.

**النتائج والتوصيات:**

بعد مناقشة جملة من المسائل المتعلقة بهذا البحث نستنتج منه الآتي:

1. أن "فيروس كورونا" من فصيلة فيروسات واسعة الانتشار يُعرف أنها تُسببُ أمراضاً تتراوح من نزلات البرد الشائعة إلى الأمراض الأشد حدةً.
2. أغلب الأمراض الحديثة التي تفنك بالبشرية مثل "فيروس كورونا" غير موجودة لدى الإنسان في البداية، بل موجودة عند الحيوانات ونوع من الطيور والخفافيش والثعابين والفئران والدواجن والخنزير. ونظراً لعادات الصينيين الذين يأكلونها ويربونها في منازلهم، سبب العدوى وانتقالها من الحيوانات إلى الإنسان .
3. لقد جاءت التشريعات السماوية لتحقيق مصلحة هذا الإنسان، والحفاظ على حياته وعقله ونسله ودينه وماله، فلا عجب أن تكون هذه الواجبات والإرشادات التي ذكرت في هذا الباب هي الوقاية للإنسان من أخطار هذه الكائنات الدقيقة وغيرها.

(1) ابن ماجه، محمد بن يزيد القزويني، سنن ابن ماجه، أبواب الأذب، باب الرَّجُلُ يُقِيلُ يَدَ الرَّجُلِ ج 2 ص 1220. قال الألباني صحيح.

4. حرم الله علينا الخبائث، وأحل لنا الطيبات.
5. وجوب الأخذ بالأسباب الصحية بحسب ما تقرره الجهات الطبية المختصة. وهذا يشمل على المستوى الشخصي، و النظافة بشكلٍ عام، وعدم المصافحة والتقبيل والاكتفاء بالتحية من بعيد، وتجنب التجمعات الكبيرة في الأماكن العامة مثل الأسواق والقاعات والحفلات وغيرها. ويشمل أيضاً الالتزام بالحجر الصحي.
6. الحل الجذري لما تعانيه البشرية من أسقام وأوبئة فتاكة الالتزام بتعاليم الدين الإسلامي الحنيف ، وتطبيق توجيهاته، والعمل بإرشاداته صلى الله عليه وسلم، والالتزام بهذا الدين منهجاً لحياته البشرية جمعا، فقد أرسل الله تعالى نبيه محمد صل الله عليه وسلم رحمة للعاملين، قال تعالى ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾ [الأنبياء: 107].

#### المراجع:

1. القرآن الكريم.
2. ابن حجر، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، فتح الباري شرح صحيح البخاري، الناشر: دار المعرفة - بيروت، 1379.
3. مسلم، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري، المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت.
4. ابن القيم، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية الطب النبوي (جزء من كتاب زاد المعاد لابن القيم)، دار الهلال - بيروت. لابن القيم الجوزية. المكتبة الثقافية - بيروت.
5. النسيمي، محمد ناظم النسيمي، الطب النبوي والعلم الحديث. ط1، 1404هـ، الشركة المتحدة للتوزيع.
6. علوان، فارس علوان، وفي الصلاة صحة ووقاية، دار السلام.

7. ابن منظور، محمد بن مكرم بن علي، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعي الإفريقي، لسان العرب، لسان العرب، دار صادر - بيروت، الطبعة: الثالثة - 1414 هـ.
8. الرازي، أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، معجم مقاييس اللغة، المحقق: عبد السلام محمد هارون، الناشر: دار الفكر، عام النشر: 1399هـ - 1979م.
9. الفيومي، أحمد بن محمد بن علي الفيومي، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، الناشر: المكتبة العلمية - بيروت.
10. المناوي، عبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي، زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري، الناشر: عالم الكتب 38 عبد الخالق ثروت - القاهرة، الطبعة: الأولى، 1410هـ - 1990م.
11. النووي، محيي الدين يحيى بن شرف النووي، المجموع شرح المذهب، الناشر: دار الفكر.
12. الراغب الأصفهاني، الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني، المفردات في غريب القرآن، المحقق: صفوان عدنان الداودي، الناشر: دار القلم، الدار الشامية - دمشق بيروت الطبعة: الأولى - 1412 هـ - 308.
13. الجوهري. إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، الناشر: دار العلم للملايين - بيروت، الطبعة: الرابعة 1407 هـ - 1987 م
14. البهوتي، منصور بن يونس بن صلاح الدين ابن حسن بن إدريس البهوتي الحنبلي، كشف القناع عن متن الإقناع، الناشر: دار الكتب العلمية.
15. القرضاوي، يوسف عبد الله القرضاوي، تيسير الفقه للمسم المعاصر، في ضور الكتاب والسنة، فقه الطهارة، مكتبة وهبة، القاهرة.
16. الزحيلي، هبة بن مصطفى الزحيلي، الفقه الإسلامي وأدلته، الناشر: دار الفكر - سورية - دمشق، الطبعة: الرابعة.

17. عبد الجواد، عبد الجزاد الصاوي، اعجاز القرآن والسنة في الطب الوقائي والكائنات الدقيقة. دار جواد للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، 1433هـ، 2012م.
18. السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، حاشية السندي على سنن النسائي، الناشر: مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب، الطبعة: الثانية، 1406 - 1986
19. فارس علوان، وفي الصلاة صحة ووقاية، سلسلة صحتك في عبادتك، الناشر: دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة الأولى.
20. موقع منظمة اليونسف <https://www.unicef.org/ar>
21. الأصبهاني، أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني، المسند المستخرج على صحيح الإمام مسلم، المحقق: محمد حسن محمد حسن إسماعيل الشافعي، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، 1417هـ - 1996م،
22. الأصبحي، مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي، المحقق: محمد مصطفى الأعظمي، الناشر: مؤسسة زايد بن سلطان آل نهيان للأعمال الخيرية والإنسانية - أبوظبي - الإمارات، الطبعة: الأولى، 1425 هـ - 2004 م.
23. الأهدل، أحمد حافظ. الامراض الساريه.
24. ابن القيم، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية زاد المعاد في هدي خير العباد، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت - مكتبة المنار الإسلامية، الكويت، الطبعة: السابعة والعشرون ، 1415هـ / 1994م
25. البيان الختامي للدورة الطارئة الثلاثين، للمجلس الأوروبي للإفتاء والبحوث، المنعقدة بتقنية (ZOOM) التواصلية، في الفترة من 1 إلى 4 شعبان 1441هـ، الموافق له 25-28 مارس (آذار) 2020م، تحت عنوان: "المستجدات الفقهية لنازلة فيروس كورونا كوفيد 19"
26. ابن ماجه، محمد بن يزيد القزويني، المحقق: شعيب الأرناؤوط، الناشر: دار الرسالة العالمية، الطبعة: الأولى، 1430 هـ - 2009 م.



27. النووي: محيي الدين يحيى بن شرف النووي، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت الطبعة: الثانية، 1392.
28. Clinical features of patients infected with 2019 novel coronavirus in Wuhan, China
29. <sup>1</sup> (<https://www.health.gov.au/news/health-alerts/novel-coronavirus-2019-ncov-health-alert/what-you-need-to-know-about-coronavirus-covid-19#symptoms>)
30. <sup>1</sup> (Hui DS ،I Azhar E ،Madani TA ،Ntoumi F ،Kock R ،Dar O ،et al. (February 2020). "The continuing 2019-nCoV epidemic threat of novel coronaviruses to global health – The latest 2019 novel coronavirus outbreak in Wuhan, China". Int J Infect Dis. 91: 264–66. PMID 31953166.
31. " (WHO). - اطلع عليه 2020. " (Q&A on coronaviruses منظمة الصحة العالمية). "The disease can spread from person to person through small droplets from the nose or mouth which are spread when a person with COVID-19 coughs or exhales.. . The main way the disease spreads is through respiratory droplets expelled by someone who is coughing.
32. 2019 (Novel Coronavirus (2019-nCoV)". Centers for Disease Control and Prevention. 11 February 2020 18 اطلع عليه بتاريخ 07 مارس 2020. "The virus is thought to spread mainly from person-to-person.. . through respiratory droplets produced when an infected person coughs or sneezes.
33. Jin YH ،Cai L ،Cheng ZS ،Cheng H ،Deng T ،Fan YP ،et al. (February 2020). "A rapid advice guideline for the diagnosis and treatment of 2019 novel coronavirus (2019-nCoV) infected pneumonia (standard version)". Military Medical Research.
34. تأكد من PMID 32029004 = (مساعدة). pmc تأكد من صحة قيمة | PMC 7003341 | pmid (مساعدة). =doi:10.1186/s40779-020-0233-6 .
35. Zhou P ،Yang XL ،Wang XG ،Hu B ،Zhang L ،Zhang W7 ،-et al. (23 January 2020). "Discovery of a novel coronavirus associated with the recent

- pneumonia outbreak in humans and its potential bat origin". bioRxiv (preprint).  
doi:10.1101/2020.01.22.914952
36. "The Epidemiological Characteristics of an Outbreak of 2019 Novel Coronavirus Diseases (COVID-19) — China, 2020"
37. "China Center for Disease Control and Prevention. 2019 epidemic update and risk assessment of 2019 novel coronavirus. Beijing :China Center for Disease Control and Prevention, 2020.  
<http://www.chinacdc.cn/yyrdgz/202001/P020200128523354919292>.
38. pdf (accessed Feb 10, 2020).
39. China Center for Disease Control and Prevention. 2019 epidemic update and risk assessment of 2019 novel coronavirus. Beijing:China Center for Disease Control and Prevention, 2020.  
<http://www.chinacdc.cn/yyrdgz/202001/P020200128523354919292> pdf (accessed Feb 10, 2020).
40. MRC Centre for Global Infectious Disease Analysis. News/ 2019-nCoV. London: Imperial College London, 2020. [https://www.imperial.ac.uk/mrc-global-infectious-disease-analysis/news --wuhan-coronavirus/](https://www.imperial.ac.uk/mrc-global-infectious-disease-analysis/news--wuhan-coronavirus/) (accessed Feb 10, 2020).
41. Hand washing: A simple way to prevent infection, <http://www.cnn.com/>
42. Hand washing 'could help curb flu pandemic', [www.dailymail.co.uk](http://www.dailymail.co.uk), 28th November 2007.



# جامعة الناصر

## AL-NASSER UNIVERSITY

## التعريف بالعيب وتحديد ماهيته وضوابطه في القانون الوضعي مقارناً بالفقه الإسلامي

## والقانون اليمني

د.إسماعيل محمد المحافري

أستاذ القانون المدني المشارك - كلية الشريعة والقانون - جامعة صنعاء

## الملخص

يتناول هذا البحث مفهوم العيب وتحديد ماهيته وضوابطه في القانون الوضعي مقارناً بالفقه الإسلامي والقانون اليمني، وقد تم تقسيم البحث إلى ثلاثة فصول وخاتمة، أما الفصل الأول فيتناول ماهية العيب وضوابطه في القانون، وبيان تعريف الفقه ومفهوم العيب ومعايير تحديد العيب، وموقف القانون المصري واليمني من معايير تحديد العيب، و الفصل الثاني يتناول ماهية العيب وضوابطه في الفقه الإسلامي والقانون اليمني مع بيان النصوص الفقهية بخصوص تحديد ماهية العيب وبيان المعايير المتبعة في تحديده، ويتناول في الفصل الثالث أهم إشهارات العيوب، فيما يتعلق بالمنتجات، وما يتعلق بعيوب الحيوانات والمواد العقارية، وبيان عيوب المنتجات الصناعية، وعيوب الأشياء المستعملة، وعيوب منتجات الأدوية.

كما اشتمل البحث على خاتمة تضمنت فيها أهم النتائج والتوصيات.

## 2

**أهمية البحث:**

عادة لا تتصدى القوانين لتعريف العيب في ذاته بالاستقلال عن تأثيره وإنما تعتمد إلى تحديده من خلال النظر إلى درجة تأثيره على قيمة المبيع أو على منفعته، فهي تنص على أن العيب هو ((كل عيب تنقص لأجله قيمة الشيء أو منفعته)) أو أن العيب هو ((كل عيب يفوت على المشتري الاستعمال المقصود أو تنقص هذا الاستعمال نقصاً شديداً))

ومع علمنا أن الشيء المبيع قد تنقص قيمته أو منفعته لأسباب عديدة قد يكون مرجعها عيباً مادياً يصيب الشيء أو غياب صفة مقصودة في الشيء أو وجود صفة مذمومة في الشيء ذات طبيعة معنوية وليست ذات طبيعة مادية، كما أن تحديد العيب وجوداً وعدمياً في كثير من الصور مرهون بتأثيره على الاستعمال المقصود للمشتري.

**مشكلة البحث:**

**المشكلة الأولى:** تتمثل في حاجتنا إلى تحديد ماهية العيب من حيث تحديد طبيعته هل هو ذو طبيعة مادية مما يقتضي تحديد مفهوم العيب بالاستقلال عن تأثيره ثم يتم تحديد أثره كشرط لوجوب ضمانه، أم أن العيب ذو طبيعة وظيفية بحيث يتم الحكم على وجود العيب من عدمه من خلال النظر إلى الاستعمال المقصود للمشتري من المبيع، أي أن غرض المشتري من المبيع هو الذي يدلنا على العيب والذي ليس بالضرورة أن يكون مرتبطاً بالطبيعة الموضوعية للشيء وإنما يكون له ارتباط وظيفي بالشيء، وبالتالي يصبح من قبيل العيب عيوب السندات والأسهم وعيوب المتجر وبراءة الاختراع والعيوب القانونية وحقوق الارتفاق والتكاليف الأخرى المفروضة على الشيء المبيع أيًا كانت كرسوم الضرائب أو رسوم جمركية أو متطلبات الحصول على تراخيص للعمل.

**والمشكلة الثانية:** والتي قد يثيرها موضوع البحث هو التعرف على المعايير المتبعة في الفقه والقضاء الفرنسيين والقوانين العربية لتحديد الاستعمال المقصود للمشتري الذي يعد في حقيقته معياراً لتحديد العيب أي أن الاستعمال المقصود للمشتري وفقاً للمفهوم الوظيفي للعييب هو الضابط الوحيد للحكم بوجود العيب من عدمه فضلاً على اعتباره الضابط الوحيد وفقاً للمفهوم المادي للعييب للحكم بتأثير العيب من عدمه وبالتالي القول بضمانه من عدمه.

فالغالب أن القوانين لم تشر إلى المعايير التي يجب اتباعها لتحديد غرض المشتري أو أنها لم تشر صراحة إلى طبيعة هذه المعايير، هل هي معايير موضوعية بحيث يستوجب وجود تلازم وارتباط بين

مقصد المشتري وبين الطبيعة المادية والموضوعية للشيء؟ أم هي معايير ذاتية لا تشترط هذا التلازم فيجوز أن يكون مقصد المشتري مقصداً خاصاً لم يعد له المبيع في شيء. وخصوصاً أن القانون المصري نص على ثلاثة معايير لتحديد مقصد المشتري، وقد أثير النقاش بخصوصها فيما إذا كانت معايير ذاتية أم معايير موضوعية. وكذلك نصت القوانين العربية على اعتبار غياب الصفة المشروطة في العقد ولو لم يكن بينها تلازم مع الطبيعة المادية للشيء بمثابة عيب في المبيع ورتب عليها جميع أحكام ضمان العيوب الخفية. كما أنه ومع القول إن معيار العيب معيار موضوعي بحيث يجب أن يكون هناك تلازم بين الاستعمال المقصود للمشتري والطبيعة الموضوعية للشيء فإنه مع ذلك يستوجب تحديد المقصود بالطبيعة الموضوعية للشيء، هل المقصود بها الطبيعة المادية للشيء أم المقصود بها الطبيعة المادية والمعنوية والقانونية؟ وبالتالي يتم الحديث عن الاستعمال المقصود بصورة أكثر عمومية وبالتالي يدخل في معنى العيب كثير من الموانع مادية أو قانونية أو معنوية.

**المشكلة الثالثة:** التي يعالجها هذا البحث هي التعرف على إشهارات العيوب المادية والمعنوية والقانونية في القضاء الفرنسي بصورة خاصة وفي الفقه المصري والفرنسي والتي في ضوءها سيتم التعرف على مفهوم الفقه والقضاء لمعنى العيب وفي أي نطاق نضعه ونميزه عن فكرة الغلط وضمن المطابقة. كما أن عدداً من العيوب ذات طبيعة خاصة وقد تعرضت هذه الدراسة لتحديد خصوصية هذه العيوب وتحديد ماهيتها، مثل العيوب المتعلقة بالأشياء المستعملة وعيوب الحيوانات وعيوب التطور وغير ذلك. فتحديد موقف القوانين والفقه والقضاء من طبيعة هذه العيوب وشروط العمل بها سيساهم في إبراز ماهية العيب بصورة أكثر وضوحاً، فدراسة إشهارات العيوب كما نراها مكمل ضروري لتحديد ماهية العيب.

**المشكلة الرابعة:** كون مبعث دراسة هذا الموضوع المليء بالغموض والتداخل في الأفكار والمعالجات، أنه عند اطلاعنا على تحديد فقهاء الشريعة والقانون اليمني لماهية العيب وذكر المعايير المتبعة لتحديده وجدنا أن مشكلة التداخل بين فكرة العيب وفكرة الغلط وفوات الوصف هي مشكلة قديمة عكستها نصوص فقهاء الشريعة الإسلامية كما أن تعريف فقهاء الشريعة الإسلامية للعيوب يعكس الخطوة المتقدمة للفقه الإسلامي بالعمل بالعيوب الوظيفي الذي يكون العيب معه أكثر اتساعاً وتداخلاً مع فكرة الغلط والتدليس وأكثر عملاً بالعيوب المعنوية والقانونية والتقنية.

**أهداف البحث :** هذه الدراسة ستتناول تحديد ماهية العيب وتهدف إلى تحديد معايير تأثير العيب بدايةً بتحديد الماهية والأثر في الفقه والقضاء الفرنسيين والمصريين وبنفس الطريقة المتبعة في القانون سنقوم بتحديد الماهية والأثر في الفقه الإسلامي والقانون اليمني لإبراز ملامح التوجهات لفقهاء الشريعة والقانون اليمني بخصوص التعامل مع ماهية العيب. ويمكن أن نلخص أهداف البحث في الآتي:

- 1- إن هذه الدراسة بمثابة محاولة لتحديد ماهية العيب ولو بصورة تقريبية لأن الفقه يسلم أن فكرة العيب فكرة غامضة بما تثيره من التشابك بينها وبين الأفكار المشابهة وهو أمر حتمي، وهذا ما تشير إليه التطبيقات القضائية التي تعمدنا إيرادها في دراسة إشهارات العيب.
- 2- إن هذه الدراسة اقتصرت على تحديد علاقة العيب بفكرة الغلط وفكرة ضمان المطابقة من زاوية امتداد فكرة العيب وفقاً لبعض الآراء والمعايير إلى فكرة الغلط أو ضمان المطابقة أو المسؤولية الناشئة عن الإخلال بواجب الإعلام وليس العكس فموضوع امتداد فكرة الغلط أو فكرة المسؤولية العقدية أو استعراضها لفكرة العيب هو موضوع آخر تم تناوله عند دراستنا لفكرة الغلط وفكرة ضمان المطابقة والإخلال بواجب الإعلام.
- 3- إن هذه الدراسة تضمنت في جزء منها دراسة نقدية لما سار عليه جمهور الفقه المصري بخصوص قراءته لنص المادة (445) والمادة (1/447) من القانون اليمني.

وفي ضوء ذلك فإن خطة الدراسة ستكون قائمة على ثلاثة فصول وخاتمة على النحو التالي:

#### الفصل الأول: ماهية العيب وضوابطه في القانون:

المبحث الأول: ماهية العيب وضوابطه وفقاً للمفهوم المادي للعيب:

الفرع الأول: تعريفات الفقه والقضاء للعيب

الفرع الثاني: تحديد ماهية العيب وفقاً لتعريفات الفقه والقضاء

الفرع الثالث: تقدير المفهوم المادي للعيب

المبحث الثاني: ماهية العيب وضوابطه وفقاً للمفهوم الوظيفي للعيب:

الفرع الأول: المفهوم الوظيفي للعيب

الفرع الثاني: معايير تحديد العيب:

المطلب الأول: المعيار الذاتي في تحديد العيب.

المطلب الثاني: المعيار الموضوعي في تحديد العيب.

المطلب الثالث: موقف القانون المصري والقانون اليمني من المعيارين.

المطلب الرابع: تطبيقات المعيارين.

**الفصل الثاني: ماهية العيب وضوابطه في الفقه الإسلامي والقانون اليمني:**

المبحث الأول: تحديد العيب وضبط معياره في الفقه الإسلامي:

الفرع الأول: عرض النصوص الفقهية بخصوص تحديد ماهية العيب وبيان المعايير المتبعة في تحديده.

الفرع الثاني: تحليل النصوص لتحديد ماهية العيب ومعايير تأثيره.

المبحث الثاني: تحديد العيب وضبط معياره في القانون اليمني.

**الفصل الثالث: أهم إشهارات العيوب.**

الخاتمة.

## الفصل الأول

### ماهية العيب وضوابطه في القانون

يختلف الفقه وأحكام القضاء بخصوص تحديد ماهية العيب وضوابطه فهناك من يذهب إلى إعطاء العيب مفهوماً مادياً وبصورة مستقلة عن تأثيره على المنافع المقصودة من المبيع أو على قيمته حيث يتم تحديد العيب وفقاً لضابط مادي بحت ثم يتم بحث تأثيره على المنفعة أو القيمة كشرط من شروط ضمان العيب. والبعض الآخر يذهب إلى إعطاء العيب مفهوماً وظيفياً يتم الحكم على وجود العيب من عدمه بالنظر إلى صلاحية المبيع لتحقيق الاستعمال الطبيعي أو المقصود للمشتري وفي هذه الحالة يصبح تأثير العيب عنصراً في تحديد العيب ووجوده ويصبح معيار العيب معياراً نسبياً يختلف باختلاف مقصود المشتري من المبيع، هذا من ناحية.

ومن ناحية ثانية يرتبط بالأخذ بأي المفهومين التضييق من طبيعة العيب وصوره أو التوسع فيها.

لذلك سنتناول دراسة هذا الفصل في مبحثين على النحو التالي:

المبحث الأول: ماهية العيب وضوابطه وفقاً للمفهوم المادي للعيب.

والمبحث الثاني: ماهية العيب وضوابطه وفقاً للمفهوم الوظيفي للعيب.



## المبحث الأول

## ماهية العيب وضوابطه وفقاً للمفهوم المادي للعيب

## الفرع الأول

## تعريفات الفقه والقضاء للعيب

1. عرفت محكمة ليون العيب في ذاته حيث قالت: ((إنه لا يعتبر عيباً إلا النقائص التي تشوب الشيء عرضاً ولا تتواجد بالضرورة في كل شيء من هذا النوع))<sup>(1)</sup>، ويصبح بسببه الشيء غير صالح للاستعمال المقصود منه<sup>(2)</sup>.
- لذلك يذهب أصحاب هذا التعريف إلى القول بأنه "وبالفعل يقتضي تحديد العيب بصورة حصرية في الحالات التي يكون فيها الشيء بحصر المعنى فاسداً مبدداً بفعل عامل خارجي"<sup>(3)</sup>.
- ويوضح آخر بأن نظرية الضمان تضعنا تجاه عيب وتجاه نقص للشيء غير متنازع فيه، وهذا العيب بالنسبة للمنزل هو البناء السيء - و النوعية الرديئة للمعدات - ووجود فطر يتلف الخشب في الهيكل - والمرض بالنسبة للحيوان<sup>(4)</sup>.
2. وقريب من هذا التعريف الذي تبناه بلانيبول عندما عرف العيب بأنه العيب الطارئ غير الملازم للشيء والذي قد لا يكون موجوداً عند تكوين العقد، ويمكن أن يطرأ لاحقاً، ولا يكون البائع مسئولاً عنه<sup>(5)</sup>.
- وتعريف آخر يذهب إلى أن العيب يصيب الشيء - ومع ذلك العيب - يستمر ذلك الشيء في الانتماء لنفس النوع رغم تعيبه<sup>(6)</sup>، بعكس الغلط الذي هو عبارة عن غياب صفة يكون من شأن ذلك الغياب خروج الشيء من الفئة التي ينتمي إليها<sup>(7)</sup>.

<sup>1</sup> - حكم محكمة ليون في 18 فبراير 1952م مشار إليه في توفيق فرج، البيع والمقايضة، دار المطبوعات الجامعية، الإسكندرية، ط 1968م ص455 هامش (2).

<sup>2</sup> - المرجع السابق، ص455.

<sup>3</sup> - جستان، المطول في القانون المدني الفرنسي، تكوين العقد، ترجمة منصور القاضي، مجد المؤسسة الجامعية، بيروت، لبنان، 2003 ص546 ص579. وانظر توفيق فرج، البيع والمقايضة، طبعة 1979م مؤسسة الثقافة، ص455 هامش (2).

<sup>4</sup> - بيدان وربير، الطبعة الثانية جX1 ص198، الملاحظة رقم (1).

<sup>5</sup> - بلا نيبول وربير ج3 ص509 رقم 1527.

<sup>6</sup> - ديمولب، الالتزامات، ج1 ص90 رقم 89.

<sup>7</sup> - ديمولب، الالتزامات، ج1 ص90 رقم 89.

3. ويذهب الفقه المصري إلى تعريف العيب بأنه "الآفة الطارئة التي يخلو منها الشيء عادة"<sup>(1)</sup>، أو يخلو منها أصل الفطرة السليمة. وإلى هذا ذهب محكمة النقض المصرية في ظل القانون المدني القديم<sup>(2)</sup>، ثم أخذت به محكمة النقض أيضاً في ظل القانون المدني الجديد<sup>(3)</sup>. ويلاحظ أن هذا التعريف الأخير مأخوذ من الفقه الإسلامي وبالخصوص من كتاب حاشية ابن عابدين في الفقه الحنفي وفيه أن "العيب ما يخلو عنه أصل الفطرة السليمة من الآفات العارضة لها"<sup>(4)</sup>.

## الفرع الثاني

### تحديد ماهية العيب وفقاً لتعريفات الفقه والقضاء

1- وفي ضوء ذلك يلاحظ على هذه التعاريف بأنها تتناول العيب من الناحية المادية للشيء بالاستقلال عن تأثيره على أداء وظائفه المتوقعة منه، فمسألة التأثير هو شرط لضمان العيب وليس عنصراً في تكوين العقد، كما أنها تحصر مفهوم العيب بالفساد الذي يطرأ على مادية الشيء بصورة مباشرة كتسوس الحبوب وكتسوس الخشب ومرض الحيوان ونحو ذلك... الخ.

2- وبالتالي فمجال العيب الخفي هو عندما يتعلق الأمر بأمر طرأ على مادية الشيء وأحدث فيه نقصاً وجعله غير جدير لمقصده الطبيعي الذي يحق لنا توقعه منه كأن يؤثر على صفة الشيء التجارية أو في عمله الحسن<sup>(5)</sup>، أي يجب أن تكون عيوب الشيء المادية هي التي تجعل الشيء غير صالح للاستعمال المقصود، هكذا يكون هناك عيب خفي عندما تكون قطعة الأرض المعدة للبناء غير صالحة للبناء بسبب صخرات كبيرة كانت موجودة في باطنها أو بسبب رطوبة زائدة في التربة<sup>(6)</sup>،

1 - د/ محمد لبيب شنب، عقد البيع، دار النهضة العربية - القاهرة - سنة 1977م، ف-173 ص219، مصطفى الزرقا، عقد البيع في القانون السوري، الطبعة الخامسة، مطابع فتي العرب، دمشق (د. ت) ص231 هامش (1).

2 - نقض مدني مصري في 15/5/1969م، مجموعة أحكام النقض س 20 ص796.

3 - نقض مدني 8/4/1948م، مجموعة القواعد القانونية ج5 ص587 رقم296، حيث قررت أن ((العيب الذي تترتب عليه دعوى ضمان العيوب الخفية وفقاً للمادة 313 من القانون المدني (القديم) هو الآفة الطارئة التي تخلو منها الفطرة السليمة للمبيع فإذا كان ما يشكو منه المشتري هو أن المبيع وجد مصنوعاً من مادة غير المادة المتفق عليها فذلك لا يعتبر عيباً خفياً موجباً لضمانه، فالحكم الذي يؤسس قضاؤه بالفسخ على القول بوجود عيب خفي في المبيع هو مخالفة المادة التي صنع منها للمادة التي دلت عبارات العقد صراحة على أنها كانت الموضوع المعترف فيه يكون مخالفاً للقانون متعيناً نقضه)).

4 - حاشية رد المحتار على الدر المختار المعروفة بحاشية ابن عابدين، الطبعة الثانية، دار الفكر، بيروت، سنة 1399هـ - 1979م، ج5 ص3.

5 - بينا بنت، القانون المدني، العقود الخاصة، ترجمة منصور القاضي، مجد المؤسسة الجامعية للنشر والتوزيع، بيروت- لبنان، الطبعة الأولى 1424هـ - 2004م، ف-11254 ص228-229. وانظر J.Huet Responsabilite' du vendeur et garantie cantre les vices caches. 4.

6 - نقض مدني 17 يناير 1990م، النشرة المدنية، III، رقم 26. د/ عبد المنعم البدر اوي، الوجيز في عقد البيع، مطبعة النسر الذهبي، القاهرة، 1983م، ص366 الهامش.

وصحون لا تقاوم حرارة الأفران بسبب أن المادة التي صنعت منها لا تقاوم الحرارة<sup>(1)</sup>، وجهاز إنذار لا ينطلق عند أول محاولة للسرقة<sup>(2)</sup>، وآلة تصوير غير قابلة للعمل<sup>(3)</sup>، وعندما يكون الفرس المعدّ للسباق به عيب يمنع دخوله السباق وليس بسبب صفته الملازمة لطبيعته كأن يكون من سلالة رديئة<sup>(4)</sup>.

وعندما يشتري شخص صورة زيتية على أنها من صنع رسام معروف فكانت بالفعل من صنع ذلك الرسام ولكن وجد بالصورة عيب ينقص من قيمتها<sup>(5)</sup>، أما إذا كانت غير معيبة سوى أنها ليست من صنع ذلك الرسام فلا تعد عيباً<sup>(6)</sup>.

وعندما يشتري بذوراً على أنها ((تقاوي)) قطن السكلاريدس فيتبين أنها ((تقاوي)) مثلاً لقطن السكلاريدس ولكنها فقدت قوة الإنتاج<sup>(7)</sup>.

3- أما إذا تعلق الأمر بعدم صلاحية المبيع للمقصد المتفق عليه تعاقدياً أو نقص قيمته أو منفعته مع أن عناصره الأساسية موجودة أو ليست محل خلاف فإن الإخلال بواجب تسليم شيء مطابق هو المعنى تماماً<sup>(8)</sup> أو فكرة الغلط<sup>(9)</sup>، وكذلك إذا تعلق الأمر بعدم صلاحية المبيع لتحقيق المنفعة المقصودة للمشتري بسبب غياب صفة تجارية يفترض وجودها في المبيع بحسب الطبيعة الاقتصادية للمبيع فلا تعد عيباً لأن المفترض أن مجال ضمان العيب هو حالة وجود آفة طارئة أو نقص مادي في الشيء<sup>(10)</sup>، أما غياب الصفة التي يخرج الشيء بسببها من الفئة المقصودة فهذا هو

1 - نقض تجاري 17 ديسمبر 1996م، دالوز 1997م، 337، وتعليق Witz.

2 - نقض مدني 23 فبراير 1988م، مجلة قصر العدل، 1988، بانوراما 112.

3 - محكمة استئناف فرنسا في 17 ديسمبر 1986م، مجلة قصر العدل 1987، الموجز 316.

4 - منصور مصطفى منصور، تحديد فكرة العيب الموجب للضمان في عقد البيع والإيجار، مجلة العلوم الاقتصادية، السنة الأولى، العدد الثاني يونيو 1959م، ف7 ص571 الهامش. د/ علي هادي العبيدي، العقود المسماة البيع والإجارة، دار الثقافة، عمان - الأردن 2006 ص154.

5 - بوردي وسبينا ف425 مكرر خامسا، مشار إليه في السنهوري، الوسيط، منشورات الحلبي، بيروت، لبنان، 2000م، ج4 ص765 هامش (1).

6 - السنهوري، المرجع السابق نفس الموضوع.

7 - استئناف مختلط 13 يناير 1927م 39 ص161.

8 - بينا بنت، القانون المدني، العقود الخاصة، مرجع سابق، ف188 ص150. وانظر نقض مدني 5 نوفمبر 1996م، مصنف الاجتهاد الدوري 1997م، 22872 تعليق 'Rade'. وانظر د/ عبد المنعم البدر اوي، الوجيز في عقد البيع 1983م، مطبعة النسر الذهبي، القاهرة، ف245 ص361.

9 - البدر اوي، المرجع السابق ف245 ص365. السنهوري الوسيط ج4 ف382 ص763.

10 - السنهوري، الوسيط، ج4 ف382 ص762-763. محكمة فرنسا في 17 ديسمبر 1986م، مجلة قصر العدل 1987م، الموجز 316.

مجال الغلط<sup>(1)</sup>، أو أن غياب هذه الصفة ليس له تأثير في الاستعمال الطبيعي والمعتاد للشيء<sup>(2)</sup>، حتى ولو كانت مقصودة للمشتري كما لو اشترى إنتاجاً فنياً وانكشف أنه نسخة مقلدة<sup>(3)</sup>.

4- ويؤيد أصحاب هذا الرأي صحة هذا التعريف بأنه هو الذي يسمح بالترقية بين الصفات الجوهرية وبين العيب الخفي وهو الذي يفسر لماذا اشترط القانون لصحة المطالبة بضمان العيب الخفي أن يسارع البائع بفحص المبيع عند تسلمه ليتجنب مشكلة التعرف على العيب وتحديد الموعد الذي وجد فيه<sup>(4)</sup>، كما أن عيب الخفاء يناسب المفهوم المادي للعيب لأن العيب وفقاً للمفهوم المادي للعيب المفترض أن يكون له مظهر خارجي يفترض معه علم المشتري به.

5- وترتيباً على الأخذ بالمعنى المادي للعيب يذهب أصحاب هذا التعريف: أنه يجب قصر دعوى ضمان العيب الخفي على الأشياء المادية فلا يصح رفعها بالنسبة للأشياء غير المادية كالأوراق المالية<sup>(5)</sup>، كما لا يجوز الالتجاء إليها إذا تخلفت صفة معنوية (أي غير مادية) ككون الشيء أثرياً، أو في حالة اعتقاد أنه من صنع فنان معين فيجده نسخه<sup>(6)</sup>، ففي هذه الحالات لا يجدي إلا الاستناد إلى الغلط<sup>(7)</sup>، كما أن حصصاً في إحدى الشركات ليست مشوبة بعيب لظهور ديون على الشركة أو

1 - جستان، تكوين العقد، ترجمة منصور القاضي، المؤسسة الجامعية للدراسات والتوزيع والنشر، الطبعة الأولى، 1432هـ - 2002م، مرجع سابق، ف545 ص577.

2 - فيليب ديلبيك وميشال جرمان، المطول في القانون التجاري الفرنسي، ج2، منشورات البرزخ، بيروت - لبنان، ف2537 ص860.

3 - جستان، تكوين العقد، مرجع سابق، ف545 ص575.

4 - بينا بنت، القانون المدني، العقود الخاصة، ف228 ص188. وانظر المادة (1642) من القانون الفرنسي، والمادة (447) من القانون المصري، والمادة (547) من القانون اليمني.

5 - البدر اوي، عقد البيع، مرجع سابق، ف246 ص365. وقد كان القضاء الفرنسي يرفض اعتبار بائع المستندات المالية ضامناً لعيوب السندات وإنما فقط يضمن وجودها ولكن القضاء لم يعد يأخذ بهذا الحل. انظر فيليب ديلبيك وميشال جرمان، المطول في القانون التجاري الفرنسي، ج2، منشورات البرزخ، بيروت - لبنان، ف2463 ص736، ف258 ص89. وطلو نقض تجاري 12 ديسمبر 1995م، لفت اوري 1996م، طبعة 58، مكتبة Guyon.

6 - كولان وكابينا ج2 ف830. جستان، تكوين العقد، مرجع سابق، ف545 ص575.

7 - البدر اوي، نفس المرجع ونفس الموضوع، وانظر بينا بنت، المرجع السابق ف225 ص187. وانظر عكس ذلك نقض منني 23 أبريل 1969م، مصنف الاجتهاد الدوري، 1969م، II، 4، 160، تعليق R. L بخصوص عدم أصالة لوحة مع أن هذا النوع من المطالبة يدخل في مجال البطلان للغلط. وانظر السنهوري، الوسيط، ج4 ف382 ص765 هامش (1).

أو لعيوب العقار المستثمر في الشركة لأن الحصص في ذاتها لها صفتها وليست مشوبة بعيب في ذاتها، وفي هذه الحالة لا يستطيع المشتري سوى استخدام دعوى الغلط أو التذليس<sup>(1)</sup>. كما أن ثبوت حق ارتفاع غير ظاهر على العقار لا يعتبر عيباً رغم أن الارتفاقات معناها أن المبيع متقل بحقوق للغير الأمر الذي يكون من شأنه حرمان المشتري من منافع المبيع أو بعضها وذلك لأن الحرمان لا يرجع سببه إلى وجود آفة في المبيع ذاته وإنما يرجع إلى سبب من الخارج هو ادعاء الغير حقاً على المبيع<sup>(2)</sup>، وكذلك عندما يكون العيب متمثلاً في حقوق شخصية للغير على العقار المبيع<sup>(3)</sup>، وكذلك بالنسبة للعيوب القانونية كدخول الأرض في خط التنظيم<sup>(4)</sup>.

6- ويلاحظ أن بعض أصحاب المفهوم المادي للعيب يوسعون من معنى العيب المادي فلا يقصرونه على الأمر العارض الذي من شأنه أن يحدث عواراً في الشيء بفعل أمر خارجي بل يعتبرونه من قبيل الآفة العارضة النقص في الخلقة والتكوين كالخلل المصاحب لتكوين الشيء وقد تكون آفة طارئة تحدث بعد تكوين الشيء، ومثال الآفة الطارئة التي تحدث بعد تكوين الشيء إصابة الحبوب بالعفن أو الرطوبة أو التسوس<sup>(5)</sup>، ومثال الآفة الطارئة المصاحبة لتكوين الشيء ضعف الحنطة وضعف زراعتها لأي سبب صارت بسببه دقيقة الحب، أو بسبب سوء التصنيع أو التصميم بالنسبة للمنتجات الإلكترونية<sup>(6)</sup>.

كما أن بعض التطبيقات تعتبر غياب الصفات المرغوبة التي توجد غالباً في المبيع عيباً كونها أصبحت صفة تجارية ملازمة للشيء وضرورية لعمله الحسن<sup>(7)</sup>، بحيث يصبح غيابها عيباً.

1 - بينا بنت، المرجع السابق نفس الموضوع، وانظر نقض تجاري 3 يناير 1990م النشرة المدنية 173، رقم 23، ونقض تجاري أول أكتوبر 1991م، واللوني 1992م، 190 تعليق vizassmy. وانظر السهوري، الوسيط، ج 4 ص 720 هامش (1). وانظر استئناف مختلط 9 مارس سنة 1910م 22 ص 183.

2 - البدرابي عقد البيع، مرجع سابق ف-244 ص 360 وانظر ص 366 الهامش. د/ حسام الأهواني، عقد البيع في القانون المصري والكويتي، مطبوعات جامعة الكويت 1989م، ص 628.

3 - بينا بنت، القانون المدني، العقود الخاصة، مرجع سابق، ف 225 ص 186.

4 - انظر حكم محكمة مصر الكلية 19 أكتوبر 1955م المحاماة ص 36 رقم 448 ص 619.

5 - البدرابي، مرجع سابق، ص 359.

6 - قرب د/ عبد الناصر توفيق العطار، العيب وشروط ضمانه في القانون المدني المصري، بحث منشور في مجلة العلوم القانونية والاقتصادية، العدد الثاني السنة الثالثة عشرة ص 319.

د/ البدرابي، مرجع سابق، ص 359.

7 - قرب البدرابي، مرجع سابق، ف 233 ص 352.

لذلك تم اعتبار غياب عددٍ من الصفات عيباً ما دام تلك الصفة الغائبة لها تلازم مادي وطبيعي بالشيء والعبارة بالمألوف في التعامل<sup>(1)</sup>، ومن المهم التوضيح أن هذا الرأي بمثابة تخلٍ جزئي عن المفهوم المادي للعيب لأنه من المستحيل كما يرى الفقه التفرقة بين الصفات التي لا يكون من شأن غيابها إخراج الشيء من الفئة التي ينتمي إليها وبين الصفات التي تبقى الشيء منتبهاً لذات الفئة مع غياب تلك الصفة.

7- وأخيراً نخلص إلى أن التعريف المادي للعيب معناه استقلال تحديد العيب والحكم بوجوده عن تأثير العيب في أداء المنفعة المقصودة منه أو تأثيره على قيمة الشيء، حيث يتم الكلام عن شرط التأثير بالنسبة للعيب الموجب للضمان بأن يكون معه الشيء غير صالح للانفعا بالمبيع بحسب مقصده أو ينتقص من هذه المنفعة إلى الحد الذي لو علمه المشتري لما أقدم على الشراء أو لما دفع الثمن الذي دفعه<sup>(2)</sup>، وفي الفقه المصري أو كونه تنقص القيمة ولو لم تنقص المنفعة، ومحل ذلك عندما يتمثل العيب في الإقلال من رغبات الناس في الشيء عند إعادة بيعه مرة أخرى.

وبالتالي يتم النظر إلى العيب فيما إذا كان مؤثراً يوجب الضمان أم لا بعد أن يتم تحديد العيب حيث يصبح العيب بمثابة الركن المادي المقابل لركن الخطأ في المسؤولية ويصبح الأثر الذي يتمثل في تأثيره على منفعة الشيء أو قيمته هو الركن الثاني للضمان المقابل لركن الضرر<sup>(3)</sup>.

مع ملاحظة أن معيار تحديد العيب أي الحكم على وجوده من عدمه هو معيار موضوعي واحد بحسب عرف وعادة التجار والمألوف عند الناس، أما معيار تأثيره فهو مدى تأثير ذلك العيب على قيمة الشيء أو على منفعته بحسب الطبيعة المادية للشيء وهو أيضاً معيار موضوعي عند أصحاب النظرية المادية بحيث يتم التعرف على مقصد المشتري من خلال ما تلميه الطبيعة المادية البحتة للشيء.

ومن أمثلة ذلك الدواء؛ فعاليته تحدد بمدة معينة لذلك فإن درجة معينة من القدم قد تصيبه لكنها لا تصيب مادة غذائية وذلك لأنها تفوت على المشتري المنافع المقصودة منه<sup>(4)</sup>.

وفي ضوء هذا التعريف المادي للعيب يذهب بعض الفقه إلى أن العيب بهذا المعنى يكفل إعطاء العيب مجالاً خاصاً به<sup>(5)</sup>، وبالتالي يمكننا تمييزه عن الغلط والإخلال بضمان المطابقة، فالغلط يكون محله غياب

1 - البدر اوي، مرجع سابق، ف233 ص352.

2 - مازو، دروس في القانون المدني، ج3 ص834 رقم 981. منصور مصطفى منصور، تحديد فكرة العيب الموجب للضمان في عقدي البيع والإيجار، في مجلة العلوم القانونية والاقتصادية السنة الأولى العدد الثاني يونيه 1959م ص572.

3 - نقض مدني 12 يناير 2000م، النشرة المدنية، III، رقم 7.

4 - د/ نبيل إبراهيم سعد، العقود المسماة، عقد البيع، دار الجامعة الجديدة 2010م ص392-393.

5 - د/ البدر اوي، البيع، مرجع سابق، ف246 ص265. جستان، تكوين العقد، مرجع سابق، ف545 ص575.

غياب صفة جوهرية كنوعية خاصة بالمعقود عليه يترتب على غيابها تعديل الجوهر الذاتي للشيء أي أنه يخرج الشيء من الفئة التي ينتمي إليها<sup>(1)</sup>، لذلك فالغلط يفترض تناقراً طبيعياً بين الشيء المقصود وبين المبيع المسلم<sup>(2)</sup>، أما العيب فهو مجرد فساد في الشيء<sup>(3)</sup>.

### الفرع الثالث

#### تقدير المفهوم المادي للعيب

1- إن الاجتهاد الفرنسي لم يقصر معنى العيب على الفساد الطارئ بل يمد مجال ضمان العيب إلى أبعد من هذه الحدود الضيقة<sup>(4)</sup>، والأمثلة كثيرة، من ذلك أن محكمة النقض قضت باعتبار عيب أصالة منتج فني تسوغ إقامة دعوى الضمان<sup>(5)</sup>، ويذهب الفقه بحق إلى أن المتتبع لأحكام القضاء يجد تطبيقات تناقسية لدعوى الضمان مع البطلان لعلّة الغلط في هذا المجال<sup>(6)</sup>، مع أن أصحاب التعريف المادي يعدون هذا المجال خاصاً بفكرة الغلط ولا علاقة له بضمان العيوب الخفية<sup>(7)</sup>، وبالتالي فهناك تشابك بين العيب وبين الغلط<sup>(8)</sup>.

ويرى غالبية الفقه بسبب ذلك التشابك بين الغلط وبين العيب الخفي أنه من الأفضل استبعاد أي تعريف يقيني بين مجال الغلط ومجال العيب الخفي وأنه من الأفضل إمكانية التدرج بهذه أو تلك من الدعويين وأن هذا هو الحل الذي كرسه الاجتهاد الأحدث لمحكمة النقض<sup>(9)</sup>.

2- كما أن هناك أحكاماً قضائية لمحكمة النقض الفرنسية تخلط بين فكرة العيب الخفي و فكرة الارتفاقات غير الظاهرة وهذا ما يراه بعض الفقه الذي يرى أن العيب قد يكون "عيباً قانونياً"<sup>(10)</sup>

1 - ديمولوب، الالتزامات، ج1، ص90 رقم 89.

2 - نقض مدني 28 يناير 1958م، مجلة قصر العدل 1958، 1، 283.

3 - ديمولوب، الالتزامات، ج1، ص90 رقم 89.

4 - جستان، تكوين العقد، مرجع سابق، ف546 ص579، وانظر الأحكام المشار إليها في ص579 ف546.

5 - عريضة 26 ديسمبر 1922م، سيرى، ا، 338. وانظر نقض 23 أبريل 1969م مصنف الاجتهاد الدوري 1969، ا، 16004، تعليق R. L. وانظر جيروم، العقود الخاصة، ج1 ف11319 ص287.

6 - انظر: Martne fouznie. La patection des parties dans Les ventes d'autiquites et d'abjet d'art. رسالة في ديجون 1936 من ص128 إلى ص135 وص509.

7 - جيروم، العقود الخاصة، مرجع سابق، ج1 ص287 ف11319 هامش (4).

8 - السنهوري، الوسيط، مرجع سابق، ج4 ف382 ص763. وانظر بينا بنت، العقود الخاصة، مرجع سابق، ف208 ص168.

9 - جستان، تكوين العقد، مرجع سابق، ف546 ص579 و580.

10 - بينا بنت، العقود الخاصة، مرجع سابق، ف225 ص186.

يجعل الشيء غير صالح للاستعمال بالنسبة إلى التعليمات التقنية<sup>(1)</sup>، مع أن هذه العيوب لا تمثل عيوباً في ذاتية الشيء وإنما عيوباً معنوية متعلقة بالشيء<sup>(2)</sup>.

3- كما أن حصر معنى العيب بالعيب المادي يتعارض مع نص المادة (1641) من القانون المدني الفرنسي والمادة (2/477) من القانون المدني المصري، حيث أن هذين النصين عرفا العيب تعريفاً مزدوجاً بأنه: ((العيب الذي يجعل المبيع غير صالح للاستعمال أو ينقص من استعمال الشيء)) أو ((هو العيب الذي ينقص من قيمة الشيء أو منفعته))، ويفهم منها بصورة واضحة أن المشرع تولى تحديد العيب بالنظر إلى مدى تحقيقه المنافع المقصودة للمشتري وليس إلى ذات الشيء، وبالتالي فكل ما يؤدي إلى حرمان المشتري من الانتفاع بالمبيع أو يمتنع من منفعته أو قيمته يكون عيباً سواءً تعلق بالشيء بصورة مباشرة أو بصورة غير مباشرة وسواءً كان مادياً أو معنوياً وسواءً كان إيجابياً ككثائبة في ذاتية الشيء أو كان سلبياً أو صفة مرغوبة توجد غالباً في الشيء أو كفل البائع وجودها في المبيع<sup>(3)</sup>.

4- إن مقتضى تعريف العيب الخفي بالعيب المادي للشيء من شأنه أن يجعل الغلبة في التعاقد للمحل المعقود عليه ويجب لصحة البيع أن يكون المبيع من الأشياء المعينة بالذات<sup>(4)</sup>، وهذا ما يتعارض يتعارض مع الفلسفة التي يقوم عليها عقد البيع في القانون الفرنسي الذي يعطي من شأن مبدأ سلطان وحرية التعاقد ويغلب الاعتبارات الشخصية على الاعتبارات الموضوعية.

5- كما أن مقتضى ذلك أيضاً إهدار مقصد المشتري بخصوص العين المباعة، فالمشتري لا يتعاقد عندما يتعاقد لأجل الشيء ذاته وإنما لأجل تحقيق منفعة معينة من الشيء ومن الطبيعي أن يرتبط وجود العيب بمدى صلاحية المبيع لأداء الوظائف المتوقعة شرعاً منه ولو لم يكن السبب هو حصول فساد أو تبيد للشيء من حيث مكوناته وخصائصه المادية الأساسية، بل يكفي أن يتعلق السبب بأي عيب له تعلق بالشيء ولو بصورة غير مباشرة أي أن تعلقه به تعلق وظيفي، أو تعلق الأمر بتخلف صفة توجد غالباً في المبيع ولو لم تكن صفة ملازمة للشيء بصورة مادية، المهم أن يكون تخلفها من شأنه أن ينقص من منفعة الشيء أو من قيمته بحسب مقصد المشتري أو أن

1 - Malcala تعليقه في دالوز 1994م، 524.

2 - انظر لاحقاً ف.....

3 - فقد حكمت محكمة الاستئناف المختلط في 10 أبريل 1918م، 30 ص 347 بأنه ((إذا كان المبيع بضاعة يشوبها عيب في الصنعة وجب الضمان)).

4 - قرب البدراوي، مرجع سابق، ف245 ص361.



البائع كفل للمشتري وجودها في المبيع؛ لأن المفترض في هذه الحالة أن المبيع هو ما تم الاتفاق عليه وليس هو الشيء الذي يتم تسليمه، فعندما يتم تسليم شيء مخالف من حيث الصفات المتفق عليها لا يمنع من انعقاد العقد وإنما يكون المبيع منقوصاً لصفة متفق عليها وهذا هو عيب الشيء<sup>(1)</sup>.

6- وأخيراً يذهب الفقه إلى أن من مقتضيات إعطاء العيب معنى مادياً ومحاولة تحديده بالاستقلال عن النظر إلى أثره في تحقيق المنفعة المقصودة فإن ذلك يتطلب حصراً دقيقاً وشاملاً لجميع الأشياء القابلة للتعامل وتحديد خصائصها المادية ووضع الحدود الفاصلة بين الصفات الجوهرية والعيوب بمعنى الآفة الطارئة، وهذا أمر مستحيل تحقيقه وخصوصاً في ظل نمو وتطور التقنية التكنولوجية التي أدت إلى عدد الحالات التي يكون فيها المشتري راضياً، لأنه ليس للمال عند الاستعمال جميع المنافع التي حسب لها الحساب، فكلما كان المال معقداً كانت احتمالات خيبة الأمل هامة<sup>(2)</sup>.

## المبحث الثاني

### ماهية العيب وضوابطه وفقاً للمفهوم الوظيفي للعيب

#### الفرع الأول

##### المفهوم الوظيفي للعيب

يذهب أصحاب هذا الرأي إلى إعطاء العيب مفهوماً مزدوجاً ونسبياً يربط تحديد العيب بنتائجه ومدى تأثيره على حسن الانتفاع بالمبيع، الانتفاع المنتظر منه<sup>(3)</sup> أي الذي يحق للمشتري توقعه منه بصورة طبيعية، سواء العيب بمثابة فساد طارئ في الشيء أو تخلف صفة مقصودة للمشتري وكانت محل اعتبار

<sup>1</sup> - Saignat et Baudry- lacantinerie. Traite theorique pratique de droit civil. - 1429 هـ - 2008م، ف-2534 ص 859، 860 وما بعدها.

<sup>2</sup> - قرب بينا بنت، العقود الخاصة، مرجع سابق، ف-222 ص 182. وانظر جستان، تكوين العقد، مرجع سابق، ف-546 ص 579. وانظر فيليب ديلبيك وميشال جرمان، المطول في القانون التجاري ج2، L.G.D.J، المؤسسة الجامعية، بيروت لبنان ومنشورات البرزخ، الطبعة الأولى 1429 هـ - 2008م، ف-2534 ص 859، 860 وما بعدها.

<sup>3</sup> - بينا بنت، العقود الخاصة، مرجع سابق ف-225 ص 186.

جيروم، العقود الرئيسية الخاصة ج1 ف-11317 - 11318 ص 381.

المتعاقدين<sup>(1)</sup> ولهذا عرفت المادة (1461) من القانون المدني الفرنسي العيب بأنه "يكون البائع ملزماً بالضمان بسبب العيوب الخفية في الشيء المبيع والتي تجعله غير صالح للاستعمال الذي خصص له أو التي تنقص بشدة هذا الاستعمال بحيث أن المشتري ما كان ليشتريه أو ما كان ليدفع فيه إلا ثمناً أقل لو علم به"<sup>(2)</sup>، كما يستدل من التعريف أن القانون الفرنسي أعطى للعيوب مفهوماً وظيفياً أي مفهوماً نسبياً بحيث أنه ليس كل عيب يوجب الضمان وإنما يقتصر الضمان على العيوب التي تفوت على المشتري الاستعمال المقصود من الشيء أو تنقص هذا الاستعمال بصورة كبيرة<sup>(3)</sup>.

ومن ذلك نلاحظ أن القانون الفرنسي وإن كان يعرف العيب بالنظر إلى مدى تحقيق المبيع - مع ذلك العيب - للاستعمال المقصود للشيء، أو ينقص بشدة هذا الاستعمال، وبالتالي فهو يحكم على العيب وجوداً وعدمياً بالنظر إلى تأثيره على الاستعمال المقصود للمشتري<sup>(4)</sup>.

أي أنه يجب التعرف على مقصد المشتري من المبيع لتحديد عيوب الشيء، فمثلاً شراء قطعة أرض رخوة فهذه الصفة تعد عيباً إذا كانت الأرض مشتراً للبناء ولكنها لا تعد عيباً إذا كان غرض المشتري الزراعة، وشراء خيل عقيم يعد عيباً إذا كان مقصد المشتري التوالد ولا يعد عيباً إذا كان مقصد المشتري دخول السباق.

وما يجب الإشارة إليه أنه وفقاً لهذا المفهوم الوظيفي للعيوب الذي يتم تحديده وفقاً للغاية المقصودة للمشتري من المبيع يجب أن نتساءل عن ضوابط تحديد الغاية المقصودة للمشتري هل يتم تحديدها وفقاً لضوابط موضوعية بحيث يكون هناك تلازم بين غرض المشتري وبين الطبيعة الموضوعية للشيء؟ أم أنه يجوز أن يكون مقصد المشتري غير متلازم مع الطبيعة الموضوعية للشيء مما يسمح بأن يكون العيب ذا طبيعة مادية أو معنوية أو ثانوية أو صفة جوهرية لم يعد لها المبيع في شيء؟، المهم أن يكون له اتصال بغرض المشتري وكان داخلياً في اعتبار المتعاقدين.

## الفرع الثاني

### معايير تحديد العيب

سنتناول دراسة هذا الفرع في أربعة مطالب على النحو التالي:-  
المطلب الأول: المعيار الذاتي في تحديد العيب.

<sup>1</sup> - فانسان هوزيه، بيع السلع الدولي، ترجمة منصور القاضي، مجد المؤسسة الجامعية للنشر والتوزيع بيروت- لبنان، الطبعة الأولى 1425هـ-2005م، ف297 ص298. فيليب ديلبيك وميشال جرمان، مرجع سابق، ف2538 ص867، ص868.

<sup>2</sup> - انظر فيليب ديلبيك وميشال جرمان، مرجع سابق، ف2538 ص867.

<sup>3</sup> - فيليب ديلبيك وميشال جرمان، مرجع سابق، ف2538 ص868.

<sup>4</sup> - فيليب ديلبيك وميشال جرمان، مرجع سابق، ف2538 ص867.

المطلب الثاني: المعيار الموضوعي في تحديد العيب.  
المطلب الثالث: موقف القانون المصري والقانون اليمني من المعيارين.  
المطلب الرابع: تطبيقات المعيارين.

## المطلب الأول

### المعيار الذاتي في تحديد العيب

عدم التلازم بين غرض المشتري وذاتية الشيء أو طبيعته المادية

يذهب الفقه والقضاء القائل بالمعيار الذاتي لتحديد العيب بأن العبرة في تحديد العيب بأن يتم الاستدلال على الاستعمال المقصود من خلال النظر إلى مقصد المشتري نفسه من الشراء ولو لم يكن هناك تلازم بين مقصد المشتري والطبيعة الذاتية للشيء، وبالتالي يكون المعيار الحاسم هو البحث عن النية المشتركة للمتعاقدين<sup>(1)</sup>، ولا يتم الرجوع إلى طبيعة الشيء أو الغرض الذي أعد من أجله إلا للبحث عن النية المشتركة للمتعاقدين عندما لا يتم التصريح بهذا المقصد<sup>(2)</sup>.

ويستدلون على هذا بالعبارة الأخيرة للمادة (641) حيث اعتبرت أن المقصود من الشيء هو الذي يقصده المشتري<sup>(3)</sup>.

وترتیباً على ذلك يصبح فوات الوصف المرغوب داخلاً في معنى العيب إذا دخل الحقل التعاقدى ولو بصورة غير صريحة<sup>(4)</sup>، وكذلك يكون للعيب مفهوم أكثر مرونة ليشمل العيوب التقنية والقانونية والمعنوية وجميع الصفات المتصلة بغرض المشتري، كما يترتب على الأخذ بالمعيار الذاتي اتجاه الفقه إلى الأخذ بالعيب الوظيفي بحيث يكون تحديد العيب تحديداً نسبياً حيث يقتصر الضمان على العيوب التي ينقص لأجلها الاستعمال المقصود للمشتري دون غيرها من العيوب غير المؤثرة في ذلك الاستعمال المقصود والمحدد.

وفي ضوء ذلك نوضح الآتي:

- 1 - بينا بنت، مرجع سابق، ف225 ص187.
- 2 - جستان، تكوين العقد، مرجع سابق، ص553 ف528.
- 3 - محكمة صلح Nice - centre 23 أكتوبر 1957م الأسبوع القانوني 1958 - 2 - 1525، مشار إليه في عبد الرشيد عبد الرضا محمد، الالتزام بضمان العيوب الخفية في القانون المصري والكويتي، جامعة القاهرة، منشورات دار حراء القاهرة سنة 1974م، ص67.
- 4 - قرب السنهوري، الوسيط، ج4 ص719. فيليب ديلبيك وميشال جرمان، مرجع سابق، ف2534 ص859، حيث يرى أن غياب الصفة يعد بمثابة العيب الخفي.

أن المبيع قد يكون له استخدام معين لا يتغير، مثل جهاز الإنذار فالعيب بالنسبة له هو عدم الانطلاق عند محاولة السرقة<sup>(1)</sup>، ومثل آلة التصوير الفوتوغرافية غير القابلة للضبط<sup>(2)</sup>، قرميد تآكل بفعل الجليد<sup>(3)</sup>، وقد يكون العيب قانونياً كمنزل وضعه الإداري غير قانوني يعتبر أي أعمال جديدة فيه مستحيلة<sup>(4)</sup>، بذور غير قابلة للإنبات<sup>(5)</sup> فبالنسبة لمثل هذه الأشياء فإننا نتعرف على الغاية المقصودة منها بالنظر إلى طبيعتها بحسب ماهيتها وبحسب الغاية من صنعها<sup>(6)</sup>.

ولكن الغالب أن يكون للمبيع استخدامات ووظائف متعددة رئيسية وثانوية أو استخدامات متكيفة مع أغراض مختلفة، مثل أرض معدة للزراعة وأرض معدة للبناء، أو معدة للبناء على نحو معين، وجواد للتوالد، وجواد للسباق، وسيارة للنقل، وسيارة للركوب، وخيل للجر وآخر للركوب... الخ، كما أن المبيع قد لا يكون معيناً بالذات وإنما معيناً بالوصف لذلك يمكن أن تكون وظائف المبيع متكيفة بحسب الغرض المتفق عليه مع المشتري، كأن يشترط المشتري للسيارة أن تكون السيارة المباعة لا تستهلك الكثير من الوقود.

بخصوص هذا يتبع الفقه معياراً ذاتياً في تحديد العيب من خلال النظر إلى مقصد المشتري؟؛ أي بالنظر إلى إرادته هو ولو أراد استخداماً خاصاً غير مألوف في التعامل بين الناس المهم أن يكون داخلياً في دائرة التعامل<sup>(7)</sup>.

لذلك فالمعيار الأول والأساسي هو البحث عن النية المشتركة للمتعاقدين بحسب ما هو مبين في العقد، أما المعايير الأخرى فيتم اللجوء إليها عندما لا نستطيع أن نتعرف على النية المشتركة من خلال العقد. وبخصوص هذا اتبع القضاء عدة معايير هي:

**أولاً: التعرف على مقصد المشتري من خلال ما هو مبين في العقد (النية المشتركة للمتعاقدين):**

قد يكون الشيء صالحاً لأداء الوظائف الطبيعية التي أعد لها كاملة بحسب المألوف وشروط السوق، ولكن المشتري كان ينوي استخداماً خاصاً لا يتفق مع الاستعمال العادي، كأن يشتري المقاتل مادة بناء وغايته استعمالها استعمالاً لم تكن معدة له في شيء<sup>(8)</sup>، في هذه الحالة يشترط الفقه والقضاء الفرنسيان لتطبيق المادة (1641) مدني فرنسي أن يكون المقصد الخاص للمشتري معروفاً للبائع ويدخل بالتالي

1 - نقض مدني 23 فبراير 1988م، مجلة قصر العدل 1988، بانوراما، 112.

2 - محكمة استئناف فرساي 17 ديسمبر 1986م، مجلة قصر العدل 1987، الموجز 316.

3 - نقض مدني 27 مارس 1991، دالوز 1992، 95 تعليق J.P. Karlia.

4 - حكم محكمة باريس الابتدائية 4 مارس 1980م، دالوز 1980، I. R، ص 262 ملاحظة جستان.

5 - نقض مدني 22 مارس 1853، دالوز الدوري 1833، ا، 83.

6 - بينا بنت، القانون المدني، العقود الخاصة، مرجع سابق، ف 225 ص 187. وانظر د/ البدرابي، المرجع السابق، ف 239 ص 357.

7 - بينا بنت، القانون المدني، العقود الخاصة، مرجع سابق، ف 225 ص 187.

8 - جستان، تكوين العقد، مرجع سابق، ف 644 ص 702. قرب السنهوري، الوسيط ج 4 ص 718، 719.

الحقل التعاقدية<sup>(1)</sup> أي يجب أن يكون المشتري قد أطلع البائع على الإعلام في أونة إبرام العقد على أبعده تقدير<sup>(2)</sup>، لأن الاستعمال الخاص يتطلب صفات تتوافق معه وليس في وسع البائع ضمان وجودها إذا كان كان يجهل المقصد الذي يتوخاه المشتري<sup>(3)</sup>، وليس من المعقول أن يطلب إلى البائع أن يكيف منتجاته مع حاجات المشتري التي لم يتوقعها عندما التزم ولم يحدد سعره أو التي لو كان قد عرفها لكان يقوده ذلك إلى رفض التعاقد<sup>(4)</sup>.

ويلاحظ أنه يمكن الاستعانة بمقصد المشتري من خلال المعايير التي يتم اعتمادها وهي معايير موضوعية وذاتية من أجل تحديد مقصد المشتري من ذلك، العرف، الثمن، السوق، الغرض الذي أعد له الشيء، وأي ظروف أو ملاسبات أخرى<sup>(5)</sup>.

ومن الأمثلة الدالة على هذا التوجه:

مثال ذلك ((أن يتفق المشتري مع البائع على شراء بناء لجعله مصنعاً، فإذا تبين أن جدران البناء ضعيفة لا تصلح بالمرّة لتحمل الآلات فإن هذا العيب يكون موجباً للضمان، إذ من شأنه أن يجعل المبيع غير صالح للاستعمال فيما أعد له طبقاً لما هو مبين في العقد، وذلك على الرغم من أن البناء قد يكون صالحاً لما أعد له بحسب طبيعته كمنزل سكني مثلاً، وإذا اشترى شخص أرضاً زراعية بقصد البناء عليها واتفق بين المتعاقدين على هذا الاستعمال الخاص ثم تبين أن البناء مستحيل فوق هذه الأرض التي تم

<sup>1</sup> - توفيق فرج، البيع والمقايضة، طبعة سنة 1979م مؤسسة الثقافة، ص430. وانظر حكم محكمة Aix 27 نوفمبر 1956م جازيت سي باليه 1957م، 2، 10046، تعليق J.C.L. Laurent. بلانيول وريبر تأليف هاميل ص143 ف129، والإشارة الواردة في هامش (2). دي باج ف177 ص204. وانظر بينا بنت، العقود الخاصة، مرجع سابق ف225 ص187. البدرائي، مرجع سابق، ف239 ص357.

وانظر: نقض مدني 8 نوفمبر 1972م النشرة المدنية IV ص266 رقم 282.

يناير 1982م النشرة المدنية، IV، رقم 7 ص5.

4 ديسمبر 1950م النشرة المدنية III ص262 رقم 365.

نقض مدني 16 يناير 1857م، دالوز، 1، 65.

نقض مدني 4 يناير 1859م، دالوز، 1- 213.

<sup>2</sup> - فانسان هوزيه، مرجع سابق، ف297 ص298. منصور مصطفى منصور، البحث السابق الإشارة إليه ص569 ف7.

<sup>3</sup> - انظر: بلانيول وريبر، تأليف هاميل الجزء X ص143 رقم 129. أوبري ورو، الطبعة الرابعة ج4 ف355 مكرر ص388، هامش (3).

= انظر SAICNAT في BAUDRY et. LACANTINERIE المطول الطبعة الثانية الجزء XIX رقم 417.

وعكس ذلك انظر H.L.J. MAZEAUD Lecans de droit civil، الجزء III، المجلد 2 الطبعة الخامسة تأليف M. dejuGLART، رقم 981.

<sup>4</sup> - فانسان هوزيه، مرجع سابق، ف297 ص298. بوردي وسيناف 416 ص424.

<sup>5</sup> - نقض تجاري 6 مايو 1991م، النشرة المدنية، IV، رقم 139 بخصوص معدات مباعة مع مؤسسة، تجارية عدم المطابقة مع معايير العمل، ثمن فندق، قصور غير خطير بما فيه الكفاية.

شراؤها لهذا الغرض بسبب عيب خفي كان البائع ضامناً لذلك نظراً لأن من شأن العيب أن يجعل المبيع غير صالح للغاية المقصودة منه طبقاً لما هو مبين في العقد<sup>(1)</sup>.

وقضت محكمة النقض الفرنسية "الغرفة المدنية الأولى" بتاريخ 15 ديسمبر 1965م بتأييد حكم المحكمة الاستئنافية الذي قضى بعدم تطبيق المادة (1641) مدني فرنسي في حالة عدم صلاحية المبيع لتحقيق الاستعمال الخاص الذي توخاه مقاول من المادة المشتراة "مادة تطيين أرضية السقف - I-cou Edis" مادام أن المادة جديرة بتحقيق الغرض الذي أعد له، وقد تأتي الاختلال من استعماله المختلف بمبادرة من المقاول بدون علم البائع<sup>(2)</sup>.

وقضت محكمة النقض في 17 مارس 1970م بأن المشتري يستطيع الرجوع بدعوى الضمان على كل من المنتج وبائع المعدات التي لم تؤد الغرض المتفق عليه صراحة بشكل كامل<sup>(3)</sup>.  
وقضت محكمة النقض "الغرفة التجارية" في 8 نوفمبر 1972م حيث بنت لكي تسوغ تطبيق ضمان العيوب الخفية أن البائع "كان على علم صحيح بمقصد مواد البناء التي طلبت منه"<sup>(4)</sup>.

**ثانياً: من حيث استعمال الشيء بحسب الغرض الذي أعد له:**

المقصود من ذلك بحسب الغاية المستمدة من ذات الشيء أو المستمدة من عرف الناس، فإذا كان الشيء معداً لتحقيق غرض معين أو كان عرف الناس يقتضي استعمالها استعمالاً معيناً، مع علم المشتري بذلك كأن يشتري خيلاً من معرض بيع الخيول المعدة للسباق فنفترض أنه يعلم بالغاية التي أعد لها الخيل، فيرجع إلى هذه الغاية لتحديد الاستعمال المقصود<sup>(5)</sup>، وإذا اشترى سيارة نقل وقد أصبح معروفاً عند الجميع الوظيفة التي أعدت السيارة للقيام بها بحسب المؤلف فإنه يفترض علمه بهذه الغاية وتعتبر هذه الغاية هي المحددة للمنافع المقصودة للمشتري، وإذا اشترى قطعة أرض من جمعية للموظفين في منطقة

<sup>1</sup> - حكم محكمة Aix في 27 نوفمبر 1956م، جازيت سي باليه 1957، 2، 10046 تعليق J.G.L. Laurent، مشار إليه في د/ توفيق فرج، البيع والمقايضة، مرجع سابق، ص 430، ويرى هذا الأخير أن في مثل هذه الحالة قد تتوافر شروط الغلط كما قد يقترب الأمر من حالة ضمان وجود صفات معينة في المبيع.

<sup>2</sup> - النشرة المدنية، ا، رقم 715 ص 547. وانظر حكم محكمة Rouen في 31 مايو 1938م مشار إليه في توفيق فرج، البيع والمقايضة، مرجع سابق، ص 431.

<sup>3</sup> - جازيت سي باليه، 1970، 16453 P1 nate.

<sup>4</sup> - النشرة المدنية، IV ص 266 رقم 282. وانظر نقض مدني 6 ديسمبر 1982م، النشرة المدنية، IV، رقم 7، ص 5. ونقض مدني 16 يناير 1957م، 1857، دالوز، ا، 65. وانظر المراجع في جستان، تكوين العقد، مرجع سابق، ف 702 ف 644 هامش 7.

<sup>5</sup> - منصور مصطفى منصور، بحثه السابق الإشارة إليه ف 7 ص 571 الهامش.

سكنية فيفترض علمه أن هذه الأرض أعدت لتحقيق غرض معين وبالتالي يصبح هذا الغرض مخصصاً لطبيعة الشيء وتم الرجوع إليها لتحديد المنافع المقصودة.

لذلك فالغرض الخاص الذي يعد له الشيء يكون من شأنه تخصيص للاستعمالات الطبيعية للشيء، فعدم صلاحية الأرض قد يعتبر عيباً إذا كانت معدة للبناء ولكن لا يعتبر عيباً إن كانت معدة للزراعة<sup>(1)</sup>.

**ثالثاً: تحديد مقصد المشتري من خلال الطبيعة الموضوعية للشيء:** وقد لا يكون هناك ما يدل على أن الشيء معد لغرض معين، ولم يذكر المتعاقدان شيئاً صراحة أو ضمناً عن المنافع المقصودة من المبيع، فيتم تحديد الغاية المقصودة منه بالنظر إلى طبيعة الشيء وبالتالي يعتبر معيباً إذا لم يحقق الوظائف المعتادة التي يحق للمشتري أن يتوقعها منه بحسب المعتاد والمألوف عند الناس وبحسب ماهية المبيع<sup>(2)</sup>، ويجب مراعاة الثمن والصفة المشروطة والشروط العامة للسوق عند تحديد الاستعمال الطبيعي الذي يمكن للمشتري توقعه بصورة معقولة<sup>(3)</sup>.

أي أن الفقه يؤكد على مراعاة الخصائص المادية والقانونية والمعنوية، مستعيناً في إظهار ذلك بالثمن والعرف والصفات المشروطة والمعايير المهنية<sup>(4)</sup>.

وبالتالي عندما يتم شراء قطعة أرض في مكان لم يتسم بطابع معين فإن طبيعة الأرض تملئ الأغراض المقصودة منها، فيفترض أن مقصود المشتري هو استخدامها للزراعة أو البناء أو استخدامها كمسكن أو كمستشفى؛ لأن هذه الاستخدامات هي من الاستخدامات الطبيعية والمتوقعة للأرض<sup>(5)</sup> فإذا كانت الأرض غير صالحة لتحقيق تلك الأغراض كاملة أو أحدها لأي سبب كان سواء وجود عيب مادي في الأرض كوجود صخرات منها أو بسبب صفة فيها كان عيباً، وعندما يتم شراء جواد من مزارع فيفترض صلاحيته للإعداد للسباق؛ ويفترض صلاحيته للتوالد أو للجر ونحو ذلك<sup>(6)</sup>، ولكن لا يفترض جاهزيته للسباق لأن هذا الاستخدام هو استخدام غير متوقع عادة ولا يمكن الحصول عليه إلا بدخوله الحقل التعاقدية أو كان الفرس معداً لهذا الغرض<sup>(7)</sup>، وعندما يتم شراء خراف فيفترض صلاحيتها لاستخدامها استخداماً عادياً أو للتضحية - إذا تم شراؤها في غير أيام العيد، أما إذا تم شراؤها في أيام العيد أو

1 - منصور مصطفى منصور، بحثه السابق الإشارة إليه ص 571 الهامش.

2 - السنهوري، الوسيط، ج 4 ص 720. جبروم، العقود الرئيسية الخاصة، ج 1 ص 253. البدرابي، مرجع سابق، ف 239 ص 356 و 357.

3 - فيليب ديلبيك وميشال جرمان، مرجع سابق، ف 2538 ص 868.

4 - قرب السنهوري، الوسيط، ج 4 ص 720.

5 - قرب بينا بنت، مرجع سابق، ف 222 ص 187.

6 - منصور مصطفى منصور، البحث المشار إليه سابقاً ف 7 ص 570 - 571 هامش (2).

7 - السنهوري، الوسيط ج 4 ص 721. منصور مصطفى منصور، بحثه السابق الإشارة إليه ف 7 ص 571 الهامش.

صرح المشتري بهذا الغرض للبائع فيجب أن تكون صالحة للتضحية، ففي هذه الحالة عندما لم يذكر المشتري شيئاً بخصوص الاستعمال الذي يقصده فالعبارة بالاستعمال العادي للشيء<sup>(1)</sup>. ويذهب البعض إلى اعتبار جميع الوظائف التي أعد لها الشيء بحسب طبيعته سواء كانت وظائف رئيسية أو كمالية مقصودة للمشتري<sup>(2)</sup>، بينما يرى البعض أن الوظائف الثانوية لا يكون تخلفها عيباً إلا إذا كانت مقصودة للمشتري بشكل خاص بدخولها الحقل التعاقدى<sup>(3)</sup>. فهذه الاستعمالات المفترضة أنها مقصودة للمشتري إلى أن يقدم البائع الدليل على تخصيصها في غرض معين<sup>(4)</sup>، ودخول ذلك الحقل التعاقدى.

**رابعاً: هل يصح مماثلة من يمكنه أن يعلم بمقصد المشتري بمن يعلم فعلاً؟**

يلاحظ أن هناك عدداً من الأحكام يؤيدها بعض الفقه ذهب إلى مساواة من يمكنه أن يعلم بغرض المشتري في حكم من يعلم بهذا الغرض حيث يرون؛ أن وجهة استعمال الشيء تتحدد في ضوء الأغراض الخاصة التي يهدف إليها المستهلك ويفترض أن المنتج والبائع المحترفين علموا بذلك الغرض استناداً إلى التزامهم بالاستعلام عنه<sup>(5)</sup>، فإن لم يكن ملتزماً بموجب الاستعلام عن حاجات شريكه شريكه في التعاقد، عليه بالمقابل واجب أن يطلب من المشتري معلومات مفيدة لتبليتها عندما يكون على علم بها<sup>(6)</sup>.

ومن تلك الأحكام نذكر الآتي:

قضت محكمة النقض الفرنسية بتأييد حكم محكمة الاستئناف بفسخ عقد بيع يخت مخصص للملاحة النهرية تحطم جزئياً في عرض البحر حيث لم يجهز لمقاومة الأمواج والعواصف البحرية وقد استندت المحكمة في قضائها على أنه كان على البائع أن يستعلم عن غرض المشتري من الاستخدام خصوصاً وأن خبرته تؤهله لتوقع توجيه اليخت إلى مثل هذا الغرض<sup>(7)</sup>.

1 - منصور مصطفى منصور، بحثه المشار إليه ف7 ص569.

2 - انظر انسيلكو ميدي، دالوز، vice Red، ف18 مشار إليه في السنهوري، الوسيط ج4 ص718 هامش (2).

3 - بينا بنت، القانون المدني، العقود الخاصة، مرجع سابق، قرب د/ البراوي، مرجع سابق، ف239 ص356.

4 - د/ علي هادي العبيدي، العقود المسماة، البيع والإيجار، دار الثقافة الأردن 2006م ص137. توفيق فرج، البيع والمقايضة، مرجع سابق، ص429-430. بينا بنت، القانون المدني، العقود الخاصة، مرجع سابق، ف225 ص187. جستان، رسالته عام 1963م، الطبعة الثانية 1971م، ص329 رقم 281. الغرفة التجارية بمحكمة النقض 24 يناير 1968م، مصنف الاجتهاد الدوري 1968، II، 15429.

5 - د/ حسن عبدالباسط جميعي، مسؤولية المنتج عن الأضرار التي تسببها منتجاته المييبة، مرجع سابق، ص75.

6 - فانسان هوزيه، بيع السلع الدولي، مرجع سابق، ص298 ف297.

7 - نقض تجاري 11 مايو 1965م النشرة المدنية III رقم 306.



كذلك قضت محكمة الاستئناف في تاريخ 16 يوليو 1982م بمسئولية المنتج الذي قام ببيع شرائح من الصفيح ضعيفة الصلابة وإلزامه بتعويض المشتري عن تشققها، بالنظر إلى أن غرض الاستعمال كان يقتضي شرائح أكثر صلابة وقد أوضحت المحكمة في حيثيات حكمها أنه كان ينبغي على المنتج أن يستعلم عن الغرض من طلب التوريد حتى يوجه اختيار العميل إلى النوعية التي تلائم غرض الاستخدام الموجهة إليه تلك الشرائح<sup>(1)</sup>.

ويتب على ذلك أنه يجب العيب مفهوم ظرفي حيث يكون الشيء مشوباً بعيب إذا كل غرض لا تتفاج به لا تتفاج لعقود مع أصفه لاذنية لبيت موضوع خلاف<sup>(2)</sup>.

ولهذا قيل إن المفهوم الذاتي للعيب من شأنه اختلاط دعوى ضمان العيوب الخفية مع دعوى الإخلال بواجب تسليم شيء مطابق<sup>(3)</sup> واختلاطها أيضاً بدعوى البطلان للغلط في صفة جوهرية<sup>(4)</sup>، وذلك من زاوية استغراق العيب لنظام الغلط ونظام المسؤولية عن الإخلال بواجب التنفيذ المطابق للصفات المتفق عليها.

ويلاحظ أن مشروع إصلاح نظام العيوب الخفية المقدم من اللجنة المكلفة بإصلاح نظام العيوب الخفية في فرنسا سنة 1985م تحت إشراف جستان والذي قدم المشروع التمهيدي له سنة 1987م يتضمن نص المادة (1641-1) الذي ينص على "أن الشيء يعتبر معيباً:

- 1- عندما لا يكون مطابقاً للتوقع المشروع من جانب المشتري لأنه لا يتوافر فيه الصفة المشروطة أو لأنه غير صالح للاستعمال فيما أعد له.
- 2- عندما لا يتوافر فيه الأمان الذي يتوقع منه بطريقة مشروعة".

### المطلب الثاني

#### المعيار الموضوعي في تحديد العيب

#### (شرط التلازم بين غرض المشتري والطبيعة الموضوعية للشيء)

يشترط لأجل الأخذ بالمقصد الخاص للمشتري أن يكون هناك تلازم بين عدم توافر الصفات التي توقعها المشتري في الشيء ودخلت الحقل التعاقدية وبين المنفعة الاقتصادية والموضوعية للشيء وسواء كان

1 - النشرة المدنية رقم 276.

2 - بينا بنت، القانون المدني، العقود الخاصة، مرجع سابق، ف225 ص187.

3 - د/ نبيل إبراهيم سعد، مرجع سابق، ص385.

4 - انظر لاحقاً ف.....

دخول الغرض الخاص المجال التعاقدى قد تم صراحة أو دلت عليه الظروف والقرائن<sup>(1)</sup> ويذهب الفقه إلى الاستعانة بالثمن والصفات المشروطة وشروط السوق والمعايير المهنية والعرف التجاري، أي أن يكون النفع ملازماً للشيء، أي إن عدم إرضاء المشتري منشؤه "عيب متعلق بالشيء" على الأقل لا المنافع التي حسب لها المشتري حساباً فبالنسبة لهذا الغرض الخاص غير المرتبط بالوظائف الاقتصادية والموضوعية للشيء لا يعتبر عيباً وإنما يمثل صفة زائدة تخضع لأحكام الغلط أو لضمان عدم المطابقة<sup>(2)</sup> حيث يقول الأستاذ جوسران: ((إنه يبدو أن للمحكمة عند النزاع ألا تشير إلى المقصد الخاص للمشتري الذي يكون قد خصص الشيء لاستعمال غير عادي غير المتوقع ولكن إلى طبيعة الشيء ذاته أي يجب أن يكون المعيار موضوعياً لا شخصياً))<sup>(3)</sup>.

ويرى توفيق فرج ((أن المعيار الذي يأخذ به المشرع في هذا الصدد من حيث تأثير العيب على صلاحية المبيع للغاية المقصودة معيار موضوعي، وهذا المعيار أدعى إلى الاستقرار في نطاق المعاملات وأدعى لتحقيق العدالة ... ويتعين على المحكمة أن تبين أن العيب من شأنه أن يؤثر على صلاحية المبيع للغرض الذي أعد له وإلا فإن الحكم الذي يقضي بالضمان على البائع دون البحث عن هذا الموضوع يكون قابلاً للنقض))<sup>(4)</sup>.

أي أنه لا عبرة بالاستعمال غير المؤلف الذي قصد إليه المشتري ولم يعلنه للبائع فالمعيار مادي لا شخصي<sup>(5)</sup>، لذلك إذا كان نقص الاستعمال ناشئاً من تمانع الشيء مع استعمال آخر فلا يعد عيباً، كالدواء عندما يكون هناك تمانع بينه وبين استخدام دواء آخر<sup>(6)</sup>، وكالمعدات عندما يكون استخدامها في تمانع من من استخدام آخر ولو دخلت الحقل التعاقدية<sup>(7)</sup>، فالشيء سليم في ذاته، فعدم صلاحية المبيع لتحقيق

1 - أوبري ورو، الطبعة الرابعة ج4 رقم 355 مكرر ص388. د/ منصور مصطفى منصور، بحثه المشار إليه سابقاً، ص569-570. بينا بنت، القانون المدني، العقود الخاصة، مرجع سابق، ف225 ص187. نقض مدني 8 نوفمبر 1972م، النشرة المدنية، IV، ص266 رقم 282.

2 - انظر سابقاً ف.....

3 - جوسران ج2 ف1119 ص587. وانظر فيليب ديليك وميشال جرمان، مرجع سابق، ج2 ف2538 ص867، حيث يرى أن العيب يتماهي مع ما ينافي طبيعة الشيء.

4 - انظر توفيق فرج، البيع والمقايضة، مرجع سابق، ص431-432. وانظر الحكم المشار إليه في هامش (2).

5 - بينا بنت، القانون المدني، العقود الخاصة، ف225 ص187.

6 - المرجع السابق، نفس الموضوع، وانظر نقض مدني 8 أبريل 1986م، مصنف الاجتهاد الدوري 1987م، 20721 ملاحظة Vindier et Viala.

7 - نقض تجاري 24 مارس 1980م، النشرة المدنية، IV، رقم 144. ونقض مدني 31 يناير 1990م، النشرة المدنية، III، رقم 39. نقض نقض مدني 15 يناير 1988م، النشرة المدنية، I، رقم 322.

المنفعة المقصودة في هذه الأمثلة ليس راجعاً إلى عيب الشيء في ذاته وإنما يرجع إلى الاستخدام غير الطبيعي للشيء بسبب إخلال البائع بواجبه في إعلام المشتري بعدم ملاءمة المبيع لحاجته وشروط الاستعمال وبالتالي لا تخضع لأحكام الضمان<sup>(1)</sup>، وتخضع للمسئولية الناشئة من الإخلال بالالتزام بالإعلام وليس على أساس الضمان<sup>(2)</sup>.

وإن كان أصحاب الرأي الموسع يشترطون التلازم بين الغرض المقصود للمشتري وبين الطبيعة الموضوعية للشيء إلا أنهم يوسعون من مفهوم الطبيعة الموضوعية للشيء لتشمل العناصر المادية والمعنوية والقانونية اللازمة لحسن استعمال الشيء، وكذلك يوسعون من المقصد الطبيعي للشيء، حيث يرون أن من الواجب التعامل مع الاستعمال المقصود بصورة أكثر شمولاً وعمومية<sup>(3)</sup>، فهم لا يقفون عند الاستعمال الاقتصادي للشيء فمن يشتري لوحة فنية على أنها لرسام مشهور فيجدها غيابة هذه الصفة (الأصالة) فإن ذلك يعدّ عيباً، لأن عدم الأصالة سيفوت على المشتري مقصده من الشراء بإعادة عرضها في أحد المعارض لأن استخدام النسخة لهذا الغرض لن يكون مساوياً فيما لو كانت هي النسخة الأصلية.

وكذلك إذا كان مقصود المشتري إعادة بيعها مرة أخرى فإن الاستعمال سيكون مختلفاً عندما تكون هي النسخة الأصلية<sup>(4)</sup>. ومن ناحية ثانية وفي ضوء التوسع في مفهوم الطبيعة الموضوعية للشيء يصبح العيب غير مقصور على العيب المادي بل يشمل العيب المعنوي والعيب القانوني وفوات صفة أساسية ضرورية لتحقيق الغرض المقصود للمشتري والمتوافق مع الطبيعة الوظيفية للشيء، فمن يشتري أثاثاً على أنه قديم لتزيين المنزل أو الفندق فيجده مقلداً فإن غياب صفة القدم يعدّ عيباً، لأنه سيفوت على المشتري المقصد الخاص الذي اشتري الشيء لتحقيقه وهو تزيين الفندق أو المنزل، ولو أن الشيء بحسب طبيعته المادية لم يعد لهذا الغرض وإنما جرى العرف على هذا النوع من الاستعمال<sup>(5)</sup>، أو أن

<sup>1</sup> - قرب البدرابي، مرجع سابق، ص 265 ف 246، بينا بنت، القانون المدني، العقود الخاصة ف 225 ص 187.

<sup>2</sup> - بينا بنت، القانون المدني، العقود الخاصة، ف 225 ص 187. نقض مدني 13 أكتوبر 1993م، دالوز 1994م، 211، بخصوص جهاز كمبيوتر سعته الحقيقية أدنى بكثير من السعة المتفق عليها.

<sup>3</sup> - جستان، تكوين العقد، مرجع سابق، ف 545 ص 576. فانسان هوزيه، عقد بيع السلع الدولي ف 294، ف 295 ص 294 ص 296. وانظر فيليب ديلبيك وميشال جرمان، مرجع سابق، ج 2 ف 2534 ص 860.

<sup>4</sup> - فانسان هوزيه، المرجع السابق ف 293 ص 293.

<sup>5</sup> - د/ محمد عبدالله الهزيم، الضمان في عقد البيع، دار الفيحاء، دون طبعة ودون تاريخ، ص 178.

المشترى أعلم من للبائع عن هـ ذا الغرض.

### المطلب الثالث

#### موقف القانون المصري واليمني من المعيارين

تنص المادة (1 / 447) من القانون المدني المصري على أنه: ((يكون البائع ملتزماً بالضمان إذا لم يتوافر في المبيع وقت التسليم الصفات التي كفل للمشتري وجودها فيه أو إذا كان بالمبيع عيب ينقص من قيمته أو من نفعه بحسب الغاية المقصودة مستفادة مما هو مبين في العقد أو مما هو ظاهر من طبيعة الشيء أو الغرض الذي أعد له ويضمن البائع هذا العيب ولو لم يكن عالماً به)).

وتنص المادة (546) من القانون المدني اليمني على أنه: ((يكون البائع ملزماً بالضمان إذا لم يتوافر في المبيع وقت التسليم الصفات التي كفل للمشتري وجودها فيه ، أو إذا كان بالمبيع عيب ينقص من قيمته بحسب الغاية المقصودة منه حسبما هو مبين في العقد أو مما هو ظاهر من طبيعة الشيء أو الغرض الذي أعد له ويضمن البائع العيب ولو لم يكن عالماً بوجوده .. ولكن البائع لا يضمن العيوب التي كان المشتري يعرفها وقت العقد إلا إذا أثبت المشتري غش البائع بأن يكون البائع قد أكد له خلو المبيع من هذا العيب أو يكون قد تعمد إخفاء العيب)).

يلاحظ أن الفقه اختلف بخصوص تحديد العيب إلى فريقين موسع ومضيق:

#### أولاً: الرأي الموسع:

يرى أن المشرع المصري أخذ بما انتهى إليه بعض الفقه والقضاء الفرنسيين بخصوص إعطاء العيب مفهوماً وظيفياً فقد جعل تخلف الصفة التي كفل البائع للمشتري وجودها في المبيع عيباً يوجب ضمان العيوب الخفية ولو لم يكن بين هذه الصفة وبين الطبيعة الذاتية للشيء أي اتصال مادي<sup>(1)</sup>. فكونه اعتبر غياب الصفة المشروطة في العقد عيباً فمن باب أولى يجب القول إن النص تبني المعيار الذاتي في تحديد الغاية المقصودة للمشتري من الشراء أي إنه جعل العبرة في تحديد العيب بالمقصد الخاص للمشتري، ولو لم يكن هناك اتصال مادي بين هذا المقصد والطبيعة المادية للشيء لأننا لو قلنا إن غياب صفة مشروطة في المبيع ولو كانت تلك الصفة المشروطة صفة زائدة لا توجد غالباً في المبيع

<sup>1</sup> - نقض مدني 15 مايو 69م مجموعة أحكام النقض س20 ص796. منصور مصطفى منصور، البحث السابق الإشارة إليه ف7 ص572. المذكرة الإيضاحية للقانون المدني المصري مجموعة الأعمال التحضيرية ج4 ص110.

أي لا تعتبر جزءاً من الفطرة السليمة فلا يمثل غيابها عيباً في المبيع في الظروف العادية، تعتبر عيباً يوجب الضمان فيقتضي ذلك القول ومن باب أولى أن النص قد تبنى المعيار الذاتي في تحديد الغاية المقصودة للمشتري بحيث يجوز أن يكون المشتري قد قصد استعمالاً خاصاً للشيء لم يعد له في شيء أو أن ذلك الاستعمال المقصود ليس من الاستعمالات التي أعد لها الشيء بحسب العادة والمألوف، المهم فقط ألا يكون هناك تباعد بين المقصد الخاص للمشتري وبين الطبيعة الوظيفية للشيء بحيث يكون من المستحيل تحقيق هذا المقصد من خلال تنفيذ العقد والمهم أيضاً أن يكون مقصد المشتري قد دخل الحقل التعاقدى.

والدليل الثاني: أن النص أخذ بالمعيار الذاتي أي أن النص لم يتم بتحديد العيب بصورة مستقلة عن تحديد أثره على المنفعة المقصودة للمشتري بل على العكس ربط تحديد العيب بالاستعمال المقصود للمشتري من المبيع فكل ما يفوت الاستعمال المقصود يعد عيباً سواء كان ذلك العيب آفة طارئة أو صفة مذمومة أو غياب صفة توجد ولو نادراً في المبيع أو ليس من المستحيل وجودها لتحقيق ذلك الغرض الخاص للمشتري وسواء كان العيب أو الصفة متصلة بالشيء مادياً أو معنوياً أو وظيفياً.

والدليل الثالث: على أن النص أخذ بالمعيار الذاتي لتحديد مقصد المشتري أن النص عرض ثلاثة معايير يجب اعتمادها لتحديد مقصد المشتري أول هذه المعايير هو التعرف على مقصد المشتري "بحسب ما هو مبين في العقد" وهو معيار ذاتي بحسب رأي بعض الفقه وهو ما نؤيده<sup>(1)</sup>.

فالمعيار يذكر أن مقصد المشتري يمكن التعرف عليه من خلال ثلاثة معايير أولها: ما تم الاتفاق عليه صراحة أو ضمناً في العقد.

والثاني "بحسب طبيعة الشيء".

والثالث "بحسب الغرض الذي أعد له الشيء".

فإذا رجعنا إلى صدر نص المادة (1/447) الذي ذكر أن فوات الصفة التي كفل وجودها للبائع في المبيع يعد عيباً فيكون من الثابت أن مقصود النص بخصوص المعيار الأول هو اعتباره معياراً ذاتياً لتحديد

<sup>1</sup> - د/جميل الشرقاوي، في محاضرات في عقد البيع في القانون المدني، طبعة 1957م، ص275 هامش (1). د/ عبدالناصر العطار، بحثه السابق الإشارة إليه ص326.

الاستعمال الخاص المقصود للمشتري والذي على ضوءه يتم تحديد العيب باعتبار غياب الصفات اللازمة لتحقيق ذلك الغرض يعتبر عيباً في المبيع أيًا كانت طبيعة تلك الصفات<sup>(1)</sup>.

وما يؤكد هذا أيضاً أن المعيار الثاني وهو بحسب طبيعة الشيء معيار موضوعي وقد ورد بصورة تالية للمعيار الأول والمقصود به أنه في حالة عدم وجود اتفاق خاص على الاستعمال المقصود والخاص للمشتري يتم الرجوع في التعرف على مقصد المشتري من خلال الطبيعة الموضوعية للشيء بحيث تصبح جميع الوظائف التي يحق لنا توقعها من الشيء المبيع بصورة طبيعية هي مقصودة للمشتري. أما المعيار الثالث "بحسب الغرض الذي أعد له الشيء" فهو أيضاً يؤكد أن العبرة في تحديد مقصد المشتري هو البحث عن النية المشتركة للمتعاقدين من خلال عبارات العقد فإن لم يوجد يجب الرجوع إلى الطبيعة الموضوعية للشيء، ولكن في حدود تخصيص المعيار الموضوعي "طبيعة الشيء"<sup>(2)</sup>.

فالمقصود به هو أنه يمكن التعرف على النية المشتركة للمتعاقدين من خلال النظر للغرض الخاص الذي أعد له الشيء وهذا المعيار هو معيار ذاتي.

ويلاحظ أخيراً أن بعض الفقه يذهب معنا إلى هذا التفسير حيث ذهب بعض الفقه أن معيار تحديد العيب معيار ذاتي<sup>(3)</sup>، كما أن الجمهور يذهب إلى الأخذ بالعيب الموسع الذي من مقتضياته عدم تطلب الطابع المادي للعيب بل يكون العبرة في تحديد العيب بالنظر إلى مقصد المشتري من المبيع فكل ما يحول دون تحقيق ذلك المقصد الخاص للمشتري يعد عيباً سواء تمثل العيب في آفة طارئة أصابت الشيء أو صفة مذمومة أو غياب صفة توجد غالباً في المبيع وسواء كان العيب في ذاتية الشيء أو كان متعلقاً به تعلقاً معنوياً أو قانونياً أو وظيفياً<sup>(4)</sup>، وهذا ما يعزز القول إن فكرة العيب فكرة نسبية ومعيار تحديد العيب معيار ذاتي.

ونورد هنا كلاماً للفقيه السنهوري حيث يرى أن المعيار الأول "بحسب ما هو مبين في العقد" أن المقصود به عندما يحتاط المشتري ويبين في عقد البيع الأغراض المقصودة من المبيع فيجب عندئذ أن تعتبر هذه الأغراض جميعاً منافع مقصودة من المبيع فإذا كان بالمبيع عيب خفي يخل بأية منفعة منها إخلالاً محسوساً كان للمشتري الرجوع على البائع بضمان العيب الخفي، وليس من الضروري أن تكون المنافع المذكورة في العقد هي المنافع المألوفة، فقد يشترط المشتري على البائع منافع أخرى قصد إليها

<sup>1</sup> - د/ محمد حسين منصور، المرجع السابق، ص316. د/ رمضان أبو السعود، شرح العقود المسماة عقدي البيع والمقايضة دراسة مقارنة في القانونين المصري واللبناني، الدار الجامعية، الطبعة الأولى 1990م، ص386. د/ علي هادي العبيدي، مرجع سابق، ص137.

<sup>2</sup> - السنهوري، الوسيط، ج4 ص721 ف365.

<sup>3</sup> - د/ جميل الشراوي، عقد البيع والمقايضة ص275. د/ حسن عبدالباسط جمعي، شروط الإعفاء من ضمان العيوب الخفية.

<sup>4</sup> - السنهوري، الوسيط، ج4 ف365 ص720، ص721. بينا بنت، القانون المدني، العقود الخاصة، مرجع سابق، ف225 ص178.

فكفلها له البائع في عقد البيع، كما إذا اشترط المشتري أن تكون السيارة المباعة يسهل عليها السير في الطرق غير الممهدة أو أنها تصل إلى سرعة أعلى من السرعة المألوفة أو أنها لا تستهلك من الوقود إلا قدرًا معينًا، فإذا لم يتوافر في البيع وقت التسليم الصفات التي كفل البائع للمشتري وجودها فيه كان هذا عيباً مؤثراً موجباً للضمان ولو لم يكن خلو المبيع من هذه الصفات هو في ذاته عيب بحسب المألوف في التعامل بين الناس ما دام البائع قد كفل للمشتري هذه الصفات<sup>(1)</sup>.

كما أن هذا الفقيه أعطى للعيب مفهوماً مزدوجاً فهو لم يعرف العيب بصورة مستقلة فقد ربط قيام العيب والتعرف عليه من خلال النظر إلى الغاية المقصودة للمشتري من المبيع فكل ما يفوت هذه الغاية أو ينقص منها يعدّ عيباً سواء تمثل ذلك العيب في أفة طارئة أو صفة مذمومة متصلة مادياً بالشئ أو اتصالاً معنوياً أو وظيفياً أو تمثل في غياب صفة جوهرية كفل البائع وجودها في المبيع<sup>(2)</sup>. وهناك أمثلة وتطبيقات للعيوب الخفية في الفقه المصري في هذا الاتجاه حيث تعتبر تخلف الصفة الجوهرية التي كانت محل اعتبار المشتري عيباً ما دام انتفاؤها له تأثير في صلاحية الشئ للغرض المقصود ولو أن الصفة الغائبة ليست من قبل العيوب المادية بالمعنى الدقيق<sup>(3)</sup>.

#### ثانياً: الرأي المضيق:

ومع ذلك فإن جمهور الفقه المصري يذهب إلى وجوب مراعاة الفوارق بين العيب الخفي بالمعنى الدقيق وبين تخلف الصفة حيث يرون أن الجمع بينهما في فكرة واحدة هي فكرة "العيب" وإعطاءها حكماً واحداً لا يستقيم دائماً<sup>(4)</sup>، حيث يرون أن العيب الدقيق هو وحده الذي يصدق عليه معنى العيب وهو وحده الذي يتطلب القانون فيه شرط التأثير وشرط الخفاء.

أي أن تخلف الصفة المشروطة لا يتطلب القانون بخصوصها شرط التأثير؛ لأن الشرط لا يكون مطلوباً إلا حيث يتصور عدم تحققه ولما كان من غير المتصور أصلاً أن يكون العيب غير مؤثر في هذه الصورة فلا معنى للقول إنه يشترط فيه أن يكون مؤثراً<sup>(5)</sup>.

كما أنه بالنسبة لتخلف الصفة التي كفل البائع للمشتري وجودها في المبيع فإن شرط القدم بالنسبة لتخلف الصفة ليس مطلوباً وقت العقد<sup>(6)</sup>.

1 - السنهوري، الوسيط، ج4 ف365 ص718، 719.

2 - السنهوري، الوسيط، ج4 ف382 ص762.

3 - انظر التطبيقات في السنهوري، الوسيط ج4 ف365 ص719 وص720 الهامش وانظر ص762 ف382.

4 - د/ نبيل إبراهيم سعد، مرجع سابق، ص391.

5 - منصور مصطفى منصور، بحثه السابق الإشارة إليه، ف7 ص572.

6 - منصور مصطفى منصور، بحثه السابق الإشارة إليه ف8 ص579.

ولهذا فهم يرون أن ما ورد في تكملة نص المادة (1/447) التي عرفت العيب بأنه ((العيب الذي ينقص من قيمة الشيء المبيع أو من منفعته بحسب الغاية المقصودة))، بأن اشتراط المشرع في العيب أن يكون موجبا لنقص القيمة أو من منفعته هو بمثابة شرط في العيب الموجب للضمان أي شرط (التأثير).

حيث يقولون: "ويتضح من النصوص أن العيب المؤثر الموجب للضمان هو العيب الذي يقع في مادة الشيء ويكون من شأنه أن ينقص من قيمة الشيء المادي أو من نفعه المادي"<sup>(1)</sup>، أي أنهم يرون أن العيب بمعناه الدقيق لا يوجد إلا عندما يكون هناك اتصال مادي بين العيب وبين صلاحية المبيع للانتفاع به بأن يكون المرجع في النقص في صلاحية المبيع للانتفاع به وجود عيب خفي بالمعنى الدقيق في الشيء وليس مجرد فوات صفة لا تلازم بينها وبين الفطرة السليمة للمبيع ولو أن فوات هذه الصفة من شأنه التفويت على المشتري الغرض الخاص الذي تم إدخاله المجال التعاقدية.

إلا أن هذا الفريق رأى أن العيب يجب تحديده مستقلاً عن تحديد أثره على الغرض المقصود أو على القيمة وهو بالضرورة آفة طارئة تصيب مادية الشيء لذلك فالكلام عن المعايير التي ذكرها النص هي معايير موضوعية تتعلق بتحديد تأثير العيب كشرط لضمان العيب<sup>(2)</sup>.

وقد كان تفسيرهم للمعايير المذكورة في المادة (1/447) لتحديد مقصد المشتري هو:-

أن المعيار الأول ((بحسب الغاية مستفادة مما هو مبين في العقد)).

أن هذا الضابط خاص بصفات في المبيع التي قد كفلها البائع للمشتري في العقد وأن حكمها سبق ذكره في صدر النص<sup>(3)</sup>.

وذهب البعض الآخر إلى أن العبرة في العيب المؤثر بالغرض الذي أعد له المبيع ويستفاد هذا الغرض من اتفاق المتعاقدين وليس المقصود أن يعتد في تقدير العيب المؤثر بالصفات الجوهرية التي دخلت في اعتبار المتعاقدين كما هو الحال في الغلط فهذا معيار ذاتي ويتمشى مع فكرة الغلط، ولهذا يرون أن المعيار هنا موضوعي لا ذاتي<sup>(4)</sup>.

<sup>1</sup> - د/ نبيل إبراهيم سعد، مرجع سابق، ص 391. وانظر منصور مصطفى منصور، المرجع السابق ف7 ص 570 - 571.

<sup>2</sup> - السنهوري، الوسيط في شرح القانون المدني المصري، البيع، الطبعة الثالثة الجديدة، منشورات الحلبي الحقوقية بيروت لبنان، ج4، مرجع سابق، ف365 ص717. البدرابي، عقد البيع، مرجع سابق، ف239 ص356. سليمان مرقص، عقد البيع، 1968، ص414. منصور مصطفى منصور بحثه السابق الإشارة إليه ص570 ف7.

<sup>3</sup> - د/ نبيل إبراهيم سعد، مرجع سابق، ص392. د/ السنهوري، الوسيط، مرجع سابق، ف365 ص718.

<sup>4</sup> - السنهوري الوسيط ج4 ص719 الهامش.



وبالتالي فهم يرون أن تخلف الصفات الجوهرية المشروطة في العقد ليست من قبل العيب بمعناه الدقيق وإنما المشرع أجرى عليها أحكام العيب<sup>(1)</sup>.

ووفقاً لهذه الحجج تم إخراج هذا الضابط من الضوابط التي أوردتها النص كمعايير لتحديد العيب، مع أن إخراج هذا الضابط من الضوابط المذكورة لتحديد العيب وافترض أنه تزيد وأنه لا يتعلق إلا بتخلف الصفة المشروطة التي تكلم عنها نص المادة (1/447) في الشرط الأول منه، أمر لا يستقيم فلا يجوز افتراض التزيد وخصوصاً أن هذا الضابط تقدم الضوابط التي ذكرها النص لتحديد العيب دون فرق بين عيب وعيب وإلا كنا قد خرجنا عن قواعد التفسير، ونعتقد أن الاعتبارات المنهجية هي التي كانت وراء هذا التفسير فليست قواعد تفسير النصوص هي التي أملت هذا التفسير.

ونرى أن مقصود الفقه من هذا التفسير هو الرغبة في التمسك بالترقية بين العيب بمعنى الآفة الطارئة والعيب بمعنى فوات الصفات الجوهرية لاعتبارات تتعلق بالتمسك بالمنهجية المألوفة في تحديد منقطة العيب<sup>(2)</sup>.

أما بخصوص الفوارق التي حاول هذا الفريق أن يحددها بين العيب بمعنى الآفة الطارئة والعيب بمعنى تخلف الصفة فنلاحظ أنها في حقيقتها ليست فوارق حقيقية تستحق أن تكون سبباً في إجراء تلك التفرقة.

فقولهم إن شرط التأثير ينصرف فقط إلى العيب الخفي بالمعنى الدقيق وبالتالي لا يشمل تخلف صفة في المبيع كفل البائع للمشتري وجودها فيه فإن مجرد تخلف الصفة في المبيع وقت التسليم توجب على البائع ضمان العيب الخفي متى قام المشتري بإخطاره وذلك أياً كانت أهمية الصفة التي تخلفت.

فذلك القول غير صحيح بل إن شرط التأثير موجود بخصوص فوات الصفات فمجرد الاتفاق بين المتعاقدين على الصفة الغائبة يفترض معها أن تخلف تلك الصفة سيفوت على المشتري مقصداً خاصاً وإلا لما اشترط تلك الصفة<sup>(3)</sup>، وهذا ما نصت عليه المذكرة الإيضاحية بقولها: ((فيعتبر أن هناك عيباً مؤثراً إذا خلا المبيع من صفة قرر البائع أنها موجودة فيه))<sup>(4)</sup>.

1 - منصور مصطفى منصور، مرجع سابق، ص 215 وص 119. د/ عبدالله العلفي، مرجع سابق ص 70.

2 - جميل الشرقاوي، محاضرات في عقد البيع في القانون المدني ط 1957م ص 275 هامش (1). د/ عبد الناصر العطار، بحثه السابق الإشارة إليه، ص 326 حيث يرى أن هذا المعيار شخصي وموضوعي.

3 - انظر منصور مصطفى منصور، المرجع السابق، ص 20، حيث وهو من يؤيد اقتضار عيب التأثير على الآفة الطارئة إلا أنه يقول أنه سيقال أن شرط التأثير مطلوب هنا أيضاً.

4 - المذكرة الإيضاحية للقانون المصري، (مجموعة الأعمال التحضيرية ج 4 ص 110). وانظر السنهوري الوسيط ج 4 ص 719 حيث يرى ((فإذا اختلفت المطابقة كان هذا عيباً مؤثراً موجباً للضمان، ويرجع وجود العيب في هذه الحالة إلى اختلال الصفات التي كفلها البائع للمشتري ضمناً بالبائع طبقاً لعينة أو لنموذج)).

وإذا ما سلمنا أن العيب بمعنى تخلف الصفة لا يشترط فيه أن يكون مؤثراً فمرجع ذلك هو النص القانوني الذي استنتى هذا العيب من شرط التأثير وخصوصاً إذا ما عرفنا أن هذا الفرق ليس من شأنه أن يغير من أن مقصود النص هو تعريف العيب تعريفاً وظيفياً.

أما بخصوص القول إن العيب بمعنى تخلف الصفة ليس من شروطه أن يكون خفياً ولا يهيم ما إذا كان المشتري يعلم بتخلفها وقت البيع أو لا يعلم، يستطيع أن يتبينها أو لا يستطيع<sup>(1)</sup>، فذلك القول من مقتضياته القول إن العبرة بوقت وجود العيب في المبيع هو وقت البيع مع أن النص في القانون المصري واضح بأن العبرة هو بوقت التسليم<sup>(2)</sup>، ولا دليل على عكس ذلك سواء بالنسبة للعيب بمعنى تخلف الصفة أو بمعنى الآفة الطارئة<sup>(3)</sup>، وأن القائلين بغير ذلك يعتبر قولهم خروجاً على عبارات النص ومجازاة لما ذهب إليه الفقه والقضاء الفرنسيان في هذا الخصوص<sup>(4)</sup>، مع أن الواجب الاعتماد على أحكام الشريعة الإسلامية التي تمثل أحد المصادر التاريخية للقانون المدني المصري<sup>(5)</sup> في فهم النص.

ويجب الملاحظة أنه ومع التسليم بهذين الاختلافين بين العيب بمعنى الآفة والعيب بمعنى تخلف الصفة، فالفقه المصري ما زال يؤكد أن التفرقة بين العيب بمعنى الآفة الطارئة والعيب بمعنى تخلف الصفة صعبة التحقيق في كثير من الأحيان<sup>(6)</sup>، وهذا ما بدا واضحاً في أحكام محكمة النقض الفرنسية أيضاً كما سبق أن أوضحنا.

بالإضافة إلى أن الاعتبارات التي دعت بعض الفقه والقضاء الفرنسيين إلى إجراء التفرقة بينهما ليست موجودة في القانون المصري فالقانون المصري يساوي بين العيبين في جميع الأحكام سواء من حيث المهلة المحددة لرفع الدعوى وغير ذلك<sup>(7)</sup>، فلماذا إذاً إجراء هذه التفرقة المصطنعة.

وأخيراً إن مقتضى القول إن العيب الخفي مقصور على الآفة الطارئة التي تصيب مادية الشيء وبالتالي يستدل عليه بمعايير موضوعية محضة، يستوجب أن يكون العيب مقصوراً على العيوب المادية دون

1 - د/ نبيل إبراهيم سعد، مرجع سابق، ص 389.

2 - د/ إسماعيل غانم، مذكرات في العقود المسماة، عقد البيع، ط 1958م ص 193. د/ عبد الناصر العطار، بحثه السابق الإشارة إليه ص 327 و 328. أنور سلطان، العقود المسماة شرح عقد البيع والمقايضة، دار الجامعة الجديدة الأسكندرية طبعة 2005م، مرجع سابق، ص 326 ف 270. البدرابي، البيع والمقايضة، مرجع سابق، ص 355 ف 283. وانظر المادة (447) من القانون المدني.

3 - د/ إسماعيل غانم، مذكرات في العقود المسماة، عقد البيع، ط 1958م ص 193، وانظر طبعة عبد الله وهبة، مصر، وطبعة 1966م ص 235 ف 170. د/ عبد الناصر العطار، بحثه السابق الإشارة إليه ص 327 و 328. أنور سلطان، مرجع سابق، ص 326 ف 270 البدرابي، البيع والمقايضة، مرجع سابق، ص 351 ف 233.

4 - د/ عبد الناصر توفيق العطار، نفس المرجع ونفس الموضوع.

5 - أنور سلطان، البيع في القانون المصري، مرجع سابق، ف 270 ص 329. منصور، مرجع سابق، ص 577.

6 - د/ نبيل إبراهيم سعد، مرجع سابق، ص 385.

7 - منصور مصطفى منصور، مرجع سابق، ص 565 ف 5.

المعنوية فلا مجال للعيوب الخفية في مجال بيع المنتجات الفنية وبخصوص براءة الاختراع وفي بيع أسهم الشركات والأوراق المالية وكذلك لا يعدّ عيباً إذا كان منشأً عدم الإرضاء أو نقص القيمة هو سبب خارجي عن الشيء كارتفاقات غير ظاهرة وموانع قانونية وإدارية وتقنية أخرى.

وهذه النتيجة لم يذهب إليها إلا عدد قليل من الفقه المصري<sup>(1)</sup>، أما الجزء الأكبر من الفقه المصري ممن يتمسك بأن العيب هو بمثابة آفة طارئة نجد أنهم يعتبرون تلك العيوب أو بعضها من قبيل العيوب مع أنه لا يستقيم هذا إلا إذا جعلنا للعيب معنىً وظيفياً.

وفي ضوء تلك الضوابط نستطيع القول إن المشرع المصري خالف القانون الفرنسي بخصوص تحديد العيب، فما ذهب إليه القانون المصري يتفق مع الرأي الموسع لمفهوم العيب في الفقه والقضاء الفرنسيين<sup>(2)</sup>، بإعطاء العيب مفهوماً موسعاً وبالأحرى الأخذ بالعيب الوظيفي فهذا ما تسمح به نصوص القانون وتؤيده إشارات العيوب التي يذكرها الفقه والقضاء المصريان وهو ما أخذ به صراحة بعض الفقه المصري.

بل إن المشرع المصري ذهب إلى أبعد مما ذهب إليه القانون الفرنسي عندما جمع بين العيب وفوات الوصف ولم يفرق بينهما من حيث الأحكام، وحسناً ما صنع حيث يبدو أيضاً أنه تجنب المشاكل المرتبطة بصعوبة التفرقة بينهما<sup>(3)</sup>، التي ظهرت في آراء الفقه والقضاء الفرنسيين في الفترة اللاحقة للقانون الفرنسي، وبالتالي فإن القانون المدني المصري الجديد على عكس القانون المدني المصري القديم وسع من مفهوم العيب الذي يضمنه البائع وجعله يشتمل على حالة تخلف صفة في المبيع كفل البائع للمشتري وجودها<sup>(4)</sup>.

1 - البدر اوي، عقد البيع، مرجع سابق، ف364-365.

2 - انظر سابقاً ف، ص 31 - 34

3 - د/ محمد حسن قاسم، القانون المدني، العقود المسماة، البيع والتأمين والإيجار، منشورات الحلبي، بيروت- لبنان 2000م، ص353، حيث يقول: "إن الفقه يعلق على تخلف الصفة التي كفلها البائع للمشتري العيب التعاقدى نظراً لأن البائع لا يضمنها إلا إذا اتفق عليها صراحة أو ضمناً".

4 - المادة (1/447) من القانون المدني المصري.

## المطلب الرابع

### تطبيقات المعيارين

#### أمثلة العيوب الموسعة:

- 1- تم قبول أن يكون العيب متعلقاً بالشيء من الناحية القانونية "عيوب قانونية" تجعل الشيء غير صالح للاستعمال بالنسبة إلى التعليمات التقنية<sup>(1)</sup>، وبالتالي يكون عيب الاستحقاق الجزئي "حقوق الارتفاق" وما شابهها من العيوب الموجبة لضمان العيوب الخفية لأن له تعلقاً دقيقاً في أداء الشيء لمقصده<sup>(2)</sup>. وقضي في صدد حق ارتفاق غير ظاهر أن على البائع الالتزام بالإعلام به بنزاهة وفقاً لأحكام العيب الخفي<sup>(3)</sup>، وقضي في مصر بصدد عقار واقع في خط التنظيم أنه يعد عيباً خفياً<sup>(4)</sup>.
- 2- وكذلك تم اعتبار أي عائق إداري أو قانوني يكون من شأنه أن يجعل الشيء غير صالح للاستعمال المقصود أو ينقص من قيمته يعدّ عيباً<sup>(5)</sup>، وقد قضي في تاريخ 4 مارس 1980م بخصوص منزل جعل وضعه الإداري غير النظامي أي أشغال جديدة مستحياً مما جعله غير صالح لمقصده<sup>(6)</sup>، وتم اعتبار ظروف خارجية عن الشيء لها تعلق بموضوع البيع بصورة ولو غير مباشرة عيباً، إذا كان من شأنه أن يجعل الشيء غير صالح للاستعمال المقصود منه، كما لو تم بيع أرض معينة ذكر المشتري أو البائع أن الغرض لشراؤها بناء مستشفى، فإن وجود مانع معين في الحي كمستنقعه مجاورة أو مصنع يصدر ضوضاء فإنه يعدّ عيباً يوجب ضمان العيب الخفي<sup>(7)</sup>.

<sup>1</sup> - انظر Mascala تعليق في دالوز 1994م، 524. وانظر فانسان، البيع الدولي، مرجع سابق، ف295 ص296.  
<sup>2</sup> - نقض مدني 4 يوليو 1979م، دالوز 1980م، إعلانات سريعة 221 ملاحظة Larrumet. وانظر نقض مدني 5 فبراير 1994م، النشرة المدنية، III، رقم 57. هنري مازو ص299. جاك الحكيم ص322 مشار إليه في د/محمد حسن قاسم، القانون المدني، العقود المسماة، 2005م، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت لبنان ص355. وانظر البدرابي، عقد البيع، مرجع سابق، ص244-360 حيث قال: "ومع ذلك فإن بعض أحكام القضاء الفرنسي خلطت بين الأمرين فاعتبرت ثبوت حق ارتفاق غير ظاهر على العقار المبيع عيباً خفياً".

<sup>3</sup> - نقض مدني 4 يوليو 1979م، دالوز 1980م، إعلانات سريعة ملاحظة Larraumat.

<sup>4</sup> - مصر الكلية في 19 أكتوبر 1955م، المحاماة س36 رقم 448 ص916.

<sup>5</sup> - فانسيان هوزيه، مرجع سابق، ف295 ص296.

<sup>6</sup> - حكم محكمة باريس الابتدائية 4 مارس 1980م، دالوز 1980م، R، ص262، ملاحظة جستان. وانظر مصر الكلية في 19 أكتوبر 1955م، المحاماة س36، رقم 448 ص916، حيث أن هذا الحكم يقرر أن وقوع العقار في خط التنظيم يعدّ عيباً خفياً.

<sup>7</sup> - قرب جستان، تكوين العقد، مرجع سابق، ف545 ص575.

- 3- وقضت محكمة النقض المدنية في 19 يناير 1983م بخصوص عيوب عديدة في نطاق السكن تجعل استعمال الشيء غير صالح لمقصده<sup>(1)</sup>.
- 4- وقضى بالفسخ للعيوب بخصوص لوازم مشتراة من أجل تغليف المقاعد تبين أنها غير صالحة لهذا الاستعمال بفعل النور المقترن بالحرارة<sup>(2)</sup>.
- 5- وقضت محكمة النقض "تجاري" في 21 أبريل 1980م بالفسخ لعقد شراء موكيت لظهور كهرباء سكنوية في ظروف رطوبة وحرارة<sup>(3)</sup>.
- 6- وتم تطبيق ضمان العيوب الخفية بالنسبة لبراءة الاختراع مع أنه يدخل في نطاق الأعمال الفكرية<sup>(4)</sup>.
- وقد قضت محكمة النقض الغرفة المدنية الثالثة في 24 يونيو 1975م، بخصوص اختراع مطلوب إعطاءه براءة وهو بمثابة جهاز مصنوع للبناء، حيث تم تطبيق ضمان العيوب الخفية مع أنه يدخل في نطاق الأعمال الفكرية<sup>(5)</sup>.
- وقضت محكمة النقض الفرنسية الغرفة المدنية الثالثة في 24 يونيو 1975م أن براءة الاختراع يمكن أن يكون بها عيب خفي عندما يكون هناك نقض في الفكرة التي تقوم عليها بحيث تجعلها غير قابلة للاستغلال على النحو المعتاد<sup>(6)</sup>.
- 7- كما تم تطبيق ضمان العيوب الخفية بخصوص التصرف في المتجر، فمع أن قانون 29 يونيو 1935م يوجب على البائع للمتجر إعطاء شريكه في التعاقد إعلماً حول المبيع وبالتالي فإن هذا يقلص من حصول المنازعات ويستدعي التمسك بالبطان في حالة إخلال المتصرف بموجبه بالإعلام، ومع ذلك فإن الفقه والقضاء يريان إمكانية تطبيق المادة (1641) وما بعدها من القانون المدني بخصوص أنواع أخرى من العيوب، ومن ذلك حكم صادر من الغرفة التجارية لمحكمة

1 - نقض مدني الغرفة الثالثة 19 يناير 1983م، مصنف الاجتهاد الدوري، 1983، IV، ص104.

2 - نقض تجاري 4 نوفمبر 1980م، النشرة المدنية، IV، رقم 365.

3 - نقض تجاري 21 أبريل 1980م، النشرة المدنية، IV، رقم 160.

4 - نقض مدني 24 يونيو 1975م، دالوز 1976، 196، تعليق J. Schmidt.

5 - دالوز 1976م، 196، تعليق J. Schmidt.

6 - النشرة المدنية، III، رقم 214، دالوز 1976، 193 ملاحظة J. Schmidt.

وانظر Trib De gran Inst. Deparis في 15 أكتوبر 1993، دالوز 94، 554 ملاحظة J.I. piotraut.

النقض في 26 يونيو 1973م<sup>(1)</sup>. وقضت الغرفة المدنية بمحكمة النقض في 30 يوليو 1912م بفسخ بيع أسهم شركة للعيب الحاصل من الاستحالة المادية في تحقيق موضوع المجموعة التي تشكل العيب الخفي الموجود في الأساس<sup>(2)</sup>. وقضي بالرد للعيب بخصوص متجر سحبت رخصته أو ساءت سمعته<sup>(3)</sup>.

### أمثلة العيوب المضيقية:

الأحكام الأكثر تشترط في العيب الذي يكون من شأنه أن يجعل الشيء غير صالح للاستعمال المقصود أن يكون ملازماً للوظيفة الاقتصادية والمادية للشيء.

1- لذلك فهم يرون أن الاستحقاق الجزئي لا يخضع لأحكام العيب؛ لأن الشيء سليم في ذاته، سليم من الناحية المادية والاستحقاق هو أمر خارجي عن الشيء وبالتالي فهو يخضع لأحكام المادة (2/445) مدني مصري والمادة (1938) مدني فرنسي<sup>(4)</sup>.

حيث يرى أصحاب هذا الرأي أن الانتقاص في حالة الاستحقاق الجزئي يرجع إلى سبب خارج عن المبيع هو الحق الذي يدعيه الغير على المبيع، أما في حالة العيب الخفي فالانتقاص يرجع إلى الشيء ذاته وما أصابه من آفة يخلو منها الشيء السليم وتظل التفرقة بين الحالتين رغم أن حقوق المشتري واحدة بينهما لأن هناك العديد من الاختلافات بين الضمانين سواء من حيث شروط الرجوع بالضمان أو من حيث البيوع الخاضعة للضمان<sup>(5)</sup>.

2- وكلاهما وليجة على شركة لجولة للثشي عد لتف بصص البئع في شركة للغر<sup>(6)</sup>، وأعب لعقل مستشر في شركة<sup>(7)</sup>، في هاتق لحاتق لصص في ذلتها لها لهلققتها وليت مشوية بعيب في ذلتها.

3- كما قضت محكمة النقض في 30 يناير 1990م أن حصصاً في إحدى الشركات ليست مشوية بعيب لوجود ديون مستحقة على الشركة أو لوجود عيب في العقار المستثمر في الشركة؛ لأن الحصص

<sup>1</sup> - النشرة المدنية، IV، رقم 223. وانظر نقض تجاري 20 يوليو 1983م، النشرة المدنية، IV، رقم 231، حيث تم تطبيق الدعوى غير الخاضعة للمهلة القصيرة للمادة (1648) من القانون المدني الفرنسي. وعكس ذلك انظر نقض تجاري 16 يناير 1968م، النشرة المدنية، IV، رقم 23.

<sup>2</sup> - مصنف الاجتهاد الدوري 1913، 495.

<sup>3</sup> - مشار إليه في الوسيط للسنيوري ج4 ص710 هامش (5).

<sup>4</sup> - البدرابي، عقد البيع، مرجع سابق، ف-244 ص360. وانظر محكمة باريس في 12 أكتوبر 1955م، دالوز 1956، samm، 132.

<sup>5</sup> - د/ حسام الأهواني، عقد البيع في القانون المصري والكويتي، مطبوعات جامعة الكويت 1989م، ص628. وانظر: د/ البدرابي، عقد البيع، مرجع سابق، ص360.

<sup>6</sup> - نقض تجاري 30 يناير 1990م، النشرة المدنية، IV، رقم 23.

<sup>7</sup> - نقض مدني 12 يناير 2000م، النشرة المدنية، III، رقم 7.

في ذاتها لها صفتها المستقلة وليست مشوبة بعيب<sup>(1)</sup>، وما يملكه المشتري هو استخدام دعوى الغلط أو التديس<sup>(2)</sup>.

4- وفي ضوء ذلك يلاحظ أن الفقه والقضاء يريان عدم اعتبار مثل تلك الحالات من العيوب لأن من شروط العيب؛ أن يكون العيب ملازماً لخصائص المبيع المادية أما العيوب غير الملازمة للشيء بصورة مباشرة فمجال معالجة أحكامها يتم من زاوية الغلط<sup>(3)</sup>، والتديس<sup>(4)</sup>، والاستحقاق الجزئي (1938) (1938) مدني فرنسي<sup>(5)</sup>، والالتزام بالإعلام السابق للتعاقد<sup>(6)</sup>.

## الفصل الثاني

### ماهية العيب وضوابطه

#### في الفقه الإسلامي والقانون اليمني

#### المبحث الأول

#### تحديد العيب وضبط معياره في الفقه الإسلامي

#### الفرع الأول

عرض النصوص الفقهية بخصوص تحديد ماهية العيب وبيان المعايير المتبعة في تحديده  
العيب عند الحنفية:

جاء في مجمع الأنهر قوله: ((الْعَيْبُ مَا يَخْلُو عَنْهُ أَصْلُ الْفُطْرَةِ السَّلِيمَةِ وَذَكَرَ الْمُصَنِّفُ ضَابِطَةً كَلِيَّةً يَعْلَمُ بِهَا الْعُيُوبَ الْمُوجِبَةَ لِلْخِيَارِ عَلَى سَبِيلِ الْإِجْمَالِ فَقَالَ: وَكُلُّ مَا أُوجِبَ نَقْصَانُ الثَّمَنِ فِي عَادَةِ التَّجَارِ فَهُوَ عَيْبٌ لِأَنَّ التَّضَرُّرَ بِنَقْصَانِ الْمَالِيَّةِ، وَنَقْصَانُ الْمَالِيَّةِ بِنَقْصَانِ الْقِيَمَةِ، فَالتَّضَرُّرُ بِنَقْصَانِ الْقِيَمَةِ وَالْمَرْجِعُ فِي مَعْرِفَتِهِ عُرْفُ أَهْلِهِ.

ومن أمثلة العيوب الذفر والبخر والزناء والتولد منه أي من الزناء كُلُّ مِنْ هَذِهِ الْأَرْبَعَةِ (عَيْبٌ فِي الْجَارِيَةِ) لِأَنَّ ذَلِكَ يُخْلُ بِالْمَقْصُودِ مِنْهَا فَالْبَخْرُ وَالذَّفْرُ يُخْلُ بِالْقُرْبِ لِلْخُدْمَةِ وَالزَّنَاءُ بِالسُّتْرِاشِ وَالتَّوَلَّدَ مِنْ

1 - النشرة المدنية، IV، رقم 23. وانظر نقض تجاري 12 يناير 2000م، النشرة المدنية، III، رقم 7.

2 - نقض تجاري أول ديسمبر 1991م دالوز 1992م، 190.

3 - نقض تجاري أول أكتوبر 1991م، دالوز 1992، 19 تعليق Virassamy.

4 - انظر بخصوص التطور في مفهوم التديس وشروطه جستان، تكوين العقد، مرجع سابق ص..... ف..... . وانظر بحثنا في الكتان الكتان التديسي في القانون الفرنسي والمصري دراسة مقارنة ص28 وما بعدها.

5 - محكمة باريس في 12 نوفمبر 1955م، دالوز 1956، samm، 132. وانظر نقض مدني فرنسي 21 فبراير 1956، 285. جازيت سي باليه 1956، 11، 9200. ونقض مدني فرنسي 16 مايو 1961م، دالوز 1961، 545.

6 - فانسان هوزيه، مرجع سابق ص286 وف293 ص293 وف297 ص298. بينا بنت، القانون المدني، العقود الخاصة ص225 ص178.

الزَّنَاءَ يَطْلُبُ الْوَلَدَ (لَا فِي الْغُلَامِ) أَي لَيْسَ هَذِهِ الْأَشْيَاءُ عَيْبًا فِي الْعَبْدِ لِأَنَّ الْمَطْلُوبَ مِنْهُ الِاسْتِخْدَامُ مِنْ بَعْدِ وَهَذِهِ الْأَشْيَاءُ لَا تَخْلُ بِهِ (إِلَّا أَنْ يَكُونَ) الْبَخْرُ وَالذَّفْرُ (مِنْ دَاءٍ) ...، إِلَّا أَنْ يَكُونَ الْبَخْرُ وَالذَّفْرُ فَاحِشًا بِحَيْثُ يَمْنَعُ الْقُرْبَ مِنَ الْمَوْلَى أَوْ يَكُونَ الزَّنَاءُ عَادَةً لَهُ بِأَنْ تَكَرَّرَ أَكْثَرَ مِنْ مَرَّتَيْنِ))<sup>(1)</sup>.

((وَفِي الْحَيَوَانَاتِ مِنَ الْحَرُونَ، وَالْحَرَنِ، وَالْجَمْحِ، وَالْفَدَعِ، وَالصَّكِّكَ، وَالْفَحَجِ، وَالْمَشَشِ، وَالذَّخْسِ، وَخَلَعِ الرَّأْسِ، وَاللَّجَامِ، وَالصَّدْفِ، وَالشَّدَقِ، وَالْعَثْرِ، وَالْعَرَلِ، وَقِلَّةِ الْأَكْلِ، وَمَصِّ لَبَنَيْهَا جَمِيعًا، وَعَدَمِ الْحَلْبِ إِنْ كَانَتْ مِثْلَهَا تُشْتَرَى لِلْحَلْبِ وَإِنْ لِلْحَمِّ لَا وَمَا يَمْنَعُ التَّنْضِجِيَّةَ فِي الْمُضْحِيِّ))<sup>(2)</sup>.

((وَفِي غَيْرِهَا الْهَشِيمُ وَالْحَرَقُ وَالْعَفُونَةُ وَكَوْنُ الْحَنْطَةِ مُسَوَّسَةً وَضَيْقُ أَحَدِ الْخَفِينِ لَا كِلَاهُمَا وَالنَّقْبُ الْكَبِيرُ فِي الْجِدَارِ وَكَثْرَةُ بُبُوتِ النَّمْلِ فِي الْكَرَمِ أَوْ كَانَ فِيهِ مَمْرٌ الْغَيْرِ أَوْ مَسِيلُ الْغَيْرِ وَالنَّرُّ وَالسَّبَخُ وَكَوْنُ الْآيَةِ سَاقِطَةً أَوْ الْخَطَأُ فِي الْمُنْصَحَفِ وَعَدَمُ مَسِيلِ فِي الدَّارِ وَعَدَمُ الشُّرْبِ فِي الْأَرْضِ أَوْ مُرْتَفَعَةً لَا تُسْقَى وَتَجَاسَةً مَا يُفْصِئُهُ الْغَسْلُ وَدَكَرَ قَاضِي خَانَ أَنَّ فَوَاتَ الْمَشْرُوطَ بِمَنْزِلَةِ الْعَيْبِ))<sup>(3)</sup>.

وفيهما لو ظهر أن الدر مشؤومة ينبغي أن يتمكن من الرد لأن الناس لا يرغبون فيها<sup>(4)</sup>.

((شَرَى شَاةً فَوَجَدَهَا مَقْطُوعَةَ الْأَذْنِ إِنْ لِلْأُضْحِيَّةِ لَهُ رَدُّهَا وَلَوْ اخْتَلَفَا فَإِنْ فِي زَمَانِ الْأُضْحِيَّةِ فَالْقَوْلُ لِلْمَشْتَرِي لَوْ مِنْ أَهْلِهَا...، لَوْ اشْتَرَى كَرْمًا فَوَجَدَ فِيهِ بِيُوتِ النَّمْلِ إِنْ كَثِيرًا لَهُ رَدُّهُ، كَمَا لَوْ اشْتَرَى جِبَةَ فَوَجَدَ فِيهَا فَاةً مَيْتَةً وَلَوْ اشْتَرَى حَنْطَةً فَوَجَدَ فِيهَا تَرَابًا إِنْ كَثِيرًا يَعَدُّهُ النَّاسُ عَيْبًا لَهُ رَدُّهَا))<sup>(5)</sup>.

وجاء في البدائع قوله<sup>(6)</sup>: ((وَأَمَّا الْخِيَارُ النَّابِتُ بِالشَّرْطِ دَلَالَةٌ فَهُوَ خِيَارُ الْعَيْبِ... وَأَمَّا تَفْسِيرُ الْعَيْبِ الَّذِي يُوجِبُ الْخِيَارَ، وَتَفْصِيلُ الْمَفْسَرِ، فَكُلُّ مَا يُوجِبُ نُقْصَانَ الثَّمَنِ فِي عَادَةِ التُّجَّارِ نُقْصَانًا فَاحِشًا أَوْ يَسِيرًا، فَهُوَ عَيْبٌ يُوجِبُ الْخِيَارَ، وَمَا لَا فَلَا نَحْوَ الْعَمَى وَالْعَوْرِ وَالْحَوْلِ وَالْقَبْلِ، .... وَالسَّبَلِ، وَهُوَ زِيَادَةٌ فِي الْأَجْفَانِ، وَالْعَشَا مَصْدَرُ الْأَعْشَى، وَهُوَ الَّذِي لَا يُبْصِرُ بِاللَّيْلِ، وَالْخَوْصِ مَصْدَرُ الْأَخْوَصِ، وَهُوَ غَائِرُ الْعَيْنِ، وَالْخَوْصِ مَصْدَرُ الْأَخْوَصِ، وَهُوَ الصَّيْقُ مُؤَخَّرُ الْعَيْنِ، ... الخ.

وَالْإِصْبَعُ الزَّائِدَةُ وَالنَّاقِصَةُ وَالسِّنُّ الشَّاعِيَّةُ وَالسُّودَاءُ وَالنَّاقِصَةُ وَالظَّفْرُ الْأَسْوَدُ، وَالْبَخْرُ، وَهُوَ نَنْنُ الْقَمِّ فِي الْجَوَارِي لَا فِي الْعَبِيدِ إِلَّا أَنْ يَكُونَ فَاحِشًا؛ لِأَنَّهُ حِينَئِذٍ يَكُونُ عَنْ دَاءٍ، وَالزَّفْرُ، وَهُوَ نَنْنُ الْبَابِطِ فِي

1 - مجمع الأنهر ج 2 ص 42-43.

2 - مجمع الأنهر ج 2 ص 44.

3 - مجمع الأنهر ج 2 ص 44-45.

4 - بذر المنقى في شرح الملتقى على هامش مجمع الأنهر ج 2 ص 44.

5 - بذر المنقى في شرح الملتقى على هامش مجمع الأنهر ج 2 ص 47.

6 - البدائع للكاساني ج 4 ص 543، 544.



الْجَارِيَّةُ لَا فِي الْعُلَامِ إِلَّا أَنْ يَفْحَشَ ، فَيَكُونُ عَيْبًا فِيهِمَا جَمِيعًا.... ، وَالشَّيْبُ فِي الْجَوَارِي وَالْعَبِيدِ وَالسُّلُوقِ وَالْقُرُوحِ وَالشَّجَاجِ وَالْأَمْرَاضِ كُلِّهَا وَالْحَبْلُ فِي الْجَوَارِي لَا فِي الْبَهَائِمِ ؛ لِأَنَّهُ زِيَادَةٌ فِي الْبَهِيمَةِ ، وَحَذْفُ الْحُرُوفِ فِي الْمُصْحَفِ الْكَرِيمِ أَوْ فِي بَعْضِهِ ، وَالزَّنَا فِي الْجَارِيَّةِ لَا فِي الْعُلَامِ ؛ لِأَنَّهُ يُقْصَدُ الْفِرَاشَ ، وَقَدْ يُقْصَدُ الْفِرَاشُ فِي الْيَمَاءِ بِخِلَافِ الْعُلَامِ إِلَّا إِذَا فَحَشَ . وَصَارَ اتِّبَاعُ النِّسَاءِ عَادَةً لَهُ ، فَيَكُونُ عَيْبًا فِيهِ أَيْضًا ؛ لِأَنَّهُ يُوجِبُ تَعْطِيلَ مَنَافِعِهِ عَلَى الْمَوْلَى ، وَكَذَا إِذَا ظَهَرَ وَجُوبُ الْحَدِّ عَلَيْهِ ، فَهُوَ عَيْبٌ ، وَقَالَ بَعْضُ مَشَايخِنَا : بَيِّنٌ : الزَّنَا يَكُونُ عَيْبًا فِي الْعُلَامِ أَيْضًا ؛ لِأَنَّهُ لَا يُؤْتَمَنُ عَلَى أَهْلِ الْبَيْتِ ، فَلَا يُسْتَعْتَمَدُ وَهَذَا لَيْسَ بِسَدِيدٍ ؛ لِأَنَّ الْعُلَامَ الْكَبِيرَ لَا يُشْتَرَى لِلِاسْتِخْدَامِ فِي الْبَيْتِ بَلْ لِلْأَعْمَالِ الْخَارِجَةِ ، وَكَوْنُ الْمُشْتَرَى وَادَّ الزَّنَا فِي الْجَارِيَّةِ لَا فِي الْعَبِيدِ لَمَّا ذَكَرْنَا أَنَّهُ قَدْ يُقْصَدُ الْفِرَاشُ مِنَ الْجَوَارِي ، فَإِذَا جَاءَتْ بِوَلَدٍ يُعَيَّرُ وَادَّهُ بِأُمَّه بِخِلَافِ الْعُلَامِ ؛ لِأَنَّهُ يُشْتَرَى لِلْخِدْمَةِ عَادَةً ، وَالْكَفْرُ فِي الْجَارِيَّةِ وَالْعُلَامِ عَيْبٌ ؛ لِأَنَّ الطَّبْعَ السَّلِيمَ يَنْفِرُ عَنْ صُحْبَةِ الْكَافِرِ . وَأَمَّا الْإِسْلَامُ ، فَلَيْسَ بِعَيْبٍ بَأَنَّ اشْتَرَى نَصْرَانِيَّ عَبْدًا ، فَوَجَدَهُ مُسْلِمًا ؛ لِأَنَّ الْإِسْلَامَ زِيَادَةٌ ، وَالنِّكَاحُ فِي الْجَارِيَّةِ وَالْعُلَامِ ؛ لِأَنَّ مَنَافِعَ الْبُضْعِ مَمْلُوكَةٌ لِلزَّوْجِ .... ، وَالْحُرْمَةُ بِالرِّضَاعِ أَوْ الصَّهْرِيَّةِ لَيْسَ بِعَيْبٍ فِيهَا ؛ لِأَنَّ الْجَوَارِيَّ لَا يُشْتَرَى لِلِاسْتِمْتَاعِ عَادَةً بَلْ لِلِاسْتِخْدَامِ فِي الْبَيْتِ ، وَهَذِهِ الْحُرْمَةُ لَا تَقْدَحُ فِي ذَلِكَ بِخِلَافِ النِّكَاحِ حَيْثُ يَكُونُ عَيْبًا ، وَإِنْ لَمْ يَثْبُتْ بِهِ إِلَّا حُرْمَةُ الْإِسْتِمْتَاعِ ؛ لِأَنَّهُ يَخْلُ بِالِاسْتِخْدَامِ .

وَالنِّيَابَةُ فِي الْجَارِيَّةِ لَيْسَ بِعَيْبٍ إِلَّا أَنْ يَكُونَ اشْتَرَاهَا عَلَى شَرْطِ الْبَكَارَةِ ، فَيَرُدُّهَا بَعْدَ الشَّرْطِ ، وَالذَّيْنُ وَالْجَنَابَةُ ؛ لِأَنَّهُ يُدْفَعُ بِالْجَنَابَةِ ، وَيَبَاعُ بِالذَّيْنِ ، وَالْجَهْلُ بِالطَّبْخِ وَالْخَبْرُ فِي الْجَارِيَّةِ لَيْسَ بِعَيْبٍ ؛ لِأَنَّهُ لَا يُوجِبُ نَقْصَانَ الثَّمَنِ فِي عَادَةِ التُّجَّارِ بَلْ هُوَ حَرْفَةٌ بِمَنْزِلَةِ الْخِيَاطَةِ وَنَحْوِهَا ، فَانْعِدَامُهُ لَا يَكُونُ عَيْبًا إِلَّا أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ مَشْرُوطًا فِي الْعَقْدِ ، فَيَرُدُّهَا لِفَوَاتِ الشَّرْطِ لَا لِلْعَيْبِ ، وَلَوْ كَانَتْ تَحْسِنُ الطَّبْخِ وَالْخَبْرَ فِي يَدِ الْبَائِعِ ، ثُمَّ نَسِيَتْ فِي يَدِهِ ، فَاشْتَرَاهَا فَوَجَدَهَا لَا تَحْسِنُ ذَلِكَ رَدَّهَا ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ ذَلِكَ مَشْرُوطًا فِي الْعَقْدِ ؛ لِأَنَّهَا إِذَا كَانَتْ تَحْسِنُ ذَلِكَ فِي يَدِ الْبَائِعِ ، وَهِيَ صِفَةٌ مَرغُوبَةٌ تُشْتَرَى لَهَا الْجَارِيَّةُ عَادَةً .

فَالظَّاهِرُ أَنَّهُ إِنَّمَا اشْتَرَاهَا رَغْبَةً فِيهَا ، فَصَارَتْ مَشْرُوطَةً دَلَالَةً ، فَيَرُدُّهَا لِنَعْدَامِ الْمَشْرُوطِ ، كَمَا لَوْ شَرَطَ ذَلِكَ نَصًا ، وَانْعِدَامُ الْخِتَانِ فِي الْعُلَامِ وَالْجَارِيَّةِ إِذَا كَانَا مَوْلُودَيْنِ كَبِيرَيْنِ ، فَإِنْ كَانَا مَوْلُودَيْنِ صَغِيرَيْنِ ، فَلَيْسَ بِعَيْبٍ ؛ لِأَنَّ الْخِتَانَ فِي حَالَةِ الْكِبَرِ فِيهِ زِيَادَةٌ أَلَمْ ، وَهَذَا الَّذِي ذَكَرَ فِي الْجَارِيَّةِ فِي عُرْفِ بِلَادِهِمْ ؛ لِأَنَّهُمْ يَخْتِنُونَ الْجَوَارِيَّ ، فَأَمَّا فِي عُرْفِ دِيَارِنَا ، فَالْجَارِيَّةُ لَا تَخْتَنُ ، فَعَدَمُ الْخِتَانِ فِيهَا لَا يَكُونُ عَيْبًا أَصْلًا ، وَإِنْ كَانَ الْعُلَامُ كَبِيرًا حَرَبِيًّا لَا يَكُونُ عَيْبًا ؛ لِأَنَّهُ فِيهِ ضَرُورَةٌ ؛ لِأَنَّ أَكْثَرَ الرِّقِيقِ يُؤْتَى بِهِ مِنْ دَارِ الْحَرْبِ ، وَأَهْلُ الْحَرْبِ لَا خِتَانَ لَهُمْ ، فَلَوْ جُعِلَ ذَلِكَ عَيْبًا يَرُدُّ بِهِ لَصَاقَ الْأَمْرُ عَلَى النَّاسِ ، وَلِأَنَّ الْخِتَانَ إِذَا لَمْ يَكُنْ مِنْ فِعْلِ أَهْلِ دَارِ الْحَرْبِ وَعَادَتِهِمْ ، وَمَعَ ذَلِكَ اشْتَرَاهُ كَانَ ذَلِكَ مِنْهُ دَلَالَةً الرِّضَا بِالْعَيْبِ ،

وَالْبَائِقُ وَالسَّرْفَةُ وَالْبَوْلُ فِي الْفَرَاشِ وَالْجُنُونُ ؛ لِأَنَّ كُلَّ ، وَاحِدٍ مِنْهَا يُوجِبُ النِّقْصَانَ فِي الثَّمَنِ فِي عَادَةِ التُّجَّارِ نِقْصَانًا ، فَاحْشَا ، فَكَانَ عَيْبًا)).

### العيب عند الشافعية:

جاء في مغني المحتاج قوله<sup>(1)</sup>: ((العيب هو كُلُّ مَا يَنْقُصُ الْعَيْنَ أَوْ الْقِيَمَةَ نَقْصًا يَفُوتُ بِهِ غَرَضٌ صَحِيحٌ إِذَا غَلَبَ فِي جِنْسِ الْمَبِيعِ عَدَمُهُ ... فَقَوْلُهُ : يَفُوتُ بِهِ غَرَضٌ صَحِيحٌ قَيْدٌ فِي نَقْصِ الْعَيْنِ خَاصَّةً لِيَحْتَرَزَ بِهِ عَن قَطْعِ أَصْبُعٍ زَائِدَةٍ أَوْ جُزْءٍ يَسِيرٍ مِنَ الْفَخْدِ أَوْ السَّاقِ لَأُيَوَّرَتْ شَيْئًا وَلَا يَفُوتُ غَرَضًا ، فَلَا رَدَّ بِهِ .... وَقَوْلُهُ : إِذَا غَلَبَ فِي جِنْسِ الْمَبِيعِ عَدَمُهُ يَرْجِعُ إِلَى الْقِيَمَةِ وَالْعَيْنِ .

فَأَمَّا الْقِيَمَةُ فَاحْتَرَزَ بِهِ عَنِ النَّيُوبَةِ فِي الْأَمَةِ الْكَبِيرَةِ السِّنِّ. قَالَ شَيْخِي : وَكَذَا الْخِصَاءُ فِي الثَّرِيانِ وَمَرَّتِ الْبَاشَارَةُ إِلَيْهِ. قَالَ الْأَنْزَعِيُّ : وَكَتَرَكِ الصَّلَاةَ فِي الْأَرْقَاءِ فَإِنَّ ذَلِكَ لَا يَقْتَضِي الرَّدَّ وَإِنْ نَقَصَتْ الْقِيَمَةَ بِذَلِكَ ، وَيُمْكِنُ حَمْلُ هَذَا عَلَى الْأَرْقَاءِ الْجُلْبِ ، وَمَا تَقَدَّمَ عَلَى غَيْرِهِمْ. وَأَمَّا فِي الْعَيْنِ فَاحْتَرَزَ بِهِ عَنِ قَلْعِ الْأَسْنَانِ فِي الْكَبِيرِ ، قَالَه الْإِسْنَوِيُّ قَالَ : وَقَدْ جَرَمَ فِي الْمَطْلَبِ بِامْتِنَاعِ الرَّدِّ بِبَيَاضِ الشَّعْرِ فِي الْكَبِيرِ ، وَهُوَ نَظِيرٌ مَا نَحْنُ فِيهِ .

فَانْدَةً : الْعَيْبُ سِتَّةُ أَقْسَامٍ : فِي النَّبِيعِ ، وَالزَّكَاءِ ، وَالْغُرَّةِ ، وَالصَّدَاقِ إِذَا لَمْ يُفَارِقْ قَبْلَ الدُّخُولِ مَا مَرَّ ، وَفِي الْكُفَّارَةِ مَا ضَرَّ بِالْعَمَلِ إِضْرَارًا بَيِّنًا ، وَفِي الْأُضْحِيَّةِ وَالْهَدْيِ وَالْعَقِيقَةِ مَا نَقَصَ اللَّحْمَ ، وَفِي النِّكَاحِ مَا نَفَرَ عَنِ الْوَطْءِ كَمَا هُوَ مُبَيَّنٌّ فِي مَحَلِّهِ ، وَفِي الصَّدَاقِ إِذَا فَارِقَ قَبْلَ الدُّخُولِ مَا فَاتَ بِهِ غَرَضٌ صَحِيحٌ سِوَاءِ أَكَانَ الْغَالِبُ فِي أَمْتَالِهِ عَدَمَهُ أَمْ لَا ، وَفِي الْإِجَارَةِ مَا يُؤَثِّرُ فِي الْمَنْفَعَةِ تَأْثِيرًا يَظْهَرُ بِهِ تَفَاوُتٌ فِي الْأَجْرَةِ)).

### العيب عند المالكية:

جاء في بداية المجتهد: قوله<sup>(2)</sup>: ((فأما العيوب التي توجب الحكم: فمنها عيوب في النفس، ومنها عيوب في البدن، وهذه منها ما هي عيوب بأن تشترط أضرارها في المبيع وهي التي تسمى عيوباً من قبل الشرط، ومنها ما هي عيوب توجب الحكم وإن لم يشترط وجود أضرارها في المبيع، وهذه هي التي فقدها نقص في أصل الخلقة، وأما العيوب الأخر فهي التي أضرارها كمالات، وليس فقدها نقصاً مثل الصنائع،

<sup>1</sup> - مغني المحتاج ج2 ص71.

<sup>2</sup> - بداية المجتهد ج2 ص174 وما بعدها.

وأكثر ما يوجد هذا الصنف في أحوال النفس، وقد يوجد في أحوال الجسم. والعيوب الجسمانية، منها ما هي في أجسام ذوات الأنفس ومنها ما هي في غير ذوات الأنفس. والعيوب التي لها تأثير في العقد، هي عند الجميع، ما نقص عن الخلقة الطبيعية أو عن الخلق الشرعي نقصاناً له تأثير في ثمن المبيع، وذلك يختلف بحسب اختلاف الأزمان والعوائد والأشخاص، فربما كان النقص في الخلقة فضيلة في الشرع، كالخفاف في الإماء، والختان في العبيد، ولتقارب هذه المعاني في شئ مما يتعامل الناس به وقع الخلاف بين الفقهاء في ذلك، ونحن نذكر من هذه المسائل ما اشتهر الخلاف فيه بين الفقهاء ليكون ما يحصل من ذلك في نفس الفقيه يعود كالقانون والدستور الذي يعمل عليه فيما لم يجد فيه نصاً عما تقدمه أو فيما لم يقف على نص فيه لغيره، فمن ذلك وجود الزنا في العبيد. اختلف العلماء فيه، فقال مالك والشافعي: هو عيب، وقال أبو حنيفة: ليس بعيب وهو نقص في الخلق الشرعي الذي هو العفة. والزواج عند مالك عيب، وهو من العيوب العائقة عن الاستعمال، وكذلك الدين، وذلك أن العيب بالجملة هو ما عاق فعل النفس أو فعل الجسم وهذا العائق قد يكون في الشئ وقد يكون من خارج.

وقال الشافعي ليس الدين ولا الزواج بعيب فيما أحسب والحمل في الرأفة عيب عند مالك وفي كونه عيباً في الوخش خلاف في المذهب. والتصيرية عند مالك والشافعي عيب وهو حقن اللبن في الثدي أياماً حتى يوهم ذلك أن الحيوان ذو لبن غزير، وحجتهم حديث المصراة المشهور، وهو قوله (ص): لا تصروا الإبل والبقر، فمن فعل ذلك فهو بخير النظرين إن شاء أمسكها وإن شاء ردها وصاعاً من تمر. قالوا: فأثبت له الخيار بالرد مع التصيرية، وذلك دال على كونه عيباً مؤثراً. قالوا: وأيضاً فإنه مدلس، فأشبه التدليس بسائر العيوب، وقال أبو حنيفة وأصحابه: ليست التصيرية عيباً للاتفاق على أن الإنسان إذا اشترى شاة فخرج لبنها قليلاً إن ذلك ليس بعيب. قالوا: وحديث المصراة يجب ألا يوجب عملاً لمفارقتة الأصول.....، فلنرجع إلى حيث كنا فنقول: إنه لا خلاف عندهم في العور والعمى وقطع اليد والرجل أنها عيوب مؤثرة، وكذلك في المرض في أي عضو كان، أو كان في جملة البدن، والشيب في المذهب عيب في الرأفة، وقيل لا بأس باليسير منه فيها، وكذلك الاستحاضة عيب في الرقيق والوخش وكذلك ارتفاع الحيض عيب في المشهور من المذهب، والزعر عيب، وأمراض الحواس والأعضاء كلها عيب باتفاق. وبالجملة، فأصل المذهب أن كل ما أثر في القيمة: أعني نقص منها فهو عيب، والبول في الفراش عيب، وبه قال الشافعي، وقال أبو حنيفة: ترد الجارية به، ولا يرد العبد به، والتأنيث في الذكر، والتذكير في الأنثى عيب هذا كله في المذهب إلا ما ذكرنا فيه الاختلاف.

العيب عند الحنابلة<sup>(1)</sup>:

((العيوب: النقائص الموجبة لنقصان المالية في عادات التجار لأن المبيع إنما صار محلاً للعقد باعتبار صفة المالية فما يوجب نقصاً فيها يكون عيباً والمرجع في ذلك إلى العادة في عرف التجار، فالعيوب في الخلقة كالجنون والجدام والبرص والصمم والعمى والعور والعرج والعفل والقرن والفتق والرتق والقرع والطرش والخرس وسائر المرض والإصبع الزائدة والناقصة....، والتزوج في الأمة والبخر فيها وهذا كله قول أبي حنيفة والشافعي، قال ابن المنذر: أجمع كل من نحفظ عنه من أهل العلم في الجارية تشتري ولها زوج أنه عيب، وكذلك الدين في رقبة العبد إذا كان السيد معسراً، والجنابة الموجبة للقول، ولأن الرقبة صارت كالمستحقة لوجوب الدفع في الجنابة والبيع في الدين ومستحقة الاتلاف بالقصاص، والزنا والبخر عيب في العبد والأمة وبه قال الشافعي، وقال أبو حنيفة: ليس بعيب في العبد لأنه لا يراد للفراس والاستمتاع بخلاف الأمة. ولنا أن ذلك ينقص قيمته وماليته فإنه بالزنا يتعرض لإقامة الحد عليه والتعزير ولا يأمنه سيده على عاتلته؟ والبخر يؤذي سيده ومن جالسه أوساره، والسرقه والإباق والبول في الفراش عيوب في الكبير الذي جاوز العشر، وقال أصحاب أبي حنيفة في الذي يأكل وحده ويشرب وحده، وقال الثوري واسحاق: ليس بعيب حتى يحتلم؛ لأن الأحكام تتعلق به من التكليف ووجوب الحد فكذلك هذا. ولنا أن الصبي العاقل يتحرز من هذا عادة كتحرز الكبير فوجوده منه في تلك الحال يدل على أن البول لداء في بطنه، والسرقه والإباق لخبث في طبعه. وحد ذلك بالعشر لأمر النبي صلى الله عليه وآله وسلم بتأديب الصبي على ترك الصلاة عندها والتفريق بينهم في المضاجع. فأما من دون ذلك فتكون هذه الأمور منه لضعف عقله وعدم تثبته، وكذلك إن كان العبد يشرب الخمر ويسكر من النبيذ نص عليه أحمد؛ لأنه يوجب الحد فهو كالزنا، وكذلك الحرق الشديد والاستطالة على الناس؛ لأنه يحتاج إلى التأديب وربما تكرر فأفضى إلى تلفه، ويختص الكبير دون الصغير لأنه منصوب إلى فعله، وعدم الختان ليس بعيب في العبد الصغير؛ لأنه لم يفت وقته ولا في الأمة الكبيرة وبه قال الشافعي، وقال أصحاب أبي حنيفة: هو عيب فيها لأنه زيادة ألم أشبهت العبد. ولنا أنه لا يجب عليها والألم فيه؛ يَقَلُّ ولا يخشى منه التلف بخلاف العبد الكبير، فأما الكبير فإن كان مجلوباً من الكفار فليس ذلك بعيب فيه لأن العادة أنهم لا يختنون فصار ذلك معلوماً عند المشتري فهو كديتهم، وإن كان مسلماً مولداً فهو عيب فيه لأنه يخشى عليه منه وهو خلاف العادة)).

<sup>1</sup> - المغني، والشرح الكبير لابن قدامة ج5 ص343، ص344، ص345.

## العيب عند الزيدية:

جاء في التاج المذهب قوله<sup>(1)</sup>: ((وَالْعَيْبُ هُوَ كُلُّ وَصْفٍ مَذْمُومٍ تَنْقُصُ بِهِ قِيَمَةَ مَا اتَّصَفَ بِهِ عَنْ قِيَمَةِ جِنْسِهِ السَّلِيمِ بِالنَّظَرِ إِلَى غَرَضِ الْمُشْتَرِي السَّلِيمِ ، سَوَاءً كَانَ لِنَقْصَانِ عَيْنِ كَالْعَوْرِ أَوْ لَزِيَادَةِ كَالِإِصْبَعِ الزَّائِدَةِ وَالثُّؤُلُوقِ - وَهُوَ النَّاتِي الصُّلْبُ فِي الْجَسَدِ - كَالْخَنَازِيرِ أَوْ كَانَ حَالًا كَالْبَخْرِ وَالْإِبَاقِ ، وَلَمَّا بَدَأَ أَنْ يَكُونَ اعْتِبَارَ نَقْصَانِ الْقِيَمَةِ بِالنَّظَرِ إِلَى غَرَضِ الْمُشْتَرِي ، وَإِنْ لَمْ يَنْقُصْ بِالنَّظَرِ إِلَى قِصْدِ غَيْرِهِ كَالْبَقَرَةِ الْحَامِلِ حَيْثُ قِصْدَ اللَّحْمِ فَهَذَا يَنْقُصُ الْقِيَمَةَ بِالنَّظَرِ إِلَى غَرَضِهِ وَيَرِيدُ بِالنَّظَرِ إِلَى غَرَضِ غَيْرِهِ)).

وجاء فيه أيضاً<sup>(2)</sup> قوله: ((وَمِنَ الْعُيُوبِ مَا يَكُونُ مُخْتَصًّا بِهَا الْمُشْتَرِي : نَحْوُ أَنْ يَشْتَرِيَ نَعْلًا أَوْ خَاتَمًا لِيَلْبَسَهُ فَيَجِدَهُ صَغِيرًا أَوْ كَبِيرًا عَلَى رِجْلِهِ أَوْ يَدِهِ أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا يَكُونُ مُخَالَفًا لَغَرَضِ الْمُشْتَرِي ، وَالْقَوْلُ قَوْلُهُ مَعَ يَمِينِهِ وَكَذَا لَوْ اشْتَرَى الْبَهِيمَةَ لِلْحَمْلِ وَالرُّكُوبِ فَحَبَلُهَا عَيْبٌ يَمْنَعُ مِنَ الْمَقْصُودِ. " وَالضَّابِطُ فِي الْعَيْبِ " هُوَ أَنَّ كُلَّ عَيْبٍ تَنْقُصُ بِهِ الْقِيَمَةَ وَلَوْ بِالنَّظَرِ إِلَى غَرَضِ الْمُشْتَرِي فَقَطْ فَإِنَّهُ يُرَدُّ بِهِ الْمَبِيعُ)).

وجاء فيه أيضاً قوله<sup>(3)</sup>: ((وَإِذَا كَانَ فِي الْمَبِيعِ دَعْوَى مِنَ الْغَيْرِ أَنَّهُ أَوْ بَعْضُهُ لَهُ فَهِيَ عَيْبٌ فِيهِ ، سَوَاءً كَانَتْ الدَّعْوَى قَبْلَ تَسْلِيمِهِ إِلَى الْمُشْتَرِي أَوْ بَعْدَهُ فَيُرَدُّ بِهَا وَلَوْ سَكَتَ الْمُدْعَى مِنْ دَعْوَاهُ مَا لَمْ يُسْقِطْهَا أَوْ يُبْرَى مِنْهَا أَوْ يُقَرَّ بِبُطْلَانِهَا ، وَهَذَا كُلُّهُ مَا لَمْ يَعْرِفْ أَنَّ الدَّعْوَى وَقَعَتْ بِعِنَايَةِ الْمُشْتَرِي حِيَلًا فِي الرَّدِّ ، نَحْوُ أَنْ يَأْمُرَ مَنْ يَدْعِيهِ ، وَكَذَا لَوْ انْكَشَفَ فِي الْمَبِيعِ حَقٌّ لِلْغَيْرِ كَمُرُورِ مَاءٍ ، أَوْ اسْتِطْرَاقٍ أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ فَإِنَّ ذَلِكَ يَكُونُ عَيْبًا لَهُ الرَّدُّ بِهِ كَمَا لَوْ كَانَ فِيهِ دَعْوَى إِذَا كَانَ عَادَةً الظُّلْمَةَ سُكْنَى الدَّارِ الْمَبِيعَةَ كَانَ ذَلِكَ عَيْبًا)).

وجاء فيه أيضاً قوله<sup>(4)</sup>: (( وَإِذَا كَانَ عَلَى الْأَرْضِ خِرَاجٌ وَلَمْ يَذْكَرِ الْبَائِعُ حَالَ الْعَقْدِ صَحَّ الْبَيْعُ وَالْخِرَاجُ عَلَى الْمُشْتَرِي وَلَهُ الْخِيَارُ وَإِذَا كَانَ لَا يَعْلَمُ حَالَ الْعَقْدِ وَإِنْ كَانَ عَالِمًا فَلَا شَيْءَ)).

وجاء فيه أيضاً قوله<sup>(5)</sup>: ((وَحَيْثُ جَهَلَ مَوْضِعَ الْمَبِيعِ فَلَهُ الْخِيَارُ فِي الْفَسْخِ مَا لَمْ يَحْضُرْ وَهَذَا لَيْسَ مِنَ الْخِيَارَاتِ الْآتِيَةِ بَلْ خِيَارٌ مُسْتَقِلٌّ)).

وجاء فيه أيضاً قوله<sup>(1)</sup>: (( وَأَعْلَمُ أَنَّ الْإِجَارَةَ حَيْثُ لَا تَفْسُخُ ، عَيْبٌ فِي الْمَبِيعِ حَيْثُ لِلْمُشْتَرِي الْخِيَارُ إِنْ جَهَلَهَا عِنْدَ الشِّرَاءِ لَا لَوْ عَلِمَ أَنَّ الْمَبِيعَ مُؤَجَّرٌ فَلَا خِيَارَ لَهُ إِذَا عَرَفَ مَدَّةَ الْإِجَارَةِ وَقَدَّرَ الْأَجْرَةَ وَإِنْ جَهَلَهَا

1 - التاج المذهب، ج2، ص413 وما بعدها.

2 - التاج المذهب المرجع السابق ص414.

3 - المرجع السابق ص412.

4 - المرجع السابق ص368.

5 - المرجع السابق ص358.

أو جهل المدة فله الخيار وإن عرف المدة وعرف قدر الأجرة فله الخيار أيضاً إلا أن يجد في الأجرة عيباً فاحشاً إذا كانت الأجرة من غير النقدين فله الخيار أيضاً إن لم يجر التعامل بذلك وإن جرى التعامل بذلك فلا خيار له)).

## الفرع الثاني

### تحليل النصوص لتحديد ماهية العيب ومعايير تأثيره

من تعريفات فقهاء الشريعة للعيب يلاحظ أن أغلب التعريفات تعرف العيب بأنه كل ما يوجب نقصان الثمن في عادة التجار سواء كان يسيراً أو فاحشاً<sup>(2)</sup>، أو هو كل وصف مذموم تنقص به قيمة ما اتصف به عن قيمة جنسه السليم بالنظر إلى غرض المشتري السليم<sup>(3)</sup>، أو هو ما يخلو عنه أصل الفطرة السليمة<sup>(4)</sup>، أو ما نقص عن الخلقة الطبيعية أو عن الخلق الشرعي نقصاناً له تأثير في ثمن المبيع<sup>(5)</sup>، وعرفه ابن عرفة الدسوقي بأنه: ((لقب بتمكين المبتاع من رد مبيعه على بائعه عن حالة بيع عليها))<sup>(6)</sup>، وعرفه شهاب الدين الرملي من الشافعية بأنه ((المتعلق بفوات مقصود مظنون نشأ الظن فيه من التزام شرطي أو قضاء عرفي))<sup>(7)</sup>، وعرفه الخطاب من المالكية بأنه ((ما ثبت بسبب نقص يخالف ما التزم به البائع شرطاً أو عرفاً في زمان ضمانه))<sup>(8)</sup> فهذه التعريفات متباينة فمنها ما يعطي للعيب مفهوماً مادياً حيث يستوجب في العيب أن يمثل نقصاً في ذاتية الشيء تنقص لأجله القيمة ويخلو عنه أصل الفطرة السليمة، ومنها ما يعطي للعيب مفهوماً وظيفياً حيث يتوقف تحديد العيب على مدى تأثير العيب على غرض المشتري سواء تمثل العيب في نقص مادي أو زيادة أو صفة غير مرغوبة تفوت غرض المشتري الذي لأجله أقدم على شراء الشيء، والأهم من هذا نلاحظ أنه وبمراجعة التطبيقات التي ذكرها الفقهاء عند التمثيل للعيب الموجب للخيار نلاحظ أنها في مجملها تتفق على إعطاء العيب مضموناً وظيفياً

1 - المرجع السابق ص331.

2 - بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، لعلاء الدين أبي بكر بن مسعود الكاساني ج..... ص.....

3 - مغني المحتاج ج2 ص71، حاشية ابن عابدين ج5 ص3، تبين الحقائق ج4 ص31، التاج المذهب ج2 ص413، مجمع الأنهر ج2 ص44، روضة الطالبين للنووي ج3 ص462.

4 - مجمع الأنهر ج2 ص42-43.

5 - بداية المجتهد ونهاية المقتصد ج2 ص174.

6 - مواهب الجليل لشرح مختصر خليل لأبي عبدالله محمد بن محمد بن عبدالرحمن العربي، ج3 ص427.

7 - نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج لمحمد بن أحمد الرملي المصري، مطبعة مصطفى الحلبي، معد بدون تاريخ، ج4 ص35.

8 - مواهب الجليل ج4 ص427.

موسعاً حيث يتوقف الحكم بوجوده أو عدمه على غرض المشتري، فقد جاء في رد المحتار لابن عابدين قوله: ((وبما ذكر من الفروع ظهر أن قولهم في ضابط العيب ما ينقص الثمن عند التجار يبنى على الغالب وإلا فهو غير جامع وغير مانع)).

**الاتجاه الأول:** يمكن القول إن مفهوم العيب هو كل نقص أو وصف مذموم تخلو منه أصل الفطرة السليمة وتنقص لأجله القيمة في عادة التجار، فكل ما يؤدي إلى نقص في القيمة المالية للمبيع فهو عيب يوجب الخيار سواء كان ذلك العيب آفة طارئة تصيب مادية الشيء بالتلف، أو النقص في الخلق الطبيعي أو النفسي، أو زيادة غير مرغوبة تنقص لأجلها القيمة وتخلو منها أصل الفطرة السليمة أو يغلب عدم وجوده في جنس المبيع السليم، كأصبع زائدة، وكون الصغيرة ثيباً أو كالسرقفة بالنسبة للعبد ونحو ذلك، أو كان ذلك العيب بمثابة نقص شرعي أو نفسي كأن يوجد عائق شرعي (قانوني) يمنع من الاستعمال أو ينقص من قيمته المالية أو يوجد مانع نفسي<sup>(1)</sup>، وكون الدار المشتراة مشؤومة<sup>(2)</sup>، ويقول في فتح القدير: ((وسواء كان ينقص العين أو لا ينقصها ولا ينتقص منافعها بل مجرد النظر إليها كالثور الأسود الصحيح القوي على الفعل وكما في جارية تركية لا تعرف لسان الترك))<sup>(3)</sup>.

وكذلك كل ما يخشى في المستقبل حدوثه في المبيع كمرض البهائم المعدي الذي يخشى منه على نسلها وكذلك منها الذي يبقى أثره مثل بيع الرياض التي قتل فيها إنسان وأصبح يوحش ساكنيه وتنفّر منه وتأبى سكناه وتقل الرغبة فيه فيبخس ثمنه<sup>(4)</sup>.

وكان تكون الدار المشتراة من المعتاد سكتانها من ظالم ونحو ذلك، جاء في شرح الأزهاري قوله: ((وفي الدور والأرض ظاهر ومنها أن يكون فيها عادة للظلمة أو حق للغير... الخ))<sup>(5)</sup>، أو ظهور مكتوب بكون المبيع وقفاً ولو لم يثبت وكذا شيوعها بين الناس<sup>(6)</sup>، وعدم أكل الحيوان علفاً الغالب في جنس ذلك الحيوان أكله إذا كان الحيوان من بلد لا يوجد فيها ذلك العلف<sup>(7)</sup>.

1 - مجمع الأنهر ج2 ص44-45.

2 - هامش مجمع الأنهر ج2 ص44.

3 - فتح القدير، طبعة دار الفكر، ج6 ص357.

4 - حاشية الدسوقي ج3 ص114، 115.

5 - المنتزح المختار من الغيث المدرار للعلامة أبي الحسن عبدالله بن مفتاح، ج3 ص106 هامش (1).

6 - مغني المحتاج ج2 ص71.

7 - بغية المسترشد في تلخيص فتاوى الأئمة من العلماء المتأخرين ص129 طبعة الحلبي.

وقوله: ((مسألة وإذا كان في المبيع دعوى من الغير يدعي أنها له أو بعضه فهي عيب فيه إن كانت قبل تسليمه إلى المشتري وإن كانت من بعده فقال أبو نصر: إنه كالعيب الحادث عنده وقيل في أنه كالكامن فيه فيرده بها ولو سكت المدعي عن دعواه ما لم يسقطها أو يبرئها منها أو يقر ببطلانها...))<sup>(1)</sup>. وكذلك يدخل في معنى العيب غياب صفة مقصودة للمشتري إذا كانت هذه الصفة توجد غالباً في جنس المبيع السليم ولو لم تكن عيباً بالمعنى الدقيق، ومن أمثلة ذلك الثوب في الأمانة الصغيرة والرقعة في العبد وعدم الختان في العبد الكبير، أما بالنسبة للصفات المقصودة التي لا توجد غالباً في ذلك الشيء وإنما تعتبر كملاً فإذا توهم المشتري بوجود مثل هذه الصفات فلم توجد، فهذه الصفات حتى وإن وجد ما يدل على حصول التوهم بشأنها بأن تكون داخلية في النطاق التعاقدية فغياب هذه الصفات لا يعد عيباً وإنما يكون للمشتري بخصوصها خيار فوات الصفة أو خيار الغلط أو خيار التندليس لأنها من الكماليات ولا يعد غيابها نقصاً في المبيع بحسب الوظائف الطبيعية للشيء التي يجوز للمشتري أن ينتظرها من الشيء المبيع.

ولكن يجب التنويه إلى أن التفرقة بين الصفات الملازمة لطبيعة الذاتية للشيء واللازمة لعمله الحسن التي يعد تخلفها عيباً، وبين الصفات غير الملازمة للشيء المبيع وفقاً للغالب التي لا يعد تخلفها عيباً قد تكون في أحيان كثيرة صعبة ومستحيلة لذلك نجد أن التطبيقات عند فقهاء الشريعة مختلفة باختلاف الأنظار عند الفقهاء وباختلاف العوائد واختلاف الزمان والمكان<sup>(2)</sup>.

فمثلاً التصرية وما في حكمها من صور التندليس وهي أن يفعل البائع في الحيوان أو الشيء المبيع فعلاً يظن معه كمال ولم يجد، أو تزيد لأجله القيمة، أو أن تحصل التصرية بدون فعل من البائع فإن فوات هذه الصفة عند الجمهور من قبل التندليس.

وعند الشافعي ومالك من قبل العيب الموجب لخيار العيب<sup>(3)</sup>.

ويلاحظ أن الرداءة في المبيعات يعد عيباً إذا خرج على المعتاد لأنه يفوت على المشتري غرضاً صحيحاً أو تنقص لأجله القيمة عند التجار بالمقارنة لمثله السليم حيث يعتبر الرداءة في الخلق الطبيعي أو صفة كالحموضة غير المعتادة في الرمان في مصر<sup>(4)</sup>، وكوجود تربة كثيرة في القمح<sup>(5)</sup>، ويشترط أن يتم البيع على أن الشيء المبيع هو من النوع الرديء في السوق أما إذا أطلق البيع والشراء وكان الغالب أن

1 - المنتزح المختار ج3 ص104 هامش (10).

2 - بداية المجتهد ج2 ص174 وما بعدها.

3 - بداية المجتهد ج2 ص174 وما بعدها.

4 - مغني المحتاج ج2 ص71.

5 - بذر المنتقى في شرح المنتقى على هامش مجمع الأنهر ج2 ص44.



المبيع متميز بجودة معينة فأى نقص في الجودة المعتادة يعد عيباً يوجب خيار الرد، ولهذا قالوا: ((لو أطلق بيع الرمان لم يقتض حموضة ولا حلاوة فلا تكون حموضة عيباً))<sup>(1)</sup>؛ لأن الغالب في البلد الحموضة ولكن إذا انعكس الحكم كانت الحموضة عيباً كالرمان في اليمن والذي يتميز غالبته بالحلاوة. ويلاحظ أن الفقه الإسلامي وإن كان يعتبر مقصد المشتري كأساس لتحديد العيوب وكمعيار لتحديد ما إذا كان العيب تنقص لأجله القيمة أم لا إلا أنه ليس معنى ذلك أن العيب الذي تنقص لأجله القيمة في عرف التجار بالنسبة للأغراض الأخرى التي يشتري لها المبيع عادة لا يوجب خيار الرد لأن المشتري عندما يشتري الشيء لغرض معين لا يعني أنه تنازل عن العيوب الأخرى وإن لم يكن وجودها مفوتاً للغرض الرئيس للمشتري، لأنه قد يعدل عن استخدام الشيء الذي اشتراه لتحقيق غرض معين إلى استخدام آخر أو أن يعدل إلى إعادة بيعه مرة أخرى وبالتالي فكل عيب آخر تنقص لأجله القيمة يجوز معه للمشتري خيار الرد ولكن ذلك مشروط بأن تكون الأغراض الأخرى يشتري لها الشيء غالباً وألا يكون قد تم تخصيص الشيء لأداء غرض خاص وفقاً للعرف أو الاتفاق<sup>(2)</sup>.

ويلاحظ أن المعيار المتبع لتحديد مقصد المشتري هو معيار ذاتي شريطة أن يكون قد دخل الحقل التعاقدية صراحة أو ضمناً وعند الاختلاف يكون القول قول المشتري عند الزيدية لأنه من المسائل النفسية التي لا تعرف إلا من جهته<sup>(3)</sup>. أما الحنفية فالقول قول من معه الظاهر<sup>(4)</sup>.

**ثانياً: الاتجاه الثاني:** ويذهب إلى اعتبار العيب بأنه كل عيب يفوت غرض المشتري سواء كان ذلك العيب مادياً أم معنوياً أم شرعياً أم نفسياً فيشترطون في مقصد المشتري إلى جانب دخوله الحقل التعاقدية أن يكون ملازماً للوظائف المألوفة للشيء بأن يكون الشيء يشتري لأجلها ولو نادراً ما دامت مقصودة للمشتري أما إذا كان مقصد المشتري مقصداً خاصاً لم يعد له المبيع في شيء كأن يكون مقصود المشتري من شراء الثور الركوب والحمل وعادة المنطقة عدم استخدام الأثوار لهذه الوظيفة فهذا المقصد الخاص للمشتري حتى وإن كان مشروطاً دلالة فلا يعد تخلف هذه الصفة عيباً وإنما يرد المبيع لفوات الوصف<sup>(5)</sup>، وهذا ما ذهب إليه الشافعية ولكن بعض التطبيقات التي ذكرناها في مذهب الزيدية وغيرهم

1 - مغني المحتاج ج 2 ص 92.

2 - انظر النصوص الفقهية السابقة.

3 - التاج المذهب ج 2 ص 174.

4 - هامش مجمع الأنهر ج 2 ص 47.

5- انظر البدائع ج 4 ص 543-544. وانظر المغني والشرح الكبير ج 5 ص 555، فقد جاء فيه: ((...وكونها محرمة على المشتري بنسب أو رضاع ليس بعيب إذ ليس في المحل ما يوجب خلا في المالية ولا نقصاً وإنما التحريم مختص به)).

نحو أن يكون العيب مختصاً بهذا المشتري كأن تكون الأمة المشتراة رضية له أو مظاهراً منها أو مطلقة ثلاثاً أو اشترى نعلأ أو خاتماً يلبسه فوجده صغيراً أو كبيراً على رجله أو يده أو غير ذلك مما يكون مخالفاً لغرض المشتري<sup>(1)</sup> قد توحى بعكس ما ذهب إليه الجمهور والقول إن الفقه الزيدي لا يشترط التلازم بين مقصد المشتري وبين الصفات الذاتية للمبيع الغالب منها أو النادر بل يصح أن يكون غرض المشتري غرضاً خاصاً به، والحقيقة أن الأمر على غير ذلك فالأمثلة الواردة في كتب الفقه الزيدي قد يفهم منها اشتراط أن يكون الغرض الخاص للمشتري له تعلق وظيفي بالشيء المبيع ولو لم يكن له تعلق مادي أو نفسي، أي لا بد أن يكون الشيء المبيع متطابقاً مع مقصد المشتري لسبب لا يرجع إلى وجود عيب أو تخلف صفة مقصودة توجد غالباً في المبيع وإنما بسبب يرجع لوجود مانع خاص بالمشتري دون غيره كأن يكون مقصده نوعاً آخر، وقد يكون المانع جهله بشروط استخدام الشيء.

حيث إن الشافعية يعرفون العيب بأنه: ((كل ما ينقص العين أو القيمة نقصاً يفوت به غرضاً صحيحاً إذا غلب في جنس المبيع عدمه))<sup>(2)</sup>، ويقولون: ((وفي الصداق إذا فارق قبل الدخول وفات به غرض صحيح سواء أكان في أمثاله عدمه أم لا))<sup>(3)</sup>، فهم يشترطون التلازم بين غرض المشتري وبين الطبيعة الموضوعية للشيء، ففوات الغرض الصحيح من المعقود عليه إذا كان راجعاً إلى معنى خاص بالعاقِد لم يثبت له الخيار كأن يشتري فتظهر أنها من محارمه أو يشتري عبداً فيظهر أنه ممن يعتق عليه، وهذا بعكس الفقه الزيدي كما رأينا ومن أمثلة ذلك كون الأمة متزوجة ومقصد المشتري النكاح، ووجود أحجار في الأرض المشتراة إذا كانت تضر بالزرع فهو عيب إذا كانت الأرض تقصد لذلك<sup>(4)</sup>

ويلاحظ أن الزيدية تصرح بأن العيب قد يكون كل عيب يفوت غرض المشتري ولو لم تنقص القيمة لأجله حتى ولو كان فوات الغرض الخاص بالمشتري راجعاً إلى معنى خاص بالمشتري، حيث يقولون: ((العيب هو: كل وصف مذموم تنقص به قيمة ما اتصف به من قيمة جنسه السليم كتنقص عين كالعور وزيادة كالأصبع الزائدة والثؤلؤل أو حال كالبخر والإباق، أو لم تنقص القيمة ولكنه يعد عيباً أو خلقة كخصي وإن زادت القيمة به))<sup>(5)</sup>، إذا كان يفوت على المشتري غرضاً خاصاً.

1 - شرح الأزهار ج 3 ص 107 هامش (4).

2 - مغني المحتاج ج 2 ص 71.

3 - مغني المحتاج ج 2 ص 71.

4 - هامش مجمع الأنهر ج 2 ص 44.

5 - المنتزح المختار ج 3 ص 105.

ويقولون: ((ومن العيب ما يكون مختصاً بهذا المشتري نحو أن تكون الأمة رضية له أو مظاهراً منها أو مطلقة ثلاثاً أو اشترى نعلأ أو خاتماً يلبسه فوجده صغيراً أو كبيراً على رجله أو يده أو غير ذلك مما يكون مخالفاً لغرض المشتري والقول قوله مع يمينه لأنه لا يعرف إلا من جهته))<sup>(1)</sup>.

وقولهم: ((والحمل في الجارية عيب إذا كانت مشتراه للوطء وفي البهيمة ليس بعيب إذا لم تكن مشتراه للحمل فإن لم تكن الجارية مشتراه للوطء فإن حملها لا يكون عيباً حيث مقصود مشتريها التماسل وإن كانت البهيمة مشتراه للحمل والركوب فحملها حينئذ عيب لأنه يمنع من المقصود قيل: والقول في ذلك للمشتري لأنه لا يعرف إلا من جهته))<sup>(2)</sup>.

لذلك يبدو أن بعض التطبيقات تأخذ بهذا المفهوم الوظيفي للعيب، حيث قال ابن رشد: ((والعيوب التي لها تأثير في العقد هي عند الجميع ما نقص عن الخلقة الطبيعية أو عن الخلق الشرعي نقصاناً له تأثير في ثمن المبيع وذلك يختلف باختلاف الأزمان والعوائد والأشخاص))<sup>(3)</sup> فالقول إن العيب يختلف باختلاف الأشخاص لا يمكن تفسيره إلا بالقول إنه مقصوده اعتبار غرض المشتري هو الأساس في تحديد العيب الذي تنقص لأجله القيمة فقد يكون العيب لا توجد أصداده في المبيع إلا بالشرط فلا يعد عيباً إلا إذا كان غرض المشتري يستدعي وجود تلك الصفة فغياب تلك الصفة بالنظر إلى غرض المشتري يعد عيباً ولو لم يكن غيابها بالنظر إلى غرض غيره<sup>(4)</sup>، كما لو كان مقصود المشتري من شراء الماشية للتضحية وكانت الماشية معيبة بشق صغير في أذنها فإن ذلك يعد عيباً بالنظر إلى غرضه لأنها تمثل جزءاً من الأضحية ولو كان الشراء في غير موعد الأضحية ما دام مقصود المشتري قد دخل الحقل التعاقدية<sup>(5)</sup>، ومثل شراء خف فيجده على غير مقاس، وشراء منجره لغرض معين فتبين أنها لا تصلح لذلك الغرض<sup>(6)</sup>.

## المبحث الثاني

### تحديد العيب وضبط معياره في القانون اليمني

تنص المادة (242) من القانون المدني اليمني على أنه: ((خيار العيب هو ما وجب لظهور شيء في المعقود عليه ينقص القيمة أو يفوت غرض العاقد)) وتنص المادة (245) من القانون المدني اليمني على أنه: ((يشترط في العيب المسوغ للرد ما يأتي: 3....- أن يكون العيب مما يفوت غرض العاقد من

1 - المنتزع المختار ج3 ص107 هامش (4).

2 - المنتزع المختار ج3 ص105.

3 - بداية المجتهد ج2 ص174.

4 - بداية المجتهد ج2 ص174.

5 - مغني المحتاج ج2 ص71. مجمع الأهر ج2 ص47.

6 - رد المختار ج4 ص74 وبهامشه تنوير الأبصار وشرحه الرد المختار. البحر الرائق ج6 ص43.

المعقود عليه أو ينقص قيمته)) وتنص المادة (546) مدني يميني على أنه: ((يكون البائع ملزماً بالضمان إذا لم يتوافر في المبيع وقت التسليم الصفات التي كفل للمشتري وجودها فيه أو إذا كان بالمبيع عيب ينقص قيمته بحسب الغاية المقصودة منه حسبما هو مبين في العقد أو مما هو ظاهر من طبيعة الشيء أو الغرض الذي أعد له، وبضمن البائع العيب ولو لم يكن عالماً بوجوده...، ولكن البائع لا يضمن العيوب التي كان المشتري يعرفها وقت العقد إلا إذا أثبت المشتري غش البائع بأن يكون البائع أكد له خلو المبيع من هذا العيب أو يكون قد تعمد إخفاء العيب)) وتنص المادة (543) مدني يميني على أنه: ((يعتبر استحقاق بعض المبيع عيباً فيه تطبق في شأنه الأحكام المتعلقة بظهور عيب في المبيع كما يطبق في شأنه حكم المادة (535) المتعلقة بنقص قيمة المبيع لثلف أصابه قبل التسليم)) ومن تلك النصوص نلاحظ أن القانون اليمني أخذ بالعيب الوظيفي عندما لم يقصر العيب على العيب بالمعنى الدقيق (العيب المادي) وإنما اعتبر فوات وصف مشروط في العقد عيباً في المبيع أو في حكم العيب يترتب عليه أحكام خيار العيب، ويرى الفقه اليمني أن التعريف تعريف عام أراد المشرع اليمني به إدخال خيار فوات الوصف وخيار الاستحقاق الجزئي وأن هذا المعنى واضح من عموم عبارة ما وجب لظهور شيء في المعقود عليه<sup>(1)</sup>، كما أنه أيضاً أخذ بالعيب الوظيفي عندما لم يقصر العيب بالمعنى الفني الدقيق على الآفة الطارئة التي ينقص لأجلها ذات المبيع أو تنقصه، بل يصح أن يكون العيب أمراً خارجياً متعلقاً بالعين ويعيق أحد استعمالاتها أو تنقص لأجلها القيمة المالية للمبيع، حيث صرحت المادة (242) بأن العيب ما ينقص القيمة أو يفوت غرض المشتري، لذلك فإن القانون اليمني ربط العيب بنتائجه عندما اعتبر العيب هو كل ما يظهر في المعقود عليه ينقص القيمة أو يفوت غرض العاقد، وهنا يتجسد معنى العيب الوظيفي كون القانون ربط مفهوم العيب بمدى صلاحية المبيع لأداء الغرض المقصود للمتعاقد وليس للغرض المقصود من الشيء عند عامة الناس، وكذلك جعل معيار تحديد العيب معياراً نسبياً<sup>(2)</sup>، ولذلك يعد تخلف الصفة التي تجعل المبيع غير صالح لأداء ذلك الغرض عيباً موجباً للضمان حتى إن لم توجد آفة تصيب المبيع بثلف أو نقص؛ لأن العيب يرتبط بوظيفة المبيع بحسب مقصد المشتري<sup>(3)</sup>، وكذلك وفقاً لهذا التعريف فإن مفهوم العيب يكون واسعاً حيث يصح أن يكون العيب مادياً أو معنوياً أو قانونياً المهم أن

<sup>1</sup> - د/ عبد الله العلفي، أحكام الخيارات في الشريعة الإسلامية والقانون المدني اليمني، دراسة مقارنة بالقانون المدني المصري، دار النهضة العربية، القاهرة 1988م ص464 ف250. وانظر المذكرة الإيضاحية للقانون اليمني الكتاب الثاني ص56.

<sup>2</sup> - طبقاً للمواد (242، 245) من القانون المدني اليمني فالمادتان مأخوذتان من كتب الفقه الزيدي الذي يأخذ بالمفهوم الوظيفي للعيب بصورة صريحة، انظر سابقاً ف2، ص42-43.

<sup>3</sup> - انظر المادة (546) وهذه المادة مأخوذة من القانون المصري.

يفوت على المشتري غرضه من الشراء، لذلك فإن العيب بهذا المعنى يمزج دعوى الغلط بدعوى العيب كون المشرع اعتبر العبرة بغرض المشتري وما حسب له من حساب عند إقدامه على الشراء وهو معيار شخصي يؤدي إلى منزلق خطير بحسب ما يرى الفقه القانوني كونه يجعل من واجب البائع الاستعلام عن غرض المشتري من أجل أن يقدم له النصح بخصوص ما يناسب الغرض الذي من أجله أقدم على الشراء، وبهذا يستغرق معنى العيب جميع ما هو معروف عند الفقه والقضاء الفرنسي موجب الإعلام والنصح، فالقانون المدني اليمني عرف الغلط بنفس التعريف الذي أعطاه للعيب حيث نصت المادة (174) منه على أنه: ((يكون الغلط جوهرياً إذا فوت الغرض من التعاقد وعلى الأخص فيما يأتي: 1- إذا وقع في صفة للشيء تكون جوهرية في اعتبار المتعاقدين أو يجب اعتبارها كذلك لما لابس العقد من ظروف ولما ينبغي في التعامل من حسن النية. 2- إذا وقع في ذات المتعاقد معه، أو في صفة من صفاته وكانت تلك الذات أو الصفة هي السبب الرئيسي في التعاقد)).

وهذا التوجه الذي أخذ به القانون اليمني مأخوذ من الفقه الإسلامي عند الزيدية والشافعية<sup>(1)</sup>. وفي ضوء ذلك يتبين لنا أن العيب في القانون المدني اليمني هو "الذي لا يمكن المشتري من تحقيق الرغبة التي كان يسعى إلى تحقيقها من عقد البيع" فالمشتري عندما يتعاقد كان دافعه من ذلك ليس الحيازة المادية للشيء المبيع، وإنما كان يرغب في حيازة شيء يحقق له منفعة معينة يكتسبها من خلال استعماله له، فإذا لم يتحصل على تلك الفائدة المقصودة فإن تعاقدته يكون من غير جدوى وإن كان الشيء سليماً من الناحية المادية أي لم تصبه آفة طارئة، لذلك فمفهوم العيب في القانون اليمني أكثر اتساعاً من مفهوم العيب في القوانين العربية الأخرى التي تأخذ بالمفهوم المادي للعيب بحسب ما أسلفنا، وكون المشرع اليمني قد جعل من الاستحقاق الجزئي - أيضاً - عيباً موجباً للضمان<sup>(2)</sup>، ونرى أن المشرع اليمني أحسن صنعاً عندما اختار هذا النهج؛ لأن فيه تحقيقاً للغايات الأساسية من التعاقد وحماية لحق المشتري في الحصول على المبيع الذي يلبي له غرضه، الذي من أجله أقدم على الشراء. وأخيراً قد يقال إن نصوص القانون اليمني وإن كانت صريحة في اعتبار العيب كل شيء يظهر في المعقود عليه يفوت غرض المشتري إلا أنها لم توضح بأي معيار يتم تحديد غرض المشتري هل وفقاً لمعيار موضوعي أم معيار ذاتي.

بخصوص هذا نقول: إن قواعد تفسير نصوص القانون توجب علينا بحسب ما يراه الفقه القانوني الاعتماد على المصدر التاريخي للنص والمصدر التاريخي للقانون نفسه وكذلك الاعتماد على الفلسفة

<sup>1</sup> - انظر سابقاً، ص39، ص42، ص43

<sup>2</sup> - قرب د/ عبدالله العلفي، مرجع سابق، ص250-463-464.

التي انتهجها القانون اليمني والتي هي مغايرة تماماً للفلسفة التي يقوم عليها العقد في القوانين اللاتينية، وبالرجوع إلى كل هذا تعرف أن ذلك التفسير هو المقصود من نص المادة (242) من القانون المدني وقد أوردنا نصوصاً فقهية في المذهب الزيدي الذي أخذ به القانون اليمني من نصوصه التي تؤيد هذا<sup>(1)</sup>، كما أن النص محل التفسير نفسه يحمل تلك المعاني والإشارات عند كل من له معرفة بالتقنية الخاصة للقانون المدني اليمني والإمام بمعاني الكلمات المستخدمة في الفقه الإسلامي.

وأخيراً هناك أدلة أخرى أكثر وضوحاً على ما ذهبنا إليه وهو أن القانون اليمني في المادة (543) اعتبر الاستحقاق الجزئي من قبل العيوب بل وأخضعها لنفس أحكام العيب الخفي مع أن عيب الاستحقاق الجزئي من العيوب غير المتصلة بذاتية الشيء ولا بالغرض الذي أعد له وإنما لها تعلق بالانتقاص من الاستعمال الخاص للمبيع، بل وبالغرض الخاص للمشتري في تملك المبيع وليس حيازته حيازة هادئة. وكذلك نصت المادة (546) من القانون المدني على اعتبار تخلف الصفات المشروطة في العقد صراحة أو ضمناً من قبل العيوب الموجبة للضمان كما أورد هذا النص معايير موضوعية وذاتية في تحديد مقصد المشتري من الشراء وباعتبار أن هذا النص هو نفسه النص في القانون المصري وقد أثبتنا سلفاً أن تلك المعايير هي معايير ذاتية فيقال هنا ما قبل سابقاً.

## الفصل الثالث

### إشهارات العيوب

1- بالنسبة للمنتجات الطبيعية: يعتبر العيب بوجود فساد في الشيء كخبز مصنوع من طحين فاسد<sup>(2)</sup>، قمح مسوس<sup>(3)</sup>، سمك يجب أن يكون محلي ومدخناً بصورة خاصة ليكون صالحاً للحفظ<sup>(4)</sup>، بذور غير صالحة للإنبات بالمقارنة بمزارعين مجاورين<sup>(5)</sup>، دباغ جعل الحصير يحمل نكهة كريهة<sup>(6)</sup>، خشب مصاب بالأرضة<sup>(7)</sup>، أو يوجد به قطع معدن ناجمة عن الحرب<sup>(1)</sup>، خشب

1 - انظر سابقاً ص 42-43

2 - نقض مدني 19 يناير 1965م، المجلة الفصلية للقانون المدني، 655، ملاحظة G.carnu. نقض مدني 10 يناير 1955م، داللو، 1965، 389، المجلة الفصلية للقانون المدني 1965، 665، ملاحظة carnu.

3 - غرفة العرائض 8 مارس 1892، داللو الدوري 1892، ا، 204.

4 - نقض تجاري 25 فبراير 1952م، النشرة المدنية، ا، رقم 94.

5 - نقض مدني 22 مارس 1853، داللو الدوري 1853، ا، 83. نقض مدني 11 مارس 1980م، النشرة المدنية، ا، رقم 84. وانظر بوردي وسينيا فقرة 425 مكررة رابعاً مشار إليه في السنهوري، الوسيط ج4 ص720 هامش (2).

6 - نقض تجاري 17 فبراير 1965م، داللو، 1965، 353. حكم نقض مدني 23 فبراير 1982م، النشرة المدنية، ا، رقم 88.

7 - نقض مدني 31 مارس 1954م، داللو، 1980م، إعلانات سريعة 221، ملاحظة Larroumet. نقض تجاري 18 يناير 1972م، مصنف الاجتهاد الدوري، 1972، ا، 17072.

غير صالح لصناعة الأثاث "الكنبات"<sup>(2)</sup>، وخشب غير قابل لعلاج قاتل للحشرات<sup>(3)</sup>، قرميد غير صالح للاستعمال بسبب تأثره من الجليد<sup>(4)</sup>، حصص في شركة موضوعها استثمار مؤسسة تجارية إسرائيلية<sup>(5)</sup>، العثة في الصوف<sup>(6)</sup>، والدود في الفاكهة، والسم في الخبز<sup>(7)</sup>، مواد بناء لا تقاوم تقلبات الطقس<sup>(8)</sup>، كون الشاحنة المباعه كان لها سعة حمولة أدنى<sup>(9)</sup>، حبس مؤسسة تجارية المرذود المعطن عنه عند التعاقد<sup>(10)</sup>.

## 2- فيما يتعلق بعيوب الحيوانات:

أ- هرة ماتت بمرض الحمى الدماغية بعد الشراء بقليل<sup>(11)</sup>، حيوان مصاب بمرض مزمن<sup>(12)</sup>، أو حيوان ينقل العدوى إلى الحيوانات الأخرى<sup>(13)</sup> ومثل سمك ترونيب مصاب بعيوب معد<sup>(14)</sup> ومثل عيوب الهرة<sup>(15)</sup> وعيوب الخنازير<sup>(16)</sup>، ومن ضمن أمراض الحيوانات التي توجب الضمان في

- 1 - نقض تجاري 18 يونيو 1974م، النشرة المدنية، IV، رقم 200.
- 2 - لبيب شنب، مرجع سابق، ف173 ص220.
- 3 - نقض تجاري 9 مايو 1985م، النشرة المدنية، III، رقم 291.
- 4 - نقض مدني 7 فبراير 1973م، مصنف الاجتهاد الدوري 1973، 17918 تعليق جستان. نقض مدني 27 مارس 1991م، داللون، 1992، 95 تعليق J. P. Karlia.
- 5 - حكم محكمة استئناف باريس 9 مايو 1964م، مجلة قصر العدل 1964، 2، 126. نقض مدني 16 يونيو، النشرة المدنية، ا، رقم 374. بيع عقار في طور البناء قضت المحكمة بوجود عيب في كون الأرض محصورة كما أن رخصة البناء مؤقتة والبايع يعرف ذلك عقب تحرير إنذار له بوقف الأعمال.
- 6 - لبيب شنب، مرجع سابق، ص220 ف273.
- 7 - محكمة نيم 25 أبريل 1960م، داللون 1954، 417 مشار إليه في لبيب شنب ص220 هامش (3).
- 8 - نقض مدني 16 يوليو 1986م، مجلة قصر العدل 1986، بانوراما، 208.
- 9 - نقض تجاري 4 يونيو 1980م، النشرة المدنية، IV، رقم 239.
- 10 - نقض تجاري 6 مارس 1990م، النشرة المدنية، IV، رقم 266.
- 11 - نقض مدني 20 نوفمبر 1990م، النشرة المدنية، ا، رقم 266.
- 12 - نقض تجاري 14 يناير 1969م، مصنف الاجتهاد الدوري 1970، III، 16167 تعليق Prieur.
- 13 - نقض تجاري 23 يناير 1978م، النشرة المدنية، IV، رقم 33.
- 14 - نقض مدني 26 نوفمبر 1981م، النشرة المدنية، ا، رقم 353.
- 15 - نقض مدني 20 نوفمبر 1990م، العقود والمنافسة والاستهلاك يوليو 1991، رقم 171.
- 16 - نقض مدني 17 مارس 1992م، 1، 1992، إعلانات سريعة، 120.

القانون الفرنسي البرص بالنسبة للخنازير والسل بالنسبة للأبقار، وكالعيوب بالنسبة للكلاب والتقط<sup>(1)</sup>.

ب- ويلاحظ أن القانون والفقهاء والقضاء الفرنسي تشددوا بخصوص عيوب الحيوانات من ناحيتين؛ الناحية الأولى أن أمراض الحيوانات وخصوصاً الأمراض المعدية إذا ظهرت خلال مدة معينة من البيع يفترض أنها بدأت عند البائع فيسأل عنها هذا الأخير ما لم تكن من ضمان المشتري، بل إن القانون الفرنسي بخصوص الحيوانات الداجنة ذهب إلى اعتبار البيع باطلاً حكماً عندما يتم اكتشاف المرض خلال مدة معينة، فقانون 20 يونيو 1838م بخصوص بيع الحيوانات الداجنة المصابة بأمراض مختلفة وبشكل عام عندما يتعلق الأمر بأمراض معدية فهذا القانون كانت المادة (240) منه تنص على اعتبار البيع باطلاً حكماً عندما يتم اكتشاف المرض خلال أربعين يوماً من تاريخ التسلم، وكذلك قانون 22 ديسمبر عام 1971م يجيز دعوى البطلان خلال خمسة عشر يوماً في حالة الحمى الصفراء (التيفوس).

ج- وكذلك صدر قانون رقم 89-412 بتاريخ 22 يونيو 1989م المسمى القانون الريفي فالمادة (284) وما بعدها كانت تنظم حكم عيوب أنواع معينة من الحيوانات مثل الخيول والخنازير والماعز، والمادة (285) منه تنظم حكم عيوب الكلاب والسنور.

د- وقد تضمن القانون عدداً محدداً من الأمراض، فهذه الأمراض تسمح باستخدام دعوى الضمان طبقاً للقواعد العامة وعدد آخر من الأمراض يتم التمسك بخصوصها بالبطلان، كما أن الملاحظ أن القانون كما الفقهاء والقضاء الفرنسيين تشددوا بخصوص عيوب الحيوانات المتعلقة بالأمراض المعدية حيث اشترطوا لضمان البائع أن يبادر المشتري بفحص المبيع عند تسلمه وإعلان العيب خلال مهلة قصيرة<sup>(2)</sup>.

ونص المادة (291) من نفس القانون تسمح بالاشتراط بالإعفاء من ضمان بعض العيوب على أن يكون الاتفاق على الإعفاء خطياً.

هـ- ويلاحظ أن المحاكم في فرنسا الآن أصبحت تميل إلى استبعاد هذه القواعد الخاصة تأسيساً على وجود اتفاق بين الطرفين ولو ضمناً على الخضوع للقواعد العامة.

<sup>1</sup> - حكم محكمة استئناف باريس 15 مايو 1967م، مجلة قصر العدل 1967، 2، 35. وانظر بالنسبة لضمان العيوب في بيع الحيوانات في القانون الفرنسي موسوعة دالوز تحت "vices" redn رقم 135 وما بعدها، مشار إليه في توفيق فرج، مرجع سابق، ص 421 هامش (3).

<sup>2</sup> - هامش (3) في ص 51.



ويذهب القانون المغربي إلى إلزام المشتري أن يبدأ فوراً ومن وقت التسليم بمعاينة وفحص العيب الموجود في الشيء المبيع وإعطاء فرصة سبعة أيام نلي التسليم لإعلام البائع بوجود العيب وذلك في كافة الأشياء المنقولة باستثناء الحيوانات<sup>(1)</sup>، وهذا الاستثناء للحيوانات يتلاءم مع طبيعة الأشياء فقد تكون هذه الحيوانات عند استلامها صحيحة لا عيب فيها كما تظهر للعيان ولكن قد تكون عند التسليم في بداية حضانة الجرثوم المرضي فيها وهذه الحضانة قد تمتد إلى أكثر من سبعة أيام<sup>(2)</sup>.

3- في المادة العقارية: عدم قابلية الأرض للبناء المقصود<sup>(3)</sup>، استحالة البناء على الأرض بسبب عيوب التربة<sup>(4)</sup>، عيوب في البناء غير قابلة للكشف بالفحص المعتاد<sup>(5)</sup>، وجود حشرات تؤثر في متانة البناء أو صحته<sup>(6)</sup>،

في شأن الرطوبة وأحكام السد<sup>(7)</sup>، ارتفاعات غير ظاهرة<sup>(8)</sup>، والنحل الأبيض في أساس البناء<sup>(9)</sup>، والشقوق والشقوق البليغة في البناء<sup>(10)</sup>، عدم صلاحية المبنى بالكامل لتشغيل الحاسب الآلي الذي شيد لأجله خصيصاً لعيوب في التصميم<sup>(11)</sup>، وجود ديدان في سقالة منزل<sup>(12)</sup>.

ويلاحظ أن هناك نظاماً خاصاً لضمان عيوب البناء يحدد مدة ضمان أطول لبعض عيوب البناء فهناك ضمان لمدة عشر سنوات لبعض العيوب التي تهدد سلامة البناء أو متانته وهناك ضمان لمدة سنتين لبعض العيوب ومدة سنة لعيوب أخرى.

1 - محمد عبدالله الهزيم، مرجع سابق، ص164.

2 - المرجع السابق ص165.

3 - دي باج ج4 ف126، نقض مدني 16 يونيو 1966م، النشرة المدنية، ا، رقم 374. حكم محكمة استئناف باريس 19 أكتوبر 1976م مجلة قصر العدل رقم 246.

4 - دي باج ج4 ف126. وانظر البدر اوي، مرجع سابق، ف242 ص358.

5 - نقض مدني 24 مايو 1967م، النشرة المدنية، ا، رقم 183، عارضة عمرها قرنان.

6 - نقض مدني 31 مارس 1954م، داللو، 1954، 417. عكس ذلك نقض مدني 18 أكتوبر 1911م، داللو، 1912، 113، رفض تطبيق ضمان العيب بالنسبة لعقد التزم به مقاولون ومهندسون معماريون لبناء منزل تبين أن أبوابه ينخر فيها السوس وذلك استناداً إلى أن الأمر لا يتعلق ببيع بل بمقاوله. وانظر تعليق بلانبيول على ذلك الحكم حيث قام بنقده. بلانبيول وريبر تأليف هاميل ف98 ص103، 104.

7 - نقض مدني 19 يناير 1983م، النشرة المدنية، ا، رقم 20.

8 - نقض مدني 4 يوليو 1979م، داللو، 1980م، إعلانات سريعة 221 ملاحظة Larroumet. نقض عرائض 21 أبريل 1874م، داللو، 1875، 1، 183. بلانبيول وريبر تأليف هاميل، مرجع سابق، ف98 ص103 و 104.

9 - نقض مدني 31 مارس 1954م، داللو، 1954 - 417.

10 - غرفة العرائض 29 يونيو 1936، مجلة قصر العدل 1936، 11، ص444.

11 - نقض مدني 12 مايو 1982م، جازيت سي باليه 1982، ا، رقم 257.

12 - نقض مدني 31 مارس 1954م، داللو، 1954، 417.

4- عيوب المنتجات الصناعية: المركبات والأجهزة الإلكترونية وجميع الآلات الأخرى يتمثل العيب في عمل سيء للمنتج<sup>(1)</sup>، بيان كاذب عن سنة الصنع<sup>(2)</sup>، استهلاك مفرط للبنزين<sup>(3)</sup>، أو الدخان<sup>(4)</sup>، عيب عيب في التركيب<sup>(5)</sup> أو التصميم<sup>(6)</sup> أو الصنع<sup>(7)</sup>، استهلاك غير طبيعي لمركبة مستعملة<sup>(8)</sup>، جهاز قابل قابل للأعطال بصورة عديدة<sup>(9)</sup>، قابلية الشيء للإنفجار<sup>(10)</sup>، جهاز إنذار لا يعمل بصورة فعالة<sup>(11)</sup>، عداد سيارة يخطئ في قراءة المسافة المقطوعة<sup>(12)</sup>، استهلاك سريع جداً للشيء الجديد<sup>(13)</sup>، ظهور العيب في وقت قصير بكثير من الشراء<sup>(14)</sup>، ضعف الخشب المصنوع منه الأثاث، سوء تركيب الآلة<sup>(15)</sup>، الهاتف المحمول المشوب بمنطقة ظل<sup>(16)</sup>.

5- عيوب الأشياء المستعملة: قد يتحقق العيب في الأشياء الجديدة أو المستعملة كما هو الحال بالنسبة لعيوب المباني والمنشآت العقارية<sup>(17)</sup>، وبالنسبة للمنقولات المستعملة فإن كون الشيء مستعملاً لا يعد في

- 1 - نقض مدني 21 أكتوبر 1974م، النشرة المدنية، IV، رقم 260.
- 2 - نقض تجاري 23 يناير 1978م، النشرة المدنية، IV، رقم 33.
- 3 - حكم محكمة استئناف روان 14 فبراير 1979م، دالوز 1980، إعلانات سريعة، 223 ملاحظة: Ch.Larroumet حكم محكمة استئناف باريس 3 مايو 1967م، مجلة قصر العدل 1967، 2-34 تعليق J.F.D.
- 4 - حكم محكمة استئناف باريس 19 أكتوبر 1976م، مجلة قصر العدل جداول في المواد 1977 و1978 و1979م، V، البيع رقم 246.
- 5 - نقض مدني 24 مايو 1967م، النشرة المدنية، I، رقم 183.
- 6 - نقض تجاري 4 مايو 1971م، النشرة المدنية، IV، رقم 122 بخصوص ذبذبات أصابت سفينة بسبب عيب في التركيب في حاملة السكان وأدى إلى توقفها. نقض تجاري 4 نوفمبر 1982م، النشرة المدنية، IV، رقم 336 مصنوعات معدنية عيب في التصميم الرجوع على المقاول الذي بدوره رجع على المورد.
- 7 - نقض مدني 27 مارس 1991م، دالوز 1992، 95 تعليق J.P. Karile بخصوص قرميد متصدع من الجليد.
- 8 - غرفة العرائض 15 نوفمبر 1927 الأسبوع الاجتهادي 1928، ص126.
- 9 - نقض تجاري 5 مايو 1972م، النشرة المدنية، IV، رقم 144. ونقض تجاري أول ديسمبر 1977م، مجلة قصر العدل 1978، I، الموجز 107.
- 10 - انظر ملاحظة G. cornu، المجلة الفصلية للقانون المدني 1964، 565.
- 11 - نقض مدني 17 مايو 1988م، النشرة المدنية، I، رقم 148.
- 12 - محكمة باريس، الغرفة الثانية 27 أبريل 1978 Jurisdata رقم 299. نقض مدني 16 يونيو 1993م، دالوز 1994، 210.
- 13 - نقض تجاري 27 نوفمبر 1973م، النشرة المدنية، IV، رقم 345.
- 14 - نقض تجاري 27 نوفمبر 1973م، النشرة المدنية، IV، رقم 345. وانظر نقض مدني 20 نوفمبر 1990م، النشرة المدنية، I، رقم 266 هرة ماتت بمرض الحمى الدماغية بعد الشراء بقليل. وانظر نقض مدني 28 يونيو 1989م، النشرة المدنية، I، رقم 208 بخصوص دراجة نارية صغيرة علية السرعة انكسرت بعد البيع بقليل.
- 15 - سخانة كهربائية تسرب ناتج عن عيب في التركيب أو عن شد سيء لمسمار كبير في المصنع. نقض مدني 27 أكتوبر 1993م، دالوز، 1994م، 212.
- 16 - نقض مدني 5 ديسمبر 1995م، دالوز الأعمال 1996، 142.
- 17 - انظر ..... .

ذاته عيباً إذا كان ذلك الاستعمال في الحدود الطبيعية<sup>(1)</sup> وكل ذلك يعتمد بطبيعة الحال على حالة الشيء من حيث القدم فإذا كانت العيوب ناشئة عن قدمه فإنها لا تكون عيوباً خفية<sup>(2)</sup>، ويمكن أن يستدل على ذلك من الثمن الذي دفعه المشتري، فمثلاً المشتري لسيارة لم يدفع إلا ثمن هيكلياً فإنه لا ينتظر منها أن تعمل<sup>(3)</sup> أو يستدل من ظاهر الشيء<sup>(4)</sup>، أما الاستعمال غير الطبيعي فيعد عيباً لأنه يجب افتراض أنه حتى بالنسبة للشيء المستعمل أنه ما زال قادراً على أن يقدم الخدمات التي يحق للمشتري أن ينتظرها منه<sup>(5)</sup>، فإذا كان المشتري لجهاز مستعمل عليه أن يتوقع إجراء تصليحات فإن مطالبه تكون مقبولة عندما تكون التصليحات التي أجراها عاجزة عن إزالة العيوب الخطيرة التي تحول دون عمل طبيعي للشيء<sup>(6)</sup>.

**6- عيوب منتجات الأدوية:** يعامل القضاء عيوب منتجات الأدوية معاملة خاصة<sup>(7)</sup> وكذلك بالنسبة لعيوب الأشياء الحديثة<sup>(8)</sup>.

فالمحاكم تتشدد بقبول عيب الأدوية<sup>(9)</sup>، مع أن هذه المنتجات تتعلق بمنتجات خطيرة وذات تقنية عالية تباع في الغالب من جهة<sup>(10)</sup> والعلة أن المشتري يعرف أنه يشتري مثل هذه الأشياء الخطرة والقول بغير ذلك سيؤدي إلى وقف التقدم التقني<sup>(11)</sup> كما أن المحاكم تتردد في قبول دعوى الضمان ضد الصيدلاني بخصوص العيوب المصاحبة لعمل الدواء حيث يعتبرون أنه لا يمكن أن يوضع على عاتق الصيدلاني توقع جميع المخاطر التي يمكن أن تصاحب الدواء<sup>(12)</sup>، وهذا ما يسمى بعيوب مخاطر التطور، وذلك

- 1 - جبروم، العقود الرئيسية الخاصة، ج1، مرجع سابق، ف11318 ص282. نقض تجاري 11 يونيو 1954م، دالوز 1954، 697. وجازيت باليه 1954، II، ملاحظة 258 Rev. Trim. حكم محكمة استئناف روان 14 فبراير 1979م، دالوز 1980 إعلانات سريعة 223، ملاحظة cn. Larroumet. وانظر مازو، مرجع سابق، ف985 ص836-837.
- 2 - محكمة Vereilles بتاريخ 28 سبتمبر 1990م دالوز 1991، 168، ملاحظة Taunafand.
- 3 - د/ نبيل إبراهيم سعد، المرجع السابق ص401 هامش (2).
- 4 - نقض تجاري 5 فبراير 1974م، النشرة المدنية، IV، .....
- 5 - عكس ذلك تمييز مدني أولى 2 ديسمبر 1997م، النشرة المدنية، ا، رقم 351.
- 6 - نقض تجاري 12 ديسمبر 1961م، النشرة المدنية، IV، رقم 476.
- 7 - انظر كمثال حكم محكمة الجنح في سين 19 ديسمبر 1957م، دالوز، 1958-257 س 1958، 1، 137، تعليق J. D. Bredin.
- 8 - نبيل إبراهيم سعد، البيع ص401، 402.
- 9 - انظر كمثال حكم محكمة استئناف ريننس، الغرفة الأولى 25 نوفمبر 1981م، المعلومات الاجتهادية رقم 41297.
- 10 - جبروم، العقود الخاصة، ج1 ف11318 ص383.
- 11 - د/ نبيل إبراهيم سعد، البيع، ص402.
- 12 - نقض تجاري 18 أبريل 1986م، مصنف الاجتهاد الدوري 1986، IV، 163، النشرة المدنية، ا، رقم 82. وانظر جازيت سي باليه، 1987، II، ملاحظة G.vala et A.viandier 20271.

عندما يتعلق الأمر بمنتج تم تطبيقه وبيعه في حقبة معينة وفي حالة الفن الخاص بتلك الحقبة، حيث كان يستحيل في بعض الأحيان بما هو متاح من تكنولوجيا العصر الكشف حينئذ عن العيب حيث أن أوجه القصور فيه لم تظهر إلا بعد ذلك لأن وسائل التصنيع والمعرفة قد تغيرت وكون التقدم التقني وحده يتم اكتشافه لاحقاً<sup>(1)</sup>.

وقد قضت محكمة النقض الفرنسية الغرفة المدنية في 23 أيار 1973م في صدد اضطرابات أصابت مريضة عقب فحص طبي إشعاعي مع حقنة بمادة المبتورال اعتبر الحكم أن هذا المنتج كان في تلك الحقبة الوحيد الذي يتيح الحصول على التصوير الشعاعي للوصول للمعلومات المطلوب الحصول عليها وقرر أن الصانع لم يرتكب أي خطأ في الاستمرار في طرح الدواء للتداول حتى اكتشاف منتج آخر أقل منهجياً<sup>(2)</sup>، وترى بعض المحاكم عدم ضمان عيوب هذا النوع من العيوب لأن العيب الداخلي في الشيء لا يتوافر فيه شرط الخارجية المطلوب للعمل بالقوة القاهرة<sup>(3)</sup>.

ولكن الفقه الراجح المؤيد من غالبية أحكام القضاء الفرنسي يذهب إلى أن طابع العيب غير القابل للكشف عنه لا يمنع كون البائع ضامناً له حتى ولو كان فرداً عادياً غير مهني حيث يرى أصحاب هذا الرأي أن صعوبة التحقق من العيب لا يجيز استبعاد القرينة التي تعتبر بمقتضاها البائع المهني أنه على علم به مما يكون معه ضامناً للعيب، وتطرح المسألة بشكل عام بصدد الصانع لما يتعلق بإعداد المنتجات الكيميائية أو الأدوية التي يتبين عند الاستعمال أنها مشوبة بعيب أو مضررة ولم يكن في تلك الفترة من وسيلة تتيح في الأساس الاشتباه بالخطر الموجود<sup>(4)</sup>.

كما أن هناك من الأحكام التي تأخذ بالعيب الخفي في مجال توريد الدم حتى في الحالات التي يكون العيب غير قابل للكشف كدم ملوث "بالإيدز"، حيث يعتبر المورد للدم مسئولاً عن العيب حتى المتعذر كشفه<sup>(5)</sup>.

## الخاتمة

1 - نبيل إبراهيم سعد، البيع ص402.

2 - مجلة قصر العدل 1973، 2، 885.

3 - بخصوص الدواء انظر نقض مدني 23 مايو 1973، مجلة قصر العدل، 1973، 2، 885.

4 - نقض مدني 30 أكتوبر 1983م، النشرة المدنية، III، رقم 253، المجلة الفصلية للقانون المدني 1986، 137 ملاحظة J.HUET.

5 - حكم محكمة استئناف باريس 28 نوفمبر 1991م، دالوز 1992م، 85 تعليق A.Dorsner. Dolivet. المجلة الفصلية للقانون المدني 1992، 119، ملاحظة P.jaurdin حيث نص على أن المورد مسئول عن "العيب الداخلي في الدم حتى المتعذر كشفه" وكذلك قضت محكمة النقض الغرفة المدنية في 23 مايو 1973م، مجلة قصر العدل، 1973، 2، 885.

## أولاً: الوضع في القانون:

أ- المفهوم المادي للعيب يقصد به ما يتناول العيب من الناحية المادية للشيء بالإستقلال عن تأثيره على أداء وظائفه المتوقعة منه فمسألة التأثير هي شرط لضمان العيب وليس عنصراً في تكوين العقد، لذلك مفهوم العيب ينحصر بالفساد الذي يطرأ على مادية الشيء بصورة مباشرة كتسوس الحبوب ومرض الحيوان ونحو ذلك.

ويترتب على هذا المفهوم أن مجال العيب الخفي هو عندما يتعلق بأمر طرأ على مادية الشيء وأحدث فيه نقصاً وجعله غير جدير لأداء المقصد الطبيعي والمعتاد منه الذي يجوز لنا توقعه منه كأن يؤثر على صفة الشيء التجارية ومن عمله الحسن، والمثال على ذلك عندما يشتري شخص صورة زيتية على أنها من صنع رسام معروف فكانت فعلاً من صنع ذلك الرسام ولكن وجد بالصورة عيب ينقص من قيمتها، أما إذا كانت غير معيبة سوى أنها ليست من ذلك الرسام فلا تعد عيباً، ويكون المعني هنا هو ضمان فوات الوصف أو الرد تأسيساً على فكرة الغلط، ووفقاً لهذا المفهوم المادي للعيب يمكننا التفرقة بين الصفات الجوهرية وبين العيب الخفي، وبالتالي يكون لدعوى ضمان العيب الخفي نطاقاً خاصاً به بحيث لا يصبح رفع دعوى ضمان العيب الخفي إلا على الأشياء المادية، ولا يصح رفعها بالنسبة للأشياء المعنوية كالأوراق المالية، وكذلك لا يعد عيباً كون الشيء غير أثري بالنظر إلى مقصد المشتري وكذلك ظهور حق إرتفاق غير ظاهر على العقار، ولقد خرجت الدراسة بعدة مأخذ على اعتماد هذا المفهوم منها:

1- أن القائلين بهذا المفهوم المادي للعيب وإن كانوا قد أطلقوا هذا التحديد بين ما يعد عيباً يوجب إعمال نظرية ضمان العيب وبين ما يعد وصفاً غائباً أو صفة جوهرية داخلية في النطاق التعاقدية مما يوجب إعمال نظرية ضمان فوات الوصف أو فكرة الغلط إلا أننا نجد في تطبيقنا نهم تداخل بين هذين الأمرين حيث لوحظ أنه تم اعتبار غياب عدد من الصفات عيباً ما دام تلك الصفة الغائبة لها تلازم مادي وطبيعي بالشيء أو أن تكون تلك الصفة من قبيل الصفات التجارية للشيء ويأخذون في الاعتبار المؤلف من التعامل.

2- وفي ضوء تلك الملاحظة وجدنا أن هناك شبه استحالة بإجراء التفرقة بين الصفات التي لا يكون من شأن غيابها إخراج الشيء من الفئة التي ينتمي إليها وبين الصفات التي تبقى الشيء منتتماً لذات الفئة مع غياب تلك الصفة.

3- ويترتب على الأخذ بالتعريف المادي للعيب وفقاً للمفهوم التقليدي افتراض أن المتعاقد يتعاقد دائماً للحصول على شيء معين بالذات بصرف النظر عن المقصود من الشراء وهذا ما يتطلب أيضاً حصر لكافة الأشياء وتحديد عناصر تكوينها ووظائفها وهذا ما لم يمكن تحقيقه.

4- ولكن من ناحية أخرى فإن التعريف المادي للعيب هو المتفق مع مقصد المشرع بما اجراه من التفرقة بين فكرة ضمان العيب وضمن فوات الوصف وبين الآثار القانونية الأخرى المتعلقة بحماية الإرادة.

ب- وأصحاب الري القائل بإعطاء العيب مفهوماً وظيفياً فهو من ناحية يعطي العيب مفهوماً مزدوجاً ونسبياً يربط تحديد العيب بنتائجه أي بمدى تأثيره على حسن الانتفاع بالمبيع الانتفاع المنتظر منه سواء كان العيب بمثابة آفة طارئة في الشيء أو تخلف صفة مقصودة للمشتري.

ومن ناحية ثانية ليس كل عيب يوجب الضمان وإنما يقتصر الضمان على العيوب التي تفوت على المشتري الاستعمال المقصود من الشيء أو تتضمن هذا الاستعمال بصورة كبيرة، ولهذا من الطبيعي أن يحصل تشابك بين نظرية ضمان العيب الخفي وبين النظريات المتعلقة بحماية الإرادة.

ولقد ذهب إلى هذا القانون الفرنسي والمصري وفي ضوء ذلك خلصنا إلى أنه ومن أجل تحديد العيب يجب التعرف على مقصد المشتري، وهذا ما قادنا إلى البحث بشأن المعايير التي يجب اعتمادها للتعرف على مقصد المشتري، وما إذا كانت معايير موضوعية بحيث يكون هناك تلازم بين غرض المشتري وبين الطبيعة الموضوعية للشيء، أم أنه يجوز أن يكون مقصد المشتري غير متلازم مع الطبيعة الموضوعية للشيء مما يسمح بأن يكون العيب ذا طبيعة مادية أو معنوية أو قانونية أو صفة جوهرية لم يعد لها لمبيع في شيء المهم أن يكون له اتصال بغرض المشتري وكان داخلاً في اعتبار المتعاقدين..

ولهذا فقد خصصنا لكل معيار مطلباً خاصاً لدراسته وفي مطلب ثالث تناولنا بالدراسة موقف القانون المصري واليمني من المعيارين وفي الأخير عرضنا لعدد من التطبيقات على المعيارين.. ويمكن أن نلخص أهم الملاحظات بالآتي:

1- أن القضاء غلب اعتبارات العدالة أكثر من تغليب المحددات النظرية، ولهذا نجده تجاوز حدود البناء النظري لفكرة ضمان العيوب التقليدية وفكرة الغلط والتدليس وفكرة ضمان عدم المطابقة وفكرة الالتزام بالاعلام معطياً الأولوية لمقتضيات العدالة، وهنا حصل التشابك بين تلك النظريات.

2- كما أن التشريعات هي نفسها تجاوزت بعضاً من تلك الحدود بما أوردته من نصوص فضفاضة تسمح بإعطاء العيب الخفي مفهوماً واسعاً يأخذ في الاعتبار مقصد المشتري كان ذلك متوافقاً مع التطور النوعي والكمي للمنتجات.

وملاحظتنا على هذا التوجه فيما ذهب إليه البعض في المبالغة من استخدام المعيار الذاتي في تحديد مقصد المشتري فهذا هو ما أزال الحدود بين النظريات المتعلقة بحماية الإرادة.

**ثانياً: الوضع في الفقه الإسلامي:** يلاحظ أولاً أن لكل فقه حكمته الفنية وبناءه الفلسفي الخاص به رغم أن الهدف واحد عند جميع المدارس الفقهية وهو رسم جملة من القواعد والأحكام بخصوص كل مسألة من المسائل للوصول إلى تحقيق العدالة بين أطراف القاعدة وتحقيق الاستقرار في المعاملات ولكن ليس بالضرورة أن تتطابق والآليات المستخدمة لوجود اختلاف في المنطلقات الفكرية والفلسفية لكل فقه بالإضافة إلى فرضية الاختلاف في الوسيلة المتبعة فمثلاً المدرسة الغربية تغلب اعتبارات الاستقرار في المعاملات وفي ضوء ذلك كنا نعتقد أن نجد اختلافاً كبيراً في مفهوم العيب وشروط إعماله في الفقه الإسلامي بالمقارنة بالفقه الغربي وخصوصاً أن الشائع في توصيف الفقه الإسلامي أنه فقه موضوعي.

بالإضافة إلى وجود عامل إضافي يساعد على التباين وهو أن نظرية ضمان العيوب الخفية في الفقه الإسلامي هي النظرية التي من خلالها تمت معالجة موضوع حماية الإرادة حيث تقوم هذه النظرية بالإنباء عن التطبيقات الأخرى مثل فكرة الغلط والتدليس فهذه النظريات في الفقه الإسلامي لم يتم الاعتماد عليها في مجال حماية الإرادة ولم تحضى بالاهتمام الكافي، كما أن قواعد الفقه الإسلامي وضعت قواعده منذ أكثر من ألف ومائتين عام أي أنها وضعت لمعالجة مشكلات مختلفة عن مشكلاتنا المعاصرة ولم يحضى حتى الآن بالتجديد إلا في حدود ضيقة بفعل إغلاق باب الاجتهاد فمثلاً بخصوص موضوعنا كانت الأشياء محل التعامل محدودة ويفترض علم الجميع بوظائفها واستخداماتها وهذا ما يبرر تبني الفقه الإسلامي للاعتبارات الموضوعية سواءً من حيث المفهوم أو المعيار المتبع.

ومع كل ذلك فإن هذه الدراسة أبانت عن تشابه كبير بين الفقهاء يمكن ملاحظته بالآتي:

1- إن تعريفات الفقهاء للعيب كانت في بعضها تعطي الغلبة للمفهوم المادي للعيب حيث تم تعريف العيب بأنه الآفة الطارئة التي تنتقص لأجلها القيمة ولكن يلاحظ من إمتداد التطبيقات مفهوم العيب إلى تخلف صفة مقصودة صراحة أو دلالة.

- 2- وهناك من التعريفات والتطبيقات تعطي للعيب مفهوماً وظيفياً إلى حد أنه يفهم منها أن نظرية العيب الخفي غطت نظريتي التدليس والغلط باعتبار أن هاتين النظريتين لم تغطى في الفقه الإسلامي بذات الاهتمام التي حظيت بها في الفقه القانوني.
- 3- وأخيراً وجدنا في الفقه الزيدي آراء وتطبيقات تعطي العيب مفهوماً وظيفياً بالصورة التي رأيناها في آخر تطور الفقه القانوني حيث تكون العبرة من تحديد غرض المشتري ولو لم يكن داخلاً الحقل التعاقد ومن ذلك اعتبار وجود دعوى تتعلق بالشيء المبيع عيباً واعتبار عدم تطابق المبيع مع الغرض الخاص للمشتري عيباً كسواء خاتماً فوجده كبيراً أو صغيراً على إصبعه وكسواء الخروف بقصد الأضحية ولو لم يخير البائع بغرضه فوجود أي عيب في المبيع مهما كان يسيراً يعد عيباً..

ورأينا في هذا هو أن ما تضمنه الفقه الإسلامي من خروج عن المفهوم المادي للعيب على المفهوم الوظيفي للعيب كان بمثابة تطور طبيعي لنظرية ضمان العيب الخفي وذلك كحاجة الاستيعاب حالات تعيب الإرادة التي كان من المفترض أن تغطيها فكرة الغلط والتدليس والإلتزام بالإعلام والتبصر..

#### قائمة المراجع

أولاً: مراجع الفقه الإسلامي:

#### (أ) كتب الحنفية

- 1- البحر الرائق شرح كنز الدقائق، تأليف زين الدين بن نجم الحنفي (ت970هـ) دار الكتاب الإسلامي، القاهرة، الطبعة الثانية، ج6.
- 2- بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع لعلاء الدين أبي بكر بن مسعود الكاساني المتوفى سنة (587هـ)، المكتبة العلمية، بيروت، 1406هـ/1986م.
- 3- الدر المختار على تنوير الإبصار لمحمد بن علي بن محمد، المتوفى سنة 1088هـ، مطبوع بهامش حاشية ابن عابدين المسماة برد المختار على الدر المختار طبعة إحياء التراث العربي الطبعة الثانية، 1992م.
- 4- رد المختار على الدر المختار وهو حاشية العلامة محمد أمين الشهير بابن عابدين على الدر المختار شرح تنوير الأبصار لمحمد علاء الدين الحصكفي، الطبعة الثانية، ج5، دار الفكر، بيروت، 1399هـ/1979م.
- 5- فتح القدير شرح الهداية لكمال الدين محمد بن عبدالواحد المعروف بابن الهمام المتوفى سنة 861هـ، طبعة دار الفكر، ج6.
- 6- مجمع الأنهر شرح ملتقى الأبحر للفتية عبدالله بن الشيخ محمد بن سليمان المعروف بداماد أفندي، مؤسسة التاج العربي ودار إحياء التراث، بيروت، لبنان، بدون طبعة وبدون تاريخ.
- 7- تبیین الحقائق، شرح كنز الدقائق، فخر الدين عثمان بن علي الزليعي الحنفي (ت743هـ)، دار الكتب الإسلامية القاهرة 1313هـ.

#### (ب) كتب المالكية



- 1- بداية المجتهد ونهاية المقتصد: تأليف الإمام أبي الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي، (ت 595)، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط10، 1408هـ/1988م..
- 2- مواهب الجليل شرح مختصر خليل للشيخ محمد بن عبدالرحمن المعروف بالخطاب (ت954هـ)، ج 3، دار الفكر، بيروت، لبنان، الطبعة الثانية، 1992م.
- 3- حاشية الدسوقي على الشرح الكبير، للعلامة شمس الدين عرفة الدسوقي، المتوفى 1230هـ، ج 3، مطابع الأميرية، القاهرة.

**ج) كتب الشافعية**

- 1- أسنى المطالب في شرح روض الطالبين لذكريا بن محمد بن زكريا الأنصاري زين الدين أبو يحيى السنيني (المتوفى: 926هـ) الناشر: دار الكتاب الإسلامي.
- 2- مغني المحتاج إلى معرفة أفاض المنهاج، شرح الشيخ محمد الخطيب الشربيني، دار الفكر، بيروت، لبنان، 1995م.
- 3- نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج، لشمس الدين محمد بن أحمد بن حمزة بن شهاب الرملي (ت1004هـ)، دار الفكر، بيروت، لبنان، الطبعة الأخيرة، 1404هـ/1984م.

**د) كتب الحنابلة**

- المغني لموفق الدين أبي محمد عبدالله بن أحمد بن محمد بن قدامة (ت620) ويليهِ والشرح الكبير لشمس الدين عبدالرحمن بن محمد بن أحمد بن قدامة (ت682) دار الحديث، القاهرة، 2004.

**ه) كتب الزيدية**

- 1- التاج المذهب لأحكام المذهب للفاضل أحمد بن قاسم العنسي اليماني الصنعاني، مكتبة اليمن الكبرى، بدون سنة نشر
- 2- المنتزَع المختار من الغيث المدرار (شرح الأزهاري) للعلامة أبي الحسن عبدالله بن مفتاح، ج3، 5، مكتبة غمضان، صنعاء، اليمن .
- 3- بغية المسترشد في تلخيص فتاوى الأئمة من العلماء المتأخرين، طبعة الحلبي.

**ثانياً: المراجع القانونية العربية:****أ) الكتب العامة:**

- 1- د. إسماعيل غانم، مذكرات في العقود المسماة، عقد البيع، ط1958م، مكتبة عبدالله وهبة، مصر، ط1966م.
- 2- أنور سلطان، العقود المسماة شرح عقد البيع والمقايضة، دار الجامعة الجديدة الأسكندرية طبعة 2005م.
- 3- توفيق فرج، البيع والمقايضة، طبعة 1979م مؤسسة الثقافة.
- 4- د. جميل الشرقاوي، في محاضرات في عقد البيع في القانون المدني، طبعة 1957م.
- 5- د. حسام الدين كامل الأهواني، عقد البيع في القانون المصري والكويتي، مطبوعات جامعة الكويت 1989م.
- 6- د. حسن عبدالباسط جميعي، مسؤولية المنتج عن الأضرار التي تسببها منتجاته المعيبة.
- 7- د. رمضان أبو السعود، شرح العقود المسماة عقدي البيع والمقايضة دراسة مقارنة في القانونين المصري واللبناني، الدار الجامعية، بيروت، 1990م.
- 8- د. سليمان مرقس، عقد البيع 1968م.
- 9- د/ عبد الله العلفي، أحكام الخيارات في الشريعة الإسلامية والقانون المدني اليمني، دراسة مقارنة بالقانون المدني المصري، دار النهضة العربية، القاهرة 1988م.
- 10- د. عبد المنعم البدر اوي، الوجيز في عقد البيع، مطبعة النسر الذهبي، القاهرة، 1983م.

- 11-د. عبدالرزاق السنهوري، الوسيط في شرح القانون المدني المصري، البيع، الطبعة الثالثة الجديدة، منشورات الحلبي الحقوقية بيروت لبنان، 2000م، ج4.
- 12-د. علي هادي العبيدي، العقود المسماة البيع والإجارة، دار الثقافة، عمان، 2006.
- 13-د. محمد عبدالله الهزيم، الضمان في عقد البيع، دار الفيحاء، (د. ت)
- 14-د. محمد لبيب شنب، عقد البيع، دار النهضة العربية - القاهرة - 1977م.
- 15-د. محمد حسن قاسم، القانون المدني، العقود المسماة، البيع والتأمين والإيجار، منشورات الحلبي، بيروت- 2000م.
- 16-مصطفى الزرقا، عقد البيع في القانون السوري، ط5، مطابع فتى العرب، دمشق (د. ت).
- 17-د. نبيل إبراهيم سعد، العقود المسماة، عقد البيع، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية 2010م.

**(ب) والدوريات:**

1. عبد الرشيد عبد الرضا محمد، الالتزام بضمان العيوب الخفية في القانون المصري والكويتي، جامعة القاهرة، منشورات دار حراء، القاهرة، 1974م.
2. د. عبد الناصر توفيق العطار، العيب وشروط ضمانه في القانون المدني المصري، بحث منشور في مجلة العلوم القانونية والاقتصادية، العدد الثاني السنة الثالثة عشرة.
3. منصور مصطفى منصور، تحديد فكرة العيب الموجب للضمان في عقدي البيع والإيجار، بحث منشور، في مجلة العلوم القانونية والاقتصادية السنة الأولى العدد الثاني يونيو 1959م.

**ثالثاً: مراجع في القانون الفرنسي:****1- المراجع المترجمة:**

1. أوبري ورو، الطبعة الرابعة ج4 رقم 355 مكرر
2. بينا بنت، القانون المدني، العقود الخاصة، ترجمة منصور القاضي، مجد المؤسسة الجامعية للنشر والتوزيع، بيروت، 1424هـ - 2004م.
3. جان جستان، المطول في القانون المدني الفرنسي، تكوين العقد، ترجمة منصور القاضي، مجد المؤسسة الجامعية للنشر والتوزيع، بيروت، 2003م.
4. جان جستان، تكوين العقد، ترجمة منصور القاضي، المؤسسة الجامعية للدراسات والتوزيع والنشر، 1432هـ - 2002م.
5. فانسان هوزيه، بيع السلع الدولي، ترجمة منصور القاضي، المؤسسة الجامعية للنشر والتوزيع بيروت، 1425هـ - 2005م.
6. فيليب ديلبيك وميشال جرمان، المطول في القانون التجاري الفرنسي، ج2، L.G.D.J.، المؤسسة الجامعية، للنشر والتوزيع، منشورات البرزخ، بيروت، 2008م.

**2- المراجع باللغة الفرنسية:****الكتب العامة:**

1. Martne fouznier. La patection des parties dans Les ventes d'autiquites et d'abjet d'art. رسالة في ديجون 1936
2. J. Huet Responsabilite' du vendeur et garantie cantre les vices caches. رقم 4

3. Saignat et Baudry- lacantinerie. Traite thearique pratique de drait civil. ، الطبعة الثالثة جزء XIX ، رقم 425 ص442.
4. SAICNAT ، المطول الطبعة الثانية الجزء XIX رقم 417.
5. H.L.J.MAZEAUD Lecans de drait civil ، الجزء III ، المجلد 2 الطبعة الخامسة تأليف M. dejuGLART ، رقم 981.
6. حكم محكمة AIX في 27 نوفمبر 1956م ، جازيت سي باليه 1957 ، 2 ، 10046 تعليق J.G.L. laurent.
7. جازيت سي باليه ، 1987 ، II ، 20271 ملاحظة G.vala et A.viandier

**الكتب الخاصة والدوريات:**

1. G. cornu ، المجلة الفصلية للقانون المدني 1964 ، 565
2. Malcala تعليقه في دالوز 1994م
3. Trib De gran Inst. Deparis في 15 أكتوبر 1993 ، دالوز 94 ، 554 ملاحظة J.I.piotraut.
4. انسيلكو ميدي ، دالوز ، vice Red ، ف18
5. دالوز 1976 ، 193 ملاحظة J.schmidt.
6. دالوز 1980 ، إعلانات سريعة ، 223 ملاحظة: Ch.Larroumet
7. دالوز 1992 ، 95 تعليق J.P. Karlia
8. دالوز ، 1958 - 257 س 1958 ، 1 ، 137 ، تعليق J. D. Bredin
9. دالوز 1965 ، 389 ، المجلة الفصلية للقانون المدني 1965 ، 665 ، ملاحظة carnu
10. مجلة قصر العدل ، 1964 ، 2 ، 126 - 1967 ، 2 ، 35 - 1986 ، بانوراما ، 208 - 1987م
11. محكمة صلح cantre - Nice 23 أكتوبر 1957 لم الأسبوع القانوني 1958 - 2 - 1525

**بحوث ومقالات:**

1. مصنف الاجتهاد الدوري 1913 ، 495
2. مصنف الاجتهاد الدوري 1970 ، II ، 16167 تعليق Prieur
3. مصنف الاجتهاد الدوري 1973 ، 17918 تعليق جستان
4. مصنف الاجتهاد الدوري 1986 ، IV ، 163
5. مصنف الاجتهاد الدوري 1987م ، 20721 ملاحظة Vindier et Viala
6. مصنف الاجتهاد الدوري 1997م ، 22872 تعليق 'Rade
7. مصنف الاجتهاد الدوري ، 1969م ، II ، 4 ، 160 ، تعليق R. L
8. مصنف الاجتهاد الدوري ، 1972 ، II ، 17072
9. مصنف اجتهاد الدوري 1996م طبعة 58مكوة Guyon

## العدالة التنظيمية وعلاقتها بسلوكيات المواطنة التنظيمية لدى موظفي وزارة التربية والتعليم بالجمهورية اليمنية

د. عبد العزيز عبد الهادي العامري

أستاذ الإدارة التربوية المشارك - كلية التربية عيس - جامعة حجة

A\_a\_ameriy@gmail.com

### الملخص

# 3

هدفت هذه الدراسة إلى الكشف عن العلاقة بين أبعاد العدالة التنظيمية (التوزيعية، الإجرائية، التعاملية) وأبعاد سلوكيات المواطنة التنظيمية (الإيثارية، الكياسة، الروح الرياضية، ووعي الضمير، السلوك الحضاري) لدى موظفي وزارة التربية والتعليم بالجمهورية اليمنية.

ولتحقيق أهداف الدراسة اتبع الباحث المنهج الوصفي بنوعيه المسحي والارتباطي، ولجمع بيانات الدراسة استخدم الباحث أداتي القياس المطورتين من قبل and Podsakoff (Niehoff Moorman, 1993) عن العدالة التنظيمية، و MacKenzie, Moorman, and Fetter (1990) عن سلوكيات المواطنة التنظيمية، وغالباً ما وظفت هاتان الأداتان على نطاق واسع في كثير من الدراسات العربية، وقد خضعت أداتا القياس لاختبار الصدق الظاهري والصدق البنائي، واختبار الثبات للتأكد من الاتساق الداخلي لهما.

وتكون مجتمع الدراسة من جميع مديري الإدارات ورؤساء الأقسام والمختصين في ديوان وزارة التربية والتعليم بالعاصمة صنعاء والبالغ عددهم (821) موظفاً، وقد تم اختيار عينة ممثلة بالطريقة العشوائية الطبقية، حيث بلغ عدد أفراد العينة (155) موظفاً، بنسبة (18.9%) من مجموع مجتمع الدراسة.

وتوصلت الدراسة إلى عدد من النتائج من أبرزها: تدني مستوى إحساس موظفي وزارة التربية والتعليم بالعدالة التنظيمية، حيث بلغ المتوسط الحسابي (2.29 من 5)، وجاء ترتيب أبعادها كالتالي: عدالة التعاملات ودرجة متوسطة، يليه عدالة التوزيع ودرجة منخفضة، وأخيراً عدالة الإجراءات ودرجة منخفضة، ووجود درجة ممارسة مرتفعة لسلوكيات المواطنة التنظيمية بجميع أبعادها وبمتوسط حسابي بلغ (3.98 من 5). كما أظهرت نتائج الدراسة عدم وجود علاقة ارتباطية دالة إحصائياً بين مستوى الإحساس بالعدالة التنظيمية ومستوى ممارسة سلوكيات المواطنة التنظيمية لدى أفراد عينة الدراسة، كما أثبتت الدراسة عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية اتجاه أنماط العدالة التنظيمية، وسلوكيات المواطنة التنظيمية تعزى إلى متغيرات: (الجنس، المسمى الوظيفي، المؤهل العلمي، العمر، سنوات الخدمة).

## Organizational Justice and its Relationship to the Conduct of Employees' Organizational Citizenship at Ministry of Education, Yemen

Dr. Abdulaziz Abdulhadi Elameri

Associate Professor of Education Management, Faculty of Education-Abs, Hajjah University

### Abstract:

The study aimed to investigate the relationship between the dimensions of Organizational Justice and the dimensions of Organizational Citizenship Behaviors of the employees of Ministry of Education in Yemen. The researcher used quantitative method to answer the questions of the study and used a questionnaire for collecting data about the variables of the study. The sample of the study was a stratified random sample that consisted of (155) employees. The results of the statistical analysis showed that no relationship between Organizational Justice and Organizational Citizenship Behaviors. The results indicated that there is a low level feeling of Organizational Justice, while results pointed out that employees showed a high level of Organizational Citizenship Behaviors. It has also shown that there are no statistically significant differences between the average of the respondents about the Organizational Justice and Organizational Citizenship Behaviors attribution to the following variables: (gender, job classification, educational qualification, age, and years of service). Based on the study results, a set of recommendations was proposed.

## المقدمة (Introduction):

ترتبط الإدارة بالسلوك الإنساني ارتباطاً وثيقاً وغايتها السعي إلى تحقيق التميز في الأداء من خلال العنصر البشري، والذي يُعد الركيزة الأساسية في أي منظمة، لذا تسعى المنظمات إلى تحقيق الكفاءة والفاعلية في إنجاز أهدافها من خلال الاستثمار الأمثل للموارد المتاحة، ويُعد العنصر البشري من أهم هذه الموارد فهو يمثل رأس المال الفكري الذي يقود المنظمة إلى التقدم والازدهار.

ويعد استثمار الموارد البشرية أساساً مهماً في إدارة المنظمات وتكمن أهمية الموارد البشرية باعتبارها الروح والحياة المحركة للمنظمة للقيام بجميع الواجبات والوظائف المطلوبة، فرأس المال البشري لا يقل أهمية عن المال المستثمر سيما إذا ما وُظف بطريقة مناسبة فسينعكس على الإنتاجية وجودة الأداء، ومهما أجادت المنظمة في تطوير هيكلها التنظيمي دون اعتبار للعنصر البشري؛ فإن ذلك سيكون مدعاة للفشل والخسارة بشكل عام.

ولقد ظهرت العديد من النظريات الإدارية الحديثة في مجال الموارد البشرية كالعادلة التنظيمية، والتي تُعد نظرية مهمة في دراسة سلوك الفرد لما تحوي من انعكاسات على مستوى إشباع الفرد لحاجاته وتوقعاته التي يطمح إليها فضلاً عن كونها تشكل بُدأً مهماً لدافعية الفرد نحو مزيد من الإنجاز بل والتميز في الأداء.

والمقصود بالعدالة التنظيمية هنا هي عدالة التوزيع من حيث مقارنة الفرد مدخلاته من (أعمال وخبرات) يؤديها بما سيتحصل عليه من مخرجات (أجور ومكافآت وامتيازات) مقارنة بغيره من الزملاء فإذا شعر بتساوي معدل المدخلات والمخرجات مع غيره فهذا سيدفعه لزيادة الإلتقان وبشكل له حافزاً في العمل، بينما يحدث العكس في حال الشعور بعدم المساواة مما يترك أثر سلبى على العمل ويولد شعور باللامبالاة في ظل غياب عدالة التوزيع، وبالإضافة لبعدها عدالة التوزيع فإن هناك بعد آخر لمفهوم العدالة التنظيمية ومصدره علم القانون، حيث أن العدالة هنا تكون إجرائية ولها شقين، الشق الأول إجرائي هيكلية وهو يعني إحساس الفرد بعدالة هيكله القرارات وعدم التحيز في تحديد السياسات والمكافأة، والشق الآخر يشتمل على عدالة المعاملة حين تطبق هذه الإجراءات والقوانين، وبالتالي يمكن تلخيص محددات العدالة التنظيمية بثلاث محددات (عدالة التوزيع، وعدالة الإجراءات، وعدالة التعاملات) (جرينبرج، وبارون، 2004: 177).

وتطبيق العدالة التنظيمية والحيادية في المنظمة يُعد أحد المتطلبات الأساسية لتشكيل بيئة عمل مناسبة وتعزيز سلوكيات واتجاهات إيجابية لدى الموظفين؛ مما يؤدي إلى زيادة ثقتهم في إدارة المنظمة وزيادة

قناعتهم بالحصول على حقوقهم وهذا بدوره يؤثر في العاملين ومدى التزامهم بمنظمتهم، ويولد لديهم ما يعرف بسلوك المواطنة التنظيمية، وهو "سلوك طوعي يبرز فيه الاستعداد للعمل وبذل الجهد أكثر مما هو مطلوب ومحدد وفق المهام الوظيفية ويأتي هذا السلوك كأثر لاستشعار وتوقع المعاملة العادلة في المنظمة، ومن أمثلة سلوك المواطنة التنظيمية "مساعدة زملاء العمل، وتجنب إثارة الشكاوى، وعدم تعطيل العمل، والحرص على نجاح المنظمة" (Organ, 1990).

ولقد أثبتت العديد من الدراسات وجود علاقة ارتباط إيجابية بين العدالة التنظيمية وبين سلوكيات المواطنة التنظيمية ومن هذه الدراسات (دراسة عبد المجيد، والوعوفي (2016)؛ ودراسة أبو تايه (2012)؛ ودراسة (Moorman, 1991) ودراسة عبد الرشيد وخان (Abdulrashid and Khan, 2012) والتي أكدت أن إحساس العاملين بالعدالة التنظيمية يزيد من رغبتهم في القيام بسلوكيات إيجابية أو تطوعية لمنظمتهم أو لزملائهم.

وبسبب آثاره الإيجابية أصبح سلوك المواطنة التنظيمية مطلب الكثير من المنظمات التي تعمل على تحسين أدائها وزيادة فعاليتها وكفاءتها وتقليل مستوى التسرب الوظيفي ورفع الروح المعنوية للعاملين (العامري، 2002:66).

وإذا كان سلوك المواطنة التنظيمية في غاية الأهمية للمنظمات بكافة أشكالها، فإن المؤسسات التعليمية وإدارات التعليم على وجه الخصوص بحاجة ماسة أكثر من غيرها إلى الاهتمام بهذا السلوك والعمل على تنميته وتطويره وجعله واقعاً ملموساً، ومن هنا جاءت هذه الدراسة لتسلط الضوء على "العدالة التنظيمية وعلاقتها بسلوكيات المواطنة التنظيمية لدى موظفي وزارة التربية والتعليم بالجمهورية اليمنية".

### مشكلة الدراسة (Study Problem):

يمثل العنصر البشري رافداً من روافد نجاح المنظمات والمؤسسات في تحقيق أهدافها، وفي ظل تراجع مستوى العدالة داخل المنظمات بفعل التحيز وعدم الموضوعية ومع تباين الإجراءات والمعايير المتبعة بحق الطاقات البشرية المتنوعة عموماً، أصبحت العدالة التنظيمية مطلباً للأفراد بشكل خاص وللمنظمات بشكل عام بما يضمن الاستقرار في بيئة العمل وتهيئة المناخ التنظيمي الأمثل لتحقيق أهداف المنظمة، وحتى تضمن من خلاله سلوكاً إيجابياً ينعكس بفضل استشعار العدالة بصورها الثلاث، من حيث عدالة التوزيع مقارنة بالزملاء، وعدالة الإجراءات والقرارات والامتيازات، وعدالة حسن المعاملة التي يتلقاها الموظف من قبل مديره.

ولأن المنظمات الناجحة التي ترغب في تحقيق أهدافها وتطمح في الوصول إلى مستويات عالية في الأداء وتحقق الفعالية التنظيمية بحاجة ماسة إلى الأفراد الذين لا يقومون بالدور الرسمي المنوط بهم فقط بل يؤدون دوراً إضافياً أو تطوعياً لا يتحدد بالتوصيف الوظيفي وغير مشمول بنظام الأجور والمكافآت، وإنما هو سلوك تطوعي، يقدمونه لمؤسستهم أو لبعض أفرادها بدافع الولاء والانتماء للمؤسسة، ويُطلق على هذا الدور سلوك المواطنة التنظيمية. وإذا كان ذلك أمراً مهماً وأساسياً لنجاح أي مؤسسة فهو أكثر أهمية حينما يتعلق الأمر بقطاع مهم وحيوي مثل وزارة التربية والتعليم التي يقع على عاتقها تنفيذ السياسة العامة للتعليم لتحقيق الأهداف العامة والعليا للمجتمع وتطوير المواطن بفكره ومهاراته ليصبح إنساناً واعياً متقفاً ومورداً بشرياً منتجاً، كان لا بد من دراسة الرابط والعلاقة بين متغيري العدالة والمواطنة التنظيميين.

ولقد ركزت معظم نتائج وتوصيات الدراسات التي تم إعدادها في مجال أداء العاملين في العديد من المؤسسات على الجوانب التي تتعلق بعملية التدريب الإداري وتحسين الرضا الوظيفي ولكن على الرغم من ذلك فإن الواقع لم يتغير كثيراً بعد هذه الدراسات، وعلى الرغم من تعدد الأسباب التي تؤدي إلى انخفاض أداء وإنتاجية العاملين في أي مؤسسة، إلا أنه من الملاحظ بأنه قد تم إغفال بُعد مهم في المعادلة وهو إدراكات العاملين للعدالة التنظيمية السائدة داخل المؤسسات حيث أظهرت العديد من الدراسات التي تم إعدادها في مجال العدالة التنظيمية أثرها على قضايا تتعلق بالموظفين مثل: درجة الرضا الوظيفي والالتزام والولاء التنظيمي ومستوى الأداء والثقة في إدارة المؤسسة.

ومن المتغيرات المهمة التي تتأثر بالعدالة التنظيمية سلوكيات المواطنة التنظيمية، فقد أكدت دراسة جولدمان (Goldman, 2001) أن غياب العدالة يدمر القيم والعلاقات الاجتماعية للعاملين ويترتب عليه كذلك إتباع العاملين لسلوكيات ضارة بالمنظمة، كما أكدت دراسة (Fatimah, Amiraa & Halim, 2011) أن العدالة التنظيمية المنخفضة تلعب دوراً مهماً في انخفاض مستوى سلوكيات المواطنة التنظيمية، ومن ثم انخفاض في الأداء الوظيفي وفي جودة العمل وفي درجة التعاون بين العاملين.

كما تأتي هذه الدراسة لواقع العمل في وزارة التربية والتعليم والتي تعد من أكبر الوزارات في الجمهورية اليمنية من حيث عدد كوادرها الإدارية والتدريسية وكذلك المتأثرين بأعمالها وقراراتها من طلبة وأولياء أمور والمجتمع بشكل عام، وفي ظل ظرف دقيق وحساس يمر به الموظفون في المؤسسات الحكومية اليمنية ومنهم موظفو وزارة التربية والتعليم من عدم انتظام الرواتب، وقلة صرف الموزانات، وافتقار الموظفين لرواتب كاملة؛ مما يعطي مبرراً إضافياً للبحث في هذا الموضوع.



وعليه فسوف تحاول هذه الدراسة التعرف على طبيعة علاقة العدالة التنظيمية بسلوكيات المواطنة التنظيمية، إذ لا يمكن تحسين وتطوير المؤسسات التعليمية إلا بالقيام بالمزيد من الدراسات والتي قد تسهم إلى حد ما في وضع استراتيجيات جديدة وواضحة وفعالة، فالواقع يتطلب منا تجاوز الحلول الشكلية والمؤقتة إلى حلول حقيقية مبنية على أسس علمية ودراسات موضوعية كفيلة بإخراجها من وضعها الحالي إلى ما هو أفضل.

### أسئلة الدراسة (Questions of the Study):

سعت الدراسة الحالية إلى الإجابة عن الأسئلة الآتية:

- 1) ما مستوى الإحساس بالعدالة التنظيمية لدى موظفي وزارة التربية والتعليم بالجمهورية اليمنية؟.
- 2) هل توجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة ( $\alpha \geq 0.05$ ) بين متوسطات تقديرات أفراد العينة لمستوى الإحساس بالعدالة التنظيمية لدى موظفي وزارة التربية والتعليم بالجمهورية اليمنية تعزى إلى متغيرات (الجنس، المسمى الوظيفي، المؤهل العلمي، العمر، سنوات الخدمة في الوزارة)؟.
- 3) ما مستوى ممارسة سلوكيات المواطنة التنظيمية لدى موظفي وزارة التربية والتعليم بالجمهورية اليمنية؟.
- 4) هل توجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة ( $\alpha \geq 0.05$ ) بين متوسطات تقديرات أفراد العينة لمستوى ممارسة سلوكيات المواطنة التنظيمية لدى موظفي وزارة التربية والتعليم بالجمهورية اليمنية تعزى إلى متغيرات (الجنس، المسمى الوظيفي، المؤهل العلمي، العمر، سنوات الخدمة في الوزارة)؟.
- 5) هل توجد علاقة ارتباطية ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة ( $\alpha \geq 0.05$ ) بين مستوى الإحساس بالعدالة التنظيمية ومستوى ممارسة سلوكيات المواطنة التنظيمية لدى موظفي وزارة التربية والتعليم بالجمهورية اليمنية؟.

### أهداف الدراسة (Objectives of the Study):

تسعى الدراسة إلى تحقيق الأهداف الآتية:

- 1) التعرف إلى مستوى الإحساس بالعدالة التنظيمية لدى موظفي وزارة التربية والتعليم بالجمهورية اليمنية.

- (2) تحديد الفروق ذات الدلالة الإحصائية بين متوسطات تقديرات أفراد العينة لمستوى الإحساس بالعدالة التنظيمية لدى موظفي وزارة التربية والتعليم بالجمهورية اليمنية تعزى إلى متغيرات (الجنس، المسمى الوظيفي، المؤهل العلمي، العمر، سنوات الخدمة في الوزارة).
- (3) التعرف إلى مستوى ممارسة سلوكيات المواطنة التنظيمية لدى موظفي وزارة التربية والتعليم بالجمهورية اليمنية.
- (4) تحديد الفروق ذات الدلالة الإحصائية بين متوسطات تقديرات أفراد العينة لمستوى ممارسة سلوكيات المواطنة التنظيمية لدى موظفي وزارة التربية والتعليم بالجمهورية اليمنية تعزى إلى متغيرات (الجنس، المسمى الوظيفي، المؤهل العلمي، العمر، سنوات الخدمة في الوزارة).
- (5) الكشف عن وجود علاقة ارتباطية دالة إحصائياً بين مستوى الإحساس بالعدالة التنظيمية ومستوى ممارسة سلوكيات المواطنة التنظيمية لدى موظفي وزارة التربية والتعليم بالجمهورية اليمنية.
- (6) التوصل إلى نتائج يمكن الاسترشاد بها في تقديم جملة من التوصيات والمقترحات، والتي من الممكن أن تسهم في زيادة فاعلية وكفاءة وزارة التربية والتعليم بالجمهورية اليمنية من خلال رفع درجة ممارسة القيادات العليا بالوزارة للعدالة التنظيمية؛ مما سينعكس إيجاباً في زيادة مستوى ممارسة الموظفين لمستويات المواطنة التنظيمية.

### أهمية الدراسة (Significance of the Study):

تستمد الدراسة أهميتها مما يأتي:

- (1) أهمية الشريحة التي تناولتها وهم الموظفون الإداريون، فالعنصر البشري في العمل التنظيمي يُعد أهم موارد المنظمة.
- (2) نشر الوعي بمدخلين من مداخل الفكر الإداري الحديث وهما العدالة التنظيمية وسلوكيات المواطنة التنظيمية في الوسط التربوي والتعليمي.
- (3) كما تنبع أهمية الدراسة من أهمية الموضوع الذي تمثله "العدالة التنظيمية" باعتبارها من أهم المتغيرات التي تؤثر تأثيراً جوهرياً في سلوكيات المواطنة التنظيمية للموظفين موضوع الدراسة، حيث أنه من المفاهيم والمبادئ التي ينبغي على القيادات الإدارية والموظفين بوزارة التربية والتعليم تفهمها وإدراك معانيها وأهميتها لنجاح العمل الإداري والتربوي.

- (4) قد تساعد هذه الدراسة متخذو القرار والقيادات الإدارية العليا بوزارة التربية والتعليم في صياغة سياسات وإجراءات واستراتيجيات جديدة للتعامل مع الموظفين، ومعرفة الدور الذي يجب القيام به لتحسين المناخ التنظيمي بالوزارة من خلال رفع درجة ممارستهم للعدالة التنظيمية، الأمر الذي سينعكس إيجاباً على إنتاجية الموظفين ومستوى ممارستهم لأبعاد المواطنة التنظيمية.
- (5) تُعد هذه الدراسة هي الوحيدة التي تناولت العدالة التنظيمية وعلاقتها بسلوك المواطنة التنظيمية في المؤسسات الحكومية بشكل عام والمؤسسات التعليمية على وجه الخصوص في الجمهورية اليمنية -على حد علم الباحث- فهي بذلك تفتح الباب للباحثين والمهتمين للتعلم في واقع الدراسات السلوكية والإدارية داخل المؤسسات الحكومية والخاصة.


#### حدود الدراسة (Limitations of the Study):

تتمثل حدود الدراسة على النحو الآتي:

- **الحد الموضوعي:** اقتصرت هذه الدراسة على الكشف عن العلاقة بين العدالة التنظيمية بأبعادها الثلاثة وهي: (التوزيعية، الإجرائية، التعاملية) وسلوكيات المواطنة التنظيمية بأبعادها الخمسة وهي: (الإيثار، الكياسة، الروح الرياضية، وعي الضمير، السلوك الحضاري) لدى موظفي وزارة التربية والتعليم بالجمهورية اليمنية.
- **الحد البشري:** اقتصرت هذه الدراسة على عينة ممثلة لمجتمع الدراسة مكونة من مديري الإدارات ورؤساء الأقسام والمختصين في ديوان وزارة التربية والتعليم بالعاصمة صنعاء تم اختيارهم بالطريقة العشوائية الطبقية.
- **الحد المكاني:** اقتصرت الدراسة على ديوان وزارة التربية والتعليم بالعاصمة صنعاء، ولم تشمل فروع الوزارة في أمانة العاصمة والمحافظات الأخرى.
- **الحد الزمني:** أجريت الدراسة الميدانية خلال العام الدراسي 2018 / 2019.

## متغيرات الدراسة (Study Variables):

تتلخص متغيرات الدراسة والعلاقات المراد اختبارها من خلال الشكل الآتي:



## مصطلحات الدراسة (Study Terminologies):

اشتملت هذه الدراسة على عدد من المصطلحات التي تم تعريفها وهي على النحو الآتي:

◆ **العدالة لغة:** " العدل: " ما قام في النفوس أنه مستقيم ، وهو ضدُّ الجور" ( ابن منظور، 2008: 2838).

◆ **التعريف الاصطلاحي للعدالة التنظيمية:** العدالة التنظيمية تعكس الدرجة التي يشعر العاملون من خلالها بالإنصاف بموجب مقارنة حصيللة نواتج مدخلات جهودهم بجهود العاملين الآخرين المناظرين لهم في الظروف والإمكانات (Moorman,1991:846).

ويُعرّف الباحث العدالة التنظيمية إجرائياً بأنها: شعور الموظف في وزارة التربية والتعليم بالجمهورية اليمنية بتحقيق الإنصاف والعدالة في كافة النواحي التنظيمية في العمل، بما في ذلك توزيع العوائد بكافة

أشكالها والمخرجات المادية والمعنوية، والإجراءات المتبعة بحقه، وتقاس بالدرجة الكلية التي يحصل عليها المستجيب على فقرات مقياس مستوى العدالة التنظيمية المستخدم في هذه الدراسة.

♦ **التعريف الاصطلاحي لسلوكيات المواطنة التنظيمية:** يُعرّف سلوك المواطنة التنظيمية بأنه: سلوك إنساني اختياري مدعوم بقيم أخلاقية واجتماعية، يسلكه الفرد إزاء منظمته ليدعم به واجباته الرسمية، بطريقة تعاونية خارج ما هو منصوص عليه رسمياً ضمن عمله الأساسي (Jafari & Bidarian, 2012:1816).

ويُعرّف الباحث سلوكيات المواطنة التنظيمية إجرائياً بأنها: مجموعة الأعمال التطوعية التي يقوم بها الموظف في وزارة التربية والتعليم، والتي تتجاوز الأدوار الوظيفية المطلوب منه أدائها رسمياً، دون أن ينتظر الحصول على أية مكافأة مادية أو معنوية في مقابل قيامه بهذه الأعمال، وتتمثل هذه السلوكيات في خمسة مجالات وهي: الإيثار، والكياسة أو اللطف، والروح الرياضية، والضمير الحي، والسلوك الحضاري وتقاس بالدرجة الكلية التي يحصل عليها المستجيب على فقرات مقياس مستوى سلوكيات المواطنة التنظيمية المستخدم في هذه الدراسة.

**الإطار النظري للدراسة The Study Theoretical Framework: ويشمل:**

**أولاً: العدالة التنظيمية Organizational Justice:**

تعد العدالة التنظيمية متغيراً مهماً ومؤثراً في عمليات الإدارة ووظائفها، إذ ينظر إليها كأحد المتغيرات ذات العلاقة بكفاءة الأداء الوظيفي في المنظمات، كما أن العدالة التنظيمية تسهم في زيادة الولاء التنظيمي والثقة والرضا الوظيفي لدى العاملين فضلاً عن تنمية سلوكيات المواطنة التنظيمية والتخفيف من حدة الصراع داخل المنظمة، لذا حظي موضوع العدالة التنظيمية باهتمام الكثير من الأبحاث والدراسات المتعلقة بالسلوك التنظيمي للموارد البشرية في المنظمات. وتتناول الدراسة العدالة التنظيمية وذلك على النحو الآتي:

**مفهوم العدالة التنظيمية:** تُعرّف العدالة التنظيمية بأنها: القيمة المتحصلة من جراء إدراك العاملين لنزاهة وموضوعية الإجراءات الموجودة في المنظمة (Tatum&Eberlin,2008:297).

ويعرف كاريكار ووليمز (Karriker & Williams,2009:114) العدالة التنظيمية بأنها: عدالة الأسلوب الذي يستخدمه المدير في التعامل مع العاملين على المستوى الإنساني والوظيفي.

كما ذكر نوروزي وآخرون (Noruzy, Shatery, Rezazadeh, & Hatami, 2011,843) أن العدالة التنظيمية تعني: إدراك الأفراد والجماعات للإنصاف والعدالة التي تقدمها لهم المؤسسة، مع ردة فعل سلوكية اتجاه تلك الإدراكات.

في حين يرى زايد (2006) أن العدالة التنظيمية مفهوم نسبي، فالإجراء التنظيمي الذي ينظر إليه موظف ما على أنه إجراء عادل، قد يكون إجراءً متحيزاً أو غير موضوعي من وجهة نظر موظف آخر.

### أهمية العدالة التنظيمية:

إن العدالة التنظيمية تسهم بدور بارز في تماسك النظم الإدارية في المنظمات، وذلك من خلال تماسك أفرادها وتقديرهم لبعضهم، وكفاءة أدائهم وإنتاجيتهم، ويمكن استعراض أهمية العدالة التنظيمية في عدة نقاط منها: (Brockner, 2002:59؛ علوان، 2007: 60-61):

1. ظهرت الحاجة إلى العدالة التنظيمية نتيجة للسياسات التنظيمية القائمة على الظلم مثل البيروقراطية ومشاعر التهديد للعاملين؛ مما ينتج عنه سلوكيات مضادة للعمل وانخفاض الإنتاجية، والتأثير السلبي على المنظمة بشكل عام.

2. شعور الفرد بالثقة نحو نظام تقييم الأداء، فإن كانت معايير التقييم تطبق بشكل موضوعي ومنصف فإن هذا يحفز العاملين على بذل الجهد، وإن كان العكس فإن العاملين لا يهتمون بالعمل الجاد، وهذه العدالة التنظيمية في التقييم يكسب الأفراد العاملين ثقة بإدارتهم في المنظمة.

3. إن العدالة التنظيمية تبرز منظومة القيم الاجتماعية والأخلاقية والدينية عند الأفراد.

4. إن العدالة التنظيمية تسلط الضوء للكشف عن الأجواء التنظيمية والمناخ التنظيمي السائد في المنظمة.

5. إن العدالة التنظيمية تؤدي إلى تحقيق السيطرة الفعلية والتمكن في عملية اتخاذ القرار.

6. تؤثر العدالة التنظيمية في زيادة دافعية الجماعة، فإن كان العامل يعمل ضمن جماعة فإنه يعرف أن عمله سيؤثر في زيادة مكافآت الجماعة أو نقصها، وأن كل عضو في هذه الجماعة سينال عائداً مناسباً لعمله.

7. تساعد العدالة التنظيمية على تحفيز الأفراد على العمل فإن كانت إدارة المنظمة متهاونة في العدالة التنظيمية فإن العامل لا يهتم ببذل الجهد أو التأخير والتقصير، بينما إذا اتسمت المنظمة بالعدالة التنظيمية فإن هذا يساعده ويحفزه للعمل لأنه يعلم أنه لن يكسب إلا بقدر ما يبذل.

ويمكن إدراك أهمية العدالة التنظيمية من خلال تأثيرها على العديد من المتغيرات التنظيمية والتي من

أهمها: (Rai, 2013 ؛ Usmani & Jamal, 2013, Fatimah, Amiraa, & Halim, 2011)

1- الولاء التنظيمي: فإن العامل إذا شعر بالعدالة التنظيمية من قبل إدارة المنظمة، يولد بداخله شعور بالارتياح والطمأنينة، وبالتالي راحة في العمل وزيادة في ولائه التنظيمي وهو الارتباط النفسي الذي يربط الفرد بالمنظمة؛ مما يدفعه إلى الاندماج بالعمل وتبني قيم المنظمة.

2- الالتزام التنظيمي: تساعد العدالة التنظيمية في عملية الالتزام التنظيمي، المتمثل في رغبة الفرد في البقاء في تنظيم معين واستعداده التام لبذل جهود قوية لصالح هذا التنظيم.

3- الثقة التنظيمية: وهي توقعات العمال بأن صانع القرار سوف يتخذ إجراءات تحقق له العوائد المناسبة، وتؤدي الثقة التنظيمية إلى تحسين التواصل بين الأفراد داخل المنظمة، والتعاون، وكفاءة عمل الفريق.

4- الرضا الوظيفي: حيث تشير نظرية التوقع لفروم (Vroom) بأن انخراط الفرد في العمل مبني على توقعات بشأن العوائد فعندما لا تتحقق فإنه يشعر بعدم الرضا.

#### أبعاد العدالة التنظيمية:

تفرق الأدبيات الحديثة للعدالة التنظيمية بين ثلاثة أبعاد للعدالة التنظيمية وهي عدالة التوزيع وعدالة الإجراءات وعدالة التعاملات، وسيتم التطرق لهذه الأبعاد على النحو الآتي:

#### 1- عدالة التوزيع (Distributive Justice):

تمثل العدالة التوزيعية البعد الأول من أبعاد العدالة التنظيمية وترجع جذور مفهوم العدالة التوزيعية لنظرية المساواة أو العدالة التي قدمها آدمز (Adams) عام 1963 والتي تعد نتاجاً لجهود علماء النفس والاجتماع في تلك الحقبة الزمنية.

ويُقصد بعدالة التوزيع عدالة المخرجات التي يحصل عليها الموظف من المنظمة، وبالتالي فهي تدل على إحساس العاملين بعدالة توزيع المخرجات التنظيمية، ومن أهم ما يركز عليه الأفراد في مخرجاتهم الوظيفية هي مقارنة تلك المخرجات مع مخرجات أقرانهم في المنظمة نفسها أو خارجها في منظمات مشابهة (أبو تايه، 2012: 150)، والمخرجات لا تعدو كونها ملموسة (الأجور والحوافز المادية) وغير ملموسة مثل (فرص الترقية، وعدد ساعات العمل، وأعباء وواجبات الوظيفة) (Ince & Gül, 2011,136).

#### 2- العدالة الإجرائية: Procedural Justice

لقد تكلفت الدراسات التي قام بها تيبوت وولكر (Thibaut & Walker) بتطوير نظرية العدالة الإجرائية عام 1975، وقد قدما تعريفاً لها مفاده: أنها عبارة عن إدراك الأفراد للعدالة المتعلقة باستخدام الأساليب والإجراءات والطرائق التي يتم بها تحديد القرارات المتعلقة بالمرجات (Elamin & Alomaim, 2011). وقد قدم (Rai, 2013,261) مجموعة من المعايير التي يتم الاعتماد عليها في إدراك تلك العدالة وهي:

1. الانسجام (Consistency): ويعني الثبات والعدالة في التعامل مع الأفراد.
2. عدم التحيز (Unbiased): وذلك بعدم الميل لفرد دون آخر.
3. الدقة (Accurate): وذلك بتحري الدقة في المعلومات قبل اتخاذ القرارات الإجرائية.
4. التصحيح (Correct): وذلك بتصحيح القرارات في حالة تقديم الطعون والشكاوى من طرف الأفراد.
5. ممثلة (Representative): حيث يجب أن تمثل تلك القرارات جميع الأفراد بدون استثناء.
6. أخلاقية (Ethical): عن طريق احترام المبادئ والأخلاق العامة حال تطبيق تلك الإجراءات.

ويمكن تلخيص عدالة الإجراءات بثلاث عناصر وهي كالآتي:

- القواعد والمعايير الرسمية للإجراءات.
- شرح الإجراءات وعملية صناعة القرارات.
- التفاعل بين من يقوم بتطبيق القواعد (متخذ القرار) والأفراد المتوقع تأثرهم بالقرار.

### 3- عدالة التعاملات: Interactional Justice

تعد عدالة التعاملات البعد الثالث من أبعاد العدالة التنظيمية، وبحسب (Usmani & Jamal, 2013:353) فإن (Bies and Moag) أول من أشار لهذا البعد في عام 1986، ويرتبط هذا البعد بشكل وثيق ببعد عدالة الإجراءات، حيث ترتبط عدالة التعاملات بجودة المعاملة المستقبلية من متخذ القرار وتعكس مدى التطبيق الصحيح للإجراءات الرسمية.

واستناداً لما حدده (Bies and Moag) فإن هناك أربعة عوامل تحدد إدراك العاملين لعدالة التعاملات وهي بحسب (الفضلي، والعززي، 2007) كالآتي:

- مدى وجود مبررات واضحة للقرارات المتخذة.
- مدى إخلاص صاحب السلطة وصراحته وعدم استخدامه للخداع في تعامله مع العاملين.
- مدى احترام صاحب السلطة للعاملين.



- مدى التزام صاحب السلطة بحدود اللباقة في تعامله مع العاملين (بمعنى عدم استخدام الألفاظ غير الملائمة والمؤذية).

وتتضمن عدالة التعاملات جانبين وهما:

أ- عدالة العلاقة الشخصية: وتتحدد بطريقة المعاملة العادلة من قبل الرؤساء تجاه الأفراد.

ب- عدالة المعلومات: وتتضمن تقديم شرح مناسب للقرارات والإجراءات للأفراد الذين يتأثرون بها، فالتبرير المقبول أو المنطقي الذي تقدمه المنظمة بشأن قراراتها يؤدي إلى إدراك أعلى للعدالة من جانب العاملين، وذلك بالمقارنة بعدم تقديم أي مبررات.

من خلال استعراض أبعاد العدالة التنظيمية يتضح التأثير المتبادل والمتربط بين هذه الأبعاد، ففقدان أي بُعد من هذه الأبعاد الثلاثة السابقة يقصر ويحصر مفهوم العدالة التنظيمية في جانب محدد وهو ما يتنافى مع المفهوم الواسع للعدالة بشكل عام ويؤدي إلى شعور الفرد بعدم الإنصاف والظلم والتوتر في سلوكه الخاص.

### ثانياً: سلوكيات المواطنة التنظيمية Organizational Citizenship Behaviors:

يهتم العلماء والباحثون في السلوك التنظيمي بدراسة سلوك الأفراد في المنظمات وتقييمه، وتفسيره، والتنبؤ به من أجل تحقيق أهداف المنظمة بكفاءة وفعالية. ومن أجل تحقيق هذه الكفاءة والفعالية تحتاج منظمات اليوم إلى سلوكيات تنظيمية تساعدها على النمو والنجاح في ظل بيئة تنافسية وتغيرات مستمرة. ويُعد سلوك المواطنة التنظيمية الذي ظهر في الفكر الإداري المعاصر أحد مفاهيم السلوك التنظيمي الذي تحتاجه المنظمات المعاصرة لمواجهة التحديات، حيث تحتاج إلى موظفين يمارسون سلوكيات تتجاوز متطلبات أدوارهم الرسمية لتحقيق النجاح وتحسين الأداء العام للمنظمة.

### مفهوم سلوك المواطنة التنظيمية:

يُعد أوجان (Organ) أول باحث استخدم مصطلح سلوك المواطنة التنظيمية (Organizational Citizenship Behavior) واختصاره (O.C.B) وذلك في عام 1988، وقد عرفه مع آخران بأنه: سلوك الفرد التقديرى غير المعترف به بشكل مباشر أو صريح من قبل نظام المكافآت الرسمية، وهو في الإجمال يعزز من كفاءة وفعالية المنظمة (Organ, Podsakoff & MacKenzie, 2006).

ولقد تنوعت مسميات سلوك المواطنة التنظيمية حيث أطلقت على هذا النمط السلوكي عدة مسميات منها: السلوك غير المُكلف أو غير المفروض (Non-Mandated Behavior)، وسلوك الموالية أو الدعم أو التأييد الاجتماعي (Prosocial Behavior)، وسلوك الدور الإضافي (Extra-Role Behavior) وسلوك

التلقائية المؤسسية (institutional spontaneity Behavior)، وسلوك المواطنة التنظيمية (Beyond Formal Role Behaviors)، وسلوكيات خارج الدور الرسمي (Organizational Citizenship Behavior) (Ahmadi, P., Forouzandeh, S. & Kahreh, M., 2010).

بينما نظر (Sofiah, Padmashantini & Gengeswari, 2014:74) إلى سلوك المواطنة التنظيمية بأنه: سلوك غير إلزامي للفرد ولا يرتبط بشكل مباشر أو غير مباشر بنظام المكافآت في المنظمة. وبذلك فسلوك المواطنة التنظيمية يعكس في الحقيقة تلك الإجراءات التي يقوم بها الموظفون التي تفوق الحد الأدنى لمتطلبات الدور المتوقع من المنظمة، وتعزز رفاهية زملاء العمل، مجموعات العمل و/أو المنظمة" (Jihad, Farzana & Mohamad, 2011:152).

كما أن هذه السلوكيات وبحساب التعريفات السابقة تنقسم إلى نوعين أو اتجاهين: أ) سلوكيات إيجابية: وهي التي يمارسها الفرد طواعية مثل: مساعدة الزملاء في العمل وتقديم اقتراحات لتحسين صورة المنظمة والأداء، والتحدث بطريقة إيجابية عن المنظمة. ب) سلوكيات جودة الامتناع: وهي التي يمتنع عنها الفرد مثل: عدم التعبير عن الاستياء من أوضاع العمل، وعدم إثارة المشاكل والشكوى والتذمر.

كما يتضح من التعريفات السابقة أن سلوكيات المواطنة التنظيمية تتضمن الخصائص الآتية:

1. سلوكيات فردية اختيارية تطوعية نابعة من مبادرة فردية.
2. سلوكيات لا تتدرج ضمن متطلبات العمل الرسمي أو الوصف الوظيفي.
3. سلوكيات إيجابية ومفيدة تنظيمياً.
4. سلوكيات غير ملزمة للمكافأة وكذلك عدم فعلها لا يستوجب العقوبة.
5. سلوكيات تعزز الأداء وتساهم في فعالية المنظمة ونجاحها واستمرارها.

أهمية سلوك المواطنة التنظيمية:

ذكر عدد من الباحثين الآثار الإيجابية لسلوك المواطنة التنظيمية على كل من الفرد، والمجموعة، والمنظمة وهي كالتالي: (العامري، 2003: 72-73؛ Chou، Sharma, Bajpai & Holani 2011:68؛

(Chou, Jiang, & Klein 2013:106

أ. أهميته على مستوى الفرد:

1. يعمل على تحسين أداء وإنتاجية الفرد وتطويره ذاتياً.
2. يقلل من معدلات التسرب الوظيفي.

3. يُحسّن من قدرة المديرين، والموظفين على أداء أعمالهم عن طريق تخصيص وقت أكبر للتخطيط الفعال، وجدولة الأعمال، وحل المشكلات.

ب. أهميته على مستوى المجموعة:

1. يساعد على تنسيق النشاطات بين أعضاء المجموعة وفرق العمل.

2. يساهم في التقليل من الصراعات بين الأفراد.

3. يعمل على تماسك النظام الاجتماعي بين أعضاء المجموعة وفرق العمل.

ج. أهميته على مستوى المنظمة:

1. يعمل على زيادة معدلات الأداء والإنتاجية على مستوى المنظمة.

2. يقلل الحاجة إلى تخصيص جزء من موارد المنظمة في وظائف الانضباط، والصيانة داخل المنظمة، والاستفادة من هذه الموارد لزيادة الإنتاجية الكلية للمنظمة.

3. يمكن المنظمة من اجتذاب الموظفين الأكفاء والاحتفاظ بهم.

4. يُحسّن من الظروف النفسية والتنظيمية داخل المنظمة.

5. يعمل على الحد من التباين في أداء المنظمة ويؤدي إلى استقرارها.

6. يعزز من قدرة المنظمة على التكيف مع التغيرات البيئية.

7. يساهم في تحسين رضا العملاء والمستفيدين من خدمات المنظمة.

الأبعاد الرئيسية لسلوك المواطنة التنظيمية:

يُعد النموذج الخماسي لأبعاد سلوك المواطنة التنظيمية هو الأكثر شمولية، نظراً لأنه يمثل كافة جوانب أنماط السلوك للمواطنة التنظيمية، وقد صممه Organ (1988) وتوالت عملية تطويره في سنوات لاحقة واعتمد العديد من الباحثين هذا النموذج في دراساتهم وكذلك تم اعتماده في هذه الدراسة، ويشمل هذا

النموذج الأبعاد الأتية: (Organ & Rayan,1995:778-779, Polat,2009:1592-1593):

1- الإيثار (Altruism): ويقصد به مدى قيام الموظف بمساعدة الآخرين (زملاء، رؤساء، مرؤوسين) في منظمته للقيام بأعمالهم، كما تتجاوز هذه المساعدة زملاء العمل لتشمل المراجعين ليحصلوا على الخدمة المثلى في المنظمة.

2- الكياسة (Courtesy): وتعني سعي الموظف لتجنب إثارة المشاكل والخلافات في العمل، واتخاذ التدابير الوقائية لمنع حدوثها. كما تشمل إدراكه للأثر الذي قد يتركه سلوكه في الآخرين وبالتالي عدم اعتدائه على الآخرين.

3- الروح الرياضية (Sportsmanship): وهي تدل على مدى قدرة الموظف على القيام بمهام إضافية أو مؤقتة دون شكوى أو تدمير واستغلاله وقته وجهده للقيام بأعماله.

4- وعي الضمير (Conscientiousness): ويعني هذا البعد سلوك الموظف التطوعي والاختياري الذي يتجاوز الحدود الدنيا من متطلبات وظيفته، من خلال التطوع بأعمال إضافية وإبداء مقترحات تسهم في تطوير العمل وتحسينه والمساهمة بشكل اختياري في حل مشاكل المنظمة.

5- السلوك الحضاري (Civic Virtue): وتشير إلى مشاركة الموظف الفعالة والمسؤولية في إدارة أعمال المنظمة والحرص على نجاحها وتطورها من خلال المتابعة المستمرة لما يكتب وينشر كإعلانات وتعاميم داخلية في المنظمة. كما يعني احترام قوانين وأنظمة المنظمة والمحافظة على سمعتها والحرص على حضور الاجتماعات واللقاءات المرتبطة بالعمل.

ثالثاً: العلاقة بين العدالة التنظيمية وسلوكيات المواطنة التنظيمية:

تؤثر العدالة التنظيمية إيجابياً في مكونات سلوكيات المواطنة التنظيمية، وذلك لأن إحساس الموظف بالمساواة والإنصاف سواء فيما يتعلق بعدالة التوزيع أو الإجراءات أو التعاملات تولد لديه الشعور بالمسؤولية تجاه المنظمة، وبالتالي الانخراط في الكثير من الممارسات التطوعية غير الرسمية أو سلوك المواطنة التنظيمية.

وأكد مورمان (Moorman, 1991) أن العدالة التفاعلية أو التفاعلية تُمكن العاملين من رؤية أنفسهم كأفراد مهمين وذو قيمة، وأن العاملين الذين يتلقون معاملة عادلة من المديرين مارسوا بشكل أكبر سلوكيات المواطنة التنظيمية.

من جهة أخرى بين أبو العينين (Abu Elanain, 2010) أن الإدراك السلبي لأعضاء المنظمة للعدالة الإجرائية والتوزيعية يؤدي إلى ارتفاع معدلات التغيب عن العمل والانحراف والأداء المنخفض والولاء المتدني للمنظمة إضافة إلى تدني مستوى ممارسة سلوكيات المواطنة التنظيمية.

#### الدراسات السابقة The Previous Studies:

فيما يأتي عرض للدراسات السابقة العربية والأجنبية، التي تناولت متغيري الدراسة: العدالة التنظيمية وسلوكيات المواطنة التنظيمية:

أولاً: الدراسات التي تناولت العدالة التنظيمية:

- دراسة الحراشة (2012) وهدفت إلى التعرف على درجة إحساس العاملين في مديريات التربية والتعليم في محافظة المفرق بالأردن بالعدالة التنظيمية، ولتحقيق أهداف الدراسة اتبع الباحث المنهج

الوصفي التحليلي، واستخدم الاستبانة أداة لجمع البيانات من عينة الدراسة والتي تكونت من (120) موظفاً تم اختيارهم بطريقة عشوائية بسيطة. وأشارت نتائج الدراسة إلى أن درجة إحساس العاملين بمجالات العدالة التنظيمية الثلاثة: عدالة التعاملات، وعدالة الإجراءات، وعدالة التوزيع جاءت جميعها بدرجة منخفضة، كما بينت نتائج الدراسة عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية في درجة إحساس العاملين بالعدالة التنظيمية تعزى إلى متغير الجنس، ووجود فروق تعزى إلى متغيري المؤهل العلمي وسنوات الخبرة.

- دراسة (السبعي، 2012) وهدفت إلى التعرف على درجة تطبيق العدالة التنظيمية لدى القادة التربويين بمكاتب التربية والتعليم بمدينة مكة المكرمة وعلاقتها بأساليب إدارة الصراع التنظيمي من وجهة نظر المشرفين التربويين، اتبعت الدراسة المنهج الوصفي المسحي، وتمثلت أداة الدراسة في استبانة مكونة من محورين رئيسيين، وتكون مجتمع الدراسة من (190) مشرفاً تربوياً. وخلصت نتائج الدراسة إلى أن درجة تطبيق العدالة التنظيمية (بأبعادها) كان متوسطاً، وعدم وجود ذات دلالة إحصائية بين متوسطات أبعاد العدالة التنظيمية تعزى إلى متغيري المؤهل والخبرة.

ثانياً: الدراسات التي تناولت سلوكيات المواطنة التنظيمية:

- دراسة دعنا(2017) وهدفت إلى التعرف على درجة ممارسة الموظفين للأبعاد المختلفة لسلوك المواطنة التنظيمية في مديريات التربية والتعليم شمال الخليل ووسطها، ولتحقيق أهداف الدراسة تم استخدام المنهج الاستكشافي الوصفي، وتم الاعتماد على الطريقة المختلطة في جمع البيانات، حيث تم إجراء (10) مقابلات غير مهيكلة مع عينة كرة الثلج من موظفي المديريات المبحوثة، كما تم توزيع الاستبانة على كافة الموظفين الإداريين في المديريات المبحوثة والبالغ عددهم (146) موظفاً باستخدام أسلوب المسح الشامل، ثم القيام بإجراء (12) مقابلة مهيكلة مع عينة قصدية من الخبراء. وتوصلت الدراسة إلى عدد من النتائج أهمها: أن درجة ممارسة الموظفين لسلوك المواطنة التنظيمية في مديريات التربية والتعليم شمال الخليل ووسطها مرتفعة، وأن أعلى درجات ممارسة الموظفين لسلوك المواطنة التنظيمية كانت درجة الكياسة، يليها وعي الضمير، يليها الإيثار ثم الروح الرياضية، وأخيراً السلوك الحضاري.

- دراسة (Polat,2009) وهدفت إلى التعرف على درجة ممارسه سلوكيات المواطنة التنظيمية لدى المدرسين في المدارس الثانوية في تركيا من وجهة نظر مديرو ووكلاء المدارس، واتباع الباحث المنهج

الوصفي المسحي، واستخدم الاستبانة كأداة للدراسة، وتكونت عينه الدراسة من (55) مدير مدرسة، و(164) وكيل مدرسة تم اختيارهم عشوائياً من سبع مناطق.

وكانت أبرز النتائج التي توصلت لها الدراسة: أن درجه ممارسه سلوك المواطنة التنظيمية بأبعادها الخمسة جاءت مرتفعة، وجاء بُعد الكياسة في المرتبة الأولى بمتوسط حسابي(3.76)، يليه بُعد الإيثار بمتوسط حسابي(3.72)، ثم بُعد السلوك الحضاري بمتوسط حسابي(3.68)، وحل بُعد وعي الضمير والروح الرياضية في المرتبة الرابعة والخامسة على التوالي بمتوسط حسابي(3.65) و (3.55). كما أظهرت النتائج عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية في مستوى سلوك المواطنة التنظيمية تعزى إلى متغيرات:(الجنس، والمسمى الوظيفي، والعمر).

ثالثاً: الدراسات التي تناولت العلاقة بين العدالة التنظيمية وسلوكيات المواطنة التنظيمية:

- دراسة عبد المجيد؛ والوعوفي(2016) وهدفت إلى الكشف عن العلاقة بين أبعاد العدالة التنظيمية وأبعاد سلوكيات المواطنة التنظيمية لدى المشرفات التربويات في مدينة تبوك، واتبع الباحثان المنهج الوصفي، كما تم استخدام الاستبانة كأداة لجمع البيانات من مجتمع الدراسة والبالغ عدده (120) مشرفة تربوية.

وتوصلت الدراسة إلى عدد من النتائج أبرزها: وجود علاقة طردية ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة (0.05) بين أبعاد العدالة التنظيمية وأبعاد سلوكيات المواطنة التنظيمية، وعدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة أقل من (0.05) بين اتجاهات أفراد مجتمع الدراسة تجاه محور العدالة التنظيمية تعزى إلى متغيري المؤهل العلمي والخبرة، وتجاه محور سلوكيات المواطنة التنظيمية تعزى إلى متغير الخبرة، ووجود فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة أقل من (0.05) بين استجابات أفراد مجتمع الدراسة تجاه محور المواطنة التنظيمية (الروح الرياضية) تعزى إلى متغير المؤهل العلمي لصالح أفراد مجتمع الدراسة ذوي المؤهل دراسات عليا.

- دراسة أبو تايه(2012) وهدفت إلى تحليل أثر إحساس العاملين بالعدالة التنظيمية على سلوك المواطنة التنظيمية في مراكز الوزارات الحكومية في الأردن، واتبعت الدراسة المنهج الوصفي التحليلي الميداني، كما تم استخدام الاستبانة لجمع بيانات الدراسة من أفراد العينة والبالغ عددهم (326) فرداً من العاملين في مراكز الوزارات الأردنية. وأظهرت نتائج الدراسة أن إحساس العاملين بالعدالة التنظيمية وبجميع أبعادها جاء فوق المتوسط، بينما كان مستوى سلوك المواطنة التنظيمية بجميع أبعادها لدى عينة الدراسة مرتفعاً، كما بينت نتائج الدراسة أن هناك أثراً إيجابياً لإدراك الموظفين للعدالة التنظيمية على

سلوك المواطنة التنظيمية وعلى جميع أبعادها، وأن إحساس العاملين بالعدالة الإجرائية له الدور الأكبر في التأثير على سلوك المواطنة التنظيمية مقارنة مع الأبعاد الأخرى للعدالة التنظيمية (العدالة التوزيعية والعدالة التعاملية).

- دراسة عبد الرشيد وخان (AbdulRashid and Khan, 2012) وهدفت إلى دراسة تأثير علاقة الالتزام التنظيمي، والقيادة، والثقافة التنظيمية، والعدالة التنظيمية على سلوك المواطنة التنظيمية، واختار الباحثان عينة حجمها (50) أكاديمي من إحدى الجامعات الخاصة في ماليزيا، ولجمع البيانات استخدم الباحثان استبيان العدالة التنظيمية الذي طوره ميولر وبريس (Mueller and Price, 1986)، واستبيان سلوك المواطنة التنظيمية الذي صممه أسجري وآخرون (Asgari, et al, 2011)، وأظهرت الدراسة جملة من النتائج أهمها أن هناك تأثيراً مهماً لنمط القيادة التحويلية، والالتزام التنظيمي والثقافة التنظيمية، والعدالة التنظيمية على سلوك المواطنة التنظيمية وفقاً لعينة الدراسة.

- دراسة (Asgari, Nojabae, & Arjmand, 2011) وهدفت إلى التعرف على علاقة العدالة التنظيمية بأبعادها (الإجرائية والتوزيعية والتفاعلية والمعلوماتية) وأثرها على سلوك المواطنة التنظيمية للموظفين في جامعة آزاد الإسلامية فرع تشالوس في إيران. واستخدمت الدراسة الاستبانة لاختبار الفرضيات الموضوعية، وكانت العينة مكونة من (127) موظفاً. وتوصلت الدراسة إلى أن هناك علاقة ذات دلالة إحصائية بين العدالة الإجرائية والعدالة المعلوماتية وسلوك المواطنة للعاملين أما العدالة التوزيعية والعدالة التفاعلية فلا توجد علاقة كبيرة بينها وبين سلوك المواطنة، كما تشير الدراسة لحصول العدالة التوزيعية والتفاعلية على أقل وزن من وجهه نظر المشاركين في الاستبانة.

- دراسة (Guangling , 2010) وهدفت إلى اختبار نموذج العلاقة الوسيطة بين إحساس الموظفين بالعدالة التنظيمية وسلوك المواطنة التنظيمية في مؤسسات القطاع الخاص، واستخدمت الدراسة المنهج الوصفي المسحي، والاستبانة كأداة للدراسة حيث وزعت على (220) موظفاً في شركة من القطاع الخاص الصينية. وأظهرت نتائج الدراسة أن الشعور بالعدالة التنظيمية كان له دوراً إيجابياً على التنبؤ بالتماثل التنظيمي للموظفين، والتماثل التنظيمي كمتغير وسيط يعزز بشكل إيجابي سلوك المواطنة التنظيمية، كما تلعب دوراً وسيطاً في العلاقة بين العدالة التنظيمية وسلوك المواطنة.

التعقيب على الدراسات السابقة:

تلتقي الدراسة الحالية مع الدراسات السابقة في بعض أهدافها واختلفت معها في بعضها الآخر، حيث انفقت جزئياً مع بعضها في تناول موضوع العدالة التنظيمية ممثلة في أبعادها الرئيسية وهي العدالة

التوزيعية والعدالة الإجرائية والعدالة التعاملية كدراسة الحراشنة (2012)، ودراسة السبعي (2012)، كما اتفقت جزئياً مع دراسة دعنا (2017)، ودراسة الحراشنة والخريشا (2012) في تناول موضوع سلوكيات المواطنة التنظيمية.

وتقترب الدراسة الحالية من بعض الدراسات العربية والأجنبية في تناولها للعلاقة بين العدالة التنظيمية وسلوكيات المواطنة التنظيمية كدراسة عبد المجيد؛ والعوفي (2016) ودراسة عبد الرشيد وخان (AbdulRashid and Khan, 2012) ودراسة (Asgari, Nojabae, & Arjmand 2011) ودراسة (Guangling , 2010)، إلا أن هناك بعض جوانب الاختلاف معها فيما يخص طبيعة مجتمع الدراسة حيث اتجهت الدراسات العربية لبحث العدالة التنظيمية وسلوك المواطنة التنظيمية لدى المشرفات التربويات أو أساتذة التعليم الثانوي، بينما تناولت الدراسات العربية العلاقة بين العدالة التنظيمية وسلوكيات المواطنة التنظيمية من وجهة نظر الكادر الأكاديمي والإداري في الجامعات أو موظفي مؤسسات القطاع الخاص. بينما تمثل مجتمع الدراسة الحالية في موظفي وزارة التربية والتعليم في الجمهورية اليمنية.

وانتقدت الدراسة الحالية مع بعض الدراسات السابقة من حيث المنهج المستخدم في الدراسة وهو المنهج الوصفي بنوعيه المسحي والارتباطي، كما أن الاستبانة هي أداة جمع البيانات في هذه الدراسة والدراسات السابقة أيضاً.

وتتميز الدراسة الحالية كونها تعد الدراسة الأولى على المستوى المحلي - على حد علم الباحث - التي تتناول العدالة التنظيمية وسلوكيات المواطنة التنظيمية في المؤسسات الحكومية بشكل عام والمؤسسات التربوية على وجه الخصوص.

وقد استفادت الدراسة الحالية من الدراسات السابقة في الجوانب الآتية:

- تكوين تصور شامل لموضوع- الدراسة الحالية- مما ساعد في صياغة المشكلة، وإثراء الإطار النظري.

- التعرف على الجوانب البحثية والنظرية التي تمت دراستها سابقاً، والوقوف على الجوانب التي بحاجة بحثية أكثر كمحاولة لتغطيتها في هذه الدراسة.

- الحصول على مصادر ومراجع بحثية متنوعة لدعم موضوع الدراسة.

- تحديد مجالات الاستبانة واختيار المنهج العلمي المناسب لطبيعة الدراسة.

**منهجية الدراسة وإجراءاتها : Methodology and Procedures of The Study**



يتناول هذا الجزء وصفاً مفصلاً للإجراءات التي اتبعتها الباحثة في تنفيذ الدراسة، ويشمل منهج الدراسة، ومجتمعها وعينتها، وخطوات إعداد أداة الدراسة (الاستبانة)، والتأكد من صدقها وثباتها، وإجراءات تطبيقها، والأساليب الإحصائية المستخدمة (التحليل الإحصائي)، وفيما يلي وصف لهذه الإجراءات:

**منهج الدراسة (Study Method):**

تم الاعتماد على منهج البحث الوصفي بنوعيه المسحي والارتباطي، فعلى صعيد البحث الوصفي، تم إجراء المسح المكتبي، والإطلاع على الدراسات والبحوث النظرية والميدانية، لأجل بلورة الأسس والمنطلقات التي يقوم عليها الإطار النظري والوقوف عند أهم الدراسات السابقة التي تشكل رافداً حيوياً في الدراسة، كما تم استخدام الأسلوب الوصفي المسحي لاستقصاء آراء أفراد عينة الدراسة، وتحليل كافة البيانات المتجمعة من خلال الإجابة عن الاستبانة وذلك لوصف الظاهرة المدروسة من حيث طبيعتها ودرجة وجودها، وتم كذلك استخدام الأسلوب الوصفي الارتباطي لدراسة العلاقة بين متغيري الدراسة العدالة التنظيمية وسلوكيات المواطنة التنظيمية.

### مجتمع الدراسة وعينتها (Population and Sample of the Study):

تكون مجتمع الدراسة من جميع مديري الإدارات ورؤساء الأقسام والمختصين العاملين بديوان وزارة التربية والتعليم بالعاصمة صنعاء والبالغ عددهم (821) فرداً (بحسب إحصائية الإدارة العامة للموارد البشرية بوزارة التربية والتعليم لشهر ديسمبر 2017)، وتم أخذ عينة عشوائية طبقية تمثل حوالي (20%) من كل طبقة بحسب متغيري المسمى الوظيفي والجنس، والجدولان (1) و(2) يبينان حجم مجتمع الدراسة وعينتها ووصف لخصائص عينة الدراسة:

#### جدول (1) توزيع مجتمع الدراسة وعينتها حسب المسمى الوظيفي والجنس

| عينة الدراسة |       | مجتمع الدراسة |       | الجنس    | المسمى الوظيفي |
|--------------|-------|---------------|-------|----------|----------------|
| النسبة       | العدد | النسبة        | العدد |          |                |
| 94.9%        | 37    | 95.9%         | 187   | ذكور     | مدير إدارة     |
| 5.1%         | 2     | 4.1%          | 8     | إناث     |                |
| 100%         | 39    | 100%          | 195   | الإجمالي |                |
| 90.9%        | 40    | 90.6%         | 212   | ذكور     | رئيس قسم       |

|       |     |       |     |          |          |
|-------|-----|-------|-----|----------|----------|
| %9.1  | 4   | %9.4  | 22  | إناث     |          |
| %100  | 44  | %100  | 234 | الإجمالي |          |
| %88.9 | 64  | %89.5 | 351 | ذكور     | مختص     |
| %11.1 | 8   | %10.5 | 41  | إناث     |          |
| %100  | 72  | %100  | 392 | الإجمالي |          |
| %90.9 | 141 | %91.4 | 750 | ذكور     | الإجمالي |
| %9.1  | 14  | %8.6  | 71  | إناث     |          |
| %100  | 155 | %100  | 821 | الإجمالي |          |

جدول (2) توزيع أفراد العينة حسب متغيرات الدراسة

| المتغير        | مستويات المتغير         | العدد | النسبة المئوية |
|----------------|-------------------------|-------|----------------|
| الجنس          | ذكر                     | 141   | % 90.9         |
|                | أنثى                    | 14    | % 9.1          |
|                | الإجمالي                | 155   | % 100          |
| المسمى الوظيفي | مدير إدارة              | 39    | % 25.2         |
|                | رئيس قسم                | 44    | % 28.3         |
|                | مختص                    | 72    | % 46.5         |
|                | الإجمالي                | 155   | % 100          |
| المؤهل العلمي  | أقل من بكالوريوس        | 3     | % 1.9          |
|                | بكالوريوس               | 136   | % 87.7         |
|                | أعلى من بكالوريوس       | 16    | % 10.4         |
|                | الإجمالي                | 155   | % 100          |
| العمر          | أقل من 30 سنة           | 3     | % 1.9          |
|                | من 30 إلى أقل من 40 سنة | 50    | % 32.3         |

|                         |     |        |              |
|-------------------------|-----|--------|--------------|
| من 40 إلى أقل من 50 سنة | 99  | % 63.9 |              |
| 50 سنة فأكثر            | 3   | % 1.9  |              |
| <b>الإجمالي</b>         | 155 | %100   |              |
| 5 سنوات فأقل            | 3   | % 1.9  | سنوات الخدمة |
| من (6 - 10) سنوات       | 33  | % 21.3 |              |
| من 11 - 15 سنة          | 8   | % 5.2  |              |
| أكثر من 15 سنة          | 111 | % 71.6 |              |
| <b>الإجمالي</b>         | 155 | % 100  |              |

#### أداة الدراسة (Study Instrument):

لقد تم الاعتماد على الاستبانة كأداة لجمع البيانات الأولية للدراسة، وقد تم الاعتماد على الأداة التي طورها (Niehof and Moorman, 1993) لقياس العدالة التنظيمية بأبعادها الثلاثة (العدالة التوزيعية، والعدالة الإجرائية، والعدالة التعاملية)، وقد تم الاعتماد على المقياس الذي طوره (Organ, 1990) لقياس سلوكيات المواطنة التنظيمية بأبعادها الخمسة (الأيثار، والكياسة، والروح الرياضية، ووعي الضمير، والسلوك الحضاري).

#### صدق الأداة (Instrument Validity):

##### أ- الصدق الظاهري (Face Validity):

بالرغم من أن مقياس العدالة التنظيمية وسلوك المواطنة التنظيمية قد تم استخدامها في العديد من الدراسات العربية (علوان، 2007؛ أبو تابه، 2012؛ الحراحشة، 2012)، وثبتت ملائمتها للبيئة العربية، إلا أن الباحث وللتحقق من الصدق الظاهري للأداة قام بعرضها على (6) من المحكمين من أساتذة الجامعات اليمنية من ذوي الاختصاص والخبرة، وذلك لإبداء آرائهم وملحوظاتهم حول درجة وضوح الفقرات، وسلامة صياغتها اللغوية ودرجة ملاءمتها للمجال الذي تنتمي إليه، وإضافة أو حذف، أو صياغة، أو اقتراح فقرات، وبيان مدى انتماء الفقرات إلى المجال الذي تدرج تحته، وقد تم الأخذ بملاحظاتهم. وتكونت استبانة الدراسة بصيغتها النهائية من (65) فقرة وثلاثة أقسام رئيسية: القسم الأول: وهو عبارة عن المتغيرات الشخصية عن المستجيب (الجنس، والمسمى الوظيفي، والمؤهل العلمي، والعمر، وسنوات الخدمة).

القسم الثاني: وهو عبارة عن العدالة التنظيمية، ويتكون من (28) فقرة، موزعة على (3) مجالات: المجال الأول: عدالة التوزيع، ويتكون من (10) فقرات. المجال الثاني: عدالة الإجراءات، ويتكون من (11) فقرة. المجال الثالث: عدالة التعاملات، ويتكون من (7) فقرات.

القسم الثالث: وهو عبارة عن سلوك المواطنة التنظيمية، ويتكون من (37) فقرة، موزعة على (5) مجالات:

المجال الأول: الإيثار، ويتكون من (7) فقرات. المجال الثاني: الكياسة (اللطيف)، ويتكون من (8) فقرات. المجال الثالث: الروح الرياضية، ويتكون من (7) فقرات. المجال الرابع: وعي الضمير، ويتكون من (8) فقرات. المجال الخامس: السلوك الحضاري، ويتكون من (7) فقرات.

#### صدق الاتساق الداخلي (البنائي) (Internal Validity (Structure Validity)

للتحقق من صدق الاتساق الداخلي (البنائي) للاستبانيتين تم حساب معامل ارتباط "بيرسون" Pearson Correlation Coefficient بين درجة كل مجال والدرجة الكلية للاستبانة، والجدول (3) يبين ذلك:

جدول (3): معامل ارتباط بيرسون بين درجة كل مجال

من مجالات الاستبانة والدرجة الكلية للاستبانة

| م | المجال                     | معامل بيرسون للارتباط |
|---|----------------------------|-----------------------|
| 1 | عدالة التوزيع              | * 0.810               |
| 2 | عدالة الإجراءات            | * 0.879               |
| 3 | عدالة التعاملات            | * 0.804               |
|   | محور العدالة التنظيمية ككل | * 0.884               |

|        |   |   |
|--------|---|---|
| *0.852 | الإيثار                                   | 1 |
| *0.875 | الكياسة<br>(اللطف)                        | 2 |
| *0.811 | الروح<br>الرياضية                         | 3 |
| *0.763 | وعي الضمير                                | 4 |
| *0.906 | السلوك<br>الحضاري                         | 5 |
| *0.942 | محور سلوكيات<br>المواطنة التنظيمية<br>ككل |   |

\* دال إحصائياً عند مستوى

0.05

يتبين من الجدول (3) أن كل مجالات الاستبانة مرتبطة ودالة إحصائياً عند مستوى ( $\alpha \geq 0.05$ ) وبذلك تعد الاستبانة صادقة لما وضعت لقياسه.

ثبات الأداة (Reliability of Questionnaire):

تم استخراج معامل ثبات الأداة، باستخدام معامل ثبات ألفا كرونباخ Cronbach's Alpha Coefficient بعد تطبيقها على (15) فرداً من خارج عينة الدراسة، وقد بلغ معامل الثبات للمجالات كما في الجدول (4):

جدول (4) معاملات ألفا كرونباخ لكل مجال من مجالات الاستبانة

وكذلك للاستبانة ككل

| Cronbach's Alpha | المجال          | م |
|------------------|-----------------|---|
| .904             | عدالة التوزيع   | 1 |
| .897             | عدالة الإجراءات | 2 |
| .894             | عدالة التعاملات | 3 |

|      |  |   |
|------|--|---|
| .893 | محور العدالة التنظيمية<br>ككل          |   |
| .887 | الإيثار                                | 1 |
| .892 | الكماسة (اللف)                         | 2 |
| .896 | الروح الرماضية                         | 3 |
| .899 | وعي الضمير (الالتزام<br>العام)         | 4 |
| .896 | السلوك الحضاري                         | 5 |
| .889 | محور سلوكيات المواطنة<br>التنظيمية ككل |   |

يتضح من الجدول (4) أن قيمة ألفا كرونباخ مرتفعة لكل مجال من مجالات العدالة التنظيمية، ولكل بُعد من أبعاد سلوكيات المواطنة التنظيمية، حيث أن قيمة ألفا كرونباخ أكبر من (88)، وهذا يعني ثبات متغير العدالة التنظيمية، وكذلك ثبات متغير سلوكيات المواطنة التنظيمية. وبذلك يكون الباحث قد تأكد من صدق وثبات أداة الدراسة، مما يجعله على ثقة بصحة الأداة وصلاحياتها لعرض وتحليل بيانات عينة الدراسة، والإجابة عن أسئلة الدراسة.

**إجراءات تطبيق أداة الدراسة: (The Procedures of Applying The Study Instrument):**

تم توزيع (200) استبانة على عينة الدراسة وهي تُعد أكثر من العدد المطلوب تحسباً لعدم القدرة على استرجاع العدد المطلوب للعينة، وقد تم استرجاع (155) استبانة - كانت جميعها صالحة للتحليل الإحصائي وهي تمثل العينة المستجيبة، وتساوي ما نسبته (18.9%) من مجموع مجتمع الدراسة البالغ (821) فرداً. والجدول التالي يوضح ذلك.

## جدول (5) يوضح عدد الاستبانات الموزعة والمستردة ونسبتها

| المسمى الوظيفي | العينة المطلوبة | الاستبانات الموزعة | الاستبانات المستردة | نسبة الاستبانات المستردة إلى حجم العينة المطلوبة |
|----------------|-----------------|--------------------|---------------------|--|
| مدير إدارة     | 39              | 50                 | 39                  | 100%   |
| رئيس قسم       | 46              | 60                 | 44                  | 95.7%  |
| مختص           | 78              | 90                 | 72                  | 92.3%  |
| المجموع        | 163             | 200                | 155                 | 95%  |

## الأساليب الإحصائية المستخدمة (Statistical Analysis Styles):

## 1. الأساليب الإحصائية الوصفية وتمثلت فيما يأتي:

- النسب المئوية والتكرارات؛ لوصف أفراد مجتمع الدراسة وعينتها حسب متغيرات الدراسة.
- المتوسطات الحسابية؛ لتوضيح إجابات أفراد عينة الدراسة على الفقرات والمجالات.
- الانحرافات المعيارية؛ لقياس مدى تشتت وانحرافات إجابات أفراد عينة الدراسة على الفقرات والمجالات عن المتوسط الحسابي.

## 2. الأساليب الإحصائية الاستدلالية وتمثلت فيما يأتي:

- معامل ارتباط بيرسون (Pearson Correlation Coefficient)؛ لحساب الصدق البنائي لمجالات ومحاور الاستبانة وكذلك لدارسة العلاقة بين متغيري الدراسة.
- معامل ألفا كرونباخ (Cronbach's alpha)؛ لحساب ثبات الاستبانة.
- اختبار كولموجوروف - سمرنوف (Kolmogorov-Smirnov Test (K-S)؛ لاختبار ما إذا كانت البيانات تتبع التوزيع الطبيعي من عدمه.
- اختبار (T) لمجوعتين مستقلتين (Independent-Sample T-Test)؛ لحساب الفروق ذات الدلالة الإحصائية بين متوسطات درجات استجابات أفراد عينة الدراسة حول عينتين مستقلتين تُعزى إلى متغير الجنس.
- اختبار تحليل التباين الأحادي (One Way Analysis of Variance - ANOVA)؛ لحساب الفروق ذات الدلالة الإحصائية بين متوسطات درجات استجابات أفراد عينة حول ثلاث

عينات فأكثر تُعزى إلى متغيرات (الجنس، المسمى الوظيفي، المؤهل العلمي، العمر، سنوات الخدمة).

### عرض نتائج الدراسة ومناقشتها: Discussion and Interpretation of the Results

يتناول هذا الجزء عرضاً لنتائج الدراسة التي تم التوصل إليها، وذلك من خلال الإجابة عن أسئلة الدراسة باستخدام الأساليب الإحصائية المناسبة لكل منها، كما تم تفسير النتائج وربطها بنتائج الدراسات السابقة. المعيار المعتمد في الدراسة الحالية: بعد جمع الاستبانات الموزعة على أفراد عينة الدراسة، تم ترميز البيانات، وإدخالها في الحاسب الآلي ومعالجتها باستخدام الحزمة الإحصائية للعلوم الاجتماعية (Statistical Package for Social Sciences) والتي يُرمز لها بالرمز (SPSS)، ثم إعطاء كل بديل من بدائل سلم الإجابة على الاستبانة قيمة رقمية بناء على مقياس ليكرت الخماسي، وتم حساب المدى بين الدرجات بحساب الفرق بين أعلى قيمة وأقل قيمة  $= 5 - 1 = 4$ ، وتم تقسيم المدى على المقياس الخماسي  $4 \div 5 = 0.80$ ، وبعد ذلك تم إضافة هذه القيمة إلى أقل قيمة في المقياس (الواحد الصحيح) وذلك لتحديد الحد الأعلى لهذه الفئة، وهكذا أصبح طول الفئات (الحدود الحقيقية لقياس المتوسط الحسابي) على النحو المبين في الجدول الآتي:

جدول (6) يوضح المحك المعتمد للحكم على فقرات ومجالات محوري الدراسة

| مرتفعة جداً   | مرتفعة    | متوسطة    | منخفضة    | منخفضة جداً | التقدير اللفظي (درجة الموافقة)  |
|---------------|-----------|-----------|-----------|-------------|---------------------------------|
| 5             | 4         | 3         | 2         | 1           | قيمة البديل                     |
| -4.21<br>5.00 | 4.20-3.41 | 3.40-2.61 | 2.60-1.81 | 1.80-1.00   | الحدود الحقيقية للمتوسط الحسابي |

اختبار التوزيع الطبيعي **Normality Distribution Test**: استخدم الباحث اختبار كولموجوروف-سمرنوف Kolmogorov-Smirnov Test (K-S) لاختبار ما إذا كانت البيانات تتبع التوزيع الطبيعي من عدمه، وكانت النتائج كما هي مبينة في جدول (7).



## جدول (7) يوضح نتائج اختبار التوزيع الطبيعي

| رقم المجال | المجال                          | قيمة Z | القيمة الاحتمالية |
|------------|---------------------------------|--------|-------------------|
| 1          | عدالة التوزيع                   | .626   | .829              |
| 2          | عدالة الإجراءات                 | .486   | .972              |
| 3          | عدالة التعاملات                 | 1.170  | .129              |
|            | محور العدالة التنظيمية          |        | .210              |
| 1          | الإيثار                         | .659   | .778              |
| 2          | الكياسة (اللطف)                 | 1.086  | .189              |
| 3          | الروح الرياضية                  | .774   | .587              |
| 4          | وعي الضمير                      | .791   | .559              |
| 5          | السلوك الحضاري                  | .810   | .528              |
|            | محور سلوكيات المواطنة التنظيمية | .498   | .965              |

يتضح من النتائج الموضحة في جدول (7) أن القيمة الاحتمالية (Sig.) لجميع مجالات الدراسة أكبر من مستوى الدلالة (0.05) وبذلك فإن توزيع البيانات لهذه المجالات يتبع التوزيع الطبيعي حيث تم استخدام الاختبارات المعلمية Parametric Test لتحليل البيانات.

وفيما يلي عرض مفصل لنتائج الدراسة:

أولاً: عرض نتائج إجابة السؤال الأول وتفسيرها:

للإجابة عن السؤال الأول والذي نصه " ما مستوى الإحساس بالعدالة التنظيمية لدى موظفي وزارة التربية والتعليم بالجمهورية اليمنية؟"، فقد تم حساب المتوسطات الحسابية، والانحرافات المعيارية لتقديرات أفراد عينة الدراسة حول محور العدالة التنظيمية، وذلك كما يأتي:

1- تحليل مجالات محور العدالة التنظيمية ككل:

جدول (8) المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لمجالات محور العدالة التنظيمية

## مرتبة تنازلياً حسب درجة الموافقة (ن = 155)

| رقم المجال<br>بالأداة | المجال          | الترتيب | المتوسط<br>الحسابي | الانحراف<br>المعياري | درجة<br>الموافقة |
|-----------------------|-----------------|---------|--------------------|----------------------|------------------|
| 3                     | عدالة التعاملات | 1       | 2.79               | .54                  | متوسطة           |
| 1                     | عدالة التوزيع   | 2       | 2.05               | .69                  | منخفضة           |
| 2                     | عدالة الإجراءات | 3       | 2.02               | .99                  | منخفضة           |
| الدرجة الكلية         |                 |         |                    |                      |                  |
|                       |                 |         | 2.29               | .66                  | منخفضة           |

يُلاحظ في الجدول السابق أن المتوسط الحسابي العام لأبعاد العدالة التنظيمية (التوزيعية، الإجرائية، التعاملات) لدى موظفي وزارة التربية والتعليم بلغ (2.29)، وانحراف معياري (0.66)، وهذا يعني أن مستوى الإحساس بالعدالة التنظيمية لدى عينة الدراسة من موظفي وزارة التربية والتعليم كان "منخفضاً"، مع التفاوت في ترتيب الإحساس بالعدالة، حيث احتل بُعد "عدالة التعاملات" المرتبة الأولى بأعلى متوسط حسابي بلغ (2.79)، وانحراف معياري (0.99)، وبدرجة موافقة "متوسطة"، ويعزو الباحث هذه النتيجة لإدراك القيادات الإدارية والموظفين في وزارة التربية والتعليم لأهمية مراعاة عدالة التعاملات، وهذا يفسره العلاقات الإنسانية القائمة في الوزارة، والتي كانت مبنية على الاحترام والطيبة وفق النتائج، كما يمكن الاستدلال من النتائج على روح التعاون والتناغم السائدة بين الزملاء والمديرين، كما أن المديرين يفهمون ويراعون الظروف الخاصة للمرؤوسين، ويسمحون بالمناقشة والحوار، ويتعاملون بكل نزاهة وعدالة في حل الخلافات بين الموظفين.

ويمكن أن تعزى هذه النتيجة كذلك إلى أن استجابات أفراد العينة لفقرات هذا البُعد لم تتأثر سلباً بالظروف الاقتصادية التي يمرون بها كون هذا البعد يُعد بعداً إنسانياً واجتماعياً ويرتبط بأسلوب التعامل خلافاً للبعدين الآخرين، بُعد عدالة التوزيع وبُعد عدالة الإجراءات واللذان حصلوا على درجة موافقة منخفضة كون عدالة التوزيع تتعلق بالجوانب المالية، كما أن عدالة الإجراءات تتضمن الإجراءات والقرارات التي تُهيكل عليها الحوافز والمكافآت والمرتببات والعقوبات.

وفي المرتبة الثانية جاء بُعد "عدالة التوزيع"، بمتوسط حسابي (2.05) وانحراف معياري (0.69)، ودرجة موافقة "منخفضة"، وتعزى هذه النتيجة إلى عدم تناسب المكافآت مع الأداء، ومثل هذه النتيجة ملموسة ومستشعرة لدى العاملين والموظفين بصفة عامة، وقد يشتركون غالبيتهم في عدم الرضا الوظيفي حيال المكافآت والرواتب، نظراً لعدم تناسبها مع المؤهلات العلمية والخبرات والجهود المبذولة في العمل من جهة، وعدم تناسبها أيضاً مع تغطية متطلبات الحياة الاجتماعية والمستلزمات المعيشية للأسرة من جهة أخرى.

كما يعزو الباحث ذلك إلى أن مجال عدالة التوزيع يتعلق بقدر المكافآت والرواتب والعوائد المالية التي يتحصل عليها الموظف، ونظراً لكون الدراسة طبقت في ظرف دقيق وحساس يمر به الموظفون في وزارة التربية والتعليم كغيرهم من الموظفين في المؤسسات الحكومية في اليمن، من حيث عدم انتظام الرواتب وافتقار الموظفين لرواتب كاملة، كما أن العجز المالي في الموازنات التشغيلية المصروفة للوزارة ألقى بظلاله على المنح والمكافآت المادية والمالية التي قد تمنح للموظف، لذا ربما كانت استجابات أفراد عينة الدراسة متأثرة إلى حد كبير بالظروف المالية التي يمرون بها.

في حين جاء بُعد "عدالة الإجراءات" في المرتبة الثالثة والأخيرة، بمتوسط حسابي (2.02) وانحراف معياري (0.69)، ودرجة موافقة "منخفضة"، مما يدل على أن أفراد العينة لا يشعرون بوجود عدالة إجراءات في بيئة العمل، وكان من أكثر الفقرات التي ساهمت بانخفاض هذا البعد هي: أن الموظفون في وزارة التربية والتعليم لا يحصلون على الترقيات الوظيفية بناءً على انجازاتهم وعلى مبدأ الجدارة والكفاءة، وأن القرارات الإدارية لا تُبنى على الموضوعية وعلى مبدأ عدم التحيز لأحد، ولا يتم تطبيقها على جميع الموظفين ودون تمييز، إضافة إلى أن عملية تقييم أداء الموظفين لا تتم بصورة عادلة وفق آلية محددة ومعروفة للجميع.

وتتفق هذه النتيجة جزئياً مع نتائج دراسة الحراشة (2012) التي أشارت إلى أن درجة إحساس العاملين في مديريات التربية والتعليم في محافظة المفرق بمجالات العدالة التنظيمية الثلاثة: عدالة التعاملات، وعدالة الإجراءات، وعدالة التوزيع جاءت جميعها بدرجة منخفضة.

واختلفت هذه النتيجة مع نتائج دراسة أبو تايه (2012) والتي أظهرت أن إحساس العاملين في مراكز الوزارات الحكومية في الأردن بالعدالة التنظيمية وبجميع أبعادها جاء فوق المتوسط.

## 2- تحليل فقرات كل مجال من مجالات محور العدالة التنظيمية:

جدول (9) المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لجميع فقرات مجالات محور العدالة التنظيمية مرتبة تنازلياً حسب درجة الموافقة (ن = 155)

| رقم الفقرة                          | ترتيب الفقرة | نص الفقرة   | المتوسط الحسابي | الانحراف المعياري | درجة الموافقة |
|-------------------------------------|--------------|---|-----------------|-------------------|---------------|
| <b>المجال الأول: عدالة التوزيع:</b> |              |   |                 |                   |               |
| 7                                   | 1            | يتم مراعاة العدل في الموافقة على الإجازات المختلفة (طارئة، مرضية، سنوية).                           | 2.98            | .82               | متوسطة        |
| 6                                   | 2            | تناسب متطلبات ومهام عملي مع مؤهلاتي العلمية وقدراتي الذاتية.  | 2.74            | .71               | متوسطة        |
| 4                                   | 3            | يتم توزيع أعباء ومسؤوليات العمل بين الموظفين بعدالة.  | 2.09            | .70               | منخفضة        |
| 8                                   | 4            | يتم توزيع الموارد المالية والمواد والأدوات اللازمة لإنجاز العمل على الإدارات والأقسام بطريقة عادلة. | 2.07            | .94               | منخفضة        |
| 10                                  | 5            | تتاح فرص متساوية أمام جميع الموظفين للحصول على الدورات التدريبية والمشاركة في النشاطات الخارجية.    | 1.98            | .93               | منخفضة        |
| 9                                   | 6            | يتم الحصول على امتيازات مماثلة لغيري في الأقسام والإدارات الأخرى.                                   | 1.85            | 1.14              | منخفضة        |
| 2                                   | 7            | يتناسب الراتب الشهري مع الجهود التي أبدلها في عملي.   | 1.76            | 1.14              | منخفضة جداً   |
| 5                                   | 8            | يتم الحصول على مكافآت عادلة مقابل الجهود الإضافية التي أبدلها.                                      | 1.72            | 1.02              | منخفضة جداً   |

|  |      |      |  |    |    |
|--|------|------|--|----|----|
| منخفضة جداً                            | .89  | 1.67 | يتناسب الراتب الشهري مع خبراتي في العمل.                                 | 9  | 3  |
| منخفضة جداً                            | .98  | 1.67 | يتناسب الراتب الشهري مع المؤهل العلمي والدورات التي حصلت عليها.          | 10 | 1  |
| <b>المجال الثاني: عدالة الإجراءات:</b> |      |      |  |    |    |
| منخفضة                                 | .87  | 2.35 | يحرص المدير على استشارة موظفيه قبل اتخاذ القرارات في العمل.              | 1  | 16 |
| منخفضة                                 | .99  | 2.24 | تتناسب العقوبات الإدارية المخالفات والتجاوزات التي تحدث في الوزارة.      | 2  | 18 |
| منخفضة                                 | 1.03 | 2.22 | يُسمح للموظفين بالاعتراض على القرارات التي تخصهم.                        | 3  | 17 |
| منخفضة                                 | .93  | 2.07 | تتميز الإجراءات المعمول بها في الوزارة بالعدالة.                         | 4  | 11 |
| منخفضة                                 | .93  | 1.98 | يُنَاقش المسؤول موظفيه قبل اتخاذ أي إجراء بحقهم.                         | 5  | 13 |
| منخفضة                                 | 1.02 | 1.98 | هناك فرصة لموظفي الوزارة للتظلم من التقييمات غير العادلة لهم.            | 6  | 20 |
| منخفضة                                 | .89  | 1.96 | يتم اتخاذ القرارات بحق الموظفين بعد جمع معلومات دقيقة وكافية.            | 7  | 14 |
| منخفضة                                 | .95  | 1.93 | تتم عملية تقييم أداء الموظفين بصورة عادلة وفق آلية محددة ومعروفة للجميع. | 8  | 19 |
| منخفضة                                 | .90  | 1.89 | تُبنى القرارات الصادرة على مبدأ عدم التحيز لأحد.                         | 9  | 15 |
| منخفضة                                 | .86  | 1.87 | يتم تطبيق القرارات الإدارية على جميع الموظفين دون استثناء.               | 10 | 12 |

|  |      |      |  |    |    |
|--|------|------|--|----|----|
| منخفضة جداً                            | .84  | 1.70 | يحصل الموظفون في الوزارة على الترتيبات الوظيفية بناء على انجازاتهم وعلى مبدأ الجدارة والكفاءة. | 11 | 21 |
| <b>المجال الثالث: عدالة التعاملات:</b> |      |      |  |    |    |
| متوسطة                                 | 1.21 | 3.12 | تتميز العلاقات الاجتماعية بالطيبة بين الموظفين.  | 1  | 23 |
| متوسطة                                 | 1.07 | 2.96 | يتفهم ويراعي المدير الظروف الخاصة.   | 2  | 24 |
| متوسطة                                 | 1.13 | 2.91 | يمتاز المدير بسعة الصدر ويسمح بالمناقشة والحوار.   | 3  | 27 |
| متوسطة                                 | 1.04 | 2.74 | يتعامل المدير بكل نزاهة وعدالة في حل الخلافات بين الموظفين.                                    | 4  | 28 |
| متوسطة                                 | 1.13 | 2.70 | يحرص المدير على إشاعة روح التعاون في العمل بين جميع الموظفين.                                  | 5  | 25 |
| منخفضة                                 | 1.18 | 2.59 | يكون المدير دائماً صادق وصريح في قضايا العمل.  | 6  | 26 |
| منخفضة                                 | 1.07 | 2.50 | تمتاز معاملة المدير بعدم التفريق والمحاباة.  | 7  | 22 |

ثانياً: عرض نتائج إجابة السؤال الثاني ومناقشتها:

ينص السؤال الثاني على: هل توجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة ( $\alpha \geq 0.05$ ) بين متوسطات تقديرات أفراد العينة لمستوى الإحساس بالعدالة التنظيمية لدى موظفي وزارة التربية والتعليم بالجمهورية اليمنية تعزى إلى متغيرات: (الجنس، المسمى الوظيفي، المؤهل العلمي، العمر، سنوات الخدمة في الوزارة)؟.

1- حسب متغير الجنس:

استخدم الباحث اختبار (T-Test) لعينتين مستقلتين، لكشف الفروق في متوسطات استجابات أفراد عينة الدراسة حول مستوى الإحساس بالعدالة التنظيمية لدى موظفي وزارة التربية والتعليم بالجمهورية اليمنية، تُعزى إلى متغير الجنس، وقد تم عرض النتائج في الجدول الآتي:

جدول (10) اختبار (T) لكشف الفروق بين متوسطي درجات تقديرات عينة الدراسة حول مستوى الإحساس بالعدالة التنظيمية تُعزى إلى مُتغير الجنس (ن = 155)

| المجالات        | الجنس | العدد | المتوسط الحسابي | الانحراف المعياري | قيمة (T) | القيمة الاحتمالية (Sig.) |
|-----------------|-------|-------|-----------------|-------------------|----------|--------------------------|
| عدالة التوزيع   | ذكر   | 114   | 2.06            | .57               | 1.004    | .322                     |
|                 | أنثى  | 14    | 2.01            | .41               |          |                          |
| عدالة الإجراءات | ذكر   | 114   | 1.94            | .68               | .015     | .903                     |
|                 | أنثى  | 14    | 2.31            | .67               |          |                          |
| عدالة التعاملات | ذكر   | 114   | 2.77            | 1.01              | .076     | .785                     |
|                 | أنثى  | 14    | 2.84            | .92               |          |                          |
| المحور ككل      | ذكر   | 114   | 2.26            | .67               | .167     | .685                     |
|                 | أنثى  | 14    | 2.38            | .61               |          |                          |

يتضح من الجدول السابق أن القيمة الاحتمالية (sig.) المقابلة لاختبار (T) لعينتين مستقلتين، أكبر من مستوى الدلالة ( $\alpha \leq 0.05$ ) في الدرجة الكلية للمحور، وهذا يدل على عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين متوسطي درجات تقديرات عينة الدراسة حول مستوى الإحساس بالعدالة التنظيمية لدى موظفي وزارة التربية والتعليم بالجمهورية اليمنية تُعزى إلى متغير الجنس.

ويعزو الباحث ذلك إلى أن هذه النتيجة تعكس مدى توافق أفراد عينة الدراسة من الجنسين (الذكور والإناث)، وانسجامهم وتقارب وجهات نظرهم حول مستوى الإحساس بأبعاد العدالة التنظيمية المختلفة - المشمولة في استبانة الدراسة الحالية-. وقد يُعزى ذلك أيضاً إلى أن العاملين في الوزارة من الجنسين يعيشون نفس الظروف الاقتصادية والاجتماعية ويؤدون أعمالهم في مناخ تنظيمي واحد، ويتعاملون مع مديرين بالنمط الإداري نفسه.

تتفق هذه النتيجة مع نتائج دراسة الحراشنة (2012) ونتائج دراسة معمري (2014) واللتين بينتا عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية في درجة إحساس العاملين بالعدالة التنظيمية تُعزى إلى متغير الجنس.

2- حسب متغيرات: (المسمى الوظيفي، المؤهل العلمي، العمر، سنوات الخدمة):

استخدم الباحث اختبار تحليل التباين الأحادي (One -Way ANOVA) لكشف الفروق بين متوسطات درجات تقديرات عينة الدراسة حول مستوى الإحساس بالعدالة التنظيمية لدى موظفي وزارة التربية والتعليم بالجمهورية اليمنية تُعزى إلى مُتغيرات: (المسمى الوظيفي، المؤهل العلمي، العمر، سنوات الخدمة)، وقد تم عرض النتائج في الجدول الآتي:

جدول (11) اختبار تحليل التباين الأحادي (One Way ANOVA) لكشف الفروق بين متوسطات درجات تقديرات عينة الدراسة حول مستوى الإحساس بالعدالة التنظيمية تُعزى إلى مُتغيرات (المسمى الوظيفي، المؤهل العلمي، العمر، سنوات الخدمة) (ن = 155)

| القيمة الاحتمالية (Sig .) | قيمة (F) | متوسط المربعات | درجات الحرية | مجموع المربعات | مصدر التباين   | المتغيرات      |
|---------------------------|----------|----------------|--------------|----------------|----------------|----------------|
| .374                      | 1.006    | 1.954          | 2            | 3.908          | بين المجموعات  | المسمى الوظيفي |
|                           |          | .493           | 152          | 74.959         | داخل المجموعات |                |
|                           |          |                | 154          | 78.867         | المجموع        |                |
| .597                      | .522     | .780           | 2            | 1.560          | بين المجموعات  | المؤهل العلمي  |
|                           |          | .509           | 152          | 77.307         | داخل المجموعات |                |
|                           |          |                | 154          | 78.867         | المجموع        |                |
| .803                      | .331     | 1.610          | 3            | 4.829          | بين المجموعات  | العمر          |
|                           |          | .490           | 151          | 74.038         | داخل المجموعات |                |
|                           |          |                | 154          | 78.867         | المجموع        |                |
| .541                      | .729     | 1.610          | 3            | 4.829          | بين المجموعات  | سنوات الخدمة   |
|                           |          | .490           | 151          | 74.038         | داخل المجموعات |                |
|                           |          |                | 154          | 78.867         | المجموع        |                |



يتضح من الجدول السابق (11) أن القيمة الاحتمالية (Sig.) المقابلة لاختبار " التباين الأحادي " ، أكبر من مستوى الدلالة ( $\alpha \leq 0.05$ ) في الدرجة الكلية للمحور، وهذا يدل على عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين متوسطي درجات تقديرات عينة الدراسة حول مستوى الإحساس بالعدالة التنظيمية لدى موظفي وزارة التربية والتعليم بالجمهورية اليمنية تعزى إلى متغيرات: (المسمى الوظيفي، المؤهل العلمي، العمر، عدد سنوات الخدمة).

ويعزو الباحث هذه النتيجة إلى وجود فهم مشترك واتفاق في وجهات نظر أفراد عينة الدراسة، بغض النظر عن مستواهم الوظيفي ومؤهلاتهم العلمية، وعمرهم وسنوات خدمتهم؛ حيث أنهم جميعاً يعملون في ظل ظروف موحدة مما جعلهم يُدركون ويلمسون ضعف مستوى العدالة التنظيمية.

تتفق هذه النتيجة مع نتائج دراسة عبد المجيد؛ والعوفي (2016) والتي أظهرت عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة أقل من (0.05) بين اتجاهات أفراد مجتمع الدراسة تجاه محور العدالة التنظيمية تعزى إلى متغيري المؤهل العلمي والخبرة.

كما تتفق هذه النتيجة مع نتائج دراسة السبعي (2012) والتي خلصت إلى عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين متوسطات أبعاد العدالة التنظيمية تعزى إلى متغيري المؤهل العلمي وسنوات الخبرة. وتختلف مع نتائج دراسة الحراحشة (2012) والتي أشارت إلى وجود فروق ذات دلالة إحصائية في درجة إحساس العاملين بالعدالة التنظيمية تعزى إلى متغيري المؤهل العلمي وسنوات الخبرة.

ثالثاً: عرض نتائج إجابة السؤال الثالث وتفسيرها:

للإجابة عن السؤال الثالث والذي نصه " ما مستوى ممارسة سلوكيات المواطنة التنظيمية لدى موظفي وزارة التربية والتعليم بالجمهورية اليمنية"؟، فقد تم حساب المتوسطات الحسابية، والانحرافات المعيارية لتقديرات أفراد عينة الدراسة حول محور سلوكيات المواطنة التنظيمية، وذلك كما يأتي:

1- تحليل مجالات محور سلوكيات المواطنة التنظيمية ككل:

جدول (12) المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لمجالات محور سلوكيات المواطنة التنظيمية مرتبة تنازلياً حسب درجة الموافقة (ن = 155)

| رقم المجال بالأداة | المجال | الترتيب | المتوسط الحسابي | الانحراف المعياري | درجة الموافقة |
|--------------------|--------|---------|-----------------|-------------------|---------------|
|                    |        |         |                 |                   |               |

|        |      |      |   |                             |   |
|--------|------|------|---|-----------------------------|---|
| مرتفعة | .72  | 4.08 | 1 | السلوك الحضاري              | 5 |
| مرتفعة | .78  | 4.03 | 2 | وعي الضمير (الالتزام العام) | 4 |
| مرتفعة | .71  | 4.01 | 3 | الكياسة (اللطف)             | 2 |
| مرتفعة | .83  | 3.90 | 4 | الروح الرياضية              | 3 |
| مرتفعة | .75  | 3.88 | 5 | الإيثار                     | 1 |
| مرتفعة | 0.66 | 3.98 |   | الدرجة الكلية               |   |

يتضح من الجدول (12) أن المتوسط الحسابي العام لدرجة الممارسة الفعلية لمحتوى مجالات محور سلوكيات المواطنة التنظيمية (مجتمعة) بلغ (3.98)، وانحراف معياري (0.66). وهذا يعني أن درجة الممارسة الفعلية لمحتوى مجالات محور سلوكيات المواطنة التنظيمية لدى موظفي وزارة التربية والتعليم (مجتمعة) "مرتفعة" وفق تقديرات أفراد عينة الدراسة، وبمتوسطات مقاربة، فيما تراوحت متوسطات مجالات الخمسة بين (3.88 - 4.08)، وكان المدى بين متوسط أعلى بُعد ومتوسط أقل بُعد بمقدار (0.20) درجة، وقد يشير إلى التقارب الشديد بين استجابات عينة الدراسة من وجهة نظرهم للممارسة الفعلية لسلوكيات المواطنة التنظيمية، كما تشير إلى تقارب التباين في مجالات المحور.

ويفسر الباحث وجود درجة ممارسة مرتفعة لسلوك المواطنة التنظيمية لدى موظفي وزارة التربية والتعليم بأنه قد يُعزى إلى أن القيم، والعادات، والأعراف المنبثقة من الثقافة الإسلامية والعربية تحت على هذه السلوكيات، وأن هذه السلوكيات تؤكد العديد من مبادئ وأخلاقيات العمل الإسلامي. كذلك قد يكون لإحساس الموظفين بالمسؤولية اتجاه عملهم، والشعور بالانتماء اتجاه الوزارة، وإدراكهم أن نجاح الوزارة متوقف عليهم، وأن ممارسة هذه السلوكيات والعمل بروح الفريق يجعلهم يقدمون المصلحة العامة على مصالحهم الشخصية؛ مما يساعد الوزارة على تحقيق أهدافها.

وتتفق هذه النتيجة مع دراسة دعنا (2017) والتي توصلت إلى أن درجة ممارسة الموظفين لسلوك المواطنة التنظيمية في مديريات التربية والتعليم شمال الخليل ووسطها مرتفعة. كما تتفق مع نتائج دراسة (Polat,2009) والتي أشارت إلى أن درجه ممارسه سلوك المواطنة التنظيمية بأبعدها الخمسة جاءت مرتفعة لدى مدرسي المدارس الثانوية في تركيا.

كما يتبين من الجدول أن بُعد "السلوك الحضاري" جاء في المرتبة الأولى بمتوسط حسابي (4.08)، وهذا يدل على أن أفراد العينة من موظفي وزارة التربية والتعليم لديهم حرص على تحسين صورة وسمعة الوزارة أمام الآخرين، واهتمام بمستقبل الوزارة وتطويرها، وكذلك حرص على المشاركة الفعالة في أنشطة الوزارة وتقديم المقترحات والأفكار لتطوير وتحسين طرق العمل، كل ذلك يؤشر على سلوكيات حضارية وراقية يتسم بها المستطلعين.

وتختلف هذه النتيجة مع دراسة دعنا (2017) والتي توصلت إلى أن أقل درجات ممارسة الموظفين في مديريات التربية والتعليم شمال الخليل لسلوك المواطنة التنظيمية كانت درجة بُعد السلوك الحضاري والذي حل في المرتبة الأخيرة.

ولقد احتل بُعد "وعي الضمير (الالتزام العام)" المرتبة الثانية بمتوسط حسابي (4.03)، ويمكن الاستدلال من خلال هذه النتيجة على توافر سلوك وعي الضمير من خلال الالتزام العام والقبول الذاتي لقواعد العمل وإجراءاته داخل وزارة التربية والتعليم، وهذا يعني أن أفراد عينة الدراسة لديهم حرص على أداء العمل بإتقان وتفاني، وتقيد بأنظمة العمل حتى في غياب الرقيب والحسيب.

فيما جاء بُعد "الكياسة (اللطيف)" في المرتبة الثالثة بمتوسط حسابي (4.01)، وهذا يعني أن أفراد العينة المستطلعة تسود بينهم أجواء التعاون والانسجام ويتصفون بالكياسة، وهذا يؤشر على محافظتهم على الاستقرار والهدوء داخل العمل.

في حين جاء بُعد "الروح الرياضية" في المرتبة الرابعة بمتوسط حسابي (3.90)، ويستدل من ذلك إلى توافر الروح الرياضية العالية داخل وزارة التربية والتعليم، وهذا يعني أن أفراد عينة الدراسة يتعالون عن تصيد الأخطاء للزملاء في العمل، كما يبادرون إلى تقديم الاعتذار إذا أخطأ أحدهم في حق أحد من الزملاء، ويتجنبون إثارة وتضخيم المشكلات التافهة والبسيطة، إضافة إلى تقبل النقد البناء بسعة صدر ودون تدمر، وضبط النفس بعدم الإكثار من الشكوى، ويعزى ذلك لطبيعة العمل التربوي الذي يحتاج صبر وجد و ضبط للنفس مهما كانت الظروف.

بينما حل بُعد "الإيثار" في المرتبة الخامسة والأخيرة بمتوسط حسابي (3.88)، وهذا يدل على توافر سلوك التطوع والمساعدة للزملاء دون انتظار مقابل، إضافة إلى مساعدة وإرشاد المراجعين للحصول على أفضل خدمة، وهذا يعني أن أفراد العينة لديهم إيثار وتقديم لمصلحة العمل على المصلحة الشخصية.

## 2- تحليل فقرات كل مجال من مجالات محور سلوكيات المواطنة التنظيمية:

جدول (13) المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لجميع فقرات مجالات محور سلوكيات

المواطنة التنظيمية

مرتبة تنازلياً حسب درجة الموافقة (ن = 155)

| رقم<br>الفقرة                          | ترتيب<br>الفقرة | نص الفقرة  | المتوسط<br>الحسابي | الانحراف<br>المعياري | درجة<br>الموا<br>فقة |
|--|-----------------|--|--------------------|----------------------|----------------------|
| <b>المجال الأول: الإيثار:</b>          |                 |  |                    |                      |                      |
| 6                                      | 1               | تقوم بمساعدة وإرشاد المراجعين للحصول على أفضل خدمة.              | 4.15               | .82                  | مرتفعة               |
| 5                                      | 2               | تقوم بأداء عمل زملائك عند الحاجة (كالغياب، الاستئذان).           | 4.02               | .80                  | مرتفعة               |
| 2                                      | 3               | تساعد الزملاء حينما يكون لديهم أعباء عمل كثيرة دون انتظار مقابل. | 3.87               | .88                  | مرتفعة               |
| 4                                      | 4               | تقوم بمساعدة وتوجيه الموظفين الجدد وتُفيدهم بخبراتك.             | 3.80               | .86                  | مرتفعة               |
| 7                                      | 5               | تقدم مصلحة العمل على المصلحة الشخصية.                            | 3.80               | .93                  | مرتفعة               |
| 3                                      | 6               | تتعاون مع المدير لأداء الأعمال على أحسن وجه.                     | 3.78               | .87                  | مرتفعة               |
| 1                                      | 7               | تساعد زملائك على القيام بالمهام الموكلة إليهم.                   | 3.72               | .91                  | مرتفعة               |
| <b>المجال الثاني: الكياسة (اللطف):</b> |                 |  |                    |                      |                      |
| 13                                     | 1               | تتجنب خلق وافتعال المشكلات لزملائك في العمل.                     | 4.28               | .72                  | مرتفعة جداً          |

|                                       |      |      |  |   |    |
|---------------------------------------|------|------|--|---|----|
| مرتفعة جداً                           | .79  | 4.22 | تتجنب إيذاء أو جرح مشاعر زملائك في العمل.                                      | 2 | 12 |
| مرتفعة                                | .76  | 4.15 | تُسهّم في حل الخلافات وسوء التفاهم التي قد تنشأ بين زملائك في العمل.           | 3 | 14 |
| مرتفعة                                | .99  | 4.11 | تبتعد عن التدخل في خصوصيات زملاء في العمل.                                     | 4 | 8  |
| مرتفعة                                | .74  | 4.07 | تدعم وتشجع الزملاء معنوياً في الأوقات الصعبة.                                  | 5 | 9  |
| مرتفعة                                | .83  | 3.93 | تتجنب اتخاذ أي قرار يُحدث إرباك في العمل                                       | 6 | 11 |
| مرتفعة                                | 1.08 | 3.76 | تحترم رغبات وميول الزملاء وتشاورهم قبل القيام بأي إجراء أو تصرف قد يؤثر عليهم. | 7 | 10 |
| مرتفعة                                | 1.04 | 3.61 | تهتم بمعاملة الزملاء في العمل حتى في أوقات التوتر الشخصي أو المهني.            | 8 | 15 |
| <b>المجال الثالث: الروح الرياضية:</b> |      |      |  |   |    |
| مرتفعة                                | .95  | 4.07 | تبادر إلى تقديم الاعتذار إذا أخطأت في حق أحد من الزملاء.                       | 1 | 22 |
| مرتفعة                                | 1.04 | 4.07 | تتعالى عن تصيد الأخطاء للزملاء في العمل.                                       | 2 | 21 |
| مرتفعة                                | .92  | 4.00 | تتجنب إثارة وتضخيم المشكلات النافهة والبسيطة.                                  | 3 | 16 |
| مرتفعة                                | .91  | 3.91 | تتقبل النقد البناء بسعة صدر ودون تدمير.  | 4 | 17 |
| مرتفعة                                | .97  | 3.89 | تحاول ضبط النفس بعدم الإكثار من الشكوى.  | 5 | 20 |
| مرتفعة                                | .94  | 3.78 | تتقبل التغيرات والتقلبات في ظروف العمل بصدر رحب.                               | 6 | 19 |
| مرتفعة                                | 1.05 | 3.57 | تتغاضى عن الإساءات الشخصية والمضايقات البسيطة من قبل الزملاء.                  | 7 | 18 |

| المجال الرابع: وعي الضمير (الالتزام العام): |      |      |  |      |
|---|------|------|--|------|
| مرتفعة جداً                                 | .78  | 4.28 | تتعامل بعناية مع الموجودات العينية (الأجهزة والمعدات) في مكان العمل. | 1 29 |
| مرتفعة جداً                                 | .79  | 4.24 | تحرص على أداء العمل بإنقار ونفاني.                                   | 2 28 |
| مرتفعة                                      | .86  | 4.02 | تتقيد بأنظمة العمل حتى في غياب الرقيب والحسيب.                       | 3 26 |
| مرتفعة                                      | .99  | 4.02 | تتقيد تماما بمواعيد الحضور والانصراف من العمل.                       | 4 23 |
| مرتفعة                                      | .92  | 4.00 | تحرص عل استغلال ساعات الدوام في أداء واجبات العمل على أكمل وجه.      | 5 30 |
| مرتفعة                                      | .95  | 3.98 | تهتم بإعلام جهة العمل مسبقا عندما لا تتمكن من الحضور للعمل.          | 6 27 |
| مرتفعة                                      | .93  | 3.87 | تحرص على عدم الغياب، حتى عندما تكون هناك أسباب مقنعة للغياب.         | 7 24 |
| مرتفعة                                      | 1.13 | 3.80 | تتقبل الاستمرار في العمل لما بعد ساعات الدوام الرسمي عند الحاجة      | 8 25 |
| المجال الخامس: السلوك الحضاري:              |      |      |  |      |
| مرتفعة جداً                                 | .79  | 4.24 | تحرص على تحسين صورة وسمعة الوزارة أمام الآخرين.                      | 1 31 |
| مرتفعة                                      | .81  | 4.13 | تحرص على المشاركة الفعالة في الاجتماعات المتعلقة بالعمل.             | 2 35 |
| مرتفعة                                      | .90  | 4.11 | تهتم بمستقبل الوزارة وتطورها.  | 3 36 |
| مرتفعة                                      | .90  | 4.10 | تهتم بتنمية قدراتك ومهاراتك وأدائك الوظيفي ولو على نفقتك الخاصة.     | 4 37 |

|        |      |      |  |   |    |
|--------|------|------|--|---|----|
| مرتفعة | .95  | 4.02 | تقدم دائماً المقترحات والأفكار لتطوير وتحسين طرق العمل بالوزارة. | 5 | 33 |
| مرتفعة | .86  | 3.98 | تهتم بنجاح فعاليات وأنشطة الوزارة حتى لو لم يطلب منك ذلك         | 6 | 32 |
| مرتفعة | 1.01 | 3.96 | تحرص على متابعة التعليمات والتعميمات الداخلية الخاصة بالعمل.     | 7 | 34 |

رابعاً: عرض نتائج إجابة السؤال الرابع ومناقشتها:

ينص السؤال الرابع على: هل توجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة ( $\alpha \geq 0.05$ ) بين متوسطات تقديرات أفراد العينة لمستوى ممارسة سلوكيات المواطنة التنظيمية لدى موظفي وزارة التربية والتعليم بالجمهورية اليمنية تعزى إلى متغيرات: (الجنس، المسمى الوظيفي، المؤهل العلمي، العمر، سنوات الخدمة في الوزارة)؟.

1- حسب متغير الجنس:

استخدم الباحث اختبار (T-Test) لعينتين مستقلتين، لكشف الفروق في متوسطات استجابات أفراد عينة الدراسة حول مستوى ممارسة سلوكيات المواطنة التنظيمية لدى موظفي وزارة التربية والتعليم بالجمهورية اليمنية، تعزى إلى متغير الجنس، وقد تم عرض النتائج في الجدول الآتي:

جدول (14) اختبار (T) لكشف الفروق بين متوسطي درجات تقديرات عينة الدراسة حول مستوى ممارسة سلوكيات المواطنة التنظيمية تعزى إلى متغير الجنس (ن = 155)

| القيمة الاحتمالية (Sig.) | القيمة (T) | الانحراف المعياري | المتوسط الحسابي | العدد | الجنس | مجالات          |
|--------------------------|------------|-------------------|-----------------|-------|-------|-----------------|
| .427                     | .643       | .73               | 3.86            | 114   | ذكر   | الإيثار         |
|                          |            | .83               | 3.92            | 14    | أنثى  |                 |
| .895                     | .017       | .71               | 3.94            | 114   | ذكر   | الكماسة (اللطف) |
|                          |            | .63               | 4.31            | 14    | أنثى  |                 |
| .561                     | .343       | .80               | 3.89            | 114   | ذكر   | الروح الرياضية  |
|                          |            | .99               | 3.92            | 14    | أنثى  |                 |

|      |      |     |      |     |      |                             |
|------|------|-----|------|-----|------|-----------------------------|
| .345 | .913 | .73 | 4.03 | 114 | ذكر  | وعي الضمير (الالتزام العام) |
|      |      | .99 | 3.98 | 14  | أنثى |                             |
| .580 | .311 | .75 | 4.08 | 114 | ذكر  | السلوك الحضاري              |
|      |      | .63 | 4.03 | 14  | أنثى |                             |
| .802 | .063 | .65 | 3.96 | 114 | ذكر  | الاستبانة ككل               |
|      |      | .72 | 4.03 | 14  | أنثى |                             |

يتضح من الجدول السابق أن القيمة الاحتمالية (sig.) المقابلة لاختبار (T) لعينتين مستقلتين، أكبر من مستوى الدلالة ( $\alpha \leq 0.05$ ) في الدرجة الكلية للمحور، وهذا يدل على عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين متوسطي درجات تقديرات عينة الدراسة حول مستوى ممارسة سلوكيات المواطنة التنظيمية لدى موظفي وزارة التربية والتعليم بالجمهورية اليمنية تعزى إلى متغير الجنس. ويمكن تفسير ذلك في أن أفراد العينة بغض النظر عن اختلاف الجنس يمارسون نفس المهام ونفس الأدوار في الوزارة ويخضعون لنفس ظروف بيئة العمل، وبالتالي فإن ممارستهم لسلوكيات المواطنة التنظيمية التطوعية يأتي نتيجة إدراكهم لإيجابية هذا السلوكيات والتغيير الذي تحدثه في تحسين وتطوير وتنمية العمل الإداري والتربوي في الوزارة.

تنفق هذه النتيجة مع نتائج دراسة (Polat,2009) والتي توصلت إلى عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية في درجه ممارسه سلوك المواطنة التنظيمية تعزى إلى متغير الجنس.

## 2- حسب متغيرات: (المسمى الوظيفي، المؤهل العلمي، العمر، سنوات الخدمة):

استخدم الباحث اختبار تحليل التباين الأحادي (One -Way ANOVA) لكشف الفروق بين متوسطات درجات تقديرات عينة الدراسة حول مستوى ممارسة سلوكيات المواطنة التنظيمية لدى موظفي وزارة التربية والتعليم بالجمهورية اليمنية تُعزى إلى متغيرات: (المسمى الوظيفي، المؤهل العلمي، العمر، سنوات الخدمة)، وقد تم عرض النتائج في الجدول الآتي:

جدول (15) اختبار تحليل التباين الأحادي (One Way ANOVA) لكشف الفروق بين متوسطات درجات تقديرات عينة الدراسة حول مستوى ممارسة سلوكيات المواطنة التنظيمية تُعزى إلى متغيرات (المسمى الوظيفي، المؤهل العلمي، العمر، سنوات الخدمة).



| المتغيرات      | مصدر التباين   | مجموع المربعات | درجات الحرية | متوسط المربعات | قيمة (F) | القيمة الاحتمالية (Sig.) |
|----------------|----------------|----------------|--------------|----------------|----------|--------------------------|
| المسمى الوظيفي | بين المجموعات  | 1.374          | 2            | .687           | 1.708    | .193                     |
|                | داخل المجموعات | 53.250         | 152          | .350           |          |                          |
|                | المجموع        | 54.624         | 154          |                |          |                          |
| المؤهل العلمي  | بين المجموعات  | .291           | 2            | .145           | .055     | .947                     |
|                | داخل المجموعات | 54.333         | 152          | .357           |          |                          |
|                | المجموع        | 54.624         | 154          |                |          |                          |
| العمر          | بين المجموعات  | 8.979          | 3            | 2.993          | 1.037    | .386                     |
|                | داخل المجموعات | 45.645         | 151          | .302           |          |                          |
|                | المجموع        | 54.624         | 154          |                |          |                          |
| سنوات الخدمة   | بين المجموعات  | 8.979          | 3            | 2.993          | .351     | .788                     |
|                | داخل المجموعات | 45.645         | 151          | .302           |          |                          |
|                | المجموع        | 54.624         | 154          |                |          |                          |

يتضح من الجدول السابق (20) أن القيمة الاحتمالية (Sig.) المقابلة لاختبار "التباين الأحادي"، أكبر من مستوى الدلالة ( $\alpha \leq 0.05$ ) في الدرجة الكلية للمحور، وهذا يدل على عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين متوسطي درجات تقديرات عينة الدراسة حول مستوى ممارسة سلوكيات المواطنة التنظيمية لدى موظفي وزارة التربية والتعليم بالجمهورية اليمنية تعزى إلى متغيرات: (المسمى الوظيفي، المؤهل العلمي، العمر، عدد سنوات الخدمة).

ويفسر الباحث هذه النتائج بأنه قد يعود ذلك إلى أن سلوك المواطنة التنظيمية لدى موظفي وزارة التربية والتعليم نابع عن التزام ديني، وأخلاقي بغض النظر عن المستوى الوظيفي، أو المؤهل العلمي، أو العمر، أو عدد سنوات الخدمة في الوزارة.

تتفق هذه النتيجة جزئياً مع نتائج دراسة عبد المجيد؛ والعوفي (2016) والتي أشارت إلى عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة أقل من (0.05) بين اتجاهات أفراد مجتمع الدراسة تجاه محور سلوكيات المواطنة التنظيمية تعزى إلى متغير الخبرة. وتتفق كذلك مع نتائج دراسة (Polat,2009) والتي كشفت عن عدم وجود فروق في مستوى سلوك المواطنة التنظيمية تعزى إلى متغيري المسمى الوظيفي، والعمر.

خامساً: عرض نتائج إجابة السؤال الخامس ومناقشتها:

ينص السؤال الخامس على: هل توجد علاقة ارتباطية ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة  $\alpha \geq 0.05$  بين مستوى الإحساس بالعدالة التنظيمية ومستوى ممارسة سلوك المواطنة التنظيمية لدى موظفي وزارة التربية والتعليم بالجمهورية اليمنية؟.

للإجابة عن هذا السؤال تم حساب معامل ارتباط بيرسون (Pearson Correlation) لمعرفة العلاقة بين أبعاد العدالة التنظيمية وأبعاد سلوكيات المواطنة التنظيمية، وجاءت النتائج كما يوضحها الجدول الآتي:

جدول (16) معامل ارتباط بيرسون بين أبعاد العدالة التنظيمية وأبعاد سلوكيات المواطنة التنظيمية

لدى موظفي وزارة التربية والتعليم

| أبعاد سلوكيات المواطنة التنظيمية |                |            |                |                 |         | متغيرات الدراسة |                 |
|----------------------------------|----------------|------------|----------------|-----------------|---------|-----------------|-----------------|
| الدرجة الكلية                    | السلوك الحضاري | وعي الضمير | الروح الرياضية | الكياسة (اللطف) | الإيثار | معامل الارتباط  | عدالة التوزيع   |
| .080                             | -.145-         | -.167-     | -.211-         | -.110-          | .018    | معامل الارتباط  | عدالة التوزيع   |
| .539                             | .336           | .266       | .159           | .465            | .904    | مستوى الدلالة   |                 |
| .074                             | -.001-         | .011       | -.025-         | .098            | .251    | معامل الارتباط  | عدالة الإجراءات |
| .626                             | .993           | .943       | .871           | .517            | .093    | مستوى الدلالة   |                 |

أبعاد العدالة التنظيمية

|      |      |      |      |      |        |                |                 |
|------|------|------|------|------|--------|----------------|-----------------|
| .230 | .134 | .075 | .156 | .266 | .380** | معامل الارتباط | عدالة التعاملات |
|      |      |      |      |      |        | مستوى الدلالة  |                 |
| .125 | .374 | .619 | .300 | .074 | .009   | معامل الارتباط | الدرجة الكلية   |
|      |      |      |      |      |        | مستوى الدلالة  |                 |
| .101 | .026 | .072 | .011 | .136 | .282   | معامل الارتباط | الدرجة الكلية   |
|      |      |      |      |      |        | مستوى الدلالة  |                 |
| .506 | .861 | .676 | .940 | .366 | .057   | معامل الارتباط | الدرجة الكلية   |
|      |      |      |      |      |        | مستوى الدلالة  |                 |

يتبين من الجدول السابق ما يأتي:

- عدم وجود علاقة بين الدرجة الكلية لمحور العدالة التنظيمية وأبعاد سلوكيات المواطنة التنظيمية، حيث تراوحت قيم معامل الارتباط بين (0.011 - 0.282)، ومستوى دلالة أكبر من (0,05) وهذا غير دال إحصائياً.

- عدم وجود علاقة بين الدرجة الكلية لمحور سلوكيات المواطنة التنظيمية وأبعاد محور العدالة التنظيمية، حيث تراوحت قيم معامل الارتباط بين (0.230-074)، ومستوى دلالة أكبر من (0,05) وهذا غير دال إحصائياً.

- عدم وجود علاقة بين الدرجة الكلية لمحور العدالة التنظيمية والدرجة الكلية لمحور سلوكيات المواطنة التنظيمية، حيث بلغت قيمة معامل الارتباط (101)، ومستوى دلالة أكبر من (0,05) وهذا غير دال إحصائياً.

- يلاحظ أن علاقة ارتباط أبعاد العدالة التنظيمية بأبعاد سلوكيات المواطنة التنظيمية كانت أقوى مع بعد سلوك الإيثار.

ويعزو الباحث هذه النتيجة إلى أنه وبرغم الإحساس المنخفض بالعدالة التنظيمية من قبل موظفي وزارة التربية والتعليم إلا أنهم يمارسون سلوكيات المواطنة التنظيمية بدرجة مرتفعة ويرجع ذلك إلى الإحساس بالمسؤولية اتجاه عملهم، والشعور بالانتماء اتجاه الوزارة، وإدراكهم أن نجاح الوزارة متوقف عليهم، وأن ممارسة سلوكيات المواطنة التنظيمية والعمل بروح الفريق يجعلهم يقدمون المصلحة العامة على مصالحهم الشخصية، مما يساعد الوزارة على تحقيق أهدافها، إضافة إلى أن القيم، والعادات، والأعراف المنبثقة من الثقافة الإسلامية والعربية تحت على هذه السلوكيات.

تتفق هذه النتيجة مع نتائج دراسة (Asgari, Nojabae, & Arjmand, 2011) والتي كشفت عن عدم وجود علاقة ذات دلالة إحصائية بين العدالة التوزيعية والعدالة التفاعلية وسلوك المواطنة للموظفين في جامعة آزاد الإسلامية.

وتختلف مع نتائج دراسة عبد المجيد؛ والعوفي (2016)، ودراسة أبو تايه (2012) والتي أظهرت جميعها وجود علاقة طردية ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة (0.05) بين أبعاد العدالة التنظيمية وأبعاد سلوكيات المواطنة التنظيمية.

كما تختلف هذه النتيجة مع نتائج دراسة عبد الرشيد وخان (AbdulRashid and Khan, 2012) والتي أظهرت أن هناك تأثيراً مهماً للعدالة التنظيمية على سلوك المواطنة التنظيمية.

### ملخص نتائج الدراسة (Conclusions):

توصلت الدراسة إلى العديد من النتائج أهمها ما يأتي:

1. أن مستوى الإحساس بالعدالة التنظيمية لدى عينة الدراسة من موظفي وزارة التربية والتعليم كان "منخفضاً"، مع التفاوت في ترتيب الإحساس بالعدالة، حيث احتل بُعد "عدالة التعاملات" المرتبة الأولى بأعلى متوسط حسابي بلغ (2.79 من 5)، وبدرجة موافقة "متوسطة". يليه بُعد "عدالة التوزيع"، بمتوسط حسابي (2.05) ودرجة موافقة "منخفضة"، في حين جاء بُعد "عدالة الإجراءات" في المرتبة الثالثة والأخيرة، بمتوسط حسابي (2.02) ودرجة موافقة "منخفضة".
2. أن درجة الممارسة لسلوكيات المواطنة التنظيمية بجميع أبعادها لدى موظفي وزارة التربية والتعليم (مجتمعة) "مرتفعة"، حيث بلغ المتوسط الحسابي (3.98 من 5). وجاء بُعد "السلوك الحضاري" في المرتبة الأولى بمتوسط حسابي (4.08)، يليه بُعد "وعي الضمير (الالتزام العام)" في المرتبة الثانية بمتوسط حسابي (4.03)، وجاء بُعد "القياس (اللفظ)" في المرتبة الثالثة بمتوسط حسابي (4.01)، في حين جاء بُعد "الروح الرياضية" في المرتبة الرابعة بمتوسط حسابي (3.90)، بينما حل بُعد "الإيثار" في المرتبة الخامسة والأخيرة بمتوسط حسابي (3.88).
3. عدم وجود علاقة ارتباطية دالة إحصائية بين مستوى الإحساس بالعدالة التنظيمية ومستوى ممارسة سلوكيات المواطنة التنظيمية لدى أفراد عينة الدراسة.
4. عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية اتجاه أنماط العدالة التنظيمية، وسلوكيات المواطنة التنظيمية تعزى إلى متغيرات: (الجنس، المسمى الوظيفي، المؤهل العلمي، العمر، سنوات الخدمة).

### توصيات الدراسة (Recommendations):

- بناء على النتائج التي توصلت إليها الدراسة، يمكن تقديم عدد من التوصيات من أهمها:
- 1) العمل على تحسين مستوى العدالة التنظيمية في وزارة التربية والتعليم من خلال الاهتمام بجميع أبعاد العدالة (التوزيعية والإجرائية والتعاملية).
  - 2) العمل على إنصاف موظفي وزارة التربية والتعليم فيما يتعلق بصرف رواتبهم بشكل منتظم، وتحسين الراتب بالقدر الذي يضمن لهم حياة كريمة.
  - 3) الاهتمام بمراعاة العدالة تجاه الجهود الإضافية المبذولة من قبل موظفي وزارة التربية والتعليم، والعمل على توفير مكافآت مادية ومعنوية نظير ذلك.
  - 4) إعادة النظر في سياسة الترقيات الوظيفية، من خلال ربط الترقيات بمؤشرات الكفاءة والإنجاز في العمل.
  - 5) يجب على قيادة وزارة التربية والتعليم إشراك الموظفين بمختلف مستوياتهم الإدارية في عملية صناعة واتخاذ القرارات، واتخاذ قرارات نزيهة وعادلة ومبنية على أسس واضحة وثابتة تضمن المساواة بين الموظفين.
  - 6) ضرورة أن يكون نظام تقييم أداء الموظفين شفافاً وعادلاً ويسمح بحاسبة المقصرين أيضاً كان موقعهم.
  - 7) الحفاظ على درجة الممارسة المرتفعة لسلوك المواطنة التنظيمية لدى الموظفين والاستفادة منها في تطوير العمل وزيادة الإنتاجية، من خلال تقديم حوافز معنوية لتعزيز هذا السلوك لدى الموظفين، وتحفيز الآخرين للقيام به، واحتواء تقارير الأداء الوظيفي للموظفين على معايير تقيس سلوكيات المواطنة التنظيمية، واعتبارها نقاط قوة يعتمد عليها عند الترقية.
  - 8) الاهتمام بترسيخ مفهوم سلوك المواطنة التنظيمية لدى الموظفين في مختلف المستويات الإدارية، عن طريق عقد الدورات والندوات لإبراز مفهوم سلوك المواطنة التنظيمية، وأهميته، وآثاره الإيجابية على مستوى الفرد، والجماعة، والمنظمة، خصوصاً في ظل شح الموارد المالية.

#### الدراسات المستقبلية المقترحة (Suggestion for Future Studies):

استكمالاً للدراسة الحالية يقترح الباحث إجراء الدراسات الآتية:

1. العلاقة بين عدد من المتغيرات مثل: (التمكين الإداري، أنماط القيادة الإدارية، جودة الحياة الوظيفية) وسلوكيات المواطنة التنظيمية.

2. أثر العدالة التنظيمية على عدد من المتغيرات مثل: الالتزام والولاء التنظيمي، السلوك الإبداعي، التميز المؤسسي، دافعية الإنجاز.
3. إجراء دراسات باعتبار سلوك المواطنة التنظيمية متغير مستقل قد يكون له تأثير على متغيرات أخرى مثل: كفاءة وفعالية المنظمة، التسرب الوظيفي، تحسين الأداء الوظيفي.
4. العدالة التنظيمية وعلاقتها بسلوك المواطنة التنظيمية في المؤسسات التعليمية الأهلية ومقارنتها بالمؤسسات التعليمية الحكومية.
5. أثر الثقة التنظيمية كمتغير وسيط بين العدالة التنظيمية، وسلوك المواطنة التنظيمية.

### مراجع الدراسة References

#### أولاً: المراجع باللغة العربية:

- ابن منظور، جمال الدين (2008). *لسان العرب*. ج (11)، دار الكتب العلمية: بيروت، لبنان.
- أبو تايه، بندر كريم (2012). أثر العدالة التنظيمية على سلوك المواطنة التنظيمية في مراكز الوزارات الحكومية في الأردن، *مجلة الجامعة الإسلامية للدراسات الاقتصادية والإدارية*، 20 (2)، 145-186.
- جرينبرج، جيرالد؛ وبارون، روبرت (2004) *إدارة السلوك في المنظمات*، ترجمة رفاعي محمد؛ وإسماعيل علي بسيوني. دار المريخ للنشر: الرياض.
- الحراشنة، محمد عبود (2012). درجة إحساس العاملين في مديريات التربية والتعليم في محافظة المفرق بالعدالة التنظيمية. *مجلة جامعة الملك سعود (العلوم التربوية والدراسات الإسلامية)*، الرياض، 24(1)، 47-72.
- دعنا، صباح جوهر (2017). *سلوك المواطنة التنظيمية في مديريات التربية والتعليم شمال الخليل ووسطها*. رسالة ماجستير غير منشورة، كلية الدراسات العليا، جامعة الخليل، فلسطين.
- زايد، عادل محمد (2006). *العدالة التنظيمية: المهمة القادمة لإدارة الموارد البشرية*. المنظمة العربية للتنمية الإدارية: القاهرة.
- السبعي، سعيد بن فايز (2012). *العدالة التنظيمية وعلاقتها بالصراع التنظيمي لدى القادة التربويين بمكاتب التربية والتعليم بمدينة مكة المكرمة من وجهة نظر المشرفين*. رسالة ماجستير غير منشورة، كلية التربية، جامعة أم القرى، المملكة العربية السعودية.

- العامري، أحمد سالم(2002). السلوك القيادي التحويلي وسلوك المواطنة التنظيمية في الأجهزة الحكومية السعودية. *المجلة العربية للعلوم الإدارية*، 9 (1) 19-39.
- العامري، أحمد سالم(2003). محددات وأثار سلوك المواطنة التنظيمية في المنظمات. *مجلة جامعة الملك عبد العزيز - الاقتصاد والإدارة*، 17 (2)، 67-83.
- عبد المجيد، اشرف عبد التواب؛ والعوفي، زهور سمران(ديسمبر،2016). العلاقة بين العدالة التنظيمية وسلوك المواطنة التنظيمية لدى المشرفات التربويات بمدينة تبوك. *دراسات عربية في التربية وعلم النفس (ASEP)*، (80)، 329-382.
- علوان، قاسم نايف(2007). تأثير العدالة التنظيمية على انتشار الفساد الإداري- دراسة ميدانية. *مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير*، جامعة سطيف، الجزائر(7)، 57-82.
- الفضلي، فضل صباح؛ والعنزي، عوض خلف(2007). العلاقة بين العدالة التنظيمية وبعض المتغيرات التنظيمية والديمقراطية في الأجهزة الحكومية في دولة الكويت، *المجلة العربية للعلوم الإدارية*، جامعة الكويت 14(1).

ثانياً: المراجع باللغة الإنجليزية:

- Abdul Rashid, M and Khan,S (2012). The mediating effect of organizational commitment in the organizational culture, leadership and organizational justice relationship with organizational citizenship behavior: A study of academicians in private higher learning institutions in Malaysia. *International Journal of Business and Social Science*,3(8),83-91.
- Abu Elanain H. (2010). Testing the direct and indirect relationship between organizational justice and workout comes in a non-Western Context of the UA. *Journal of Management Development*, 29 (1), 5-27.
- Ahmadi, P., Forouzandeh, S. & Kahreh, M. (2010). The relationship between organizational citizenship behavior and social exchange constructs. *European Journal of Economics ,Finance and Administrative Sciences*, (19),107-120.
- Asgari, M., Nojabae, S., & Arjmand, F. (2011). The relationship between the organizational justice and organizational citizenship behavior of the employees. *Middle-East Journal of Scientific Research*, 10(2), 141-148.
- Brockner, J.(2002). Making sense of Procedural fairness: How high Procedural fairness can reduce or Heighten the influence of outcome favorability. *Academy of Management Review*, 2(7).
- Chou, T., Chou, S., Jiang, J., & Klein, G. (2013) The organizational citizenship behavior of IS Personnel: Does Organizational Justice Matter?, *Information & Management*, 50, (2-3), 105-111.
- Elamin, A., & Alomaim, N.(2011). Does organizational justice influence job satisfaction and self-perceived performance in Saudi Arabia work environment? *International Management Review*, 7(1), 38-49.

- Fatimah, O., Amiraa, A. & Halim, F. (2011). The relationships between organizational justice, organizational citizenship behavior and job satisfaction. *Pertanika J. Soc. Sci. & Hum.*19 (S), 115 – 121.
- Goldman, B. (March 7,2001). "Toward an understanding of Employment Discrimination Claiming: An Integration of Organizational Justice and Social Information Processing Theories", *Personnel Psychology*, 54,1-44.
- Guangling, W. (2010). The Study on Relationship between Employees' Sense of Organizational Justice and Organizational Citizenship Behavior in Private Enterprises. *Energy Procedia*, 5, 2030-2034.
- Ince, M., & Gül, H. (2011). The effect of employee's perceptions of organizational justice on organizational citizenship behavior: An application in Turkish public institutions. *International Journal of Business and Management*, 6(6), 134-149.
- Jafari, P., & Bidarian, S. (2012). The relationship between organizational justice and organizational citizenship behavior. *Procedia - Social and Behavioral Sciences*, 47, 1815– 1820.
- Jihad, M., Farzana, Q., & Mohammad, A.(2011). Job satisfaction and organizational citizenship behavior: An empirical study at higher learning institutions. *Asian Academy of Management Journal*.16(2, 149-165.
- Karriker, J., & Williams, M.(2009) Organizational justice and organizational citizenship behavior: A mediated Multifoci Model, *Journal of Management*, 35 (1), 112-135.
- Moorman, R.(1991). Relationship between organizational justice and organizational citizenship behaviors: Do fairness perceptions influence employee citizenship? *Journal of Applied Psychology*,76(6) 845-855.
- Niehoff, B. & Moorman, R. (1993). Justice as a mediator of the relationship between methods of monitoring and organizational citizenship behavior. *Academy of Management Journal*, 36(3), 527-556.
- Noruzy, A., Shatery, K., Rezazadeh, A. & Hatami-Shirkouhi, L.(2011). Investigation the relationship between organizational justice and organizational citizenship: the mediating role of perceived organizational support, *Indian Journal of Science and Technology*,4(7), 842-847.
- Organ, D., Podsakoff, P., & MacKenzie, S.(2006) *Organizational citizenship behavior: Its nature, antecedents, and consequences, thousand oaks*: Sage Publications Inc.
- Organ, D. & Ryan, K. (1995). A meta-analytic review of attitudinal and dispositional predictors of organizational citizenship behaviors. *Personnel Psychology*, 48(4), 775-802
- Podsakoff, P., MacKenzie, S., Moorman, R., & Fetter, R. (1990). Transformational leader behaviors and their effects on followers' trust in leader, satisfaction, and organizational citizenship behaviors. *The Leadership Quarterly*, 1(2), 107-142.
- Polat, S. (2009). Organizational citizenship behavior (OCB) display levels of the teachers at secondary schools according to the perceptions of the school administrators. *Procedia Social and Behavioral Sciences*, 1, 1591–1596.
- Rai, G. (2013). Impact of organizational justice on satisfaction, commitment and turnover intention: Can fair treatment by organizations make a difference in their workers' attitudes and behaviors. *International Journal of Human Sciences*,10(2):260- 284.
- Sharma, J., Bajpai, N., & Holani, U. (2011) Organizational citizenship behavior in public and private sector and its impact on job satisfaction: A comparative study in Indian perspective, *International Journal of Business and Management*, 6(1), 67-75.



- Sofiah, K., Padmashantini., P. & Gengeswari, K.(2014). A Study on organizational citizenship behavior in banking Industry. *International Journal for Innovation Education and Research*,2(7), 73-82.
- Tatum, B., & Eberlin, R. (2008). The relationship between organizational justice and conflict style, *Business Strategy Series*, 9 (6), p297-305
- Usmani, S. & Jamal, S. (2013). Impact of distributive justice, procedural justice, interactional Justice, temporal justice, spatial justice on job satisfaction of banking employees. *Review of Integrative Business & Economics Research*, 2(1), 351-383.

## الرؤية النقدية وإشكالية الغموض في الشعر العربي الحديث

د.أحمد قاسم علي الزمر

أستاذ البلاغة والأسلوبية والنقد المشارك – كلية اللغات – جامعة صنعاء

Alzumur62@hotmail.com

### الملخص

يعد الغموض في الشعر العربي الحديث من أهم القضايا النقدية التي اهتم بها الدارسون والنقاد ؛ حيث حاولوا فك رموز الشعر الحديث وأنواعه وأسباب ذلك الغموض ومستوياته ودرجاته وتفاوته من شاعر لآخر .

ولعل سر اهتمام النقاد بالغموض هو الجدل الذي ثار حوله !

هل على الشاعر أن ينزل إلى مستوى المتلقي ؟ أو أن المتلقي عليه أن يؤهل نفسه وينمي ثقافته اللغوية والفكرية ليرتقي إلى مستوى فهم الشعر . وقد تقرر لدى النقاد أن لغة الشعر عامة ولغة الشعر الحديث خاصة لغة فنية تتجاوز اللغة المعيارية وتنتهك قوانينها حيث تعتمد على التصوير والإيقاع وتراسل الحواس والرمز وغير ذلك من أدوات الفن والإبداع الأدبي . وقد خلصت في هذا البحث إلى التعريف بقضية الغموض في الشعر العربي الحديث وقسمته إلى ثلاثة محاور :

الأول : الغموض المتعلق بالنص .

الثاني : الغموض المتعلق بالمؤلف وعلاقته بكل من القارئ والنص .

الثالث : إشكالية الغموض بين المؤيدين والمعارضين

وقد وضحت كل محور على حده وضربت له الأمثال بنصوص مختلفة ووضحت نوع الغموض ودرجته ورأي النقاد في كل نوع من أنواع الغموض ثم وضحت مكامن الغموض في كل نص ، ثم أسباب كل من المؤيدين للغموض والمعارضين له وحججهم .

وأخيرا بينت دلالاتي الغموض الجمالية واللغوية حيث شكلت الدالان ظاهرة فنية مرتبطة بالفن الإنساني من جهة وبالفنان المبدع من جهة أخرى .

4

## Critical Vision and Ambiguity Problematic in Modern Arabic Literature

Dr. Ahmed Qasem Ali Ezzumor

Associate Professor of Rhetoric and Criticism, Faculty of Languages, Sana'a University.

### Abstract:

Ambiguity in modern Arabic poetry is one of the most important critical issues that concerned scholars and critics, who tried to decipher the codes of modern poetry, its types, reasons for that ambiguity, its levels, degrees, and variation from one poet to another.

The reason behind such interest of critics is the controversy that surrounds it. Should the poet come down to the level of the recipient? or the recipient has to prepare himself and develop his linguistic and intellectual culture to rise to the level of understanding poetry.

The critics have agreed that the language of poetry in general and the language of modern poetry in particular is an artistic language that goes beyond the standard language and violates its laws, as it relies on imagination, rhythm, correspondence of the senses, symbol and other artistic tools and literary creativity.

*In this research, I introduced the issue of ambiguity in modern Arabic poetry and divide it into three axes:*

The first: ambiguity related to the text.

The Second: ambiguity related to the author and his relationship to both the reader and the text.

The third: the problem of ambiguity between supporters and opponents

I clarified each axis separately and support it with proverbs in different texts and clarified the type and degree of ambiguity and the opinion of the critics in each type of ambiguity, then clarified the ambiguities in each text, and the reasons for both supporters and opponents of ambiguity and their arguments.

Finally, I showed the aesthetic and linguistic ambiguities, as the two connotations formed an artistic phenomenon related to human art on the one hand and the creative artist on the other hand.

مدخل :

بادئ ذي بدء نستهل هذا البحث بالقول : إن لغة الشعر الحديث لغة متجاوزة للقوانين اللغوية وثائرة عليها ؛ لكن هذا لا يعني أن كل انتهاك وعصيان للغة يعد إبداعاً أو لغة شعرية جديدة ، تحمل معها آفاقاً للخيال والتذوق الفني ؛ لأنه "لا يكفي انتهاك القانون لكي تكتب قصيدة ! صحيح أن الأسلوب انتهاك ولكن ليس كل انتهاك أسلوباً متميزاً " ، ولعل أهم ما يميز الشعر المعاصر هو اعتماده على ترأسل الحواس والمجاز واللغة الممتعة أو المستحيلة أحياناً ، وبشكل أخص يعد المجاز في اللغة فتحة لباب التأويل وتعدد القراءات ؛ حيث تستخدم اللفظة في غير المعنى التي وضعت له<sup>(1)</sup>.

كما نقرر في هذا المدخل أن وظيفة البحث هي الكشف عن الرؤية النقدية تجاه إشكالية الغموض ومكانتها الفنية في الشعر العربي الحديث وتطبيقاته :

وللكشف عن أنواع الغموض في لغة الشعر العربي الحديث نستضيء بالنقسيم المشهور للناقد والشاعر الانجليزي وليم إمبسون<sup>(2)</sup> لقربه من لغة العصر الحديث ، ولكونه مهتماً بالأدب العالمية الحديثة ، فقد قسم الغموض إلى سبعة أقسام، ثلاثة منها تتصل بالنص، وثلاثة أخرى تتصل بالمؤلف، والسابع يتصل بالعلاقة بين القارئ والنص، وسنتناول كل نوع على حدة، ونورد أمثلة متفرقة من الشعر الحديث على اختلاف اتجاهاته وألوان قصائده .

وسوف أتناول في هذا البحث قضية الغموض بشكل عام في ثلاثة محاور :

المحور الأول الغموض المتعلق بالنص .

المحور الثاني الغموض المتعلق بالمؤلف والعلاقة بين القارئ والنص .

المحور الثالث : إشكالية الغموض بين المؤيدين والمعارضين :

فالمحور الأول الغموض المتعلق بالنص وينقسم إلى :

(1) ظاهرة الغموض في الشعر العربي المعاصر، أمال دهنون، مجلة الآداب واللغات، العدد 12، سنة 2013م، جامعة محمد خيضر، الجزائر، ص238.

(2) وليم إمبسون (1906 – 1984م) شاعر وناقد أدبي بريطاني، كان أسلوبه الشعري المعقد فنياً سبباً في شهرته، وُلد في همبرسايد، ودرس في كلية وينجستر وفي جامعة كامبردج، ومُنح لقب السير في عام 1979م، تتضمن أعماله الشعرية القصائد المختارة (1955م)، أما أشهر أعماله النقدية فهي سبعة أنواع من الغموض والذي نشر عام (1930 م).

1- الغموض الدلالي: وهو ذلك الغموض الذي يتضمن في النص الكثير من التفاصيل غير المتتابعة أو يتضمن تعبيرات وتراكيب تعطينا دلالات ومعاني مختلفة، ويتمثل ذلك في مقارنة عدد من الظواهر والصيغات الفنية بعضها ببعض، أو يتمثل في الاستعارات والمجازات والكنائيات والرموز الغامضة ، وهذا النوع كثيراً ما نجده عند شعراء السياسة ، من أمثال أحمد مطر<sup>(1)</sup>، ونزار قباني<sup>(2)</sup>، ومحمود درويش<sup>(3)</sup>، ومظفر النواب<sup>(4)</sup> ، وغيرهم ممن كتب - بحذر - قصائد سياسة، فنجد أحمد مطر يعبر في قصيدته ثورة طيف فيقول:

وضعوني في إناء

ثم قالوا لي تأقلم

وأنا لست بماء

أنا من طين السماء

وإذا ضاق إنائي بنومي

يتحطم<sup>(5)</sup>

فالقارئ لهذا المقطع يتبادر في ذهنه العديد من التساؤلات ، وذلك لغموض الصورة، فالقارئ العادي قد يخفى عليه حقيقة الطين وما علاقته بالثورة ، وقد لا يدرك ضرورة توظيف الإناء ، وما الغاية من إيراد الماء وما علاقته بالموضوع ؟ ، فالتركيب يبدو غير منسق ولا متكامل؛ لأن أحمد مطر لا يريد التصريح المباشر، فبدل الألفاظ ومواقعها ووظفها توظيفاً سياسياً وإنسانياً وأنتج منها معاني التحرر

(1) أحمد مطر: شاعر عراقي سياسي، ولد في سنة 1954م في قرية التنومة ، وهو الابن الرابع بين عشرة إخوة من البنين والبنات، عمل في جريدة القيس بالكويت ثم انتقل لجريدة الراية، كتب الشعر وهو ابن الرابعة عشرة ، بدأت قصائده الأولى في الغزل والرومنسية، واستقر في لندن منذ عام 1986م، ومن دواوينه: "الساعة".

(2) نزار بن توفيق القباني، ديبلوماسي وشاعر سوري معاصر، ولد في مارس 1932م من أسرة دمشقية عريقة، درس الحقوق في الجامعة السورية ، ثم انخرط في السلك الدبلوماسي، وقدم استقالته عام 1966م، أصدر ديوانه الأول عام 1944م بعنوان: "قالت لي السمراء"، لقب بشاعر المرأة والسياسة، له ما لا يقل عن 35 ديواناً من الشعر منها "الرسم بالكلمات".

(3) محمود درويش، هو شاعر فلسطيني الجنسية، ولد عام 1941هـ في قرية البروة، وفي عام 1948م، لجأ إلى لبنان وهو في السابعة من عمره، وبقي هناك عاماً واحداً ، عاد بعدها متنسلاً إلى فلسطين، وبقي في قرية دير الأسد لفترة قصيرة، حصل على جوائز كثيرة أهمها جائزة لونس 1969م ، وجائزة الثورة الفلسطينية 1981م، وجائزة ابن سينا في الاتحاد السوفيتي 1982م، له دواوين كثيرة منها: "عصافير بلا أجنحة"، "أوراق الزيتون"، "آخر الليل" وغيرها.

(4) مظفر عبدالمجيد النواب: شاعر عراقي معاصر ومعارض سياسي بارز وناقد، ولد في بغداد عام 1934م، أكمل دراسته الجامعية في كلية الآداب ببغداد، تعرّض للملاحقة وسجن في العراق، عاش بعدها في عدة عواصم منها بيروت ودمشق ومدن أوروبية أخرى، ينتمي بأصوله القديمة إلى عائلة النواب، وهي أسرة ثرية مهتمة بالفن والأدب.

(5) لاقتات، الأعمال الكاملة، نسخة الكترونية.

واحترام الإنسان واحترام المواطنة ، أثر مطر توظيف الطين رمزا للإنسان ، فالطين رفض أن ينحصر في إناء محدود الحيز والزوايا<sup>(1)</sup> لأن الحرية فطرة فطر الله الإنسان على تنفس عبقتها . ويقول نزار قباني:

لأنني لا أمسح الغبار عن أحذية القياصرة  
لأنني أقاوم الطاعون في مدينتي المحاصرة  
لأن شعري كله  
حرب على المغول والتتار والبرابرة  
يشتمني الأقزام والسامسة<sup>(2)</sup>

فقد يفهم القارئ البسيط معاني هذه الكلمات فهما سطحيا ، بيد أنه لا يدرك الدلالات الرمزية التي يرمي إليها الشاعر في موضوعه السياسي حيث إن فئة من القراء لا تترك المعنى العميق الذي ترمز إليه قصائد نزار ذات البعد السياسي الذي يكتنفه الغموض ؛ فالقياصرة والطاعون والمغول والتتار والبرابرة والسامسة كلها رموز لدلالات أخرى ؛ ولذلك نجد بعدا آخر لهذه الأبيات وهو البعد السياسي ، فهذا نوع آخر من الغموض في القصيدة ؛ فالدلالة غير واضحة ، وفيها من الغموض ما يجعل القارئ غير المتمرس في قراءة الشعر غير قادر على إدراك الدلالات السياسية أو البنية العميقة للنص .

ويقول في قصيدته "الطابور":

طالبت ببعض الشمس

فقال رجال الشرطة:

قف - ياسيد - في الطابور

طالبت ببعض الحبر، لأكتب اسمي

قالوا: إن الحبر قليل.

(1) ظاهرة الغموض في الشعر العربي المعاصر، أمال دهنون، مجلة الآداب واللغات ، العدد 12، 2013م، جامعة محمد خيضر، الجزائر، ص237.  
(2) الأعمال السياسية الكاملة م 3 نسخة إلكترونية.

فالزم دورك في الطابور<sup>(1)</sup> قد لا يدرك كثير من القراء مراد الشاعر من كلمتي الشمس والحبر من القراءة الأولى وهما الكلمتان المفتاح حيث يطالب الشاعر بحرية التفكير وحرية الكتابة ، فنزار لم يكن مسجوناً بدليل وقوفه في الطابور بل كان مطلبه الأساس أن يقول بحرية وأن يكتب بحرية دون رقيب ولا مقص . فالبنية السطحية ليست مراد الشاعر ومن ثم حصل الغموض لعدم إدراك مقصوده السياسي الناتج عن الدلالات الرمزية للألفاظ.

ويقول بدر شاكر السياب<sup>(2)</sup> في قصيدته "أنشودة المطر" ، بديوانه "أنشودة المطر":

عيناك غابتنا نخيل ساعة السحر \*\*\* أو شرفتان راح ينأى عنهما القمر  
عيناك حين تبسمان تورق الكروم \*\*\* وترقص الأضواء كالأقمار في نهر  
يرجيه المجداف وهناً ساعة السحر \*\*\* كأنما تتبضض في غوريهما النجوم

فقد استخدم السياب في هذه القصيدة دلالات حديثة وجديدة على الساحة الشعرية العربية، مما جعل الغموض صفة مسيطرة على نصه الأدبي ، وليس المقصود هنا أن صفة الغموض صفة سلبية، بل هي صفة إيجابية تجعل المتلقي للنص يتوه في مخيلة المبدع ، حيث أضفى الخيال والصور التشبيهية واللغة الشعرية على النص عمق الفكرة وصفة الجمال والسحر البياني وتعدد الدلالات مما قد يلتبس المتلقي فهم المعنى .

وكما عند محمود درويش : القمح مر في حقول الآخرين والماء مالح .

فقد وظف كلمتي ( القمح والماء ) توظيفا دلاليا قائما على الانزياح ، والذي سوغ الانزياح هو الجار والمجرور ( في حقول الآخرين ) ، وهي العبارة التي حددت دلالة النزوح والتشرد وكشفت الغموض الذي كان عالقا بكلمتي : القمح والماء .

(1) المجموعة الكاملة ، نزار قباني، نسخة إلكترونية.  
(2) بدر شاكر السياب، ولد في محافظة البصرة في جنوب العراق بقرية جيكور، بديسمبر 1926م، وهو شاعر عراقي يعد واحداً من الشعراء المشهورين في القرن 20، ويُعد أحد مؤسسي الشعر الحر في الأدب العربي، أكمل دراسته في المدرسة الرشيدية، ثم زاول التجارة والأعمال الحرة ، وخسر في الجميع، ومن دواوينه: " أنشودة المطر ، أزهار ذابله"، "أساطير"، توفي في 1963م. نشرت القصيدة لأول مرة في مجلة الآداب البيروتية عام 1954 م

2- الغموض الإسنادي : ويتمثل في وجود تراكيب نحوية في النص تسمح بتعدد التأويلات، وهو ما

يسمى بالتركيب النحوي المزدوج . ( 1 )

وأبرز مثال على ذلك قصيدة "رحلة في الليل" لصلاح عبدالصبور، حيث يقول:

الليل يا صديقي ينفذني بلا ضميرٍ

ويطلق الظنون في فراشي الصغيرٍ

ويتقل الفؤاد بالسوادُ

ورحلة الضياع في بحر الحدادُ

فحين يقبل المساء

يقفر الطريق

والظلام محنة الغريب

يهب ثلة الرفاق ، فضَّ مجلس السمر

إلى اللقاء - وافترقنا - نلتقي مساء غدٍ" ( 2 )

1- نحو نقد مزدوج مسؤول مركز نما للبحوث

2- قصيدة عبد الصبور الموسوعة العالمية للشعر نسخة إلكترونية .

فالقصيدية كما ترى ذات ألفاظ واضحة المعاني لكن يكتنفها الغموض من جوانب متعددة تركيبية وإعرابية

وسياقية وإسنادية فإسناد الضمير إلى الليل ، وتسكين القافية ونسبة الظنون إلى الفراش ، ووصف

الفراش بالصغير ، وإضافة البحر إلى الحداد ، وإسناد الفعل يقفز إلى الطريق إضافة إلى عدم وجود

رابط بين السطرين السابع والثامن كل ذلك أفقد المتلقي السيطرة على المعنى الذي يعد بيت القصيد من

وراء النص . وهذه الظاهرة توفرت بشكل أقل في القصيدة العربية القديمة، لكنها ليست بذلك الظهور

الكبير الذي نجده في القصيدة العربية الحديثة، وذلك ما نجده في قول الفرزدق<sup>(1)</sup>

ما أنت بالحكم الترضى حكومته \* \* \* ولا الأصيل ولا ذي الرأي والجدل

(1) هو همام بن غالب بن صعصعة الدارمي التميمي، وكنيته أبو فراس، وهو شاعر من شعراء العصر الأموي، وسمي الفرزدق لضخامة وتجه وجهه ومعناها الرغيف، ولد في 38 هـ بالكاظمة لبني تميم، اشتهر بشعر المدح والفخر والهجاء ، وخاصة بشعر النقائض مع خصمه اللدود جرير.



فقد أعرب في التركيب عند ما أدخل ( ال ) على الفعل ترضى وهي من علامات الأسماء ولذلك اضطر النحاة إلى تخريج البيت على أن أَل موصولة بمعنى الذي الذي خروجاً من الخلاف . ومثله وأكثر منه تعقيداً قوله الفرزدق في بيته المشهور .  
وما مثله في الناس إلا مملكا \*\*\* أبو أمه - حي - أبو يقرابه .  
حيث قدم وأخر وفصل بين المتلازمين فأربك القارئ في فهم ما يريد .  
وهذه الظاهرة تستشري بشكل واسع في القصيدة العربية الحديثة ، خاصة .  
وإذا أطلنا على قصيدة "شجرة القمر" ، للشاعرة العراقية نازك الملائكة<sup>(1)</sup>، لوجدنا من هذا النمط كثيراً من القصائد ، حيث تقول :

على قمة من جبال الشمس كساها الصنوبرُ

وغلفها أفق مخملي وجو معتبرُ

وترسو الفراشات عند ذراها تقضي المساءُ

وعند يبابيعها تستحم نجوم السماءُ

هناك كان يعيش غلام بعيد الخيالُ

إذا جاع يأكل ضوء النجوم ولون الجبال<sup>(2)</sup>

فجبال الشمس ، وترسو الفراشات ، وتستحم النجوم ، ويأكل ضوء النجوم ، كلها تراكيب يبدو فيها الغموض جلياً بسبب التركيب المعتمد على تراسل الحواس والتركيب العقلي والمجاز المرسل .  
وهناك الكثير من القصائد الحديثة التي اعتمدت على هذا النمط من التراكيب ، ويبدو أن القصيدة النثرية كان لها أثر كبير في ذلك، والأمر كذلك متعلق بناوحي أخرى، وهو ذهاب الإيقاع عن القصيدة العربية ، وهذا أمر لا مناص منه كما نجدها في شعر محمود درويش، يقول في قصيدته "أمل":

(1) نازك صادق الملائكة، شاعرة من العراق، ولدت في بغداد في أغسطس عام 1923م في بيئة ثقافية، وتخرجت من دار المعلمين عام 1944م ، دخلت معهد الفنون الجميلة، وتخرجت من قسم الموسيقى عام 1949م، وفي عام 1959م حصلت على ماجستير في الأدب المقارن من جامعة ويسكونسن في أمريكا، وعُينت في جامعة بغداد وجامعة البصرة ثم جامعة الكويت، عاشت في القاهرة منذ عام 1990م، في عزلة اختيارية ، وتوفيت في فبراير عام 2007م عن عمر يناهز 83 عاماً بسبب إصابتها بهبوط حاد في الدورة الدموية، ودفنت في مقبرة خاصة للعائلة غرب القاهرة .

(2) قصيدة، نازك الملائكة، نسخة إلكترونية، الموسوعة العالمية للشعر العربي.

مازال في صحنكم بقية العسل

ردوا الذباب عن صحنكم ... لتحفظوا العسل<sup>(1)</sup>

3- الغموض التركيبي: وينشأ عند استخدام ألفاظ أو تراكيب مزدوجة المعنى أو تعطي معانٍ عامة أو تشترك دلاليًا مع أكثر من لفظ أو تركيب، بحيث يسمح النص بفهم معنيين مختلفين في آن واحد، ويتمثل في وجود بعض المفردات أو التراكيب ذات الصيغ العامة أو الدلالات المشتركة.

يقول الشاعر البحريني قاسم حداد<sup>(2)</sup> في قصيدته "الحجاج يقدم أوراق اعتماده"

طفول، نقطة دم في عيون الخليج

استشهدت

وداعاً أيتها الفتاة الحلوة

أيتها الوردة الفاتحة ، ستذهبين

صوب الحل وسأذهب صوب الموت<sup>(3)</sup>

فهذا التركيب يجعلنا في تشنت تام في النص، حيث ذكر الخليج في بدايته، ثم ذكر الفتاة الحلوة، ثم ذكر لنا الموت، مما جعل النص مغلقاً بين أيدينا نضرب عند قراءته للوهلة الأولى أحساساً في أسداس .

ويقول في قصيدته "ثورة من الداخل":

يثور الحب في قلبي من الداخل

ويهتز الصدى في الصدر يا أمي

بلا حسابان

وأشعر نشوة الإنسان

حين يعيش

(1) قصيدة محمود درويش، نسخة إلكترونية، الموسوعة العالمية للشعر العربي.

(2) قاسم حداد، شاعر بحريني ولد في البحرين عام 1954 تلقى تعليمه بمدارس البحرين حتى السنة الثانية ثانوي، التحق بالعمل في المكتبة العامة منذ عام 1968م حتى عام 1975م، ثم عمل في إدارة الثقافة والفنون بوزارة الإعلام من عام 1980م، وشارك في تأسيس "أسرة الأدباء والكتاب في البحرين عام 1969م، له مؤلفات كثيرة منها "البشارة" إبريل 1970م، "خروج رأس الحسين في المدن الخائنة" عام 1972م، شارك في أمسيات ومؤتمرات في العالم العربي والإسلامي والأوروبي. (4) الغموض التركيبي دراسة نحوية خالد مرسي .

(3) قصيدة قاسم حداد، نسخة إلكترونية، الموسوعة العالمية للشعر العربي.

حيث بثور

حين الرعشة الأولى

أحس حقيقة الإنسان

يا أماه (1)

ومن الشعر النثري في التركيب ، قول الشاعر التونسي طاهر البكري (2) في قصيدته النثرية "أحاديث الجدار":

لست جداراً حتى تبقى

أحجارك في مكانها

وتبني من إسمنت القرون زمناً ينادي

هذه فصول ترفع إليك شكوى الرياح

هذه حقول تنن تحت الغبار

ألبسها الليل الطويل ثوب الغياب

وأنت في صمودك لا تقول

صدري بركان في لهيب

قل يا جدار (3)

ويقول شاعر آخر (4):

مطر في داخلي

أوعية جوفاء تحت الحذاء

وسقفي يقل القدم

(1) قصيدة قاسم حداد، نسخة إلكترونية، الموسوعة العالمية للشعر العربي.  
(2) طاهر البكري ، شاعر تونسي من مواليد سنة 1951م بمدينة قابس، يقطن بفرنسا منذ سنة 1976م ، صدر له ديوانان باللغة العربية وهما: "مذكرات الثلج والنار" 1997م، "قصائد إلى سلمى" 1996م ، ومجموعة من الدواوين باللغة الفرنسية.  
(3) قصيدة طاهر البكري، نسخة إلكترونية.  
(4) تنسب هذه الأبيات للفلس نشأت حداد، ولكن لا يمكن الجزم أنها له، أوردتها في هذا البحث لأنها تخدم الفكرة الأساسية في جانب الغموض التركيبي .

المحور الثاني: الغموض المتعلق بالمؤلف والعلاقة بين القارئ والنص .

وهذا المحور أربعة أنواع

1- الغموض التبادلي : وينشأ عن استخدام تراكيب متعددة داخل النص يسهل تبادل المعنى في كل مرة، مما يؤدي للخلط بين المعاني المتبادلة، وهذا النوع من الغموض يكثر عند شعراء القصيدة النثرية ، بحيث يأتيك بتراكيب تختلف دلالاتها ؛ حتى يصل في أحيان كثيرة إلى الفهم الخاطئ لكلام الشاعر ومن ثم إلى الغموض ، ويتمثل هذا النوع من التراكيب ذات المعاني المتبادلة التي تجسد نوعاً من التعقيد في تفكير المؤلف .

تقول نازك الملائكة في قصيدتها "الكوليرا" :

سكن الليل

اصغ إلى وقع صدى الأناث

في عمق الظلمة، تحت الصمت، على الأموات

صرخات تعلق، تضطرب

حزن يتدفق، يلتهب

يتعثر فيه صدى الآهات

في كل فؤاد غليان

في الكوخ الساكن أحزان

في كل مكان روح تصرخ في الظلمات<sup>(1)</sup>

فهناك تراكيب متناقضة، قريبة من بعضها دلالياً ، وهناك معانٍ متبادلة ، وألفاظ متقاربة، مما يجعل النص محملاً بالكلم الهائل من المعاني ، التي أثقلت النص وشكلت غموضه الظاهر وهذا الاضطراب في نفس صاحبة القصيدة ، كما يبدو غير ثابت على حالة واحدة ، وهذا ما عرفناه من الألفاظ المضطربة والمتقاربة ، " يضطرب ، يتدفق ، يلتهب ، يتعثر ، أحزان ، ظلمات" ، وهذه المفردات اللفظية كلها

1- الغموض التركيبي مصدر سابق 2- قصيدة نازك الملائكة، نسخة إلكترونية، الموسوعة العالمية للشعر العربي.

تعطينا الحالة الشعورية عند الشاعرة ، بل قد نفهم النص ، خطأ فينتج عن ذلك الغموض الداخلي للنص نفسه ، ومن ثم نتعامل مع المبدع خلاف قصده .

ويقول الماغوط<sup>(1)</sup> في قصيدته "الوشم":

وتعود أعصاناً مزهرة (مرة أخرى)

في غاباتها

أضحك في الظلام

أبكي في الظلام

أكتب في الظلام

حتى لم أعد أميّز قلمي من أصابعي

كلما قرع باب أو تحركت ستارة

سترت أوراقي بيدي<sup>(2)</sup>

**2- غموض لغة المؤلف :** وذلك حين يستخدم المؤلف ألفاظاً وتراكيب غير تامة، ويخلط دون تناسق أو يستخدم تعبيرات مستحدثة أو غريبة، وغالباً ما يحدث ذلك عندما يظهر في لغة المؤلف جمل وعبارات يختلط بعضها ببعض بصورة غير متوقعة نتيجة لعدم تحكم الكاتب تحكماً تاماً في الفكرة التي يريد التعبير عنها أثناء تخلقها في ذهنه ، ويظهر ذلك بوضوح في الكتابات التي تتعلق بعالم ما وراء الطبيعة أي ما يطلق عليهم الشعراء الميتافيزيقيون:

وهم مجموعة من الشعراء ظهرت في القرن السابع عشر الميلادي، وكان في مقدمتهم الشاعر الإنجليزي جون دون<sup>(3)</sup>، الذي يُعد أكثر الشعراء الميتافيزيقيين أهمية، ويطلق عليهم أحياناً شعراء ما

(1) محمد أحمد عيسى الماغوط، ولد في 1934م، شاعر وأديب سوري، ولد في سلمية بمحافظة حماة، تلقى تعليمه في سلمية ودمشق. وكان فقره سبباً في تركه المدرسة في سن مبكرة، عمل في الصحافة حيث كان من المؤسسين لجريدة تشرين، كما عمل رئيساً لتحرير مجلة الشرطة، احترف الأدب السياسي الساخر، وألف العديد من المسرحيات، كما كتب الرواية والشعر وامتاز بكتابة القصيدة النثرية التي يعتبر واحداً من روادها في الوطن العربي، توفي في إبريل 2006م.

(2) قصيدة محمد الماغوط، الموسوعة العالمية للشعر العربي ، نسخة إلكترونية.

(3) جون دون، شاعر إنجليزي ، ولد في عام 1972م، وهو واعظ عاش في عهد الملك جيمس الأول، وهو ممثل الشعراء الميتافيزيقيين في تلك الفترة، اشتهرت أعماله بواقعيته وأسلوبه الحسي، في عام 1615م أصبح كاهن الكنيسة الأنغليكانية، وفي 1621م، تم تعيينه عميد كاتدرائية سانت بول في لندن.

وراء الطبيعة، وقد كتبوا في موضوعات دينية ، وفي موضوعات غير دينية، وتتميز هذه النوعية بنزعة الرومنطقية الدرامية، ومواضيعها تكون حول الغزل والمجتمع، .

يقول في قصيدة له بعنوان "أمسك بنجمة هاوية":

امض، أمسك نجمة هاوية

أو أنجب طفلاً

من جذر لفاح

قل لي أين ولت

أعوامنا الخيالات

أو من شق قد الشيطان

علمني أن أسمع غناء الحور

أو أتفادى لسعات الحسد

أو أكتشف أن الريح

تجري بما لا يشتهي عقل شريف

ويقول في قصيدة أخرى بعنوان "يا موت لا تفخر":

يا موت لا تفخر

لو دعاك البعض

جباراً عتياً

فما أنت ، في الحق كذلك

لن تمت ، أيها التعيس

لأنك من أطحت بهم لا يموتون

بلى، وليس في وسعك قتلي<sup>(1)</sup>

وإذا رجعنا إلى الأدب العربي لوجدنا نماذج كثيرة من هذا النوع من الأدب، ولعل بدر شاكر السياب في قصيدته "شباك وفتحة" وكان أكثر من استخدم هذا النوع من الأدب، يقول في قصيدته:

تترقب زهرة تفّاح

وبوبب نشيد

والريح تعيد

أنغام الماء على السعف

ويقول في نفس القصيدة:

يا صخرة معراج القلب

يا صور الألفة والحب

يا درياً يصعد للرب

لولاك لما ضحكت للأنسام القرية

وفي المنوال نفسه يقول الشاعر العراقي عبدالوهاب البياتي<sup>(2)</sup> في قصيدته "مسافر بلا حقائب":

يمتنص أعوامي، ويبصقها دماء ضوء النهار

أبدأ لأجلي ، لم يكن هذا النهار

الباب أغلق ألم يكن هذا النهار

أبدأ لأجلي لم يكن هذا النهار

سأكون! لا جدوى سابقى دائماً من لا مكان

لا وجه، لا تاريخ ، من لا مكان<sup>(3)</sup>

(1) هذه القصائد أخذت من ترجمة ماجد الحيدر، ترجمها لمؤسسة الحوار المتمدن .  
(2) عبدالوهاب البياتي، شاعر وأديب عراقي، (1926م - 1999م) ويعد واحداً من أربعة أسهموا في تأسيس مدرسة الشعر العربي الجديد في العراق، تخرج بشهادة اللغة العربية وأدائها 1950م، واشتغل مدرساً من عام 1950-1953م، مارس الصحافة عام 1954م في مجلة الثقافة الجديدة، واعتقل بسبب مواقفه الوطنية، فسافر إلى سورية ثم بيروت ثم القاهرة، وزار الاتحاد السوفيتي، واشتغل أستاذاً في جامعة موسكو، ثم باحثاً علمياً في معهد شعوب آسيا.  
(3) قصيدة عبدالوهاب البياتي، الموسوعة العالمية للشعر العربي، نسخة إلكترونية.

كما لا ننسى قصيدة "زهور" للشاعر المصري أمل دنقل<sup>(1)</sup>، حيث يقول:

تحدث لي الزهرات الجميلة

أن أعينها اتسعت - دهشة -

لحظة القطف

لحظة القطف

لحظة إعدامها في الخيملة<sup>(2)</sup>

وفي هذا السياق نشير إلى قصيدة : كليمة .. لمقبرة خزيمة للشاعر عبد الله البردوني لتمثل هذه الظاهرة

في فمي من آخر القلب كليمة \* كيف أحكيها لقلب يا خزيمة  
كيف أحكيها تعاضت جذرت \* غابة في القلب في الأجنان غيمة  
أصبحت أمًّا لأجيال الأسي \* في عظامي بعد أن كانت أميمة

ترجمة رملية ص 89

وهذا الفن من الشعر هو شعر يجعلنا نتمتع في مسيرة العقل، فنحن إذ نأخذ بهذا الفن رغم غربته وغموض فكرته إلا أن الأشياء التي استوحاها الشعراء العرب الميتافيزيقيون هي ضرب من الواقع وليس الخيال، لذلك كان شعر أغلبهم مقبولاً لمن أعين النظر فيه ، وتمرس قراءته ولا ننكر أن هناك غموضاً مفرداً - أحياناً - في هذا الشعر لكنه غموض إيجابي إذا امتك القارى مفاتيح قراءته .  
وفي المقابل فإن في الشعر المحدث نصوصاً مغلقة مستعصية إدراك مقاصدها وتبين ولو جزءاً من أفكارها ، وهذا ما يمكن أن نسميه بالغموض المطلق .

3- الغموض الناتج عن التراكيب المتناقضة وهو النوع الذي يقع عندما تظهر في لغة المؤلف عدة تراكيب ذات معانٍ متناقضة أو متعارضة، مما يضطر القارئ إلى ابتكار تأويلات أو وضع تفاسير لها.

(1) أمل دنقل، هو شاعر مصري مشهور قومي، ولد في أسرة صعيدية في عام 1940م بقرية القلعة، مركز ققط بمحافظة في صعيد مصر، وتوفي في مايو 1983م، عن عمر يناهز 43، رحل إلى القاهرة بعد أن أنهى دراسته الثانوية في قنا وفي القاهرة، التحق بكلية الآداب، ولكنه انقطع عن الدراسة من العام الأول لكي يعمل، عمل موظفًا بمحكمة قنا وجمارك السويس والإسكندرية، من دواوينه: "بين يدي زرقاء اليمامة" 1969م، "تعلق على ما حدث" 19.

(2) قصيدة أمل دنقل ، الموسوعة العالمية للشعر العربي، نسخة إلكترونية.



وهذا النوع من الغموض يكثر في الشعر الحديث، وهنا أذكر قصة حديثة لأحدهم في مدى اختلاف الفهم والتفسير في الشعر العربي، أن أحدهم زار شاعراً من الشعراء فسأله: وجدت لقصيدتك الفلانية تفسيرات كثيرة، فأني تفسير هو الصحيح في رأيك، فرد الشاعر وهو صاحب القصيدة: إنني قرأت كل التفسيرات ولم أفقد أي تفسير مما قرأت، من كل ذلك نقول إن الغموض الشعري في القصيدة العربية الحديثة بات مستعصياً في حالات من حالات الشعر الحديث، وفي حالات أخرى قد يكون الغموض جزئياً إذا تمكن الشاعر من وضع الروابط بين الجمل أو الإشارات الدالة على المقصود؛ بحيث إن القارئ للنص الشعري يحتمل احتمالات كثيرة، وذلك لغموض اللفظة وغموض المعنى والمفهوم العام للقصيدة العربية الحديثة، وهذا النوع من القوائد غالباً ما تجده في الشعر الاجتماعي أو السياسي خاصة؛ نتيجة للظروف التي تحيط بهذا الشاعر، فهو يخاف سياسياً واجتماعياً، ولذلك يلجأ للغموض هروباً من الحساب القاسي الذي ينتظره .

ففي قصيدة " صورة الطاغية " للشاعر اليمني عبد العزيز المقالح التي يقول فيها :

لا أسميه فأنتم تعرفونه

كل يوم فوق أجفان الضحايا تقرأونه

في المقاهي تبصقونه

في الزوايا ..

عند أكواخ اليتامى تلعنونه

إنه أشهر من تاجر في سوق العبيد

حيث لا شيء جديد

حيث لا شيء جديد . (1)

تتحدث القصيدة عن القات ولم تذكر لفظ القات البتة، ورغم الغموض الذي يكتنف القصيدة للدلالة على المقصود بيد أن القارئ الفطن المطلع على الحياة الاجتماعية في اليمن قد يهتدي إلى بعض العلامات الدالة لإزالة جزء من الغموض من مثل قوله :

في المقاهي تبصقونه

في الزوايا تلعنونه

وهذه الإشارات كافية فنيا لكشف بعض ملامح الغموض وليس إزالة الغموض كله لأن إزالة الغموض كلياً يعني أن يفقد الشعر ملامحه الفنية .

وفي الجانب السياسي أبدع الشاعر العراقي أحمد مطر في هذا النوع من الغموض بشكل كبير، مما جعل الشاعر عندما يقرأ قصيدة يجد نفسه في حديثه عن حيوانات، أو في تاريخ .. أو .. أو..، لكن غموض نصح جعل القصيدة محبوبية، وهذا ما فعله مظفر النواب في استخدامه الذكي للرموز..، وجعل تفسيرات القارئ مختلفة، ومن أهم الشعراء الذين نقرأ قصائدهم فنجد فيها مخارج كثيرة الشاعر المصري: فاروق جويده ( 2 ) ، حيث يقول بمقطع من مقاطع قصيدته "ماذا تبقى من أرض الأنبياء خمسون عاماً

(1) ديوان عبد العزيز المقالح دار العودة بيروت ص164

(2) قصيدة فاروق جويده، الموسوعة العالمية للشعر العربي، نسخة إلكترونية.

والفوارس تحت أقدام الخيول

تنن في كمد.. وتصرخ في استياء

خمسون عاماً في المزاد

وكل جلال يحدّق في الغنيمة

ثم ينهب ما يشاء<sup>(1)</sup>

فعلى الرغم من الغموض الذي أحاط بالمقطع الشعري فإن تناسق الجمل ودلالات بعض الألفاظ قد أسهمت في التخفيف من ثقل الغموض وأضاعت بعض جوانب النص .

وقد استطاع الشاعر العماني سيف الرحبي<sup>(1)</sup> أن يمارس هذا النوع من الشعر بدقة فنية وتراكيب كسرت مألوف اللغة مما كثف درجة الغموض عنده

---

(1) هو سيف بن محمد الرحبي عماني معاصر ولد سنة 1956م في قرية سرور بولاية سمائل التابعة لمحافظة الداخلية بسلطنة عمان، حيث درس في القاهرة وتقل راحلاً بين أكثر من بلد عربي مثل لبنان وغيرها وأوروبي، ترجمت بعض أعماله إلى لغات عالمية

كالإنجليزية والفرنسية وغيرها، وقد أصدر الشاعر سيف الرحبي عدداً من المجموعات وهي (نورسة الجنون 1980م، الجبل الأخضر 1981م، أجراس القطيعة 1984م - 1998م) وكل نصوصها تنتمي إلى قصائد النثر، يرأس سيف الرحبي منذ سنة 1995م تحرير مجلة (نزوى) الثقافية ففي قصائده "حب إلى مطرح"، يقول في بعض مقاطعها :

حاول أن يعصر عظامه في قصيدة

حاول أن يدفع ليلاليه الموحشة إلى المقصلة

لا يمكنه النوم

لا يمكنه الكتابة

لا يمكنه اليقظة

أشباح تتقدم

وتتمدد على السرير

ويقول في مقطع آخر في القصيدة نفسها :

وحين أيقن أن لا فائدة حمل بندقيته

وبرصاصة واحدة سقط الفضاء

صريعاً في الغابة

حين تمددت لأول مرة على شاطئك

الذي يشبه قلباً، نبضاته منارات

ترعى قطعانها في جبالك الممتدة .. عبر البحر<sup>(1)</sup>

فالمعنى هنا في بطن الشاعر ، ولذلك فإن النص قابل لعدد من التأويلات والقراءات ، وقد نصل إلى مراد الشاعر وقد لا نصل ؛ حيث لم يضع لنا إضاءات لغوية ولا رموزاً فنية نستطيع من خلالها التسلل إلى عالم النص ، بيد أن منفذاً وحيداً ربما ينفذ إليه القارئ الخبير بالجغرافيا العمانية وهو العنوان "حب إلى مطرح" فما مطرح ؟ وما علاقة الشاعر بها ؟ ولماذا مطرح دون سواها؟ ربما هذه الأسئلة

(1) قصيدة سيف الرحبي، الموسوعة العالمية للشعر العربي، نسخة إلكترونية.

وغيرها تفك شفرة القصيدة . وهكذا فإن على المتلقي أن يبحث عن مفاتيح يفك بها شفرة النص الشعري الحدائي ، وهذه المفاتيح أرى أنها شأن خاص يتعلق بالقصيدة نفسها وبالقدرة الفكرية والثقافية واللغوية والنفسية والبيئية لدى القارئ .

لكن هناك خرق واضح للغة وخارج السياق النصي وهو سر من أسرار الغموض فماذا يعني عصر العظام في قصيدة؟! ودفع الليالي إلى المقصلة؟ وتمدد الأشباح على السرير ، وكيف تكون نبضات القلب منارات؟! وهي تراكيب تبدو غير منسجمة ، ولا تربطها علاقات سياقية ظاهرية على الأقل .

#### 4- الغموض المتعلق بالعلاقة بين القارئ والنص:

ويتمثل في نوع من التعارض أو التناقض الذي يقع أحياناً في لغة الكاتب أو الشاعر وينبئ عن درجة من درجات التشنيت، وقد ينشأ عن عدم تركيز القارئ أو شروده، فلا ينتبه إلى حقيقة المعاني التي تتضمنها التراكيب ، أو لا يدرك تأويلها التأويل المناسب للتركيب ومن ثم تلتبس عليه . وقد ينشأ الغموض إما لضحالة ثقافة القارئ وبساطتها ، وإما من ناحية الرموز التي يستخدمها الشاعر، ويكون القارئ غير فقيه بها، ولا يعرفها، خصوصاً أن شعراء هذا العصر يستعينون برموز من الثقافات الغربية .

"فعندما يستخدم السياب أو أدنيس أو غيرهما لفظ سيزيف إشارة إلى القصة المشهورة أو جيفارا رمز الثورة الكوبية فإننا قد نشعر بالغموض ؛ لأن سيزيف وجيفارا غير حاضرين في ثقافتنا العربية ، وفي الوقت نفسه فإن الشاعر غير مطالب بتقديم شروح لقصائده ، فيدخل عندئذ القارئ في عملية تفاعل ومغالبة مع النص كمحاولة لإدراك المعنى الغامض ، ومن ثم جاءت فكرة تعدد القراءات للنص الواحد، فالنص الشعري الجيد هو ذلك النص المراوغ الممتنع الذي لا يبوح بأسراره"<sup>(1)</sup>. إلا للمتمكن من كل الثقافات التي يضطلع بها الشاعر .

ومثال ذلك قول أدنيس :

أبها البحر يا صديق الجرح

(1) ظاهرة الغموض في الشعر العربي المعاصر، أمال دهنون، مجلة الآداب واللغات العدد 12، 2013م، جامعة محمد خيضر، الجزائر، ص238.

أيها الجرح يا صديق الملح

أيها البحر الأبيض

أيها الفرات يا أياماً بلا رقم

أيها العاصي

يا سريراً بلا طفل

وأنت برّدى

لقد شربتك جميعاً وما ارتويت<sup>(1)</sup>

"إن البحر في هذا المقطع لا يصبح مجرد منظر طبيعي، وإنما يتجاوز ذلك ليعدو رمزاً خاصاً بالشاعر، فيشحن المفردات بمعان جديدة، فقد يكون البحر مغامرة جديدة أو نوعاً من الفرار نحو الموت أو رمزاً للتطهير، وهذا ما يحدث نوعاً من التفجيرات النفسية التي تتعدد بتعدد القراءة، وهو ما يجعل النص الشعري يسبح في فضاء من القراءات المتعددة، فالغموض هو ما يثير خيال القارئ، فيمضي في تتبع إشارات النص، وبالتالي تكون القصيدة دائمة التجدد مع كل قراءة"<sup>(2)</sup>.

ومما يزيد في درجة الغموض الربط بين المتباعدات البحر الأبيض بالفرات، والملح بالعدوية. ونادى بلفظ واحد الفرات والأم والعاصي والسرير قد يكون الحزن الدافئ في الأول تأويلاً مقبولاً ولكنه غير مدرك في الثاني.

وفي قصيدة أخرى يقول أدونيس:

أقسمت أن أكتب فوق الماء

أقسمت أن أحمل مع سيزيف

صخرته الصماء

أقسمت أن أظل مع سيزيف

أخضع للحمى وللشرار

(1) وحدة اليأس، أدونيس، مجلة شعر، دار مجلة شعر، بيروت العدد 8، ص20.  
(2) ظاهرة الغموض في الشعر العربي المعاصر، أمال دهنون، مجلة الآداب واللغات العدد 12، 2013م، جامعة محمد خيضر، الجزائر، ص239.

أبحث عن المحاجر الضريرة

عن ريشة أخيرة

تكتب للعشب وللخريف

قصيدة الغبار

أقسمت أن أعيش مع سيزيف<sup>(1)</sup>

فكونك لا تعرف معنى هذه الرموز، فليس الخطأ من الشاعر، بل الخطأ هنا من المتلقي نفسه، لأن الشاعر لا يمكن أن يكون شاعرا إلا بلغة الشعر ورمزيته، فالوضوح التام للوصول للجمهور أمر مرفوض فنيا؛ لكن الغموض التام أمر مرفوض اجتماعيا؛ لذلك لا مناص من الموازنة بين المرسل والمتلقي في لغة الشعر الحديث.

فكما لا يطلب النقاد من الشاعر أن يفرط في عناصر شعريته؛ بل أن يكون حسيفا في توصيل فكرته. كذلك المتلقي بكافة أنواعه وثقافته وأذواقه وقدراته وطرق قراءته؛ فتعدد القراءات هي التي تخلق الأفكار؛ ولذلك لم يلزم النقاد المتلقي باستنتاجات معينة أو موحدة، بل قالوا الأسلوب هو الرجل. . . ولو وجهت الخطاب الشعري لفئة دون أخرى أرضيت هذه ولم ترض تلك فذلك ظلم في حق النص، فالنص يخلق هكذا لا رقيب ولا حسيب عليه، والشاعر حر في انتقاء كلماته وألفاظه، والمتلقي يجب أن ينمي ثقافته وبحرك ذهنه ويفكر في استنتاج النص ألفاظا وتراكيب ورموزا ودلالات وهذا ما درج عليه بعض علماء التفسير في تحليل النص القرآني. (1)

(1) انظر التحرير والتنوير لابن عاشور والكشاف. للزمخشري ونظم الدرر للبقاعي

(1) قصيدة أدونيس، الموسوعة العالمية للشعر العربي، نسخة إلكترونية.

### المحور الثالث : إشكالية الغموض بين المؤيدين والمعارضين :

في هذا المحور نسأل كيف استطاع مصطلح الغموض أن يمتلك صفة الإشكالية عند النقاد ؛ لأنه في إطار الشعر يمتلك في ذاته تناقضاً وتعارضاً ؛ إذ هو في الأصل تعبير عما في النفس ؛ إلا أن هذا التعبير جاء غامضاً ومستغلقاً بالنسبة للآخر فهو تفسير غير مفسر. والإشكال هو صفة تطلق على كل شيء يحتوي في ذاته على تناقض وعلى تقابل في الاتجاهات وعلى تعارض عملي (1) ،

وسنطلق في هذا المحور من منطلق آخر حيث إن الغموض إشكال شعري يتنازعه تياران متضادان بين الرفض والقبول ، ولن يكون مستهجناً انتصار الوضوح الراض للغموض عند فريق ، ولا انتصار الغموض المستغلق المعنى عند الفريق الآخر خاصة بعد مسابرة بعض السياقات النقدية العربية للشعر ، فالغموض ظاهرة غامضة البدايات ولا بد لكل ظاهرة أدبية بداية تحدد نشأتها ، وطريق يبين تطورها الشعري وفي النهاية تغدو اتجاهاً أدبياً وفنياً متكاملًا (2) .

ويشكل الغموض ظاهرة فنية موهلة في القدم ، ذلك أن المسألة كانت ملحة في أذهان النقاد القدماء بدرجة ما ، لكنها لم تكن بحجمها الكبير كما هي عليه اليوم ، لأنها حسمت جزئياً أو كلياً من قبل الشعراء الذين التزموا بقواعد إخراج القصيدة في حلة من الوضوح ، سافرة المعاني ، لا تخفي - على الأغلب - وراء حجب الرمز أو الإيحاءات اللفظية الخاضعة لاحتمالات التفسير ، لعل التزام الشاعر المحنفي بهذه القواعد لم يكن بدافع الرغبة الشخصية التي لم تعد تملك صفة التميز ، بعد أن أصبح جزءاً من السائد النقدي آنذاك ، والسائد النقدي دائماً يعتمد التعليل والتفسير والحجة الشعرية ، ولا نبالغ إذا قلنا : إن النقاد حاسبوا الشاعر بالمقاييس الرياضية في شعره (3) ، فنظروا إلى تناسب الحجم ومنطقيات التشبيهاً ، ورفضوا أي محاولة جامحة لكسر الطوق .. وهذا ما جعل الأسماع تستهجن صوتاً متفرداً يعزف على وتر غريب .

ونحن نرى حازماً القرطاجني يحمل حملة شديدة على هؤلاء الذين فسدت طباعهم ، وقصرت أفكارهم ، إذ يظنون أن الشعر لا يحتاج إلى أكثر من الطبع ، وأن بنيته لا تحتاج إلى أكثر من الوزن والقافية ، ولقد

(1) انظر ابن الأثير "المثل السائر" ، تحقيق د. أحمد الحوفي ، ود. بدوي طبانة ، مصر ، مكتبة النهضة ، ط1 ، 1959م .

(2) انظر ابن رشيق "العمدة" ، تحقيق محمد محي الدين عبدالحميد ، بيروت ، دار الجيل ، ط5 ، 1981م .

(3) انظر ابن طباطبا : " عيار الشعر" ، تحقيق عبدالعزيز بن ناصر المانع ، القاهرة ، دار العلوم للطباعة والنشر ، 1985م .

غمز الاختلال والفساد الطباع أضعاف ما غمر اللحن والألسنة: "فهي تستجيد الغث وتستهن الجيد من الكلام ، وما لم تتمتع بردها إلى قوانين الكلام (البلاغي) فيعلم ذلك ما يحسن ، وما لا يحسن من الكلام<sup>1</sup>. وهذا ما جعل أحدهم يقول لأبي تمام: لماذا تقول ما لا يفهم..؟، ولكن أبا تمام الثاقب الفهم، المتقد القريحة: أجابه - فاتحاً بإجابته - هذه باباً جديداً لحرية الشعر، وواضعاً أساساً نقدياً لتقبل التجديد الشعري ، ولماذا لا تفهم ما يقال ؟ .. فقد أجاب أبو تمام على سؤال يتهم الغموض.. بسؤال يتهم الفهم .. " لقد كان ينظر إلى استعارات أبي تمام نظرة تنطوي على الريبة والتشكك ؛ لأن هذه الاستعارات كانت تعبت بصفة الوضوح، وتخل بمطلب التمايز وانفصال الحدود بين الأشياء .

هذا .. مع عدم تجاهل حقيقة أن شعر أبي تمام لم يصل إلى مرحلة الغموض بالمعنى الذي رسا عليه المصطلح حديثاً؛ فالمصطلح الحديث يدل دلالة محددة على تلك الاتجاهات الشعرية التي ظهرت حديثاً.. وحاولت خرق العالم المرتب للقصيدة، ففككت أجزاءها، وأعدت تركيبها بما ترى أنه يعبر عن ذاتها الفلقة ، وبعضها توارت وراء أستار حجبت المعنى، وتركته عائماً ، ليستحث بعض المهملين على الثقافة والفهم والقراءة .

وهكذا تعد قضية الوضوح والغموض في الشعر الحديث، قضية قديمة قدم الشعر نفسه، وترمي بجذورها الأولى ضاربة في أعماق القدم منذ نشوء الأدب في العصر الجاهلي، حيث كانت السمة الغالبة على الأدب آنذاك هي الوضوح ؛ نظراً لأن تفكير العربي بطبيعته يميل إلى الوضوح وينفر من الغموض، حيث كانت الحياة العربية الساذجة لها أثرها في طبع فكر البدوي بالبساطة والوضوح، فجاء تبعاً لذلك أدبه بسيطاً واضحاً نظراً لبساطة الحياة التي يعيشها في أحضان الطبيعة المكشوفة ومن الممكن أن يعد هذا سبباً لقلّة الغموض في الأدب العربي الجاهلي، وإن كانت سمة الوضوح هي الصفة الغالبة لكن مع الوقت قد يتسرب شيء من الغموض في الشعر في مرحلة من مراحلها ، إذ الشعر العربي القديم لم يخلُ

<sup>1</sup> - انظر حاتم القرطاجني في منهاج البلغاء وسراج الأدباء المنهج الثالث ص 62 وما بعدها.



من الغموض، ولكن كان قليلاً مقارنة مع نسبة الوضوح التي كانت فيه، ولهذا لم يأخذ شكل الظاهرة البارزة وقتها.

ومن هنا ذهب منظرو الأدب العربي إلى القول: إن الشعر العربي انطباعي ذو تأثير واقعي يعتمد على الحسية، ومن هنا تبلور المذهب النقدي الذي يرجح أن كفة الشعر الجاهلية تميل إلى الإضاءة والكشف والوضوح.

وهناك من ردّ الغموض في بعض القصائد مثل شعر أبي تمام إلى البعد في الاستعارات والعمق في الأفكار وغرابتها بالإضافة إلى موهبة الشاعر وثقافته الفلسفية، وريادته للمذهب التجديدي في الشعر العباسي وبوصول ظاهرة الغموض إلى الشعر الحديث أمد هذه الظاهرة بالتكوينات الفكرية لظهورها واضحة للعيان، مما جعل الأدباء ينقسمون إلى أقسام: فمنهم من أيد الغموض ودعا إليه لمجارة التطور الحضاري، ومنهم من رفضه وحاربه، ومنهم من توسط الرأيين فقبل الغموض ضمن شروط وحدود معينة، وابن طباطبا (322هـ) ينصح بالوضوح والبعد عن الغموض، ويرد الغموض إلى التعقيد الشعري، واستغلال الأفكار والقوافي وتكلف المعاني، وتبع ابن طباطبا في ذلك عدد من النقاد المحدثين، وجعلوا اللجوء إلى الغموض نوعاً من العجز والركاكة الشعرية وفي مقابل ذلك نجد من يعدّ الوضوح جريمة، فمحمود درويش يقول في قصيدته الخروج من ساحل المتوسط:

لن تفهموني دون معجزة

لأن لغاتكم مفهومة

إن الوضوح جريمة

ونجد أيضاً أن صاحب الفكر الثاقب عبدالقاهر الجرجاني (471هـ) ينظر لقضية الغموض في الشعر بعين الاعتدال، فقد استحسّن الغموض في الشعر وليس بأي غموض، بل ذلكم الغموض المبني على التعقيد الفني الذي يَنُمُّ عن قدرة فنية فذة، ويقول أيضاً: إن الصورة لا بد أن تتميز بشيء من الغموض من خلال تباعد أطرافها، مع كون التباعد مقبولاً عقلاً؛ ولذلك يشبه عبدالقاهر هذا النوع من الغموض في الصورة والغوص على معناه بالجوهرة النفيسة داخل الصدفة فلا يحصل عليها إلا ببذل الجهد لشق هذه الصدفة فيبيعث الطلب الممزوج بالمشقة في القلب أنساً وفرحاً إذا ما تحصل المطلوب (من

المركز في الطبع أن الشيء إذا نيل بعد الطلب له والاشتياق إليه ، ومعناة الحنين إليه ، كان نيله أحلى وبالمزية أولى، فكان موقعه في النفس أجل وأطف وكانت به أضن وأشغف). (1)

ومن هنا نتبين أن للغموض دالتين:

1- دلالة جمالية يكون الغموض بموجبها فناً .

2- ودلالة لغوية يكون فيها إبهاماً وتعمية .

وبهذا المفهوم يشكل الغموض ظاهرة فنية مرتبطة بالفن الإنساني، وبالرفان المبدع؛ مما يجعل المتلقي لهذا العمل الفني بحاجة إلى حاسة شفافة وفكر ثاقب وثقافة عالية ومعرفة فنية بالشعر ومن أجل ذلك : فكُّ رموز العمل الفني، وتفسير دلالاته وتحديد قراءاته، لكي يقف المتلقي على طبيعة العمل الفني وجوهره، وهذه الحالة تشكل قمة اللذة الحسية والذهنية عند المتلقي، كما أنها تجسد غاية المبدع وهدفه، وهذا هو سر النص الإبداعي وجوهر وجوده وجودته ، قديماً انتصر الجرجاني للغموض وقيده بلطف المأخذ وفي العصر الحديث وجد من سار على نهج الجرجاني، مثل: الدكتور عبدالقادر القط، والدكتور طه حسين، والدكتور شوقي ضيف، والأستاذ فائق محمد في مقالة دافع فيها عن الغموض، وغيرهم.

لقد أثارت قضية الغموض في الشعر العربي وبالذات المعاصر منه جدلاً كبيراً ومازال الجدل محتدماً في الساحة الثقافية والنقدية، فوجد المؤيد لهذه الظاهرة والرافض لها والذي أخذ منزلة بين المنزلتين ، فلا هو الذي رفض الغموض ولا هو بالذي قبله مطلقاً دونما قيد، ووجود مثل هذا الخلاف يعد ظاهرة صحية في عالم النقد والإبداع ، فقد أثنى الساحة النقدية بقضية نقدية مهمة تمس أسس الكلام عامة والإبداعي منه خاصة ، لنقف في نهاية المطاف على ( أن فصاحة الألفاظ ليست في الغموض الذي تشعه والبلبلية التي تثيرها بل إن فصاحتها تكمن في حدود التعبير الصادق وبث المعنى المقصود والإيحاء بفكرة واضحة بطرق رمزية علاماتيّة إشارية وتجعل المعنى مخفياً ولا يهتدي إليه إلا من امتلك ناصية التلقي التي أشرنا إليها أنفا .

الختام:

عقب هذا الجهد المتواضع الذي تناول ظاهرة الغموض في الشعر الحديث باعتبارها إحدى الخصائص المميزة للتجربة الشعرية المعاصرة ، وقد عرضنا فيه لجوانب متعددة من الغموض حيث تبين لنا من خلال هذا البحث :

\* أن الغموض لا ينبغي أن يصل إلى حد حجب المعنى والتعمية التي تجعل القارئ في حيرة وتساؤلات لا إجابة عنها ، فلا تذوق ولا معنى ولا تُلذذ بما يقرأ ولا تفاعل مع النص. وبالمقابل لا ينبغي أن يكون الشعر واضحاً سفسافاً ركيكاً في تناول الجميع ، واضح المعاني والأفكار لكل من هب ودب .

\* أن مهمة البحث أن يبين أن للشعر مزايا حسنة في العمل الأدبي الشعري ، من خلالها يعرض فيها الكاتب مهاراته وإداعاته وذوقه الرفيع، وأن يكون مدخلاً لأبواب أخرى مصاغة بفن وذوق ، على أن يكون المعنى متخفياً خلف إشارات وأقنعة ترمز إلى المعنى ولا تفضحه لأن الرمز والإشارة فن ولغة شعرية والتصريح وضوح وكشف للمستور ولا يمت إلى اللغة الشعرية بصلة .

\* أن الغموض إذن مصطلح مشكل فجاءت مهمة البحث للكشف عن ذلك الإشكال وتوضيحه وكيفية تعامل النقاد معه في اتجاهاته الثلاثة - المرسل والمتلقي والنص - وماذا يجب على المرسل تجاه المتلقي الذي لا يقدر على فهمه ، وماذا يجب على المتلقي تجاه النص الذي أحاط به الغموض ، وما سبب هذا الغموض هل هو من الكاتب ، أم من المرسل وما دور المتلقي في إزالة الغموض . وقد بينا أن على المتلقي أن يكون واسع الثقافة مطلعاً على كل جديد يتسم بالخبرة ، متميزاً بالمعرفة التي تكشف له جمال النص أو قبحه ، باعتباره متذوقاً وقارئاً مطلعاً .

وهكذا أتمنى أن أكون قد وفقت في الكشف عن مشكلة الغموض في الشعر العربي الحديث بطريقة لا ملل فيها ولا تقصير ، وبأسلوب لا تهوين فيه ولا تهويل وفقني الله وإياكم لما فيه خدمة الأدب واللغة والمعرفة .

قائمة المصادر والمراجع:

1- اتجاهات الشعر العربي المعاصر، د. إحسان عباس، عالم المعرفة، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، الكويت، 1998م.

- 2- البديع ، لابن المعتز، موقع الوراق ، نسخة إلكترونية.
- 3- البيان والتبيين، الجاحظ، تحقيق موفق شهاب الدين، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، 1998م، 13) تاريخ بغداد مدينة السلام، الخطيب القزويني ، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، 2003م.
- 4- الشعر العربي المعاصر قضاياها وظواهره الفنية والمعنوية، د. عزالدين إسماعيل ، دار الكاتب العربي للطباعة والنشر، القاهرة.
- 5- الشعر والغموض، د. غسان غنيم، مجلة النور الثقافية والسياسية، 671، سوريا.
- 6- الغموض والإبهام في شعر أبي تمام، سعيد شيباني، مجلة العلوم الإنسانية، 2004م.
- 7- ظاهرة الغموض في الشعر العربي المعاصر، آمال دهنون، مجلة الآداب واللغات، العدد 12، 2013م، جامعة محمد خيضر، الجزائر.
- 8- الظواهر النقدية في شرح شعر المتنبي، أيمن كامل جواد، مجلة الموروث الإلكترونية، العراق، العدد 42، آب 2011م.
- 9- العربية والغموض، خليل، حلمي، دار المعرفة الجامعية، ط1، الإسكندرية 1988م.
- 10- عيار الشعر، ابن طباطبا، تحقيق محمد علي سلام، منشأة المعارف، الإسكندرية ، الطبعة الثالثة، 1984م.
- 11- القيم النقدية في كتاب الوساطة بين المتنبي وخصوه، عبدالملك أمين بوقفة، رسالة ماجستير، الجامعة الجزائرية الديمقراطية الشعبية، سنة 2011م - 2012م.
- 12- المعجم الأدبي ، عبدالنور ، جبّور ، دار العلم للمليون، بيروت، لبنان، 1979م، الطبعة الأولى.
- 13- معجم المصطلحات العربية في اللغة والأدب، مجدي وهبة، كامل المهندس، مكتبة بيروت، 1984، الطبعة الثانية.
- 14- ديوان أبي نواس، نسخة إلكترونية.
- 15- ديوان عبد العزيز المقالح دار العودة بيروت
- 16- قصيدة لافتات، الأعمال الكاملة، أحمد مطر، نسخة إلكترونية.

- 18- المجموعة الكاملة، نزار قباني، نسخة إلكترونية.
- 19- قصيدة صلاح عبدالصبور، نسخة إلكترونية، الموسوعة العالمية للشعر العربي  
.www.adab.com
- 20- قصيدة نازك الملائكة، نسخة إلكترونية، الموسوعة العالمية للشعر العربي  
.www.adab.com
- 21- قصيدة محمود درويش، نسخة إلكترونية، الموسوعة العالمية للشعر العربي  
.www.adab.com
- 22- قصيدة قاسم حداد، نسخة إلكترونية، الموسوعة العالمية للشعر العربي  
.www.adab.com
- 23- قصيدة "أحاديث الجدار" ، طاهر البكري، نسخة إلكترونية  
.www.adab.com
- 24- قصيدة الوشم، محمد الماغوط، الموسوعة العالمية للشعر العربي، نسخة إلكترونية  
.www.adab.com
- 25- قصيدة أحمد بن ميمون، الموسوعة العالمية للشعر العربي، نسخة إلكترونية  
.www.adab.com
- 26- قصيدة مسافر بلا حقائب، عبد الوهاب البياتي، الموسوعة العالمية للشعر العربي، نسخة إلكترونية  
.www.adab.com
- 27- قصيدة زهور، أمل دنقل، الموسوعة العالمية للشعر العربي، نسخة إلكترونية  
.www.adab.com
- 28- قصيدة "ماذا تبقى من أرض الأنبياء"، فاروق جويدة، الموسوعة العالمية للشعر العربي، نسخة إلكترونية  
.www.adab.com
- 29- قصيدة "حب إلى مطرح"، سيف الرحبي، الموسوعة العالمية للشعر العربي، نسخة إلكترونية  
.www.adab.com
- 30- وحدة اليأس ، أدنيس، مجلة شعر، دار مجلة شعر، بيروت العدد 8.

## موقف الإمام شرف الدين من الوجود المملوكي في اليمن (913-945هـ) (1507-1538م)

د. محمد فيصل عبدالعزيز الأشول

استاذ التاريخ الحديث والمعاصر المساعد كلية الآداب .جامعة ذمار

الملخص

ناقشت الدراسة أسباب الوجود المملوكي في السواحل اليمنية، ثم توسعهم داخل المناطق اليمنية على حساب الدولة الطاهرية، والتي انحصرت في مدينة عدن فقط، تاركة معظم المناطق اليمنية تحت السيطرة المملوكية، كما تطرقت الدراسة إلى صراع الإمام شرف الدين مع المماليك، والذي استطاع بقواته من إلحاق الهزائم المتتالية ضد الوجود المملوكي، وإخراجهم من معظم المناطق اليمنية التي كانوا قد سيطروا عليها، وحصروهم في مدينة زبيد وتهامة، وتوصلت الدراسة إلى بعض النتائج أهمها: أفول الدولة الطاهرية السنية، وظهور دولة زيدية بزعامة الإمام شرف الدين، استطاعت حكم معظم المناطق اليمنية من جيزان التي تقع في الأطراف الشمالية من اليمن وامتدت إلى حدود عدن جنوباً. وقد أستخدم الباحث المنهج التاريخي التحليلي الوصفي في هذه الدراسة.

# 5

## Imam Sharafeddeen's Position on Mamluk Presence in Yemen (913-945 AH) (1507-1538 AD)

Dr. Mohammed Faisal Abdulaziz Elashwal  
Assistant Professor of Modern and Contemporary History, Faculty of Arts,  
Tamar University .

### The Research Summary:

The study discussed the reasons of being Almamlokeah country on Yemeni seashores. It also discussed its spreading in most Yemeni areas instead of Altahereah country which was in Aden, leaving most Yemeni areas under Almamlokeah country control. The study discussed the war between Al-Emam Sharaf Aldeen and Almamlokeah country as well. Sharaf Aldeen was the person who defeated Almamlokeah country many times. He got them out from most Yemeni controlled areas and made them only in Tahamah and Zabeed. The study concluded many points as a result, the most important one is:

Starting a new age, Alzideah country, instead of Altahreah Alsuneah country that was leaded by Sharaf Aldeen which controlled most Yemeni areas from Jizan in the north to Aden in the south. The searcher used the descriptive analytic and historical way in the study.

## المقدمة:

يشكل هذا البحث دراسة تاريخية لموقف الإمام شرف الدين من الوجود المملوكي في اليمن خلال المدّة من (913-945هـ|1507-1538م)، حيث تعتبر من الفترات المهمة في تاريخ اليمن، فقد حدثت فيها أحداثاً مهمة، تمثلت في إحتلال البرتغاليين لجزيرة سقطرى وأطماعهم في السيطرة على السواحل اليمنية، وعلى البحرين (الأحمر والعربي)، وقطع طرق التجارة البحرية بين الهند واليمن ومصر، ومقاومة اليمنيين لذلك الاحتلال، وصراع المماليك مع البرتغاليين، إضافةً إلى توغل المماليك داخل اليمن وصراعهم مع الطاهريين، ثم صراع الإمام شرف الدين مع المماليك داخل اليمن.

## أهداف البحث:

تهدف الدراسة إلى:

- 1- التعرف على القوى المتصارعة في اليمن خلال المدّة المُحدّدة للدراسة.
- 2- معرفة الظروف السياسية والاقتصادية التي أثّرت على اليمن وأدت إلى السيطرة المملوكية على اليمن.
- 3- سياسة الإمام شرف الدين تجاه المماليك في اليمن.

## حدود البحث:

تناول البحث مدّة محدّدة من تاريخ اليمن تمثلت في المدّة من (913-945هـ|1507-1538م).

## منهج البحث:

أستخدم الباحث المنهج التاريخي التحليلي الوصفي معتمداً على بعض المخطوطات والمصادر المتّاحة في محاولة لإلقاء الضوء على موقف الإمام شرف الدين من الوجود المملوكي في اليمن.

## خطة البحث ومنهج التقسيم:

تم تقسيم البحث إلى مُقدمة، وثلاثة مباحث، وخاتمة:

المبحث الأول: التواجد المملوكي في السواحل اليمنية.

المبحث الثاني: صراع الطاهريين مع المماليك.



المبحث الثالث: موقف الإمام شرف الدين من المماليك.

الخاتمة: وتشتمل على أهم النتائج.

## المبحث الأول

### التواجد المملوكي في السواحل اليمنية

بدأت الفرق الاستطلاعية المملوكية تصل إلى السواحل اليمنية منذ سنة (913هـ/1507م)، وهذا التاريخ يصادف احتلال البرتغاليين لجزيرة سقطرى<sup>(1)</sup> الذي استمر لمدة أربع سنوات<sup>(2)</sup>، حيث أرسلت الدولة المملوكية طلائع من جيشها إلى بندر جيزان<sup>(3)</sup> ومنها توجهوا إلى جزيرة كمران<sup>(4)</sup> ثم المخا<sup>(5)</sup>، ووصلوا كذلك إلى عدن<sup>(6)</sup>، وتبعهم بعد ذلك الأمير حسين الكردي الذي وصل إلى ساحل عدن<sup>(7)</sup> وتولى قيادة الجيش المملوكي في البحر الأحمر والمحيط الهندي.

ويعود ذلك التحرك السريع للمماليك في البحر الأحمر، إلى تخوفهم من تطورات الأحداث الناتجة عن الكشف الجغرافية التي غدت تهدد الوجود المملوكي في المياه الإقليمية العربية الجنوبية، وتهدد مصالحهم التجارية والاقتصادية المرتبطة باليمن والهند ارتباطاً مباشراً، حيث أصبح البرتغاليون هم

- (1) سقطرى: جزيرة كبيرة في المحيط الهندي تبعد حوالي 850 كم عن عدن ، و500 كم عن المكلا في حضرموت، و350 كم عن قشن المهرة، وتبلغ مساحتها 100 كم. (إبراهيم المحفقي : معجم البلدان والقبائل اليمنية، الجز الأول، صنعاء، دار الكلمة للطباعة والنشر، بيروت، المؤسسة الجامعية، الطبعة الرابعة، 1422هـ/2002م، ص797).
- (2) السيد مصطفى سالم: الفتح العثماني الأول لليمن (1538 - 1635م)، القاهرة، معهد البحوث والدراسات العربية، الطبعة الثالثة، 1978م، ص 81.
- (3) جيزان: كانت جيزان تسمى بندر جيزان، تمييزاً لها عن جيزان الأعلى المدينة المشهورة بدرج "النجاء"، وتقع جيزان على ساحل البحر الأحمر من جهة صيба وأبي عريش وتتبع المخلاف السليماني وهي على بعد 80 كم شمال ميدي. للمزيد من المعلومات عنها انظر: محمد بن أحمد العقيلي: المعجم الجغرافي للبلاد العربية السعودية (مقاطعة جيزان)، ج1، منشورات النادي الأدبي بجيزان، ط2، 1399م، ص95-139؛ محمد بن أحمد العقيلي: تاريخ المخلاف السليماني، ج1، الرياض، منشورات دار اليمامة للبحث والترجمة والنشر، ط2، 1402هـ/1982م، ص306؛ حسين بن علي الويسي: اليمن الكبرى، ج1، صنعاء، مكتبة الإرشاد، ط 2، 1412هـ/1991م، ص135.
- (4) كمران: جزيرة مشهورة في البحر الأحمر قبالة مرفأ الصليف لا تبعد عن اليابسة إلا بحوالي واحد كم وتتكون الجزيرة من مدينة صغيرة لها ميناء صالح لاستقبال السفن المتوسطة (المحفقي : مصدر سابق ، 1352/2).
- (5) المخا: يقع ميناء المخا ضمن الساحل الغربي لليمن المطل على البحر الأحمر، على مصب وادي موزع، ويبعد عن مدينة المخا كيلو متراً واحداً، وعن مدينة تعز حوالي (94 كم). ولمعرفة المزيد عنه. انظر: ذكرى عبد الملك مطهر: الموانئ اليمنية القديمة، رسالة دكتوراه، جامعة عدن، 2008م، ص38.
- (6) عدن: يقع ميناء عدن على الساحل الجنوبي من شبه الجزيرة العربية، ويحتل موقعا استراتيجياً هاماً على شواطئ المياه اليمنية الجنوبية، مما أهله أن يؤدي دوراً كبيراً في التجارة العالمية، ولأنه حلقة وصل بين الشرق والغرب أصبح محل أطماع القوى الدولية الاستعمارية عبر العصور المختلفة. ولمعرفة المزيد عنها. انظر: ذكرى: الموانئ اليمنية القديمة، ص45.
- (7) يحيى بن الحسين بن القاسم: غاية الأمان في أخبار القطر اليمني، القسم الثاني، تحقيق سعيد عاشور، القاهرة، دار الكاتب العربي، 1968م، ص 635 ، 636 ، محمد بن إسماعيل الكيسي الصنعاني: الطوائف السنية في أخبار الممالك اليمنية، الجزء الأول، طبعه ونشره عبد الله بن محمد بن عبد الله الكيسي، د.م ، مطبعة السعادة د.ت، ص30.

المسيطرون على التجارة في البحر العربي، والمحيط الهندي، ويهددون السواحل اليمنية، والمقدسات الإسلامية في مكة والمدينة<sup>(1)</sup>، ونجح المماليك في منع التسلسل البرتغالي إلى البحر الأحمر، كما حاولوا طردهم من المحيط الهندي حيث وصل الجيش المملوكي إلى الهند ونشبت معركة حربية بين المماليك والبرتغاليين أنهت بهزيمة المماليك في معركة ديو سنة (915هـ|1509م)، مما اضطرت الجيش المملوكي إلى العودة إلى جده<sup>(2)</sup>.

أما البرتغاليون فقد استمروا في مهاجمة السفن التجارية اليمنية والمملوكية وإغراقها أو الاستيلاء عليها، وكذلك مهاجمة الموانئ، والمراكز التجارية في اليمن، ومحاولة السيطرة على البحر الأحمر، وتحمل أهل اليمن عبء مواجهة التسلسل البرتغالي إلى البحرين الأحمر والعربي خلال المدة من سنة (915-921هـ|1509-1515)<sup>(3)</sup>، في حين أنشغل المماليك بعد هزيمتهم في معركة ديو سنة (915هـ|1509م)، بإعداد العدة لصد الاستعمار البرتغالي من البحر الأحمر، وأمر السلطان المملوكي قانصوه الغوري<sup>(4)</sup>، ببناء أسطول ثاني، إلا أن الأخطار التي واجهت دولته في السواحل الشمالية، فضلاً عن الظروف الاقتصادية والسياسية المتدهورة التي عانى منها المماليك أدت إلى التأخير

- (1) سالم: مصدر سابق، ص 80 - 82، أحمد حسين شرف الدين: اليمن عبر التاريخ من القرن الرابع عشر قبل الميلاد إلى القرن العشرين الميلادي، القاهرة، مطبعة السنة المحمدية، الطبعة الأولى، 1963م، ص 235.
- (2) محمد عبد اللطيف البحراوي: فتح العثمانيين عدن وانتقال التوازن الدولي من البر إلى البحر، القاهرة، دار التراث، الطبعة الأولى، 1979م، ص 46 وكان من أسباب هزيمة المماليك في ديو: وصول أسطول برتغالي لدعم الأسطول السابق - انتصار حسين الكردي في معركة شبول جعله يستهين بقوة البرتغاليين البحرية - رفض الكردي نصيحة حاكم ديو بالانتظار في ميناء ديو لحماية ظهور السفن وإصراره على مغادرة الميناء لملاقاة البرتغاليين في عرض البحر (سالم: الفتح العثماني، ص 79).
- جده: كانت من المحطات الساحلية والبحرية لطرق الحج، وميناء رئيسي في الحجاز، وهي تقع غرب مكة على بُعد (73 كم)، وقيل (75 كم)، وعلى نظام القوافل القديم، تبعد عنها مرحلتين وبمسافة يومين. وصفها ابن الجاور بأنها كانت في القرن (7هـ/13م): "مدينة صغيرة على ساحل البحر، وهي فريضة مكة، وينعدم فيها السكن لأزدحام الناس أيام موسم الحج". انظر: جمال الدين أبي الفتح يوسف بن يعقوب المعروف بابن الجاور (ت 690هـ/1291م): صفة بلاد اليمن ومكة وبعض الحجاز المسمى تاريخ المستنصر، اعتنى بتصحيحه أسكر لوفرين، بيروت، منشورات المدينة، ط2، 1407هـ/1986م، ص 51، عاتق بن غيث البلادي: معجم معالم الحجاز، ج3، مكة المكرمة، دار مكة، ط1، 1402هـ/1982م. وطبعة أخرى مكة المكرمة، دار الكلمة للنشر والتوزيع، ط1، 1399هـ/1979م، ص 131.
- (3) قطب الدين محمد النهروالي: البرق اليمني في الفتح العثماني، تحقيق: حمد الجاسر، الرياض، دار اليمامة، الطبعة الأولى، 1967م، ص 20، محمد أحمد عبد العال: بنو رسول وبنو ظاهر وعلاقات اليمن الخارجية في عهدهما 628-923 هـ، القاهرة، دار المعرفة الجامعية 1989م، ص 498.
- (4) هو قانصوه بن عبد الله الجرکسي المشهور بالغوري وسماه ابن طولون جندب وجعل قانصوه لقب له والغوري نسبة إلى طبقة الغور إحدى إحدى الطبقات التي كانت بمصر لتعليم المؤدبين، مولده سنة 850هـ، تولى الملك في شوال سنة 906هـ. شهاب الدين أبي الفلاح عبد الحي بن احمد الحنبلي: شذرات الذهب في أخبار من ذهب، المجلد العاشر، تحقيق محمود الأرنؤوط، دمشق، بيروت، دار بن كثير، الطبعة الأولى، 1993م، ص 160، 159، جيرالد دي غوري: حكام مكة، ترجمة: محمد شهاب، القاهرة، مكتبة مدبولي، ط1، 1420هـ/2000م، ص 152.

في عملية تجهيز الأسطول<sup>(1)</sup>، ولكن حصول الدولة المملوكية على دعم من العثمانيين جعلهم يكملون تجهيز الأسطول، ومع استمرار المقاومة اليمنية للبرتغاليين، وقطع البرتغاليين طرق التجارة البحرية بين الهند واليمن، تدهور الاقتصاد اليمني الذي كان يعتمد اعتماداً رئيسياً على التجارة، وأدى ذلك إلى عجز السلطان الطاهري عن الاستمرار في مقاومة الوجود البرتغالي، مما اضطره إلى الاستنجاد بالسلطان المملوكي الذي أمر بإرسال الأسطول المملوكي إلى اليمن سنة (921هـ|1515م) بقيادة حسين الكردي<sup>(2)</sup>.

وكانت الخطة الأساسية للجيش المملوكي تطهير البحرين الأحمر والعربي من التواجد البرتغالي، ومن ثم التوجه إلى الهند للقضاء على البرتغاليين هناك، وفتح طرق التجارة بين مصر واليمن والهند لضمان وصولها إلى مصر، وإخراج الدولة المملوكية من الأزمة الاقتصادية، وسوء الأحوال الداخلية التي تعاني منها<sup>(3)</sup>.

إلا أن تنكّر السلطان عامر بن عبد الوهاب الطاهري<sup>(4)</sup> لوعوده التي قطعها للمماليك أدت إلى تحول مسار الحملة المملوكية عن وجهتها الأصلية وشتت هجماتها على السواحل اليمنية لتحقيق أمرين:  
الأول: ضمان المؤن اللازمة للجيش المملوكي.

الثاني : اتخاذ عدن قاعدةً لنشاطهم البحري في المحيط الهندي.

(1) سالم: الفتح العثماني، ص 92 - 96.

(2) شرف الدين : مصدر سابق، ص 235 .

(3) سالم: مصدر سابق، ص 96.

(4) عامر بن عبد الوهاب الطاهري (866-923هـ): آخر ملوك الدولة الطاهرية وأبرزهم، أمدت حكمه من صعده وجيزان شمالاً إلى عدن وحضر موت جنوباً، قُتل على يد المماليك (أمة الغفور عبد الرحمن علي الأمير: الأوضاع السياسية في اليمن مع تحقيق بهجة الزمن في تاريخ اليمن للمؤرخ يحيى بن الحسين بن القاسم، اليمن، صنعاء، مؤسسة الإمام زيد بن علي، الطبعة الأولى، 2008|1429م، ص 839).

رسالة الإمام شرف الدين<sup>(1)</sup> إلى المماليك:

استغلت بعض العناصر اليمينية فرصة العداء بين القوات المملوكية وبين السلطان عامر بن عبد الوهاب لتحقيق أهدافها ومكاسبها السياسية، وكان على رأس تلك العناصر الطامحة الإمام شرف الدين<sup>(2)</sup> الذي بدأ بربط أول علاقة مع المماليك سنة (921هـ|1515م)<sup>(3)</sup>، حيث أرسل كتاباً إلى الأمير حسين الكردي، يطلب منه المساعدة ضد بني طاهر، وعلى رأسهم السلطان عامر بن عبد الوهاب، مُتَّهماً إيَّاه في رسالته بأنه موالياً للبرتغاليين، وكان الإمام شرف الدين، يهدف إلى إثارة حفيظة المماليك للقضاء على الظاهريين المنافسين له على الزعامة في اليمن<sup>(4)</sup>.

### المبحث الثاني

#### صراع الظاهريين مع المماليك

عند وصول كتاب الإمام شرف الدين إلى قائد المماليك حسين الكردي، استشار أصحابه في الرد على الإمام، فكان رأيهم بعدم الاستعجال في الجواب على رسالة الإمام حتى يُعرف رد فعل السلطان الظاهري تجاه طلب المساعدة للمماليك<sup>(5)</sup>، وفعلاً أرسل إلى السلطان عامر يطلب منه المساعدة والتعاون مع الدولة المملوكية ضد البرتغاليين، وما إن وصل مبعوث حسين الكردي إلى السلطان الظاهري، حتى جلس إلى مستشاريه للنظر في ذلك الطلب، فأشار علي بن محمد النظاري — وكان يتميز برجاحة العقل

(1) الإمام شرف الدين: هو يحيى بن شمس الدين بن أحمد بن يحيى المرتضى بن أحمد المرتضى بن مفضل بن منصور بن مفضل بن الحجاج عبد الله بن علي بن يحيى بن القاسم بن يوسف الداعي بن المنصور يحيى بن الناصر أحمد بن الهادي إلى الحق يحيى الحسين بن القاسم بن إبراهيم بن إسماعيل بن إبراهيم بن الحسن بن الحسن بن الإمام علي ابن أبي طالب كرم الله وجهه، فهو شريف حسني فاطمي. يُنظر: الحسن بن عبد الرحمن الكوكباني: المواهب السنية مما من الله من الفواكه الجنية من أغصان الشجرة المتوكلية، الجزء الأول، مخطوط رقم 2626، دار المخطوطات، الجامع الكبير، ق.5، محمد بن يحيى بهران: ابتسام البرق (شرح القصص الحق في سيرة خير الخلق)، تحقيق يحيى عبد الكريم الفضيل، دار الكتب، الطبعة الأولى، 1974م، ص8، جمال الدين المفضل: السلوك الذهبية في خلاصة السيرة المتوكلية (سيرة الإمام شرف الدين)، طبعه عبد الملك محمد الطيب، 1417هـ، باكستان، ص18، 19، القاسم: غاية...، 2/635، الكبيسي: مصدر سابق، 1/130، 131، مجهول: مجاميع (وصية الإمام شرف الدين) مخطوط، صنعاء مكتبة بدر، دت، مجهول: الحدائق في أخبار ذوي السوابق، مخطوط رقم 2510، دار المخطوطات، الجامع الكبير، دت، ق75، مجد الدين محمد بن منصور المؤيدي: التحف شرح الزلف، صنعاء، مكتبة بدر العلمية والثقافية، الطبعة الثالثة، 1997م، ص308، مُشجّر لأسرة بيت شرف الدين.

(2) شرف الدين: مصدر سابق، ص236.

(3) المفضل مصدر سابق، ص25.

(4) يحيى بن الحسين القاسم: أبناء أبناء اليمن، مخطوطة مصورة، دار المخطوطات، الجامع الكبير بصنعاء، رقم 2427، ق115.

(5) إسماعيل بن علي الأكوخ: هجر العلم ومعاقله في اليمن، الجزء الثالث، بيروت، دار الفكر المعاصر، الطبعة الأولى، 1995م، ص1340.

— بالاستجابة لمطلب الممالك لما في ذلك من خدمة لمصلحة المسلمين، وكان هدفه في ذلك تجنيب الدولة الحروب مع الممالك<sup>(1)</sup>.

وأما الرأي الثاني فصاحبه علي محمد البعداني — الذي يتميز بالتهور— وكان رأيه يقضي برفض تلبية طلب الممالك<sup>(2)</sup>، فأخذ السلطان عامر بن عبد الوهاب بهذا الرأي لأنه كان يأخذ بأرائه، وكانت حجة علي بن محمد البعداني، الخوف من أن تكون مطالب الممالك نوعاً من فرض السيادة، أو السيطرة العسكرية على اليمن، أو أن يتحوّل طلب الممالك إلى إتاوة سنوية يُطالب بها اليمن باسم محاربة البرتغاليين<sup>(3)</sup>، وعندما وصل نبأ الرفض إلى قائد الممالك، أعلن حربه ضد الطاهريين، وبدأ بالمُدن المطلة على البحر الأحمر القريبة من أسطوله، ونزلت قواته في الحديدية<sup>(4)</sup>، حيث دارت معارك شرسة بين الجانبين، ودخل حسين الكردي مدينة زبيد<sup>(5)</sup> سنة (922هـ|1516م)<sup>(6)</sup> وانتصر على القوة الطاهرية، بسبب استخدام الممالك للبنادق<sup>(7)</sup> التي لم يعرفها الطاهريون، بعد ذلك انسحب منها عبد الملك بن عبدالوهاب، وقام الممالك بممارسة أعمال النهب والسلب، وانتهاك المحارم، فضلاً عن إحراق المدينة<sup>(8)</sup>.

عزّز سقوط مدينة زبيد بيد القوات المملوكية، فנاعات قيادة الحملة في مواصلة مسيرة الاستيلاء على المناطق اليمنية وخاصةً مدينة عدن، لاتخاذها مركزاً رئيسياً للإمداد والحماية<sup>(9)</sup>، حتى يتمكّن من تحقيق

(1) المفضل: مصدر سابق، ص 25 - 30.  
(2) عيسى بن لطف الله: روح الروح فيما حدث بعد المائة التاسعة من الفتن والفتوح، الجزء الأول، تحقيق إبراهيم المقحفي، صنعاء، مركز عبادي، الطبعة الأولى 2003م، ص 26، 27.  
(3) النهروالي: مصدر سابق، ص 20، سالم: مصدر سابق، ص 99.  
(4) الحديدية: مدينة وميناء على البحر الأحمر، تبعد عن صنعاء غرباً بمسافة 250 كم، ظهرت منذ القرن الثامن الهجري/ الرابع عشر الميلادي كمنطقة صيد، وصارت في القرن الثاني عشر الهجري/ الثامن عشر الميلادي ميناء مشهوراً للحجاج والتجار. انظر: محمد أحمد الحجري: مجموع بلدان اليمن وقبائلها، المجلد الأول، تحقيق: إسماعيل الأكوع، صنعاء، دار الحكمة اليمنية، الطبعة الثانية، 1416هـ|1996م، ص 250، المقحفي: معجم البلدان، 1|436.  
(5) زبيد: تقع في الشمال الغربي من تعز على مسافة (140 كم)، وإلى الجنوب من الحديدية على بعد (100 كم). انظر: الويسي: اليمن الكبرى، ص 105-106، عبدالرحمن الحضرمي: تهامة في التاريخ، مجلة الإكليل، صنعاء، السنة الأولى، العدد 2، 1400هـ/1980م، ص 44، المقحفي: مصدر سابق، 1|732-734.  
(6) شرف الدين: مصدر سابق، ص 237، النهروالي: مصدر سابق، ص 21.  
(7) (R.P. serjeant and ronald lewcock, sana, an arabian islamic city, world of lamfestival Trust, london, first published, 1983, p68.

(8) المفضل: مصدر سابق، ص 30، القاسم: غاية... 145/2.  
(9) لطف الله: مصدر سابق، ص 42/1، القاسم: غاية... 650/651/2.

أهداف حملته في التحكّم على البحرين (الأحمر والعربي)، ومن ثم القضاء على السيطرة البرتغالية في المحيط الهندي، والتفرّد بطرق التواصل البحرية بين الشرق والغرب .

لكن الخلاف الذي نجم بين الجيش المملوكي وقائده حسين الكردي، دفع بالأخير إلى ترك مدينة زبيد، والتوجّه بحراً إلى عدن للاستيلاء عليها، فلم يتمكّن من ذلك، بعدها عاد إلى جده<sup>(1)</sup>.

واستتاب القائد برسباي على قيادة الجيش المملوكي في مدينة زبيد، فتوجّه برسباي مباشرة صوب مدينة تعز<sup>(2)</sup> (مركز تواجد السلطان عامر بن عبد الوهاب)، وتمكّن من الاستيلاء عليها سنة (923هـ/1517م)، ومن ثم أباحها لجنده، كما حدث سابقاً في مدينة زبيد.

وفي الوقت نفسه كان السلطان عامر، قد فرّ من مدينة تعز إلى مدينة إب<sup>(3)</sup> ليسجّل مقامه فيها هجوماً مملوكياً آخرّاً على غرار ما حدث في مدينة تعز، فتبعه برسباي بعد أن عيّن على مدينة تعز نائباً له فيها حتى يتفرّغ بنفسه لمهمة القضاء على السلطان عامر.

وبالفعل دخل مدينة إب بعد أن انسحب منها السلطان عامر إلى مدينة المقرّنة<sup>(4)</sup>، ومن مدينة إب توجّه برسباي إلى مدينة المقرّنة، ثم إلى بلاد بني عمار<sup>(5)</sup> من نواحي مدينة رداع<sup>(6)</sup>، حيث غدر به أهلها أهلها وقتلوه<sup>(7)</sup>، فأختار المماليك إسكندر بن محمد أميراً عليهم، وكان أوّل ما فعله تدمير وحرق مدينة المقرّنة، ونهب أموالها وذخائرها<sup>(8)</sup>، كما تمكّن المماليك من القبض على أحد ندماء السلطان

(1) سالم: مصدر سابق، ص104.

(2) محمد محمد زياره: أئمة اليمن، الجزء الأول، تعز، مطبعة النصر، 1952م، ص386، R.P.S, previous source , p 68 .  
تعز: مدينة تبعد عن صنعاء جنوباً بثمان مراحل، وبمسافة حوالي (245كم)، ولم تعرف بهذا الاسم إلا في القرن السادس الهجري/ الثاني عشر الميلادي، عندما سكنها توران شاه الأيوبي، حيث كان يطلق اسم تعز على قلعة القاهرة، أما المدينة فكانت تعرف باسم "ذي عدينة". انظر: الحجري: مصدر سابق، 145|1-154، محمد بن علي الأكوغ: اليمن الخضراء مهد الحضارة، صنعاء، مكتبة الإرشاد، ط1، 1429هـ/2008م، ص74-75، المقحفي: معجم البلدان، 231|1-233.

(3) إب: مدينة جنوبي صنعاء بمسافة 140كم، تقوم على ربوة بالسفح الغربي لجبل ريمان من بعدان، وهي قديمة الاختطاط ترجع إلى عهد الدولة الحميرية(المقحفي: مصدر سابق، 10|1، الحجري: مصدر سابق، 31|1).

(4) المقرّنة: بلدة من أعمال رداع على مقربة من دمت، وهي من مساكن السلطان عامر بن عبد الوهاب بن طاهر(الحجري: مصدر سابق، 717|2).

(5) بلاد عمار: مركز إداري من مديرية الرضمة وأعمال إب يُعرف اليوم بمركز أزال(المقحفي: مصدر سابق، 1115/2).

(6) رداع: تتبع محافظة البيضاء، وتقع إلى الشرق الجنوبي من مدينة ذمار، بمسافة 53كم. انظر الحجري: مصدر سابق، 359-365؛ الأكوغ (محمد): اليمن الخضراء، ص73، المقحفي: نفسه، 681/1.

(7) عبد الواسع الواسعي: تاريخ اليمن المسمى (فرجة الهموم والحزن في حوادث وتاريخ اليمن)، مكتبة اليمن الكبرى، دت، ص220، عبد العال: مصدر سابق، ص539.

(8) المفضل: مصدر سابق، ص32-34، زياره: أئمة...، 381/1.

الطاهري (يسمى عمر الجبرتي)، والذي أرشدهم إلى مخابئ أموال السلطان الطاهري مقابل مكافأة مجزية بدأت بالتعذيب، وخُتمت بالقتل على نفس منوال التخريب والدمار لكل ما يمكن ذكره في مدينة المقرانة<sup>(1)</sup>، وبعد تدمير مدينة المقرانة توجه إسكندر بن محمد إلى مدينة صنعاء<sup>(2)</sup>، حيث واجه المصاعب الجمة في طريقه إليها، وأهم تلك المصاعب والعوائق، مقاومة القبائل التي استطاعت قتل العديد من المماليك، ولكن عزم إسكندر بن محمد، ورغبته الكامنة في السلطان والملك، أوصلته قرب مدينة صنعاء<sup>(3)</sup>، وأثناء ذلك بدأ عامرين عبد الوهاب، باستعادة أنفاسه، وتجميع قواته للقضاء على المماليك، ودخل معهم في معركة فاصلة سنة (923هـ/1517م)، خارج مدينة صنعاء، انتهت بمقتل أخيه عبد الملك بن عبد الوهاب، وفرار السلطان عامر من المعركة قاصداً حصن ذي مرمر<sup>(4)</sup> للتحصن به، ولكن قبل وصوله إلى حصن ذي مرمر، تم أسره بمنطقة سعوان<sup>(5)</sup>، بيد رجل يُعرف بالزلايباء، وقام بتسليمه للمماليك، حيث قتلوه، ومثلوا به وبأخيه حتى يكونا عبرة لكل من يفكر في حربهم<sup>(6)</sup>.

(1) لطف الله: مصدر سابق، 48/1، p 68، R.P.S، previous source.  
 (2) صنعاء: عُرفت صنعاء باسم أزال، وكما ذهب بعض الجغرافيين ذكر اسمها الموغل في القدم مدينة " سام بن نوح"، وفي لغة النقوش "صنعها"، ووصفت بأنها مدينة تاريخية أثرية، وهي أم اليمن وقصبتها وحاضرتها، ولأهمية موقعها على محجة الطريق الجبلي بين اليمن ومكة المكرمة، لقيت اهتماماً من قبل الجغرافيين والرحالة على مر العصور التاريخية، وأشاروا إلى أنها محطة للقوافل، وقدموا وصفاً لمظاهرها العمرانية والاقتصادية. لمزيد من المعلومات عنها انظر: الحسن بن أحمد بن يعقوب الهمداني: (ت نحو 945/334هـم): صفة جزيرة العرب، تحقيق: محمد بن علي الأكوخ الحوالي، صنعاء، مكتبة الإرشاد، ط1، 1410هـ/1990م، ص102 - 103؛ أبو عبد الله محمد بن أحمد بن البناء البشاري المقدسي (ت380هـ/990م): أحسن التقاسيم في معرفة الأقاليم، بيروت، دار إحياء التراث العربي، 1408هـ/1987م، ص85-86، أبا عبيد الله عبد الله بن عبد العزيز بن محمد البكري (ت487هـ/1094م): الممالك والمسالك، تحقيق: أدريان فان ليوفن و أندري فيري، ج1، تونس، الدار العربية للكتاب، المؤسسة الوطنية للترجمة والتحقق والدراسات، قرطاج، بيت الحكمة، دت، ص365، ابن المجاور: مصدر سابق، ص179-181، الحجري: مصدر سابق، 483-547، أحمد قائد الصائدي: المادة التاريخية في كتابات نيبور عن اليمن، بيروت، دار الفكر المعاصر، دمشق، دار الفكر، ط1، 1410هـ/1990م، ص165، 233.

(3) القاسم: غاية...، 651/2، 650.  
 (4) ذي مرمر: حصن مشهور يدعى أحياناً حصن الغراس، ويقع إلى الشمال الشرقي من صنعاء على مسافة 25كم، وق كان ذي مرمر حصناً منيعاً تحصن به بعض الملوك والسلاطين والأمراء والأئمة (الأكوخ (إسماعيل): هجر...، 788/2).  
 (5) المفضل: مصدر سابق، ص34. سعوان: تقع شمال مدينة صنعاء وأصبحت حالياً من ضواحي صنعاء (المقضي: مصدر سابق، 791/1 سابق، 791/1).  
 (6) القاسم: أنباء...، ص116، عبد العال: مصدر سابق، ص541.

بذلك تحقق للأمير المملوكي غايته، فما أن مثل بالطاهريين، حتى تلقى طلب الأمان من الأمير علي محمد البعداني، ومعه الترحيب بالجيش المملوكي لدخول مدينة صنعاء وفتحها له دون مقاومة<sup>(1)</sup>، ولكن الأمير المملوكي كان يتبع سياسة الغدر، وعدم الوفاء، وحقاء الطباع، فبعد دخوله مدينة صنعاء، نكث بوعد الأمان الذي قطعه للبعداني، وأمر بقتل الحامية العسكرية لمدينة صنعاء، وسلب أموال البعداني، وجميع أموال التجار اليمنيين، ويذكر أن الذي قُتل وصل عددهم إلى ألف وخمس مائة قتيل<sup>(2)</sup>.

ونتيجة لسوء معاملة المماليك للأهالي في اليمن عموماً، ومدينة صنعاء خصوصاً، وأتباعهم سياسة الغدر، والتكيد، والتخريب، والنهب، والسلب، دفعت أهل اليمن من علماء، وتجار، ورعية، إلى مراسلة الإمام شرف الدين، يحثونه على قتال المماليك، وتخليصهم من كابوس الممارسات الوحشية المملوكية<sup>(3)</sup>.

### المبحث الثالث

#### صراع الإمام شرف الدين مع المماليك

بدأت للإمام شرف الدين، الفرصة لبيسط نفوذ دولته على الأجزاء اليمنية، فتوجّه إلى مدينة ثلا<sup>(4)</sup> على اعتبار قربها من مدينة صنعاء، ومنعة حصونها<sup>(5)</sup>، وتسلمها من الوالي الطاهري الليث الدودحي في (يوم الثلاثاء 22 ربيع الآخر سنة 923هـ - 1517\5\5م)<sup>(6)</sup>.

وما أن وصل خبر استيلاء الإمام على مدينة ثلا إلى المماليك، حتى قاموا بتجهيز الجيش اللازم للقضاء عليه، وتوجّهوا من مدينة صنعاء إلى مدينة ثلا، وعسكروا أسفل عقبة مدينة ثلا، وقاموا بمراسلة الإمام للتفاوض معه وعقد الصلح بينهم<sup>(7)</sup>، على أن يكون للإمام مدينة ثلا وما جاورها، ويترك لهم مدينة

(1) عبد الله عبد الكريم الجرافي: المقطف من تاريخ اليمن، د.م، دار إحياء الكتب العربي، 1951م، ص 85 - 86.

(2) النهروالي: مصدر سابق، ص 32، p 69، R.P.S, previous source.

(3) المفضل: مصدر سابق، ص 35، الأكوخ (إسماعيل): هجر ...، 1321/3.

(4) ثلا: مدينة وحصن بالشمال الغربي من مدينة صنعاء بمسافة 45 كم. (المقفي: مصدر سابق، 258|1).

(5) القاسم: أنباء...، ص 116.

(6) لطف الله: مصدر سابق، 50/1.

(7) لطف الله: نفسه، 50/1، p 69، R.P.S, previous source.



مدينة صنعاء<sup>(1)</sup>، وكان شرط المماليك لإتمام الصلح، حضور الإمام شرف الدين لعقد الصلح<sup>(2)</sup>، وعلى ما يبدو من هذا الشرط، فقد كانت النية مُبَيَّنة من قبل المماليك على قتل الإمام والتخلّص منه، ولكن الليث الدودحي، نبّهه إلى خطورة خروجه إليهم نتيجة لسياستهم وخطرهم، كما نجح في إقناع بعض سكان مدينة تلا، للوقوف جنباً إلى جنب مع الإمام لقتال المماليك<sup>(3)</sup>، ولما لم يستجب الإمام لشروط المماليك صعدوا بقواتهم إلى حصن التعبيرة المعروف حالياً(الناصرية)<sup>(4)</sup>— المقابل لحصن تلا — مشددين حصارهم على الإمام شرف الدين ومن معه، وكنّفوا من مهاجمتهم على حصن تلا، فكانت المقاومة أشد من قبل جيش الإمام، ومن معهم من مدينة تلا<sup>(5)</sup>، وقتلوا عدداً من المماليك، الأمر الذي دفع بهم لطلب المدد من أميرهم إسكندر— من صنعاء— فعزّزهم بجيش كبير بقيادة عبد الملك بن مُحَرَّم العنسي، الذي كان يطمح بالاستيلاء على المناطق التي كانت تحت إمرة بني طاهر<sup>(6)</sup>، وأثناء حصار المماليك لحصن تلا، وصلت أنباء سقوط الدولة المملوكية في مصر بيد العثمانيين ومقتل سلطانهم (قائصوه الغوري)<sup>(7)</sup>، مما أدّى إلى إنكسار نفوس المماليك وشعورهم بالهزيمة الشرسة لأهل اليمن عليهم إذا ما علموا بسقوط دولتهم في مصر قبل أن يتمكنوا من إيجاد مخرج لهم، لذلك سارعوا إلى طلب الصلح مع الإمام شرف الدين دون شروط، ومن ثم تراجع جيشهم إلى مدينة صنعاء<sup>(8)</sup>.

شكّل تراجع الجيش المملوكي عن حرب الإمام شرف الدين، نُقطة تحوّل في تاريخ اليمن عامة وجهود الإمام شرف الدين لأبسط نفوذه على اليمن، ومستقبل حكمه خاصة، فما إن وصل الجيش المملوكي إلى صنعاء<sup>(9)</sup>، حتى ظهر التخوف الفعلي على قرارات أميرهم إسكندر بن محمد، والذي بات يدرك حقيقة

(1) زياره: أئمة... ، 388/1..

(2) لطف الله: مصدر سابق، 51/1..

(3) مجهول: الحدائق وأخبار، ق 75 ، p 69 ، R.P.S, previous sorce

(4) التعبيرة(الناصرية): من قرى بني المصعب من مديرية الرجم إحدى مديريات محافظة المحويت(المقهي): مصدر سابق، 231/1.

(5) لطف الله: مصدر سابق، 50/1، 51.

(6) Venetia Ann porter, this hisory and monuments of Tahirid dynasty of the yemen, Athesis presented to the university of Durhum, for the degree of ph.D, school of oriental studies faculty of arts unpublished research , 1992, p138 . المصدر سابق، ص 36 (6)

(7) القاسم: غاية ... ، 653/2.

(8) القاسم : غاية ... ، 654/2.

(9) مجهول: الحدائق وأخبار ...، ق 77 ، محمد علي الشوكاني: البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع، الجزء الأول، بيروت، دار العودة، العودة، دت، ص279 ، عيد العال: مصدر سابق، ص543.

النظرة السوداوية التي تشكلت في نفوس اليمنيين حياله وجيشه، وكان يدرك أن خبر سقوط دولته في مصر لو شاع في أوساط اليمنيين فإن ذلك سيعزز من دافع هجومهم عليه، فبادر بجمع سكان مدينة صنعاء إلى الجامع، وأعلن سقوط الدولة المملوكية، ومقتل السلطان قانصوه الغوري، واستيلاء العثمانيين على مصر، مُعلنًا كذلك انضواءه وجيشه تحت طاعة الدولة العثمانية<sup>(1)</sup>، ومن ثم قرّر الخروج من مدينة صنعاء والاتجاه إلى مدينة زبيد<sup>(2)</sup> بعد أن أنهى تعذيب علي بن محمد البعداني بقتله (انتقاماً منه كونه الذي أشار على السلطان عامر بن عبد الوهاب برفض مساعدة المماليك عندما طلبوا المساعدة من السلطان عامر حيث كانت حُجَّتَه في ذلك أن لا تصبح تلك المعونة إتاوة سنوية مفروضة على الدولة الطاهرية فكان ذلك منه دافعاً وطنياً وليس خيانة لصالح الإمام شرف الدين كما قد يتصور البعض)، وتعيين أحمد بن حمزة، أميراً على صنعاء، ودعمه بحامية تضم عدداً من أمراء المماليك<sup>(3)</sup>، وأخذ معه كل الأموال والعدّة التي سلبها من صنعاء ومن البلاد الطاهرية<sup>(4)</sup>، وخلال عودته إلى مدينة زبيد، أحاطت به وبجيشه قبائل حُبَيْش<sup>(5)</sup> من كل الجهات، وشنّت عليهم حرباً قُتل فيها العديد من الجيش المملوكي، وأخذ كل ما معهم من الذخائر التي كانوا قد استولوا عليها من آل طاهر، فضلاً عن إطلاق عامر بن عبد الملك بن عبد الوهاب الطاهري من الأسر، وفرّ إسكندر بن محمد، نافذاً بروحه إلى مدينة زبيد مُتكرراً مهزوماً<sup>(6)</sup>.

أما من تبقى من المماليك في صنعاء، فقد خرج أميرهم أحمد بن حمزة، لإخضاع (بني بهلول)<sup>(7)</sup> بمساعدة كل من محمد بن نهشل وابن عمر (على ما يبدو أن هذه القبيلة قد ثارت ضد المماليك)، لكن لكن القبائل اليمنية المجاورة تحالفت مع بني بهلول ضد المماليك وأعوانهم، وتمكّنت من قتل الأمير أحمد

(1) لطف الله: مصدر سابق، 52/1، p 69، R.P.S, previous source.  
(2) النهروالي: مصدر سابق، ص 32، 138، p، V.A.P, previous source.  
(3) المفضل: مصدر سابق، ص 38.  
(4) القاسم: غاية...، 656/2، المفضل: نفسه، ص 38.  
(5) حُبَيْش: مديرية في الشمال الغربي من مدينة إب، وهي إحدى مديريات محافظة إب، تبعد عن مدينة إب بمسافة 42كم. (المحقي: مصدر سابق، 412/1).  
(6) زباره: أئمة...، 389/1، p 139، V.A.P, previous source.  
(7) بني بهلول: مديرية من مديريات محافظة صنعاء تقع في الجهة الجنوبية بمسافة إلى 22كم ومركزها مدينة غيمان الأثرية (المحقي: مصدر سابق، 200، 201/1).

بن حمزة وابن عمه<sup>(1)</sup>، ورجع من تبقى من المماليك منهزمين إلى صنعاء، فتلقاهم أهلها بأذرع الموت لكل مملوكي وموالي له، فلم يثبت منهم سوى فرقة لجأت إلى قصر صنعاء<sup>(2)</sup>، فقام أهل صنعاء بمحاصرتهم فيه ومراسلة الإمام شرف الدين يعلموه بالأمر، وبترحيبهم له بدخوله مدينة صنعاء، فتوجه الإمام إلى مدينة صنعاء، وأستقبله أهلها في نقيل عصر<sup>(3)</sup> مُبايعين له بالإمامه، وعلى إثر ذلك دخل مدينة صنعاء وتوجه إلى الجامع الكبير، وأدى مع حشود الناس صلاتي المغرب والعشاء<sup>(4)</sup>، وأمر بتشديد الحصار على من تبقى من المماليك الذين لجأوا بدورهم لطلب النجدة من أشرف الجوف لفك الحصار عنهم، فأرسل الأشرف بعض الفرسان بقيادة محمد بن عبد الله الشويح، لكنه لم يستطع فك الحصار على المماليك، مما أضطر الأخيرين إلى طلب الأمان من الإمام مقابل خروجهم من مدينة صنعاء، فمنحهم ذلك<sup>(5)</sup>، وأرسل معهم ابنه المطهر، فخرجوا من مدينة صنعاء متوجهين إلى همدان<sup>(6)</sup>، همدان<sup>(6)</sup>، وطلبوا من الداعي الإسماعيلي السماح لهم بالنزول، ولكنه رفض ذلك، حتى يعطوه أمراً من الإمام شرف الدين نفسه، فتوجهوا إلى مدينة عمران<sup>(7)</sup>، ونزلوا بها، وشكلوا فيها محطة من محطات التجمّع المناوئ لدولة الإمام شرف الدين<sup>(8)</sup>، رغم ما كان يبديه من التسامح معهم، وتحاشى أساليب القتل القتل والتنكيل التي اشتهر بها المماليك أنفسهم، وفي مدينة عمران أجمع كلاً من المماليك، والحسن بن عز الدين المؤيد، ومحمد بن عبدالله الشويح، وشكلوا مجلساً وثيقاً اتفقوا فيه على مهاجمة بعض المناطق التابعة للإمام، وكانت أول منطقة يهاجموها هي ثلا معقل الإمام شرف الدين سنة (924هـ|1518م)، إلا أن حامية المدينة تمكنت من صدّ هجومهم، ومن ثمّ هزيمتهم وقتل خمسة وعشرين رجلاً من قوات التحالف في ذلك الوقت، وأرسلوا رؤوسهم إلى الإمام في مدينة صنعاء<sup>(9)</sup>.

(1) لطف الله: مصدر سابق، 53/1 .

(2) القاسم: غاية ... ، 656/2 ، 657 ، الكبيسي: مصدر سابق، 141/1 ، 142 .

(3) عصر: جبل في الطرف الغربي من مدينة صنعاء (المقحفي: مصدر سابق، 1076/2).

(4) المفضل: مصدر سابق، ص 39 ، القاسم: أنباء ... ، ص 117 .

(5) لطف الله: مصدر سابق، 57 / 1 ، 58 .

(6) همدان: من أشهر قبائل اليمن تنحصر قبائل همدان في البطينين حاشد وبكيل (الحجري: مصدر سابق، 752/2).

(7) عمران: مدينة مشهور من بلاد همدان شمالي صنعاء (الحجري: نفسه، 611/2).

(8) زياره: أنمة ... ، 390/1 ، القاسم: غاية ... ، 657/2 ، 658 .

(9) المفضل: مصدر سابق، ص 45، 46 ، الكبيسي: مصدر سابق، 144/1 .

وقد نتج عن هزيمة المماليك وحلفائهم في ثلا انقسام المماليك إلى قسمين :  
أحدهما فضل البقاء مع ابن المؤيد، فيما فضل البعض الآخر التوجّه صوب مدينة زبيد لجمع شتات القوات المملوكية في تهامة، وبعض المناطق الجبلية للدفاع عن وجودهم في مدينة زبيد<sup>(1)</sup>، وبذلك تمكّنوا تمكّنوا من الحفاظ على ملكهم في مدينة زبيد، حاولوا خلالها التوسّع على حساب بني طاهر بعد إخفاقهم أمام الإمام شرف الدين، وبدأ تحركهم سنة (933هـ|1526م) من مدينة زبيد إلى مدينة موزع<sup>(2)</sup>، لكن عبد الملك بن محمد الطاهري – المسيطر على تعز – هاجمهم في مدينة موزع، وتمكّن من هزيمتهم، فعادوا أدراجهم خائبين إلى مدينة زبيد، للاستعداد لشن هجمات أخرى ضد الطاهريين، حيث تمكّنوا في إحداهما من إلحاق الهزيمة بالطاهريين، وفرار عبد الملك الطاهري إلى مدينة تعز في السنة نفسها، فتوجّه المماليك إليها وحاصروه فيها حتى تمكّنوا من الاستيلاء عليها بعد فراره إلى مصرح<sup>(3)</sup>، وعندما استولى استولى المماليك على مدينة تعز، أباحوها لجندهم، وعاثوا بها فساداً، ثم توجّهوا إلى مصرح لملاحقة عبد الملك الطاهري<sup>(4)</sup>.

وأمام الهزائم المتلاحقة التي لحقت بعبد الملك الطاهري، حدث تصدّع داخل الأسرة الطاهرية وسّع من هوة الضعف في أوساط الطاهريين، حيث خرج عامر بن طاهر ابن عمّ عبد الملك الطاهري ومعه أحمد بن محمد بن طاهر، وانضمّا إلى مساعدة المماليك، ممّا أدّى إلى فقدان عبد الملك الطاهري، لعدد من المناطق التابعة لسلطانه، فضلاً عن تشديد الحصار المُحكّم عليه، وفقدانه للعدّة الحربية اللازمة لمواجهة المماليك، حتى أنه لم يبقَ لديه ما يدافع به عن نفسه، ورغم الحصار المضروب عليه، فقد تمكّن من اختراق ذلك الحصار فاراً بنفسه إلى الشيخ العيلاني، على أمل أن يجد المساعدة في استرداد ملكه، أو على الأقل حمايته، لكن الشيخ العيلاني غدر به وقبض عليه، وأرسل إلى المماليك يعلمهم بذلك، ومن ثم تسليمه لهم، ليقوموا بإعدامه<sup>(5)</sup>.

(1) القاسم : غاية ... ، 660/2.

(2) موزع: بلده من أعمال المخا(الحجري: مصدر سابق، 724|2).

(3) مصرح: حصن باليمن الأسفل قرب مدينة تعز(القاسم: غاية ... ، 669/2).

(4) لطف الله: مصدر سابق، 74/1.

(5) المفضل: مصدر سابق، ص87، 86.

وقد أدت هذه الانتصارات إلى تجدد الروح القتالية لدى المماليك، في الوقت نفسه شعر أهل مدينة صنعاء بخطر عودة المماليك، وما يمكن أن يصيبهم جراء استيلائهم على مناطق ذمار<sup>(1)</sup>، وإب، وتعز، وصنعاء، فأرسلوا إلى الإمام شرف الدين، يطلبون نجدة لهم، فاستجاب لهم وأرسل ابنه المطهر من ثلا إلى مدينة صنعاء، وزوده بخُطبة أعدّها له، لرفع معنويات الناس<sup>(2)</sup>، ويحثّهم فيها على الجهاد معاتباً إيّاهم شدة دُعرهم، فوصل المطهر مدينة صنعاء يوم الجمعة شهر رجب سنة (933هـ/1527م)، وصلى بالناس وخطبهم بخُطبة أبيه - تلك - مُعرّضاً بفضائل مدينة صنعاء ومكانتها<sup>(3)</sup>.

لكن الأقدار كان لها تصرفاً آخرًا، فإلى جانب ما أحدثه المماليك من قتل وسلب ونهب، ظهر عدو آخر أشد خطورة من فتك الحسام، وأسرع انتشاراً، وليس من سبيل إلى مدافعته، فقد أنتشر مرض الطاعون الفتاك من جنوب اليمن حتى شماله، وفتك بأرواح الآلاف من أبناء اليمن، ولم يسلم منه أبناء الإمام نفسه، حيث فقد ابنه إبراهيم، وعدد ليس بقليل من جنده<sup>(4)</sup>، وأثناء ذلك كان الإمام شرف الدين، مُقيماً في حصن ذي مرمر، وعند شدة كرب أهل مدينة صنعاء بسبب الطاعون، توجه إليها سنة (934هـ/1528)، لتأمينهم وتطمينهم أنه معهم في السراء والضراء<sup>(5)</sup>.

كذلك توجه المطهر على رأس حملة عسكرية إلى حصن معسج<sup>(6)</sup> واستولى عليه من السيد صلاح بن علي بن فخر الدين، وأعلن الأهالي في تلك المناطق الطاعة للإمام شرف الدين، كما وضع المطهر حداً نهائياً لعودة الوجود المملوكي إلى المناطق الوسطى، فضلاً عن وجود بعض قوات آل طاهر الذين ما زالت لديهم تطلّعات لإحياء دولتهم، حيث توجه المطهر إلى المناطق التي سيطر عليها

(1) ذمار: تقع مدينة ذمار إلى الجنوب الشرقي من صنعاء، على بعد 100 كم، وعلى نظام القوافل حوالي ثلاث مراحل (البحري: مصدر سابق، 1 | 341 - 350، الويسي: اليمن الكبرى، 1 | 73).

(2) زياره: أئمة ... 405/1، القاسم: غاية ... ، 668، 669/2.

(3) لطف الله: مصدر سابق، 74/1، 75.

(4) R.P.S, previous source , p 69

(5) المفضل: مصدر سابق، ص 92.

(6) حصن معسج: وإد في منطقة عنس بالقرب من مدينة ذمار من الجهة الغربية (لطف الله: مصدر سابق، 1 | 78).

الطاهريون والمماليك، وما إن علم المماليك المتواجدين في مدينة المقرانة ومدينة دمت<sup>(1)</sup> بقدمه إليهم حتى أعلنوا دخولهم تحت طاعة الإمام، فأرسل المطهر كلاً من الفقيه محمد بن جتار، والشيخ احمد بن المعادي، لتسلّم مدينة المقرانة، وأثناء وصول رسولّي المطهر إليها، دخل عبد الغني الطاهري – أحد قادة الطاهريين – بجنوده إلى مدينة المقرانة، وقام باعتيال رسولّي المطهر، مما أدّى إلى غضب المماليك، ورفضهم لذلك، وأطلقوا سراحيهما<sup>(2)</sup>، وحاولوا القبض على عبد الغني الطاهري، وعلى إثر ذلك قرّر المطهر مطاردة من تبقى من آل طاهر، أو من ناصرهم من المماليك، فاستولى على مدينة رداع ثم مدينة المقرانة يوم الجمعة 13 صفر سنة (934هـ|1527م)، مُصلياً بها الجمعة، وخطب في الناس، لكشف ما تدعو إليه دولة أبيه الإمام، بعد ذلك أخذ ما بها من أسلحة متنوّعة<sup>(3)</sup>.

مما سبق تبين أن المماليك كانوا منقسمين إلى قسمين: أحدهما مناوئ للإمام والأخر مساعد له.

وتلا استيلاء المطهر على مدينتي رداع والمقرانة، فترة من الهدوء بين المماليك والإمام شرف الدين، امتدّت بين سنة (934-941هـ|1527-1535م)، استغلّها الإمام لمحاولة القضاء على بقايا المماليك، فكان استيلاء المطهر على الحصون والأموال في مناطق اليمن الأسفل، ممّا دفع بالمماليك لإعداد جيش كبير في مدينة زبيد بقيادة إسكندر بن محمد، ومن ثم التوجّه إلى مدينة تعز سنة (941هـ|1535م)، ومحاولة التحصّن فيها، لكن المطهر بن الإمام شرف الدين، كان قد سبقهم إلى مدينة تعز واستولى عليها، فراجع المماليك إلى مدينة زبيد<sup>(4)</sup>، وفي هذه الأثناء، مات الإسكندر بن محمد قائد المماليك – في مدينة زبيد، فاختروا القائد الناخوذة أحمد أميراً عليهم<sup>(5)</sup>.

وعند هذا الحد تولدت لدى المماليك قناعات بالتوقّف عند حدود مدينة زبيد خصوصاً وأن المطهر، ما إن يصل إلى مدينة حتى يسلم له الناس لشدة سطوته .

(1) دمت: مدينة بالشرق الجنوبي من يريم بمسافة نحو 45 كم، تشكل اليوم إحدى مديريات محافظة الضالع، وكانت سابقاً إحدى مديريات محافظة إب، وقد أشتهرت مدينة دمت في القرن العاشر الهجري في أيام السلطان عامر بن عبد الوهاب الطاهري، حيث كانت في نواحي مملكته (المحقفي: مصدر سابق، 620|1).

(2) القاسم: غاية ...، 671/2.

(3) المفضل: مصدر سابق، ص 93.

(4) القاسم: غاية ...، 680/2.

(5) لطف الله: مصدر سابق، 105/1.

وفي هذه الأثناء كان المطهر، قد أعدّ العدة في التوجّه إلى مدينة زبيد للقضاء نهائياً على التواجد المملوكي في اليمن، وسانده والده بجيش آخر بقيادة أخيه شمس الدين اجتمعاً في مدينة زبيد، وما أن وصلا إلى مدينة زبيد، حتى فوجئاً بإغراق المماليك للأراضي المحيطة بمدينة زبيد بالمياه، ممّا أدّى إلى صعوبة تحرك الجيش والخيول بأسلحتهم وعتادهم الحربي، وسهّل على المماليك مهاجمة جيش الإمام، ممّا أجبر المطهر وأخيه شمس الدين، على التراجع إلى مدينة تعز دون تحقيق غايتهم<sup>(1)</sup>. وبقي الحال على ما هو عليه بين المماليك والإمام شرف الدين، فلم يستطع المماليك توسيع حدود سلطتهم التي انحصرت في مدينة زبيد وما حولها من البلاد التهامية، كذلك لم يستطع الإمام شرف الدين القضاء على المماليك وإخراجهم من مدينة زبيد وتهامة .

### النتائج

توصل البحث إلى عدد من النتائج أهمها:

- 1- كانت رسالة الإمام شرف الدين للمماليك نوعاً من المكائد السياسية التي استغلها الإمام لصالحه ضد الطاهريين الذي لم يستطع مواجهتهم، لتفوقهم العسكري الكبير على دولته التي ما زالت في طور النشوء والتكوين.
- 2- تبين من خلال الدراسة أن العلاقة بين الإمام شرف الدين والمماليك، قد ساءت وتدهورت بسبب أعمال السلب والنهب التي كان يرتكبها المماليك عند دخولهم المُدن اليمنية، الأمر الذي دفع بالإمام شرف الدين لمواجهة المماليك بناءً على استنجااد سكان تلك المُدن، ومن بينهم سُكان مدينة صنعاء، فوجدها فرصة لبسط نفوذه وتوسيع دولته.
- 3- أفول الدولة الطاهرية السنيّة.
- 4- ظهور دولة زيدية بزعامة الإمام شرف الدين، استطاعت حُكم معظم المناطق اليمنية من جيزان التي تقع في الأطراف الشمالية من اليمن وامتدت إلى حدود عدن جنوباً.

(1) النهر والي: مصدر سابق، ص 67، 68.

### الملاحق

#### سلاطين المماليك أثناء مُدّة الدراسة<sup>(1)</sup>

| مدة الحكم   | السلطان       |
|-------------|---------------|
| 906 – 923هـ | قانصوه الغوري |
| أواخر 923هـ | طومان باي     |

#### الولاية المماليك في اليمن في مُدّة الدراسة<sup>(2)</sup>

| مدة الحكم              | الوالي                 |
|------------------------|------------------------|
| 922 – 923هـ            | برسباي                 |
| 923 – 927هـ            | اسكندر بن محمد المخضرم |
| 927 – 930هـ            | كمال بك القرمانى       |
| 930 – 932هـ            | حسين بك الرومى         |
| 932 – 934هـ            | مصطفى بك الرومى        |
| محرم 934 – أواخر 934هـ | سلمان الرئيس           |
| أواخر 934 – 936هـ      | مصطفى بك بيزم          |
| 936هـ                  | علي الرومى             |
| 936 – 943هـ            | اسكندر المشهور بموز    |
| 943 – 945هـ            | الناخوذه أحمد          |

(1) النهروالى: مصدر سابق، ص24 ، الحنبلي: مصدر سابق، ص160.

(2) النهروالى: نفسه ، ص22، 28، 33، 35، 86، 59، 56، 55، 53، 42، 40، 36.



## المصادر والمراجع:

### أولاً: المخطوطات:

- 1- الحسن بن عبد الرحمن الكوكباني: المواهب السنّية مما منّ الله من الفواكه الجنيه من أغصان الشجرة المتوكلية، الجزء الأول، مخطوط رقم 2626، دار المخطوطات، الجامع الكبير.
- 2- مجهول: مجاميع (وصية الإمام شرف الدين) مخطوط، صنعاء مكتبة بدر، د.ت.
- 3- مجهول: الحقائق في أخبار ذوي السوابق، مخطوط رقم 2510، دار المخطوطات، الجامع الكبير، د.ت.
- 4- مُشجّر لأسرة بيت شرف الدين.
- 5- يحيى بن الحسين القاسم: أبناء أبناء اليمن، مخطوطه مصورة، دار المخطوطات، الجامع الكبير بصنعاء، رقم 2427.

### ثانياً: المصادر العربية:

- 6- أباعبيد الله عبد الله بن عبد العزيز بن محمد البكري (ت 487هـ/1094م): الممالك والمسالك، تحقيق: أدريان فان ليوفن و أندري فيري، ج1، تونس، الدار العربية للكتاب، المؤسسة الوطنية للترجمة والتحقيق والدراسات، قرطاج، بيت الحكمة، د.ت.
- 7- إبراهيم المقحفي: معجم البلدان والقبائل اليمنية، جزءان، صنعاء، دار الكلمة للطباعة والنشر، بيروت، المؤسسة الجامعية، الطبعة الرابعة، 1422هـ/2002م.
- 8- أبو عبد الله محمد بن أحمد بن البناء البشاري المقدسي (ت 380هـ/990م): أحسن التقاسيم في معرفة الأقاليم، بيروت، دار إحياء التراث العربي، 1408هـ/1987م.
- 9- السيد مصطفى سالم: الفتح العثماني الأول لليمن (1538 - 1635م)، القاهرة، معهد البحوث والدراسات العربية، الطبعة الثالثة، 1978م.
- 10- أحمد حسين شرف الدين: اليمن عبر التاريخ من القرن الرابع عشر قبل الميلاد إلى القرن العشرين الميلادي، القاهرة، مطبعة السنة المحمدية، الطبعة الأولى، 1963م.

- 11- أحمد قائد الصائدي: المادة التاريخية في كتابات نيبور عن اليمن، بيروت، دار الفكر المعاصر، دمشق، دار الفكر، ط1، 1410هـ/1990م.
- 12- إسماعيل بن علي الأكوغ: هجر العلم ومعاقلة في اليمن، الجزء الثاني والثالث، بيروت، دار الفكر المعاصر، الطبعة الأولى، 1995م.
- 13- أمة الغفور عبدالرحمن علي الأمير: الأوضاع السياسية في اليمن مع تحقيق بهجة الزمن في تاريخ اليمن للمؤرخ يحيى بن الحسين بن القاسم، اليمن، صنعاء، مؤسسة الإمام زيد بن علي، الطبعة الأولى، 2008|1429م.
- 14- محمد بن أحمد العقيلي: المعجم الجغرافي للبلاد العربية السعودية (مقاطعة جيزان)، ج1، منشورات النادي الأدبي بجيزان، ط2، 1399م.
- 15- محمد بن أحمد العقيلي: تاريخ المخلاف السليماني، ج1، الرياض، منشورات دار اليمامة للبحث والترجمة والنشر، ط2، 1402هـ/1982م.
- 16- جمال الدين أبي الفتح يوسف بن يعقوب المعروف بابن المجاور (ت690هـ/1291م): صفة بلاد اليمن ومكة وبعض الحجاز المسمى تاريخ المستبصر، اعتنى بتصحيحه أسكر لوفرين، بيروت، منشورات المدينة، ط2، 1407هـ/1986م.
- 17- جمال الدين المفضل: السلوك الذهبية في خلاصة السيرة المتوكلية (سيرة الإمام شرف الدين)، طبعه عبد الملك محمد الطيب، 1417هـ، باكستان.
- 18- جيرالد دي غوري: حكام مكة، ترجمة: محمد شهاب، القاهرة، مكتبة مدبولي، ط1، 1420هـ/2000م.
- 19- حسين بن علي الويسي: اليمن الكبرى، ج1، صنعاء، مكتبة الإرشاد، ط2، 1412هـ/1991م.
- 20- شهاب الدين أبي الفلاح عبد الحي بن احمد الحنبلي: شذرات الذهب في أخبار من ذهب، المجلد العاشر، تحقيق محمود الأرنؤوط، دمشق، بيروت، دار بن كثير، الطبعة الأولى، 1993م.

- 21- عيسى بن لطف الله: روح الروح فيما حدث بعد المائة التاسعة من الفتن والفتوح، الجزء الأول، تحقيق إبراهيم المقحفي، صنعاء، مركز عبادي، الطبعة الأولى 2003م.
- 22- قطب الدين محمد النهروالي: البرق اليماني في الفتح العثماني، تحقيق: حمد الجاسر، الرياض، دار اليمامة، الطبعة الأولى، 1967م.
- 23- عاتق بن غيث البلادي: معجم معالم الحجاز، ج3، مكة المكرمة، دار مكة، ط1، 1402هـ/1982م. وطبعة أخرى مكة المكرمة، دار الكلمة للنشر والتوزيع، ط1، 1399هـ/1979م.
- 24- عبد الله عبد الكريم الجرافي: المقتطف من تاريخ اليمن، دم، دار إحياء الكتب العربي، 1951م.
- 25- عبد الواسع الواسعي: تاريخ اليمن المسمى (فرجة الهموم والحزن في حوادث وتاريخ اليمن)، مكتبة اليمن الكبرى، د.ت.
- 26- مجد الدين محمد بن منصور المؤيدي: التحف شرح الزلف، صنعاء، مكتبة بدر العلمية والثقافية، الطبعة الثالثة، 1997م.
- 27- محمد أحمد الحجري: مجموع بلدان اليمن وقبائلها، المجلد الأول والثاني، تحقيق: إسماعيل الأكوع، صنعاء، دار الحكمة اليمانية، الطبعة الثانية، 1416هـ/1996م.
- 28- محمد أحمد عبد العال: بنو رسول وبنو طاهر وعلاقات اليمن الخارجية في عهدهما 628هـ—923هـ، القاهرة، دار المعرفة الجامعية، 1989م.
- 29- محمد إسماعيل الكبسي الصنعاني: اللطائف السنوية في أخبار الممالك اليمنية، الجزء الأول، طبعه ونشره عبد الله بن محمد بن عبد الله الكبسي، دم، مطبعة السعادة د.ت.
- 30- محمد عبد اللطيف البحراوي: فتح العثمانيين عدن وانتقال التوازن الدولي من البر إلى البحر، القاهرة، دار التراث، الطبعة الأولى، 1979م.
- 31- محمد علي الأكوع: اليمن الخضراء مهد الحضارة، صنعاء، مكتبة الإرشاد، ط1، 1429هـ/2008م.

32- محمد علي الشوكاني: البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع، الجزء الأول، بيروت، دار العودة، د.ت.

33- محمد محمد زباره: أئمة اليمن، الجزء الأول، تعز، مطبعة النصر، 1952م.

34- محمد يحيى بهران: ابتسام البرق (شرح القصص الحق في سيرة خير الخلق)، تحقيق يحيى عبد الكريم الفضيل، دار الكتب، الطبعة الأولى، 1974م.

35- يحيى بن الحسين بن القاسم: غاية الأمان في أخبار القطر اليمني، القسم الثاني، تحقيق سعيد عاشور، القاهرة، دار الكاتب العربي، 1968م.

المراجع الأجنبية:

36- R.P. serjeant and ronald lewcock, sana, an arabian islamic city, world of lamfestival Trust , london , firt published , 1983.

37- Venetia Ann porter, this hisory and monuments of Tahirid dynasty of the yemen, Athesis presented to the university of Durhum, for the degree of ph.D, school of oriental studies faculty of arts unpublished research , 1992 .

الرسائل العلمية:

38- ذكرى عبد الملك مطهر: الموانئ اليمنية القديمة، رسالة دكتوراه، جامعة عدن، 2008م.

الدوريات:

39- عبدالرحمن الحضرمي: تهامة في التاريخ، مجلة الإكليل، صنعاء، السنة الأولى، العدد2، 1400هـ/1980م.



# جامعة الناصر

## AL-NASSER UNIVERSITY

## مفاهيم التنمية البشرية في محتوى مناهج القرآن الكريم وعلومه للمرحلة

الثانوية بالجمهورية اليمنية  
د. عبدالغني علي المقبل

أستاذ مناهج الدراسات الإسلامية وطرائق تدريسها المشارك - كلية التربية والعلوم الإنسانية  
والتطبيقية خولان جامعة صنعاء  
4aalmoqbeli@gmail.com

### الملخص

# 6

يهدف هذا البحث إلى معرفة مدى تضمين مفاهيم التنمية البشرية في محتوى مناهج مادة القرآن الكريم وعلومه المقررة على المرحلة الثانوية بالجمهورية اليمنية، ولتحقيق ذلك تم استخدام المنهج الوصفي، وبناء أداتي البحث (قائمة بمفاهيم التنمية البشرية، واستمارة التحليل)، وتم تحديد محتوى مناهج الصف الأول الثانوي عينة للبحث، وبعد عملية التحليل، والمعالجة الإحصائية، تم التوصل إلى نتائج أهمها:

- بناء قائمة بمفاهيم التنمية البشرية (البعد الإنساني) اللازمة لطلبة المرحلة الثانوية بالجمهورية اليمنية.
- تضمن محتوى فروع مناهج مادة القرآن الكريم وعلومه المقررة على الصف الأول الثانوي مفاهيم التنمية البشرية بنسبة 30.184%، حصل الجانب العقلي (القدرات العقلية الدنيا) على المرتبة الأولى بنسبة (67.368%)، يليه الجانب الذاتي والشخصي بنسبة (30.263%)، يليه الجانب الاجتماعي بنسبة (23.552%)، يليه الجانب الروحي والقيمي بنسبة (23.223%)، ويأتي الجانب العقلي (القدرات العقلية العليا) في المرتبة الخامسة والأخيرة بنسبة (6.513%).
- الاهتمام النظري بمفاهيم التنمية البشرية، مع تدني الاهتمام بالقدرات العقلية العليا مقارنة بالقدرات العقلية الدنيا.

بناء -وفي ضوء هذه النتائج- فإن البحث يوصي بضرورة إعادة النظر في تطوير مناهج مادة القرآن الكريم وعلومه بما يضمن تضمين مفاهيم التنمية البشرية وفق خارطة مفاهيمية مدروسة، وبالنسب العلمية المطلوبة، وتوظيفها بشكل يسهم في بناء الشخصية السوية والمتوازنة.

## **The concepts of human development in the contents of the Holy Qur'an curricula and its sciences for Secondary stage in the Republic of Yemen**

Dr. Abdul Ghani Ali Al-Muqbali

Associate professor of Islamic Studies Curricula and Teaching Methods

Faculty of Education, Humanities and Applied Sciences Khulan

Sana'a University

Abstract :

This research aims to know the extent to which the concepts of human development in the content of the curricula of the Holy Qur'an and its sciences on the secondary stage in the Republic of Yemen. To achieve the aims of the research, a descriptive approach has been used, and building the research tools (a list of human development concepts and the analysis form), and the content of the first secondary level curricula has been identified as the sample for research. After the analysis process and the treatment statistically, the most important results were identified:

Building a list of the concepts of human development (the human dimension) required for secondary school students in the Republic of Yemen.

The content of the branches of the curricula of the Holy Quran and its sciences determined on the first secondary level included the concepts of human development with a rate of 30.184%. The mental side (the lower mental abilities) got the first rank by (67.368%), followed by the personal and personal aspect (30.263%), followed by the social aspect With a percentage of (23.552%), followed by the spiritual and values side with (23.223%), and the mental aspect (the higher mental abilities) comes in the fifth and last rank with (6.513%).

Theoretical interest in the concepts of human development, with a lower interest in higher mental abilities compared to lower mental abilities.

Accordingly and in light of these results, the research recommends the necessity of reviewing the development of the curricula of the Holy Qur'an and its sciences in order to ensure the inclusion of human development concepts according to a conceptual map studied and the required scientific ratios, and employ them to build a balanced personality.

## مقدمة:

إن القرآن الكريم كلام الله تعالى المتواتر، والمعجز، والمتعبد بتلاوته، وهو كتاب هذه الأمة الخالد، الذي أخرجها من الظلمات إلى النور، وجعلها خير أمة، قال تعالى: "كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ" (آل عمران: 110)، وبه تم التمكين لها في الأرض، وتملكت مقومات أمة القيادة.

وهو أفضل ما يعطاه العبد: عن عبد الله بن عمر -رضي الله عنهما- أن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- قال: "من قرأ القرآن فكأنما أدرجت النبوة بين جنبيه غير أنه لا يوحى إليه، ومن قرأ القرآن فرأى أن أحداً أعطي أفضل مما أعطي، فقد عظم ما صغر الله، وصغر ما عظم الله، وليس ينبغي لحامل القرآن أن يسفه فيمن يسفه، أو يغضب فيمن يغضب، أو يحتد فيمن يحتد، ولكن يعفو ويصفح لفضل القرآن" (الهيثمي، 1987، ج7، ص159)، ومن عظمته ومكانته أنه يشفع لصاحبه يوم القيامة: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "الصيام والقرآن يشفعان للعبد يقول الصيام رب إنني منعته الطعام والشراب فشفعني فيه، ويقول القرآن رب منعته النوم بالليل فشفعني فيه فيشفعان" (المنذري، 1998، ج3، ص230، رقم الحديث 2205).

وللقرآن الكريم فضائل عديدة، منها الخيرية، فقد روى البخاري في صحيحه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "خيركم من تعلم القرآن وعلمه" (البخاري، جزء4، 1987، 1919، رقم الحديث4739)، ومن فضائله التعويض الرباني لمن شغله القرآن، فعن أبي سعيد قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "يقول الرب عز وجل من شغله القرآن وذكرني عن مسألتي أعطيته أفضل ما أعطي السائلين وفضل كلام الله على سائر الكلام كفضل الله على خلقه" (الترمذي، جزء5، 1987، 169، رقم الحديث2926)، وأهل القرآن هم أهل الله وخاصته، فعن أنس بن مالك قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إن لله أهلين من الناس قالوا يا رسول الله من هم؟ قال هم أهل القرآن أهل الله وخاصته" (ابن ماجه، جزء1، ب ت، 78، رقم الحديث215)، وتحقق به الرفعة للفرد والأمة، فقد قال عمر -رضي الله عنه-: أما أن نبيكم صلى الله عليه وسلم قال: "إن الله يرفع بهذا الكتاب أقواماً ويضع به آخرين" (ابن ماجه، جزء1، ب ت، 79، رقم الحديث218).

هذه لمحة عن عظمة هذا القرآن، وبتربية المتعلم وتنميته عليه سنحصل على إنسان عظيم في جميع الجوانب؛ فشخصيته ستكون نادرة، وعقليته فذة، ومهاراته مبدعة، وروحه صافية، وعلاقاته



متميزة، وقل أن تجد هذه الشخصية، فعن ابنِ عمر رضي الله عنهما- قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- "تَجِدُونَ النَّاسَ كَأَيْلٍ مِائَةٍ لَا يَجِدُ الرَّجُلُ فِيهَا رَاحِلَةً". (النيسابوري، د ت، جزء 7، ص192، رقم الحديث 6663)، وتمثل هذه الشخصية الركيزة الأساسية، للتنمية، وتحقيق أهدافها؛ بمعنى أن شخصية كهذه تحتاج إلى توظيف كل وسائل التربية، ومنها العملية التعليمية.

ولذا -لا غرابة- أن نجد دول العالم تقوم بمراجعة أنظمتها التربوية والتعليمية مراجعة جذرية بشكل مستمر؛ للاطمئنان على قدرتها على التنمية البشرية لأجيال يؤمل فيهم أن يكونوا عند مستوى تحديات القرن الواحد والعشرين. (المرساوي، 2015م، 2)، وتعد المناهج الدراسية أهم مكون العملية التعليمية؛ فهي وسيلة المجتمع لنقل ما يؤمن إلى أبنائه؛ لذا فإن هناك ضرورة لتقويم هذه المناهج وتطويرها؛ لأجل التنمية البشرية الشاملة للمتعلمين، وبما يسهم في تسيير حياتهم وفق منهج الله تعالى، وبما ينعكس على سعادة الأفراد ورفاهية المجتمعات.

لقد جعلت الثورة الصناعية الثالثة التنمية البشرية قضية العصر الأساسية، وأكدت المؤتمرات والندوات، والبحوث العلمية على ذلك، فقد أكد منتدى الإصلاح العربي في رؤيته لتطوير التعليم قبل الجامعي على دمج مفاهيم وقيم التنمية البشرية في مناهج التعليم. (منتدى الإصلاح العربي، 2004)، وأوصى المشاركون في المؤتمر العربي السادس حول المدخل المنظومي في التدريس والتعلم نحو التنمية المستدامة في الوطن العربي بعقد دورات عمل تدريبية للمعلمين حول إدماج مفاهيم التنمية البشرية في مناهج التعليم فيما يصطلح عليه حديثا (المناهج التنموية). (مجموعة باحثين، 2006)، وقد أوصت دراسة (المرساوي، 2015م) بجعل التنمية البشرية معيارا ينبغي الأخذ به عند تأليف الكتب المدرسية الجديدة، بل نادى البعض بضرورة وضع مادة التنمية البشرية كمادة جديدة ضمن المناهج الدراسية؛ لما لذلك من انعكاسات على إيجاد جيل يتمتع بالمواصفات والمعايير المثالية، وتكون لديه القدرة والمهارة الإبداعية، والإحساس والوجدان الإنساني، ومع هذا الاهتمام العالمي بالتنمية البشرية إلا أننا نجد أن المناهج تعاني من قصور شديد في مراعاة ذلك وهذا ما أكدته دراسة سالم (2012م)، ودراسة (رجب، والهجرسي، 2017، 176، 177).

كل ما سبق دفع الباحث لإجراء هذا البحث حول فكرة التنمية البشرية (البعد الإنساني) مركزا على جوانب تنمية الإنسان ذاتيا، وعقليا، وروحيا، واجتماعيا، بحسب دراسة الغندور (2011) التي توصلت إلى أن للتنمية البشرية بُعدان الأول: الاهتمام بمستوى النمو الإنساني في مختلف مراحل الحياة لتنمية قدرات الإنسان الروحية، والعقلية، والمهارية، والقيادية، الثاني: أنها عملية تتصل باستثمار

الموارد والمدخلات والأنشطة الاقتصادية ...، كما توصلت إلى أن من أهم أساليب التنمية البشرية في السنة النبوية هي التنمية الفكرية (تنمية الوعي، تنمية النقد البناء، تنمية التفكير الابداعي الذي يتضمن العصف الذهني، واستثارة الخيال، والمثيرات والمحفزات، واستخدام الحوار)، وأضاف الباحث الجانب الاجتماعي؛ لأن تربية الإنسان بمعزل عن محيطه ينتج إنسانا أنانيا محبا لنفسه لا يستطيع التعامل مع من حوله، وقد أكدت دراسة الملاح (2011) على أن يكون هناك رؤية لبناء هذا المنهج تتضمن ربط الطالب بمحيط مجتمعه المحلي.

ومما دفع الباحث كذلك ما اطلع عليه من خلال بحثه حول "التنمية المستدامة في محتوى مناهج التربية الإسلامية بالمرحلة الثانوية"، أن أخطاء يد الإنسان في التنمية المستدامة انتجت العديد من المشكلات البيئية الخطيرة، والتي باتت تهدد حياة الملايين من البشر في جميع أنحاء العالم، وعليه فإن الباحث يرى أنه لا تنمية مستدامة بدون تنمية بشرية سليمة وفق المنهج الرباني الذي ارتضاه الله سبحانه، قال تعالى: " أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ " (الملك: 14) لقد حرص العالم على تنمية الإنسان بمناهج وضعية واجتهادات بشرية فكانت النتائج السالفة الذكر، والاختلالات التي هددت حياة ملايين البشر، وعرضت نظام الكون للانهايار، ولكل ما سبق جاءت فكرة هذا البحث مركزة على مناهج مادة القرآن الكريم وعلومه؛ لما ينبغي أن تكون عليه هذه المناهج من الدقة والشمول والتميز، ولحجم المسؤولية التي تقع على عاتقها في إيجاد هذه النوعية من البشر، وكذا لعدم تطرق أي دراسة من الدراسات السابقة لدراسة هذه المناهج.

#### مشكلة البحث:

تبين مما سبق أهمية الحصول على متعلم نوعي يسهم في ترقية الحياة ورفاهيتها، وضمان حياة سعيدة في الحاضر والمستقبل، وهذا لن يكون إلا من خلال بشر لديهم تنمية إنسانية شاملة في جميع الجوانب، وهذا ما يحتاج إليه متعلم المرحلة الثانوية باليمن، لا سيما أنه يمر بمرحلة لها طبيعتها الخاصة؛ فينبغي الاهتمام بذاته، وعقله، وارشاده إلى الآليات المناسبة للاهتمام بهما، وكذا ينبغي أن نعرفه طرق تكوين العلاقات واختيار الأصدقاء، وآليات مساعدة الآخرين، وغير ذلك مما يتعلق بطبيعة المتعلم في المرحلة الثانوية، فكل ذلك بحاجة إلى الاهتمام الكبير من مصادر التربية، ومنها العملية التعليمية بجميع مكوناتها، ومنها المناهج الدراسية، وهذا ما أكدته دراسة سالم (2012م) بأن هناك قصورا لدى المناهج الدراسية في تزويد المتعلم بالمعلومات اللازمة حياتيا، والتي تمكنه من إتقان المهارات وتنمية الميول وتعديل الاتجاهات، بما يمكنه من القيام بأدوار فعالة تجاه نفسه ومجتمعه، وقد

سبق تلك النتيجة تأكيد دراسة الدسوقي (2003) على ضرورة وضع تصور مستقبلي لتطوير نظام التعليم الثانوي العام في مصر في ضوء متطلبات التنمية البشرية، وجاءت دراسة الملاح (2011م)، لتضع تصورا مقترحا لتطوير منهج الجغرافيا بالصف الأول الثانوي التجاري في ضوء متطلبات التنمية البشرية بمحافظة دمياط، في حين توصلت دراسة عاشور، وقويدر (2008) إلى إيمان التجربة الماليزية بأن نهضتها ونموها ونجاحها يكمن في عقول أبنائها وسواعدهم، وأوصت بتبني المؤسسات الحكومية لسياسات تحمل في طياتها أساليب دعم الموارد البشرية وتنميتها، والإفادة من التجارب الرائدة في مجال تنمية الموارد البشرية، أما دراسة الغندور (2011م) فقد توصلت إلى أن من أهم أساليب التنمية البشرية في السنة النبوية هي التنمية الفكرية (تنمية الوعي، تنمية النقد البناء، تنمية التفكير الإبداعي الذي يتضمن العصف الذهني، واستثارة الخيال، والمثيرات والمحفزات، واستخدام الحوار).

ومما قام به الباحث إجراء دراسة استطلاعية تمثلت بتحليل وحدة دراسية من محتوى كتاب التفسير المقرر على الصف الأول الثانوي، جاءت مؤشرات نتائجها بوجود قصور في تناول مفاهيم التنمية البشرية (البعد الإنساني).

كل ما سبق دفع الباحث لإجراء هذا البحث بغرض معرفة مدى تضمين محتوى مادة مناهج القرآن الكريم وعلومه المقررة على المرحلة الثانوية لمفاهيم التنمية البشرية.

أسئلة البحث: سيجاول هذا البحث الإجابة عن السؤال الرئيس الآتي:

ما مدى تضمين مفاهيم التنمية البشرية (البعد الإنساني) في محتوى مناهج مادة القرآن الكريم وعلومه المقررة على المرحلة الثانوية بالجمهورية اليمنية؟ ويتفرع عن هذا السؤال الأسئلة الفرعية الآتية:

1. ما مفاهيم التنمية البشرية التي ينبغي تضمينها في محتوى مادة القرآن الكريم وعلومه المقررة على طلبة المرحلة الثانوية بالجمهورية اليمنية؟
2. ما مدى تضمين مفاهيم التنمية البشرية في محتوى فروع مادة القرآن الكريم وعلومه كلا على حدة (التفسير، وعلوم القرآن) للصف الأول الثانوي بالجمهورية اليمنية؟.
3. ما مدى تضمين مفاهيم التنمية الذاتية والشخصية في محتوى مادة القرآن الكريم وعلومه المقررة على طلبة الصف الأول الثانوي بالجمهورية اليمنية؟

4. ما مدى تضمين مفاهيم التنمية العقلية (الدنيا) في محتوى مادة القرآن الكريم وعلومه المقررة على طلبة الصف الأول الثانوي بالجمهورية اليمنية؟
  5. ما مدى تضمين مفاهيم التنمية العقلية (العليا) في محتوى مادة القرآن الكريم وعلومه المقررة على طلبة الصف الأول الثانوي بالجمهورية اليمنية؟
  6. ما مدى تضمين مفاهيم التنمية الروحية والقيمية في محتوى مادة القرآن الكريم وعلومه المقررة على طلبة الصف الأول الثانوي بالجمهورية اليمنية؟
  7. ما مدى تضمين مفاهيم التنمية الاجتماعية في محتوى مادة القرآن الكريم وعلومه المقررة على طلبة الصف الأول الثانوي بالجمهورية اليمنية؟
- أهداف البحث: يهدف هذا البحث إلى:

- 1- بناء قائمة بمفاهيم التنمية البشرية التي ينبغي تضمينها في مناهج مادة القرآن الكريم وعلومه للمرحلة الثانوية بالجمهورية اليمنية؟
- 2- تحديد مدى تضمين مفاهيم التنمية البشرية في محتوى فروع مادة التربية الإسلامية كلا على حدة (والتفسير، علوم القرآن) المقررة على طلبة الصف الأول الثانوية بالجمهورية اليمنية.
- 3- تحديد مدى تضمين مفاهيم التنمية البشرية (الذاتية والشخصية، والعقلية الدنيا والعليا، والروحية والقيمية، والاجتماعية) في محتوى مناهج التربية الإسلامية المقررة على المرحلة الثانوية بالجمهورية اليمنية.

**أهمية البحث:** تكمن أهمية هذا البحث في تناوله لفكرة التنمية البشرية (البعد الإنساني)؛ فالكثير من الدراسات لم تتطرق لهذا البعد، ويمثل دعوة للجهات المسؤولة أن أعيدوا النظر في هذه المناهج بما فيها مناهج مادة القرآن الكريم وعلومه واجعلوا منها مناهج حياتية وتنموية، وبما يراعي مفاهيم التنمية البشرية، والتي حرص القرآن الكريم على تنميتها لدى أبنائه، وسيسهم هذا البحث في الكشف عن سبب مهم من أسباب تراجع المنظومة الأخلاقية والقيمية لدى متعلم المرحلة الثانوية من خلال إبراز جوانب القصور المتعلقة بمفاهيم التنمية البشرية (البعد الإنساني) الموجودة في المناهج الدراسية، ويعد هذا البحث انطلاقة لأفكار بحثية جديدة على بقية المناهج الدراسية في مراحل التعليم المختلفة.

**حدود البحث:** اقتصر البحث على تحليل محتوى مادة القرآن الكريم وعلومه (التفسير، وعلوم القرآن) للصف الأول الثانوي بالجمهورية اليمنية للعام 2017/2018م، واستبعد الباحث فرعي (التجويد، والتلاوة)؛ لخصوصيتهما؛ فالتجويد له أهدافه المحددة، أما التلاوة فهي نصوص قرآنية (كلام الله

تعالى)؛ أي لا يخضع للتقييم البشري، كما ركز البحث على مفاهيم التنمية البشرية (البعد الإنساني) (الذاتية، العقلية الدنيا، والعقلية العليا، الروحية والقيمية، الاجتماعية)؛ إدراكا لأهمية بناء الإنسان، واعتمادا على نتائج دراسات سابقة؛ كدراسة الغندور (2011)، ودراسة الملاح (2011).

**مصطلحات البحث:** وردت في هذا البحث العديد من المصطلحات، وفيما يأتي توضيحها:

**التنمية البشرية:** عرفت التنمية البشرية بالعديد من التعريفات منها: "تنمية الإنسان ببناء الإمكانيات البشرية، فهي للبشر إذ تحسن حياتهم وهي من البشر إذ يشاركون بفعالية في كل ما يكون حياتهم" (تقرير التنمية البشرية: 2015م، التنمية في العمل، برنامج الأمم المتحدة الإنمائي)، وعرفت بأنها: "عملية تنمية مستدامة تهدف إلى الاستثمار في قدرات البشر من خلال تحسين مستواهم التعليمي والتفكري وتحسين قدراتهم ومهاراتهم لزيادة الإنتاجية والرقى وتطوير الذات" (عقون، 2017، ص2).

ويعرفها الباحث بأنها: إعداد متعلم أنموذج في المرحلة الثانوية بالجمهورية اليمنية ليتحول إلى طاقة خيرة لمجتمعه ونفسه، لديه مهارات نوعية تتيح أمامه فرصة الإنتاج النوعي، ويتمتع بروح وذات تأثير الفضول والاستغراب في عالم الماديات لما يحمله من أخلاق ذاتية وإنسانية.

**المحتوى:** "يعني المعالجة التفصيلية لموضوعات المقرر وهو يشتمل عادة على حقائق ومعارف ومفاهيم وتعميمات ومبادئ ونظريات؛ أي أنه يتضمن نواحي معرفية عديدة تعكس جزءا أو أجزاء من البنية المعرفية لعلم ما أو لعدد من العلوم وهذا المحتوى قد يتم تنظيمه في شكل أو آخر ليلائم مستوى دراسيا معيناً" (الخليفة، 2005م، ص26).

ويعرفه الباحث بأنه: "مجموعة المعلومات والمعارف والمهارات والاتجاهات المضمنة بمحتوى مناهج القرآن الكريم وعلومه (التفسير، علوم القرآن) المقررة على الصف الأول الثانوي بالجمهورية اليمنية، والمرتبطة بمفاهيم التنمية البشرية

**دراسات سابقة:** تم الاطلاع على دراسات سابقة متعلقة بموضوع البحث؛ بغرض الافادة منها في تحقيق أهدافه، وهي:

دراسة شريف (2002م): هدفت إلى إيضاح التنمية والتنمية البشرية، وأهم ملامحها، كما هدفت إلى بيان جوانب التنمية البشرية في الإسلام، باتباع المنهج الوصفي، واستخدام الاستبانة لقياس محاور نموذج مقترح للتعليم والتنمية البشرية في مصر وجهة لعينة من المتخصصين في التعليم والتنمية، وتم التوصل إلى استراتيجية مقترحة للتعليم والتنمية البشرية في مصر مستقبلا.

دراسة الدسوقي (2003): هدفت إلى بيان ضرورة ربط التعليم الثانوي بمتطلبات سوق العمل وتحسين متطلبات المنظومة الإدارية للتعليم الثانوي العام لتحسين متطلبات خريجيه، ووضع تصور مستقبلي لتطوير نظام التعليم الثانوي العام في مصر في ضوء متطلبات التنمية البشرية، واتبعت المنهج الوصفي، وأداة الاستبانة؛ لاستطلاع آراء بعض الموجهين في الإدارة المدرسية بالتعليم الثانوي العام، وتم التوصل إلى ضرورة تغيير النظرة المزدوجة للتعليم الثانوي الفني باعتباره من الدرجة الثانية، وتم وضع تصور مستقبلي لتطوير نظام التعليم الثانوي العام في مصر في ضوء متطلبات التنمية البشرية.

دراسة عاشور، وقويدر (2008): هدفت الدراسة إلى تعرف مفهوم التنمية البشرية، وقياسها، وتحدياتها، وكذلك عرض التجربة الماليزية في مجال التنمية البشرية، ومقومات نجاحها، حيث تم تناول هذه التجربة من زاويتين هما: (التجربة الماليزية في التربية والتعليم ومقومات نجاحها، والتجربة الماليزية في الحد من الفقر ومقومات نجاحها)، وتم التوصل إلى إيمان التجربة الماليزية بأن نهضتها ونموها ونجاحها يكمن في عقول أبنائها وسواعدهم، وأوصت بتبني المؤسسات الحكومية لسياسات تحمل في طياتها أساليب دعم الموارد البشرية وتنميتها، والإفادة من التجارب الرائدة في مجال تنمية الموارد البشرية.

دراسة الغندور (2011م): هدفت إلى تعرف أساليب التنمية البشرية في السنة النبوية، وركزت الدراسة على أساليب ووسائل التنمية البشرية، ومنها التنمية الفكرية (تنمية الوعي، تنمية النقد البناء، تنمية التفكير الإبداعي الذي يتضمن العصف الذهني، واستثارة الخيال، والمثيرات والمحفزات، واستخدام الحوار)، وتوصلت الدراسة إلى نتائج أهمها: أن للتنمية البشرية بعدان هما: (البعد الأول: الاهتمام بمستوى النمو الإنساني في مختلف مراحل الحياة لتنمية قدرات الإنسان الروحية، والعقلية، والمهارية، والقيادية، والبعد الثاني: أنها عملية تتصل باستثمار الموارد والمدخلات والأنشطة الاقتصادية التي تولد الثروة والإنتاج لتنمية القدرات البشرية عن طريق الاهتمام بتطوير الهياكل والبنية المؤسسية التي تتيح المشاركة، والانفتاح بمختلف القدرات لدى جميع الأفراد، وأوصت بإنشاء مراكز تدريبية تهتم بالتنمية البشرية مستقاة من السنة النبوية.

دراسة الملاح (2011م): هدفت إلى تقديم تصور مقترح لتطوير منهج الجغرافيا بالصف الأول الثانوي التجاري في ضوء متطلبات التنمية البشرية بمحافظة دمياط، وتم استخدام المنهج الوصفي، وتم التوصل إلى وضع هذا التصور المقترح، وأوصت بضرورة أن يكون هناك رؤية لبناء هذا المنهج تتضمن ربط الطالب بمحيط مجتمعه المحلي.

دراسة سالم (2012م): هدفت إلى التعرف على علاقة تطوير التعليم الأساسي في مصر بتقارير التنمية البشرية، باستخدام المنهج الوصفي (النقدي المبني على التشكيك والتنفيذ)، وتوصلت إلى وجود قصور لدى المناهج الدراسية في تزويد المتعلم بالمعلومات اللازمة حياتياً، والتي تمكنه من انقائ المهارات وتنمية الميول وتعديل الاتجاهات، بما يمكنه من القيام بأدوار فعالة تجاه نفسه ومجتمعه.

دراسة طويل (2013): هدفت إلى إبراز الدور الرئيس الذي يؤديه نسق التربية البيئية في تحقيق التنمية المستدامة، وتحليل محتوى كتب التعليم المتوسط الجزائرية؛ لتحديد مدى تضمنها لمفاهيم التربية البيئية، باستخدام المنهج الوصفي وأسلوب تحليل المحتوى، وتم تحديد كتب التربية المدنية والجغرافيا من مرحلة التعليم المتوسط لجميع مستوياته الأربعة عينة للبحث، وتم التوصل إلى أنه تم تضمين مفاهيم التربية البيئية المستدامة في محتوى كتب التعليم المتوسط، حيث جاء تضمين الجانب الاجتماعي على المرتبة الأولى، بينما حصل الجانب البيئي على المرتبة الثانية، بينما حصل الجانب الاقتصادي على المرتبة الثالثة.

دراسة المندلأوي (2015م): هدفت إلى تقويم كتب اللغة العربية للصف السادس الابتدائي في العراق في ضوء أبعاد التنمية التربوية المستدامة، واتبعت المنهج الوصفي، وتم بناء استمارة تحليل تضم مؤشرات للأبعاد الرئيسة للتنمية المستدامة وهي (البعد البيئي، البعد الاجتماعي البعد الاقتصادي) كأداة للدراسة، وأظهرت النتائج توافر أبعاد التنمية المستدامة في كتابي القراءة العربية وقواعد اللغة العربية حيث احتل البعد الاجتماعي المرتبة الأولى في الكتابين وكان البعد البيئي في المرتبة الثالثة.

دراسة حسين (2017م): هدفت إلى تحليل محتوى كتاب مبادئ الاقتصاد للصف الخامس العلمي (التطبيقي) بالعراق في ضوء مفاهيم التنمية المستدامة، واتبعت الدراسة المنهج الوصفي باستخدام أسلوب تحليل المحتوى، وتمثلت العينة بكتاب مبادئ الاقتصاد للصف الخامس العلمي (التطبيقي) للعام الدراسي 2016/2017م، واستخدم قائمة بمفاهيم التنمية المستدامة تشمل (56) فقرة موزعة على ثلاثة مفاهيم للتنمية وهي (الاجتماعية والاقتصادية والبيئية)، وأظهرت النتائج اهمال كتاب مبادئ الاقتصاد للصف الخامس العلمي (التطبيقي) الكثير من القضايا الرئيسة و الفرعية لكل مفهوم، غياب أربع قضايا مهمة في المفهوم الاجتماعي في الكتاب وهي (العدالة الاجتماعية، السكان، الإسكان، والأمن).

دراسة الركابي (2018م): هدفت إلى التعرف على مدى تضمين محتوى كتب علم الأحياء للمرحلة الاعدادية لأبعاد التنمية المستدامة، وقد اتبعت المنهج الوصفي، وبناء قائمة بأبعاد التنمية المستدامة تكونت من (58) فقرة موزعة على (3) أبعاد رئيسة كأداة للدراسة، وأظهرت النتائج أن منهاج الصف السادس

هو الأكثر تناولا لأبعاد التنمية المستدامة، ثم يليه منهاج الصف الرابع في حين جاء منهاج الصف الخامس بالمرتبة الأخيرة أما فيما يتعلق بأبعاد التنمية المستدامة، فكان البعد البيئي الأكثر اهتماما، ويليه البعد الاجتماعي، وحل في المرتبة الأخيرة البعد الاقتصادي.

دراسة السيد، وسليمان (2019م): هدفت إلى التعرف على واقع التنمية البشرية في المؤسسات التعليمية في سلطنة عمان من وجهة نظر المديرين، وتم استخدام المنهج الوصفي، حيث تم بناء أداة الاستبانة تضمنت 25 فقرة تتعلق بالتنمية البشرية، وتوصلت إلى أن المؤسسات التعليمية في عمان تسهم بشكل معتدل في تحقيق متطلبات التنمية البشرية بشكل عام.

**التعليق على الدراسات السابقة:** تناولت الدراسات السابقة التنمية البشرية وعلاقتها بالتعليم، كدراسة شريف (2002م)، ودراسة الدسوقي (2003)، ودراسة عاشور، وقويدر (2008)، ودراسة سالم (2012م)، ودراسة السيد، وسليمان (2019م)، بينما تناولت دراسة الملاح (2011م) تطوير المنهج في ضوء متطلبات التنمية البشرية بمحافظة دمياط، كما أوضحت دراسة الغندور (2011م) أساليب التنمية البشرية في السنة النبوية، وأن تنمية القدرات البشرية تتم عن طريق الاهتمام بتطوير الهياكل والبنية المؤسسية التي تتيح المشاركة، والانتفاع بمختلف القدرات لدى جميع الأفراد، أما دراسات (طويل، 2013م، والمندلاوي، 2015م، وحسين، 2017م، والركابي، 2018م) فقد ركزت على التنمية المستدامة في المناهج التعليمية، وتوصلت دراسة طويل (2013م) إلى اهتمام محتوى كتب التعليم المتوسط بالتنمية المستدامة؛ فحصل الجانب الاجتماعي على المرتبة الأولى بنسبة (45.70%)، وحصل على نفس المرتبة في دراسة المندلاوي (2015م)، أما دراسة حسين (2017م) فقد بينت غياب أربع قضايا مهمة في المفهوم الاجتماعي وهي (العدالة الاجتماعية، السكان، الإسكان، والأمن)، أما دراسة الركابي (2018م) فقد حصل فيها الجانب الاجتماعي على المرتبة الثانية بعد الجانب البيئي.

**أوجه الاتفاق والاختلاف:** اتفقت دراسة الباحث مع دراسات شريف (2002م)، ودراسة الدسوقي (2003)، ودراسة عاشور، وقويدر (2008)، ودراسة سالم (2012م)، ودراسة السيد، وسليمان (2019م)، ودراسة الملاح (2011م) ودراسة الغندور (2011م) في تناولها للتنمية البشرية في العملية التعليمية، وستكون دراسة الملاح (2011م) أكثر تقاربا مع دراسة الباحث في تناولها للتنمية البشرية في المناهج الدراسية، فدراسة الملاح تناولت مفاهيم التنمية البشرية في منهج الجغرافيا في المرحلة الثانوية، بينما دراسة الباحث تناولت مفاهيم التنمية البشرية في محتوى مناهج القرآن الكريم وعلومه المقررة على طلبة المرحلة الثانوية باليمن، وبذا تختلف دراسة الباحث عن جميع الدراسات السابقة.



أما دراسات (طويل، 2013م، والمندلاوي، 2015م، وحسين، 2017م، والركابي، 2018م) فقد ركزت على التنمية المستدامة في المناهج التعليمية، فتتفق مع دراسات الباحث في التركيز على المناهج الدراسية، وفي تناول الجانب الاجتماعي، وقد اقتصرت دراسة الباحث على الجانب الاجتماعي؛ فناعة أن هذا الجانب يعد من أهم جوانب التنمية البشرية، وأن الشخصية الإنسانية لن تكون مكتملة إلا بتميزها في هذا الجانب، كما تناولت هذه الدراسة مفاهيم التنمية البشرية في محتوى مناهج القرآن الكريم وعلومه، ولا توجد أي دراسة من الدراسات السابقة تتشابه مع الدراسة الحالية في تحقيق هذا الهدف.

**الإطار النظري:** تناول الإطار النظري لهذا البحث التنمية، والتنمية البشرية، وعلاقتها بالتعليم، وتفصيل ذلك على النحو الآتي:

**أولاً: التنمية:** أجمع علماء التربية على أن التنمية هي تنمية الشيء حالاً فحالاً للوصول به حد التمام والكمال؛ لذا جاء الإسلام الحنيف؛ أي أن التنمية بشكل عام والتنمية البشرية بشكل خاص مقصد من مقاصد الإسلام الحنيف.

**تعريف التنمية: لغة:** التنمية لغة جاءت من: "نمى، النماء: الزيادة، نمى، ينمي، نميا، ونميا، ونماء، زاد وكثر"، ويقال: "نميت النار تنمية إذا ألقيت عليها حطبا وذكيتها به" (ابن منظور، دت، 4551، 4552).

**اصطلاحاً:** وردت العديد من التعريفات للتنمية، منها: "عمليات واعية ومدروسة تستهدف استغلال الموارد الطبيعية والبشرية بهدف التحسين والتطوير والتحديث للوصول إلى نتائج مهمة للإنسان تتعلق بحياته في كافة مناحيها السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية" (السيابي، وعبدالقادر، وزيدان، 2017م، ص101)

**أهمية التنمية:** تتضح أهمية التنمية من خلال اهتمامها بالفرد والمجتمع؛ فالتنمية ضرورية لإيجاد الفرد السعيد المثالي ذاتياً واجتماعياً، كما تحرص التنمية على إيجاد مجتمع متعايش منطور، ليعتني له اللحاق بركب التقدم والازدهار.

**ثانياً: التنمية البشرية:** يعد البشر خلفاء الله تعالى على أرضه؛ ولذا يجب أن ينمي هؤلاء البشر التنمية التي تؤهلهم للقيام بهذه المهمة؛ بمعنى أن أي تنمية شاملة أساسها التنمية البشرية التي تمثل ضرورة للمجتمع النوعي وتطوره وتقدمه، لا سيما في هذا العصر، الذي أكدت فيه الثورة الصناعية الثالثة على

أهمية وضرورة التنمية البشرية بأبعادها المختلفة؛ فالتنمية البشرية تعد قضية العصر الأساسية، وفي هذا المطلب تم إعطاء صورة عن التنمية البشرية.

**تعريفات التنمية البشرية:** عرفت التنمية البشرية بأنها: "عملية ديناميكية مستمرة تحدث داخل الإنسان، ويتناول محاورها سياسات التعليم، والصحة، والثقافة، والبحث العلمي، والتكنولوجي، والتدريب والشؤون الدينية، ومختلف الرعاية الاجتماعية والنفسية والتربوية، وهي تتضمن زيادة قدرات ومهارات الإنسان في جميع المجالات مع ضرورة مشاركة الإنسان في الحياة العامة". (عمارة، 2001، 14)، وعرفت بأنها: "تنمية الإنسان ببناء الإمكانيات البشرية، فهي للبشر إذ تحسن حياتهم وهي من البشر إذ يشاركون بفعالية في كل ما يكوّن حياتهم" (تقرير التنمية البشرية 2015م، التنمية في العمل، برنامج الأمم المتحدة الإنمائي)، وعرفت بأنها: "عملية تنموية مستدامة تهدف إلى الاستثمار في قدرات البشر من خلال تحسين مستواهم التعليمي والتفكري وتحسين قدراتهم ومهاراتهم لزيادة الإنتاجية والرفي وتطوير الذات" (عقون، 2017، 2).

**أهداف التنمية البشرية:** تهدف التنمية البشرية إلى: (الشافعي، عlish، دت، 11، 12)

1. رفع مستوى الفرد اقتصاديا واجتماعيا، وتحسين كافة مناحي الحياة للبشر، بما يضمن حياة نوعية، تتميز بالرفي والرفاهية.

2. رفع الكفاية الإنتاجية للعمالة، بما يؤدي إلى رفع مستوى دخل الفرد، وكذا الدخل القومي.

3. التغلب على البطالة من خلال إنشاء المشروعات وتشجيع الاستثمارات.

ويضيف الباحث أن التنمية البشرية تهدف أيضا إلى:

- إيجاد شخصية نوعية في جميع الجوانب.
- تنمية الجانب الأخلاقي للفرد؛ الذي يمكنه من أن يحيا وفق المنظومة الأخلاقية مع نفسه ومع الآخرين.

- إيجاد شخصية لديها القدرة على الاندماج مع الآخرين والتفاعل معهم.

**أهمية التنمية البشرية:** تتضح أهمية التنمية البشرية من خلال أهدافها التي تسعى إلى إيجاد جيل لديه القدرة على أن يحيا حياة سعيدة، يتحول إلى مصدر سعادة للآخرين حاضرا، ومستقبلا، وتبرز أهميتها من خلال تأكيدات الثورات العلمية والصناعية، وتتلخص هذه الأهمية في الآتي:

1. تسهم التنمية البشرية في إيجاد جيل واع، يقدر ذاته، ويطور مجتمعه.

2. تزيد التنمية البشرية من تماسك المجتمع، وتفاني أفراده في العمل من أجل تطوره؛ لشعورهم بحرصه على العدل في رفع مستواهم الاجتماعي، والاقتصادي، والثقافي، دون التفريق بينهم، فيشعروا بانتمائهم لهذا المجتمع.

3. أصبحت التنمية البشرية غاية في حد ذاتها، لاسيما بعد الثورة التكنولوجية التي تعتمد على العقل البشري، والالكترونيات الدقيقة، والحاسبات، وتكنولوجيا الليزر، وتكنولوجيا المعلومات، وتوليدها، وتنظيمها، واستدعائها بسرعة فائقة.

4. تساعد التنمية البشرية على الارتقاء بالبيئة المادية وتطويرها.  
مؤشرات التنمية البشرية: يتضح وجود التنمية البشرية في أي مجتمع من خلال عدد من المؤشرات، منها: (العيسوي، 2003م، 97).

1. توظيف قدرات البشر في أعمال مفيدة. (التوسع في المشروعات الإنتاجية).
  2. الحرية والمشاركة في صنع القرارات.
  3. إشباع الحاجات الإنسانية المشروعة. (نصيب عادل من النمو الاقتصادي).
  4. تأمين ما يكفي من الموارد الطبيعية لتحقيق مستوى معيشي لائق.
  5. حق العيش في بيئة صحية ونظيفة.
  6. النظر إلى العلاقات الدولية والإقليمية من منظور المصلحة الوطنية.
  7. إتاحة الفرصة للبحث العلمي الشامل، والحر، وضمان الجدية ومراقبة نتائجه.
- وهذه مؤشرات عامة على مستوى المجتمع ومتعلقة بالبعد الثاني للتنمية البشرية، أما المؤشرات المتعلقة بالبعد الأول (البعد الإنساني)، فينبغي أن يكون لدينا فرد يتمتع ب:
- شخصية متزنة ومثالية تتمتع بأخلاق عالية.
  - يحمل عقل يستطيع تحليل المواقف، والتعامل معها، ويتميز بالتفكير المتأنى والرزين، بل يحمل أفكارا إبداعية.
  - يملك روحا صافية، محبة للخير للجميع، ويسير وفق قيم الخير.
  - يحسن التعامل مع الآخرين.

معوقات التنمية البشرية: يقف أمام التنمية البشرية العديد من المعوقات أهمها: الفقر، والأمية، والتلوث البيئي، وشروط التجارة العالمية غير المتكافئة، وهناك معوقات ثقافية واجتماعية، واقتصادية، وتربوية، حيث تتمثل المعوقات التربوية بغياب السياسة التعليمية الواضحة، وضعف كفاءة النظام التعليمي،

وضعف الإدارة التربوية، وضعف الإنفاق على التعليم، وغلبة التخصصات النظرية، وضعف الاهتمام بالدراسات العليا والبحوث العلمية النوعية، وعدم منح المناهج التعليمية المكانة التي تستحقها، وعدم إعطائها حقها من الاهتمام مضمونا وإخراجا. (رجب، والهجرسي، 2017، 210).

ثالثا: علاقة التعليم بالتنمية البشرية: أثبتت دراسة آريك هانوشيك، ودينس (2003)، التي بحثت الفروق الدولية في نوعية التعليم من خلال مجموعة من العوامل، وأثرها في تحقيق النمو السريع والمكاسب الاقتصادية التي تعود على الدولة بعد (10: 20 سنة)، بأن هناك علاقة ارتباطية بين التعليم والتنمية البشرية. (علي، 2009، ص120).

وللتعليم أهمية بالغة في تنمية جميع جوانب الشخصية الإنسانية؛ ولذا أصبح من الضروري الحرص على توظيف المعرفة بما يضمن مد الإنسان بمعارف، ومعلومات، ومبادئ، ومهارات، وفلسفات تزيد من طاقته العقلية والمهارية والانفعالية، وتتعكس على ذاته ومجتمعه؛ إذا فالتعليم عملية ضخمة لإعادة تشكيل الإنسان المنتج.

فإنسان هو ثروة المجتمع الحقيقية؛ فهو أساس النهضة والتطور المادي للمجتمع، وفي هذا يقول مالك بن نبي: "لا يقاس غنى مجتمع بكمية ما يملك من أشياء، بل بقيمة ما فيه من أفكار" (نبي، مالك، د ت، ص55)؛ لذلك فإن سياسات التنمية الناجحة هي التي تقوم على حسن استثمار العنصر البشري، وذلك من خلال التركيز على دور التربية في المؤسسات النظامية وغير النظامية، وقدرتها على تغيير اتجاهات الأفراد.

وقد عرف المجلس الاقتصادي والاجتماعي للأمم المتحدة التنمية البشرية بأنها: "عملية تنمية مهارات ومعارف وقدرات أفراد الجنس البشري" (عقون، 2017، ص55)، ومن خلال ذلك فإن المكان القادر على تحقيق ذلك هو النظام التعليمي الهادف، بعيدا عن التعليم البنكي الذي يكون فيه المتعلم أداة في يد المعلم يودع فيه المعلومات الجاهزة، ويبرمجه بطريقة آلية على الجواب الجاهز (تربية القطيع والبيغاوات).

باختصار؛ فالعلاقة وثيقة بين التعليم والتنمية البشرية، فكلما زادت جودة التعليم زادت جودة المنتج البشري، وإن الاستثمار في العامل البشري يعد من العوامل المهمة في تكوين رأس المال في المجتمع. أدوار التعليم تجاه التنمية البشرية: للتعليم العديد من الأدوار تجاه التنمية البشرية، منها: (يوسف، 2005م، 33) (عقون، 2016/ 2017، ص63، 64)

1. إتاحة الفرصة أمام كل إنسان لتنمية قدراته وإرساء حق التعليم المستمر للجميع.

2. إشاعة الحرية في المؤسسات الثقافية والتعليمية، وترسيخ أسس الحوار الديمقراطي بما يرفع كفاءة العمل، وتطويره.
3. القضاء على الأمية؛ لأنها تعد عائقاً أساسياً أمام التنمية والتجديد، فهي ميدان للتفكير المتعصب، والخرافي والسلطوي.
4. التأكيد على أن سنوات التعليم الأساسي للجميع، والتوسع والتنوع في مؤسسات التعليم الثانوي والجامعي والعالي لمواجهة مطالب سوق العمل.
5. التقدير المتكافئ لمختلف الأنشطة المجتمعية وتكاملها؛ لأن الإنسان كائن مركب من طاقات مختلفة (بدنية، وعقلية، واجتماعية، وروحية، ووجدانية) وتنمية هذه الطاقات يتطلب الوفاء باحتياجاتها البيولوجية والجسمية والمعنوية، وواقع تعليمنا يركز على الإنسان الجزئي عن طريق تلقين وحشو الأذهان بالمعلومات.
6. الدور الثقافي للتعليم: حفظ التراث الثقافي، تطوير العادات والتقاليد، والنهوض بالحضارة.
7. الدور الاجتماعي للتعليم: تحقيق التماسك الاجتماعي، تكافؤ الفرص، تقليل الفوارق بين الطبقات، وتحقيق السلام الاجتماعي، كذلك يسهم التعليم في تنمية الذوق الفني والجمالي وتقدير جمال الطبيعة والمحافظة عليها.
8. حق الإنسان في التعليم: الانخراط في التعليم، يتحقق بكفاءة وعدالة بين الجنسين، وبين أبناء الريف والحضر، وإتقان مهارات القراءة والكتابة والحساب، ومحاوية الأمية.
9. التعليم يسهم في بناء الإنسان وإعداده للمستقبل؛ لأنه سيكون مسؤولاً عن جيل آخر. إجراءات البحث: يسعى البحث للإجابة عن أسئلته، وتحقيق أهدافه باتباع الإجراءات العلمية الآتية:  
أولاً: منهج البحث: اتبع الباحث المنهج الوصفي، بأسلوب تحليل المحتوى؛ باعتباره المنهج المناسب لتحقيق أهداف البحث.
- ثانياً: مجتمع البحث: مثل محتوى مناهج القرآن الكريم وعلومه مجتمع البحث، حيث تكون من محتوى كتب: (الحفظ والتفسير، التجويد، التلاوة، علوم القرآن جزئياً الأول والثاني المقررة على صفوف المرحلة الثانوية)، والجدول (1) يوضح ذلك:

الجدول (1) مجتمع البحث

| م | فروع مادة القرآن الكريم وعلومه | الصف الدراسي | عدد الموضوعات | مج وحدات التحليل | مج وحدات التحليل في الجزئين    |
|---|--------------------------------|--------------|---------------|------------------|--------------------------------|
| 1 | الحفظ والتفسير                 | أول ثانوي    | الجزء 1       | 7                | 551                            |
|   |                                |              | الجزء 2       | 7                | 684                            |
|   |                                | ثاني ثانوي   | الجزء 1       | 7                | لم يحسب                        |
|   |                                |              | الجزء 2       | 7                | لم يحسب                        |
|   |                                | ثالث ثانوي   | كتاب واحد     | 13               | لم يحسب                        |
| 2 | علوم القرآن                    | أول ثانوي    | الجزء 1       | 3                | 285                            |
|   |                                |              | لا يوجد       | لا يوجد          | صفر                            |
|   |                                | ثاني ثانوي   | الجزء 1       | 3                | لم يحسب                        |
|   |                                |              | الجزء 2       | 3                | لم يحسب                        |
|   |                                | ثالث ثانوي   | كتاب واحد     | 3                | لم يحسب                        |
| 3 | التجويد                        | أول ثانوي    | الجزء 1       | لا يوجد          | لم يحسب                        |
|   |                                |              | الجزء 2       | 2                | لم يحسب                        |
|   |                                | ثاني ثانوي   | الجزء 1       | لا يوجد          | لم يحسب                        |
|   |                                |              | الجزء 2       | لا يوجد          | لم يحسب                        |
|   |                                | ثالث ثانوي   | كتاب واحد     | لا يوجد          | لم يحسب                        |
| 4 | التلاوة                        | أول ثانوي    | الجزء 1       | 11               | من سورة الفاتحة إلى نهاية سورة |

|  |   |    |           |            |  |
|--|---|----|-----------|------------|--|
|  | البقرة  |    |           |            |  |
|  | من بداية سورة آل عمران إلى نهايتها  | 10 | الجزء 2   |            |  |
|  | سورتي النساء والمائدة   | 10 | الجزء 1   | ثاني ثانوي |  |
|  | سورة الأنعام  | 10 | الجزء 2   |            |  |
|  | سور (الأعراف، الأنفال، التوبة، يونس، هود)                                     | 18 | كتاب واحد | ثالث ثانوي |  |
|  | مجموع وحدات التحليل لفرعي علوم القرآن والتفسير للمرحلة الثانوية (الصف العاشر) |    |           |            |  |

### ثالثاً: عينة البحث:

حدد الباحث محتوى مناهج مادة القرآن الكريم المقررة على الصف الأول الثانوي (العاشر) فرعي (التفسير، وعلوم القرآن) عينة للبحث، وتم استبعاد فرعي (التجويد، والتلاوة)؛ لخصوصيتهما.

### الجدول (2) عينة البحث

| اسم الكتاب     | عدد الموضوعات الدراسية في الجزئين | وحدات التحليل (جمل الموضوعات الدراسية) | ملحوظات |
|----------------|-----------------------------------|--|---------|
| الحفظ والتفسير | 14                                | 1235                                   |         |
| علوم القرآن    | 3                                 | 285                                    |         |
| التجويد        | 2                                 | -                                      |         |
| التلاوة        | 21                                | -                                      |         |
| المجموع        | 40موضوعاً دراسياً                 | 1520جملة                               |         |

### رابعاً: أدوات البحث:

للإجابة عن أسئلة البحث، وتحقيق أهدافه، تم بناء الأدوات اللازمة، وذلك باتباع الآتي:

#### 1. إعداد قائمة بمفاهيم التنمية البشرية:

لإعداد القائمة تم الاطلاع على الكتب والمراجع، والدراسات والبحوث السابقة المتعلقة بالبحث الحالي، مع الاستفادة من نتائج المؤتمرات والندوات العلمية، وتوصياتها المتعلقة بذلك، ومن خلال ذلك

تم التوصل إلى القائمة بصورتها الأولية مكونة من خمسة جوانب للتنمية البشرية (البعد الإنساني) وهي الجانب الذاتي والشخصي احتوى على (37) مفهوماً، والجانب العقلي (الدنيا) (10) مفهومات، والجانب العقلي (العليا) (12) مفهوماً، والجانب الروحي والقيمي (12) مفهوماً، والجانب الاجتماعي (32) مفهوماً، وتم عرضها على عدد من المحكمين<sup>1</sup> في المناهج، وأصول التربية، وعلم النفس التربوي، والدراسات الإسلامية، وبعد تحكيم القائمة، وتعديلها في ضوء آراء المحكمين أصبحت بصورتها النهائية.

## 2. بناء استمارة تحليل المحتوى:

أما استمارة تحليل المحتوى، فقد تم بناؤها بدءاً بتحديد الهدف من هذه الاستمارة وهو معرفة مدى تضمين مفهومات التنمية البشرية في محتوى مناهج القرآن الكريم وعلومه المقررة على الصف الأول الثانوي، وتم اختيار الجملة وحدة لتحليل محتوى مادة القرآن الكريم وعلومه؛ نظراً لمناسبتها لطبيعة البحث، أما مفهومات التنمية البشرية فقد مثلت فئات التحليل وهي: (مفهومات التنمية الذاتية والشخصية، والعقلية (الدنيا، والعليا)، والروحية والقيمية، والاجتماعية).

وللتأكد من صدق استمارة التحليل، وثباتها، فإن فئات استمارة التحليل هي عبارات قائمة مفهومات التنمية البشرية التي سبق التأكد من صدقها بواسطة صدق المحكمين، أما ثبات الاستمارة فقد تم حساب معامل الثبات من خلال الاتساق عبر الأفراد؛ حيث قام باحث آخر<sup>2</sup> بالتحليل، وبعد ذلك تم حساب معامل الثبات من خلال مرات الاتفاق بين المحللين مقسوماً على مجموع عدد مرات الاتفاق والاختلاف، حيث بلغت نسبة الثبات (85%)، وتعد هذه النسبة مرتفعة مما يجعل الأداة بصورتها النهائية وصالحة للبحث والتطبيق، وبذا تم بناء أدوات البحث ممثلة بقائمة مفهومات التنمية البشرية، واستمارة تحليل المحتوى.

## خامساً: تطبيق استمارة التحليل:

تم تحليل محتوى فروع كتب مادة القرآن الكريم وعلومه للصف الأول الثانوي وفق استمارة التحليل، بإتباع الآتي:

- قراءة محتوى الموضوعات الدراسية واحداً تلو الآخر وتسجيل التكرارات لكل فئة من فئات التحليل.

<sup>1</sup> أ.د. حسن عمران، مناهج وطرائق تدريس، أستاذ، جامعة أسبوط، ود. طه العويلى، علم نفس، أ. مساعد، جامعة إب، ود. عبدالعزيز المظفري، مناهج وطرائق تدريس، أ. مساعد، جامعة صنعاء، ود. عبدالملك الحاوري، أصول تربية، أ. مساعد، جامعة صنعاء، ود. عبده محمد اليماني، دراسات إسلامية، أ. مساعد، جامعة حجة.  
<sup>2</sup> د. منى عبدالغني، باحثة.



- تحديد عدد من الضوابط لضمان سلامة التحليل وهي:
- اقتصار التحليل على المحتوى العلمي لكتب مادة القرآن الكريم المقررة على طلبة الصف الأول الثانوي (التفسير، علوم القرآن)، وتم استبعاد الفهرس ومقدمة الكتاب، وأسئلة التقويم.
- استبعاد المعلومات المعادة والتفسيرية.
- تحديد المتوسط لتحديد درجات تضمين مجالات التنمية البشرية معتمدا على دراسات علمية، واستشارة عدد من الخبراء<sup>1</sup>، وذلك على النحو الآتي:

### الجدول (3)

المتوسط لدرجات تضمين مجالات التنمية البشرية في محتوى مناهج القرآن الكريم وعلومه

| التكرار      | درجة التضمين |
|--------------|--------------|
| صفر          | منعدمة       |
| أقل من 6     | ضعيفة        |
| 6- أقل من 12 | متوسطة       |
| 12 فأكثر     | كبيرة        |

- تحديد تكرار كل مفهوم من مفاهيم التنمية البشرية الواردة في الكتاب، بحساب المتوسط وتقريبه إلى أقرب عدد صحيح.

### سادسا: المعالجات الإحصائية:

بعد عملية التحليل، تم حساب التكرارات ونسبها المئوية، والمتوسطات للتكرارات؛ للتوصل إلى النتائج.

سابعا: نتائج البحث: جاءت نتائج البحث على النحو الآتي:

أولا: الإجابة عن السؤال الأول من أسئلة البحث والذي ينص على: "ما مفاهيم التنمية البشرية (البعد الإنساني) التي ينبغي تضمينها في محتوى مادة القرآن الكريم وعلومه المقررة على طلبة المرحلة الثانوية بالجمهورية اليمنية؟"، باتباع الخطوات السابقة تم التوصل إلى قائمة بمفاهيم التنمية البشرية التي ينبغي تضمينها في محتوى مناهج مادة القرآن الكريم وعلومه المقررة على المرحلة الثانوية بالجمهورية اليمنية (ملحق: 2)، والجدول (4) يوضح ذلك:

<sup>1</sup> أ.د. حسن شحاته (مصري الجنسية)، أ.د. محمد حاتم المخلافي، أ.د. محمد حسين خاقو، د. جميل سليمان الصلوي.

#### الجدول (4)

قائمة مفاهيم التنمية البشرية المراد تضمينها بمناهج المرحلة الثانوية

| النسبة | عدد العبارات<br>(المؤشرات) | الجوانب                |
|--------|----------------------------|------------------------|
| %36.27 | 37                         | الجانب الذاتي والشخصي  |
| %9.80  | 10                         | الجانب العقلي (الدنيا) |
| %11.76 | 12                         | الجانب العقلي (العليا) |
| %11.76 | 12                         | الجانب الروحي والقيمي  |
| %31.37 | 32                         | الجانب الاجتماعي       |
| %100   | 103                        | المجموع                |

وللإجابة عن السؤال الثاني من أسئلة البحث: "ما مدى تضمين مفاهيم التنمية البشرية في محتوى فروع مادة القرآن الكريم وعلومه كلا على حدة (التفسير، وعلوم القرآن) للصف الأول الثانوي بالجمهورية اليمنية؟" فقد تم اتباع الآتي:  
أولاً: كتاب التفسير: احتوى كتاب التفسير المقرر على الصف الأول الثانوي على مفاهيم التنمية البشرية، والجداول الآتية توضح ذلك:

#### الجدول (5)

مفاهيم التنمية البشرية (الذاتية والشخصية) في كتاب التفسير للصف الأول الثانوي

| الترتيب | الدرجة | النسبة   | المجموع | النسبة   | التكرار | النسبة   | التكرار | مؤشرات ف/أ/ث                                       |   |
|---------|--------|----------|---------|----------|---------|----------|---------|--|---|
|         |        | %        | ص + ض   | %        | ضمني    | %        | صريح    | ذاتية وشخصية                                       |   |
| 18      | ضعيفة  | 0.404858 | 5       | 0        | 0       | 0.404858 | 5       | يبرز سمات الشخصية المتميزة ويحثه على التحلي بها.   | 1 |
| 3       | كبيرة  | 3.40081  | 42      | 0.728745 | 9       | 2.672065 | 33      | يبين أهمية الأخلاق الحسنة والتحلي بها في تعاملاته. | 2 |
| 15      | متوسطة | 0.647773 | 8       | 0        | 0       | 0.647773 | 8       | يحث على الاتزان ورجاحة العقل والحكمة.              | 3 |
| 12      | متوسطة | 0.728745 | 9       | 0        | 0       | 0.728745 | 9       | يبين مدى أهمية                                     | 4 |

|    |        |          |    |          |   |          |    |   |    |
|----|--------|----------|----|----------|---|----------|----|---|----|
|    |        |          |    |          |   |          |    | الوقت والاضباط بالمواعيد.                                       |    |
| 17 | متوسطة | 0.48583  | 6  | 0        | 0 | 0.48583  | 6  | يحث على حسن القول.  | 5  |
| 16 | متوسطة | 0.647773 | 8  | 0        | 0 | 0.647773 | 8  | يبين أهمية الرضى في الحياة وتمثله.                              | 6  |
| 33 | منعدمة | 0        | 0  | 0        | 0 | 0        | 0  | يدعو إلى التزين وحسن المظهر.                                    | 7  |
| 24 | ضعيفة  | 0.161943 | 2  | 0        | 0 | 0.161943 | 2  | يدعو إلى التيسم والبشاشة في كل الأحوال.                         | 8  |
| 26 | ضعيفة  | 0.080972 | 1  | 0        | 0 | 0.080972 | 1  | يوضح أهمية النظافة الشخصية والعامة.                             | 9  |
| 19 | ضعيفة  | 0.404858 | 5  | 0.080972 | 1 | 0.323887 | 4  | يدعو إلى التحلي بالطيبة في كل تعاملاته.                         | 10 |
| 27 | ضعيفة  | 0.080972 | 1  | 0        | 0 | 0.080972 | 1  | يحث على الكياسة والفطنة بجانب الطيبة.                           | 11 |
| 28 | ضعيفة  | 0.080972 | 1  | 0.080972 | 1 | 0        | 0  | يحث على الإيجابية في كل شيء.                                    | 12 |
| 7  | متوسطة | 0.890688 | 11 | 0.080972 | 1 | 0.809717 | 10 | يبين أهمية احترام الآخرين وإنزال الناس منازلهم.                 | 13 |
| 20 | ضعيفة  | 0.404858 | 5  | 0        | 0 | 0.404858 | 5  | يوضح أهمية الآداب الإنسانية وممارستها.                          | 14 |
| 13 | متوسطة | 0.728745 | 9  | 0        | 0 | 0.728745 | 9  | يحث على الفقاعة والزهدي عدا ما في عند الله تعالى.               | 15 |
| 29 | ضعيفة  | 0.080972 | 1  | 0        | 0 | 0.080972 | 1  | يبين أهمية الكرم بجميع جوانبه.                                  | 16 |
| 5  | كبيرة  | 1.376518 | 17 | 0        | 0 | 1.376518 | 17 | يبين أهمية الفصل بالحق في القضايا وعدم الخوف إلا من الله تعالى. | 17 |
| 6  | كبيرة  | 1.295547 | 16 | 0        | 0 | 1.295547 | 16 | يؤكد على تحمل   | 18 |

|    |        |          |    |          |   |          |    |  |    |
|----|--------|----------|----|----------|---|----------|----|--|----|
|    |        |          |    |          |   |          |    | مسئولية الآقوال والأفعال.                                |    |
| 25 | ضعيفة  | 0.161943 | 2  | 0        | 0 | 0.161943 | 2  | يدعو إلى البدهاءة في اتخاذ القرارات.                     | 19 |
| 34 | منعدمة | 0        | 0  | 0        | 0 | 0        | 0  | يدعو إلى الاقتصاد في الحديث.                             | 20 |
| 8  | متوسطة | 0.809717 | 10 | 0        | 0 | 0.809717 | 10 | يدعو إلى الابتعاد عن المزاح الكثير والكاذب.              | 21 |
| 30 | ضعيفة  | 0.080972 | 1  | 0        | 0 | 0.080972 | 1  | يحث على الترفع عن الصغائر وسفاسف الأمور.                 | 22 |
| 21 | ضعيفة  | 0.404858 | 5  | 0        | 0 | 0.404858 | 5  | يحث على تمثل القدوة وتطبيق ما تعلمه في حياته.            | 23 |
| 35 | منعدمة | 0        | 0  | 0        | 0 | 0        | 0  | يزود بأفكار تساعد في حياته وخدمة مجتمعه.                 | 24 |
| 36 | منعدمة | 0        | 0  | 0        | 0 | 0        | 0  | يبين طرق اكتشاف الطاقات والموارد الداخلية.               | 25 |
| 9  | متوسطة | 0.809717 | 10 | 0.161943 | 2 | 0.647773 | 8  | يحث على الحرص على التواجد في الأماكن المحببة لله تعالى.  | 26 |
| 14 | متوسطة | 0.728745 | 9  | 0.080972 | 1 | 0.647773 | 8  | يبين أهمية مشاركة الآخرين مناسباتهم.                     | 27 |
| 10 | متوسطة | 0.809717 | 10 | 0        | 0 | 0.809717 | 10 | يدعو إلى تخطيط كل شئون الحياة، وتسيير أمورهم في ضوء ذلك. | 28 |
| 1  | كبيرة  | 5.34413  | 66 | 0.242915 | 3 | 5.101215 | 63 | يبين أهمية التزام الشعائر التعبدية والبعد عن المعاصي.    | 29 |
| 2  | كبيرة  | 5.020243 | 62 | 0        | 0 | 5.020243 | 62 | يحفز على   | 30 |

|    |        |          |        |          |       |          |       |  |    |
|----|--------|----------|--------|----------|-------|----------|-------|--|----|
|    |        |          |        |          |       |          |       | التفكير بعمق.  |    |
| 31 | ضعيفة  | 0.080972 | 1      | 0        | 0     | 0.080972 | 1     | يوضح الخطوات العلمية لحل المشكلات.                   | 31 |
| 32 | ضعيفة  | 0.080972 | 1      | 0        | 0     | 0.080972 | 1     | ينمي أساليب البحث والاستقصاء العلمي.                 | 32 |
| 37 | منعدمة | 0        | 0      | 0        | 0     | 0        | 0     | ينمي القدرة على التعلم الذاتي.                       | 33 |
| 22 | ضعيفة  | 0.323887 | 4      | 0.080972 | 1     | 0.242915 | 3     | يحث على مصاحبة الشخصيات المتميزة أخلاقياً            | 34 |
| 11 | متوسطة | 0.809717 | 10     | 0        | 0     | 0.809717 | 10    | يبين أهمية تطابق الفعل أقول.                         | 35 |
| 23 | ضعيفة  | 0.242915 | 3      | 0        | 0     | 0.242915 | 3     | يوضح ميزة التأني عند الحديث وإصدار الأحكام.          | 36 |
| 4  | كبيرة  | 2.591093 | 32     | 0        | 0     | 2.591093 | 32    | يحث على تعظيم الله تعالى، ومراقبته، والحرص على رضاه. | 37 |
|    |        | 30.20243 | 373    | 1.538462 | 19    | 28.66397 | 354   | مجموع فئات التحليل                                   |    |
|    |        |          |        |          | 1235  |          | 1235  | عدد وحدات التحليل                                    |    |
|    | متوسطة |          | 10.081 |          | 0.513 |          | 9.567 | المعدل   |    |

يتضح من الجدول (5) مدى تضمين مفاهيم التنمية البشرية (الجانب الذاتي والشخصي) في كتاب التفسير المقرر على الصف الأول الثانوي؛ حيث بلغ تكرار هذه المفاهيم 373 تكراراً بنسبة 30.202%، وجاء متوسط التكرارات (10) تقريباً؛ أي أن هذه المفاهيم جاءت تكرارها بدرجة متوسطة، حيث جاء تضمينها بشكل صريح بتكرارات (354) تكراراً، بنسبة (28.663%)، وبشكل ضمني بعدد تكرارات (19) تكراراً وبنسبة (1.538%)، أما العبارات فقد تفاوتت في درجاتها؛ فالعبارات (29، 30، 2، 37، 17، 18) جاءت بدرجة كبيرة بنسب مئوية تراوحت بين (5.34413% - 1.295547%)، أما العبارات (13، 21، 26، 28، 35، 4، 15، 27، 3، 6، 5) فجاءت بدرجة

متوسطة بنسب مئوية تراوحت بين (0.890688% - 0.48583%)، أما العبارات (1، 10، 14، 23، 34، 36، 8، 19، 9، 11، 12، 16، 22، 31، 32) فقد جاءت بدرجة ضعيفة، بنسب مئوية تراوحت بين (0.404858% - 0.080972%)، بينما أهمل المحتوى العبارات (7، 20، 24، 25، 33). إن تنمية متعلم المرحلة الثانوية (ذاتياً، وشخصياً) تعد من أهم الجوانب؛ لما يترتب على ذلك من إيجاد شخصية اعتبارية مترنة أليفة محترمة وقورة، وهذه الشخصية هي ما يسعى المجتمع إلى إيجادها؛ لانعكاسات ذلك على تماسك المجتمع ورفقه، وتطوره، ومما نلاحظه من نتائج البحث أن العبارة رقم (29) جاءت رقم (1) من حيث الاهتمام لبيان أهمية التزام الشعائر التعبدية والبعد عن المعاصي؛ وهذا يوحي بأن تمام الشخصية بتأدية ما عليها أمام الله تعالى وابتعادها عن المعاصي.

### الجدول (6)

مفاهيم التنمية البشرية (العقلية الدنيا) في كتاب التفسير للصف الأول الثانوي:

| الترتيب | الدرجة | النسبة   | مجموع   | التكرار | النسبة | التكرار  | مؤشرات ف/ ا/ ث  |   |
|---------|--------|----------|---------|---------|--------|----------|---|---|
|         |        | %        | ص+<br>ض | %       | %      | الصریح   | العقلية الدنيا  |   |
| 1       | كبيرة  | 38.21862 | 472     | 0       | 0      | 38.21862 | 472   | 1 |
|         |        |          |         |         |        |          | يؤكد على حفظ المعلومات والمعارف والنصوص القرآنية والأحاديث النبوية المقررة. |   |
| 4       | كبيرة  | 6.153846 | 76      | 0       | 0      | 6.153846 | 76  | 2 |
|         |        |          |         |         |        |          | يزود المتعلم بالمفاهيم والحقائق والنظريات والقوانين الجديدة.                |   |
| 8       | منعمة  | 0        | 0       | 0       | 0      | 0        | 0   | 3 |
|         |        |          |         |         |        |          | يتناول معلومات متعلقة بالكانات الحية الموجودة في البيئة.                    |   |
| 9       | منعمة  | 0        | 0       | 0       | 0      | 0        | 0   | 4 |
|         |        |          |         |         |        |          | يبرز دور العلماء في خدمة المجتمع.   |   |
| 3       | كبيرة  | 6.234818 | 77      | 0       | 0      | 6.234818 | 77  | 5 |
|         |        |          |         |         |        |          | يساعد المتعلم على معرفة العلاقات بين الأشياء                                |   |
| 7       | كبيرة  | 1.45749  | 18      | 0       | 0      | 1.45749  | 18  | 6 |
|         |        |          |         |         |        |          | يوضح العلاقة بين الإنسان ومحيطه الحيوي.                                     |   |
| 2       | كبيرة  | 20.5668  | 254     | 0       | 0      | 20.5668  | 254   | 7 |
|         |        |          |         |         |        |          | يقدم تفسيرات للنصوص والأفكار الواردة فيه.                                   |   |
| 6       | كبيرة  | 1.538462 | 19      | 0       | 0      | 1.538462 | 19  | 8 |
|         |        |          |         |         |        |          | يتيح فرصة للاستنتاج والاستقراء.   |   |
| 10      | منعمة  | 0        | 0       | 0       | 0      | 0        | 0   | 9 |
|         |        |          |         |         |        |          | يحث على التفسير الصحيح للمعلومات والنصوص القرآنية والنبوية الواردة.         |   |

|    |   |      |          |   |      |     |          |       |   |
|----|---|------|----------|---|------|-----|----------|-------|---|
| 10 | يؤكد على التطبيق العملي والحياتي لما تعلمه. | 28   | 2.267206 | 0 | 0    | 28  | 2.267206 | كبيرة | 5 |
|    | مجموع فئات التحليل                          | 944  | 76.43725 | 0 | 0    | 944 | 76.43725 |       |   |
|    | عدد وحدات التحليل                           | 1235 |          |   | 1235 |     |          |       |   |
|    | المعدل                                      |      | 94.4     | 0 |      |     |          | كبيرة |   |

يتضح من الجدول (6) مدى تضمين مفاهيم التنمية البشرية (العقلية الدنيا) في كتاب التفسير المقرر على الصف الأول الثانوي؛ حيث بلغ تكرار هذه المفاهيم 944 تكراراً بنسبة 76.437%، وجاء متوسط التكرارات (94) تقريباً؛ أي أن هذه المفاهيم جاءت تكرارها بدرجة كبيرة، حيث جاء تضمينها بشكل صريح بتكرارات (944) تكراراً، بنسبة (76.437%)، وبشكل ضمني بعدد تكرارات (0) تكراراً وبنسبة (0%)، وجاءت العبارات (1، 7، 5، 2، 10، 8، 6) جاءت بدرجة كبيرة وبنسب مئوية تراوحت بين (38.21862% - 1.45749%)، بينما أهمل المحتوى العبارات (3، 4، 9).  
تبين أن محتوى كتاب التفسير اهتم اهتماماً كبيراً بهذا الجانب بنسبة (76.437%)، وهذه نسبة مرتفعة مقارنة ببقية الجوانب، ولكن هذا للأسف يمثل مدخلاً للنقد؛ فمناهجنا تهتم بدرجة كبيرة بجانب الحفظ والاستذكار، وتهمل بقية المستويات؛ ولذا نجد بين أيدينا جيلاً من البيغاوات، يتعثر في حل أي مشكلة من مشكلات الحياة بالطرق العلمية الصحيحة، بل نجده إمعة أو تابعاً ينتظر من يوجهه أيًا كانت الوجهة.

### الجدول (7)

مفاهيم التنمية البشرية (العقلية العليا) في كتاب التفسير للصف الأول الثانوي:

| الترتيب | الدرجة | النسبة   | المجموع | النسبة | التكرار | النسبة   | التكرار  | مؤشرات ف/أ/ث   |
|---------|--------|----------|---------|--------|---------|----------|----------|--|
|         |        | %        | ص+ض     | %      | ضمني    | %        | صر<br>يح | عقلية عليا   |
| 3       | كبيرة  | 1.376518 | 17      | 0      | 0       | 1.376518 | 17       | يؤكد على تحليل المعلومات والنصوص القرآنية والنبوية وأقوال العلماء. |
| 4       | متوسط  | 0.566802 | 7       | 0      | 0       | 0.566802 | 7        | يقدم نماذج تحليله لمواقف وأفكار؛ بغرض تمكين المتعلم من التحليل.    |

|    |        |          |       |   |      |          |       |   |    |
|----|--------|----------|-------|---|------|----------|-------|---|----|
| 2  | كبيرة  | 2.186235 | 27    | 0 | 0    | 2.186235 | 27    | ينمي القدرة وتوقع الأحداث المقبلة على أساس الخبرات السابقة.           | 3  |
| 8  | منعدمة | 0        | 0     | 0 | 0    | 0        | 0     | يقدم أمثلة لتأليف الأفكار والأفكار الجديدة.                           | 4  |
| 9  | منعدمة | 0        | 0     | 0 | 0    | 0        | 0     | يحث على الإتيان بمواقف وأفكار جديدة.                                  | 5  |
| 5  | ضعيفة  | 0.161943 | 2     | 0 | 0    | 0.161943 | 2     | يبين الأسس والمعايير السليمة لنقد الأفكار والمعلومات.                 | 6  |
| 6  | ضعيفة  | 0.080972 | 1     | 0 | 0    | 0.080972 | 1     | يبرز شروط الجرح والتعديل لنقد الأشخاص.                                | 7  |
| 1  | كبيرة  | 1.94332  | 24    | 0 | 0    | 1.94332  | 24    | يبين مواقف تقويمية.   | 8  |
| 10 | منعدمة | 0        | 0     | 0 | 0    | 0        | 0     | يدعو إلى التأني بحظ النفس في انتقاد أفكار الآخرين.                    | 9  |
| 7  | ضعيفة  | 0.080972 | 1     | 0 | 0    | 0.080972 | 1     | يكسب المتعلم القدرة على اتخاذ القرارات المناسبة لحل المشكلة المطروحة. | 10 |
| 11 | منعدمة | 0        | 0     | 0 | 0    | 0        | 0     | ينمي القدرة على الابتكار والإبداع.                                    | 11 |
| 12 | منعدمة | 0        | 0     | 0 | 0    | 0        | 0     | ينمي الخيال العلمي الإبداعي.  | 12 |
|    |        | 6.396761 | 79    | 0 | 0    | 6.396761 | 79    | مجموع فئات التحليل  |    |
|    |        |          |       |   | 1235 |          | 1235  | عدد وحدات التحليل   |    |
|    | متوسطة |          | 6.583 |   | 0    |          | 6.583 | المعدل  |    |



يتضح من الجدول (7) مدى تضمين مفاهيم التنمية البشرية (الجانب العقلية العليا) في كتاب التفسير المقرر على الصف الأول الثانوي؛ حيث بلغ تكرار هذه المفاهيم 79 تكراراً بنسبة 6.396%، وجاء متوسط التكرارات (7) تقريباً؛ أي أن هذه المفاهيم جاءت تكرارها بدرجة متوسطة، حيث جاء تضمينها بشكل صريح بتكرارات (79) تكراراً، بنسبة (6.396%)، وبشكل ضمني بعدد تكرارات (0) تكراراً وبنسبة (0%)، أما العبارات فتفاوتت درجاتها؛ فالعبارات (8، 3، 1) جاءت بدرجة كبيرة بنسب مئوية تراوحت بين (1.94332% - 1.376518%)، وقد جاءت العبارة (2) بدرجة متوسطة بنسبة (0.566802)، أما العبارات (6، 7، 10) فقد جاءت بدرجة ضعيفة تراوحت نسبها المئوية بين (0.161943% - 0.080972%)، بينما أهمل المحتوى العبارات (4، 5، 9، 11، 12).

يتضح من خلال هذه النتيجة حصول جانب (العقلية العليا) على نسبة (6.396%)؛ وهذا يدل على ضعف الاهتمام بهذا الجانب من قبل كتاب التفسير المقرر على الصف الأول الثانوي، وهذا يتعارض مع الخصائص العقلية لمتعلم المرحلة الثانوية، التي تكتمل في هذه المرحلة ولم تعد بحاجة إلا إلى الخبرة، حيث تزداد قدرة المراهق على التفكير والإدراك والانتباه، وتتجلى قدرة النقد لديه حيال كل الأمور" (أبو فخر، 1993، 30)، كما تتعارض مع تسمية هذا المقرر (التفسير)؛ الذي الأصل أن يمثل دعوة لإعمال العقل والاستنتاج والاستنباط والتفكير والتحليل والتأليف والنقد.

### الجدول (8)

مفاهيم التنمية البشرية (الروحية والقيمية) في كتاب التفسير للصف الأول الثانوي:

| الترتيب | الدرجة | النسبة   | المجموع | النسبة   | التكرار | النسبة   | التكرار | مؤشرات ف/ أ/ ث   |
|---------|--------|----------|---------|----------|---------|----------|---------|--|
|         |        | %        | ص+<br>ض | %        | ضملي    | %        | صريح    | روحية وقيمية   |
| 1       | كبيرة  | 7.773279 | 96      | 0.242915 | 3       | 7.530364 | 93      | بحث على الاتصال الدائم بالله تعالى. (عبادة، دعاء، ذكر).                        |
| 2       | كبيرة  | 2.024291 | 25      | 0.080972 | 1       | 1.94332  | 24      | يبين أهمية العبادة والمحافظة عليها.  |
| 3       | كبيرة  | 4.048583 | 50      | 0.323887 | 4       | 3.724696 | 46      | بحث على التزود من طاعة الله تعالى. (الفروض، قراءة القرآن، النوافل، الصدقات، .. |
| 4       | كبيرة  | 2.42915  | 30      | 0.161943 | 2       | 2.267206 | 28      | يدعو إلى طهارة النفس والترفع عن  |

|    |  |       |          |     |          |       |                         |        |
|----|--|-------|----------|-----|----------|-------|-------------------------|--------|
|    |  |       |          |     |          |       | الحقد والحسد والكراهية. |        |
| 5  | يتناول أحاديث النبي الكريم صلى الله عليه وسلم وسيرته العطرة.                     | 3     | 0.242915 | 0   | 0        | 3     | 0.242915                | ضعيفة  |
| 6  | يقدم مواقف من حياة النبي صلى الله عليه وسلم والصحابة العظماء والتابعين الفضلاء.  | 7     | 0.566802 | 0   | 0        | 7     | 0.566802                | متوسطة |
| 7  | يبحث على السير على نهج النبي صلى الله عليه وسلم وصحابته رضوان الله عليهم أجمعين. | 15    | 1.214575 | 3   | 0.242915 | 18    | 1.45749                 | كبيرة  |
| 8  | يوضح شمولية العبادة.   | 20    | 1.619433 | 0   | 0        | 20    | 1.619433                | كبيرة  |
| 9  | يبرز قيم الإسلام الحنيف.   | 18    | 1.45749  | 0   | 0        | 18    | 1.45749                 | كبيرة  |
| 10 | يدعو إلى التمسك بالقيم والأخلاق الإسلامية والإنسانية.                            | 35    | 2.834008 | 5   | 0.404858 | 40    | 3.238866                | كبيرة  |
| 11 | يستعرض نماذج إسلامية في القيم والأخلاق.  | 0     | 0        | 0   | 0        | 0     | 0                       | منعدمة |
| 12 | يحذر من مظاهر الغلو.   | 2     | 0.161943 | 0   | 0        | 2     | 0.161943                | ضعيفة  |
|    | مجموع فئات التحليل   | 291   | 23.56275 | 18  | 1.45749  | 309   | 25.02024                |        |
|    | عدد وحدات التحليل  | 1235  |          |     |          | 1235  |                         |        |
|    | المعدل   | 24.25 |          | 1.5 |          | 25.75 |                         | كبيرة  |

يتضح من الجدول (8) مدى تضمين مفاهيم التنمية البشرية (الروحية والقيمية) في كتاب التفسير المقرر على الصف الأول الثانوي؛ حيث بلغ تكرار هذه المفاهيم 309 تكرارا بنسبة 25.020%، وجاء متوسط التكرارات (26) تقريبا؛ أي أن هذه المفاهيم جاءت تكرارات بدرجة كبيرة، حيث جاء تضمينها بشكل صريح بتكرارات (291) تكرارا، بنسبة (23.562%)، وبشكل ضمني بعدد تكرارات (18) تكرارا وبنسبة (1.457%)، أما عبارات هذا الجانب فقد تفاوتت درجاتها؛ فالعبارات (1، 3، 4، 2، 8، 7، 9) جاءت بدرجة كبيرة بنسب مئوية تراوحت بين (7.773279% - 1.45749%)، وجاءت العبارة (6) بدرجة متوسطة وبنسبة (0.566802%)، أما العبارتان (5،

12) فقد جاءتا بدرجة ضعيفة، بنسب مئوية (0.242915%، 0.161943%)، وقد أهمل المحتوى العبارة (11).

تبين اهتمام محتوى كتاب التفسير بهذا الجانب (الروحية والقيمية) للمتعم بصورة كبيرة، وهذا يتناسب مع طبيعة المقرر، وما يحتاج إليه متعلم الصف الأول الثانوي، ويرى الباحث أنه كلما كانت تنمية الجانب الروحي والقيمي للمتعم عن طريق الأدلة والبراهين والحجج وإعمال العقل، والمواقف كان ذلك أدعى لثباتها وممارستها، وأكثر مناسبة لطبيعة متعلم المرحلة الثانوية.

### الجدول (9)

مدى تضمين مفاهيم التنمية البشرية (الاجتماعي) في محتوى فرع التفسير للصف الأول الثانوي

| الترتيب | الدرجة | النسبة       | المجموع | النسبة       | التكرار | النسبة       | التكرار | كتاب الإيمان المقرر على الصف الأول الثانوي (العاشر)            |   |
|---------|--------|--------------|---------|--------------|---------|--------------|---------|--|---|
|         |        | %            | ص + ض   | %            | ضمي     | %            | صريح    | الجانب الاجتماعي:  |   |
| 1       | كبيرة  | 3.88664      | 48      | 0            | 0       | 3.88664      | 48      | يوضح قيمة الإنسان عند الله.                                    | 1 |
| 14      | ضعيفة  | 0.32388<br>7 | 4       | 0            | 0       | 0.32388<br>7 | 4       | بحث على الألفة وتقبل الإنسان وحقوقه                            | 2 |
| 7       | كبيرة  | 1.61943<br>3 | 20      | 0            | 0       | 1.61943<br>3 | 20      | بحث على تعزيز التكافل الاجتماعي.                               | 3 |
| 2       | كبيرة  | 3.40081      | 42      | 0.08097<br>2 | 1       | 3.31983<br>8 | 41      | يدعو إلى محاربة العنف المجتمعي والدولي                         | 4 |
| 4       | كبيرة  | 3.15789<br>5 | 39      | 0.08097<br>2 | 1       | 3.07692<br>3 | 38      | يبين أساليب التربية الأسرية والاجتماعية                        | 5 |
| 18      | ضعيفة  | 0.08097<br>2 | 1       | 0            | 0       | 0.08097<br>2 | 1       | يبين خطورة المخدرات وسبل حماية الأفراد منها.                   | 6 |
| 16      | ضعيفة  | 0.16194<br>3 | 2       | 0            | 0       | 0.16194<br>3 | 2       | يوضح آثار التمييز والتعصب الأعمى (للقبيلة، للسلالة، الحزب....) | 7 |
| 6       | كبيرة  | 1.70040<br>5 | 21      | 0            | 0       | 1.70040<br>5 | 21      | يبرز سبب لمعالجة مشكلات البطالة والفقر.                        | 8 |
| 22      | منعدمة | 0            | 0       | 0            | 0       | 0            | 0       | يدعو إلى المحافظة على العادات والتقاليد، والبعد عن الفحش.      | 9 |

|    |        |              |    |              |   |              |    |   |        |
|----|--------|--------------|----|--------------|---|--------------|----|---|--------|
| 9  | متوسطة | 0.72874<br>5 | 9  | 0            | 0 | 0.72874<br>5 | 9  | بحث على تعزيز مشاركة المرأة.                              | 1<br>0 |
| 8  | متوسطة | 0.89068<br>8 | 11 | 0            | 0 | 0.89068<br>8 | 11 | يؤكد عل أهمية التعليم للجميع وتحسينه، وتخفيف نسبة الأمية. | 1<br>1 |
| 19 | ضعيفة  | 0.08097<br>2 | 1  | 0            | 0 | 0.08097<br>2 | 1  | بحث على تأمين السكن الكريم.                               | 1<br>2 |
| 17 | ضعيفة  | 0.16194<br>3 | 2  | 0            | 0 | 0.16194<br>3 | 2  | بحث على الاهتمام بذوي الاحتياجات الخاصة.                  | 1<br>3 |
| 10 | متوسطة | 0.64777<br>3 | 8  | 0            | 0 | 0.64777<br>3 | 8  | يدعو إلى تحقيق الرفاهية لجميع طبقات المجتمع.              | 1<br>4 |
| 23 | منعمة  | 0            | 0  | 0            | 0 | 0            | 0  | يحرص على تعميق الوعي.                                     | 1<br>5 |
| 24 | منعمة  | 0            | 0  | 0            | 0 | 0            | 0  | بحث على زيارة الآخرين ومساعدتهم.                          | 1<br>6 |
| 3  | كبيرة  | 3.40081      | 42 | 0.64777<br>3 | 8 | 2.75303<br>6 | 34 | يدعو على الالتزام بالأخلاق.                               | 1<br>7 |
| 25 | منعمة  | 0            | 0  | 0            | 0 | 0            | 0  | بحث على ترسيخ المواطنة الصالحة.                           | 1<br>8 |
| 13 | ضعيفة  | 0.40485<br>8 | 5  | 0            | 0 | 0.40485<br>8 | 5  | يدعو على تحقيق العدالة الاجتماعية.                        | 1<br>9 |
| 26 | منعمة  | 0            | 0  | 0            | 0 | 0            | 0  | يبين أهمية المشاركة الاجتماعية والمشاركة في صنع القرار.   | 2<br>0 |
| 27 | منعمة  | 0            | 0  | 0            | 0 | 0            | 0  | يبين أهمية تحقيق الاحتياجات الإنسانية.                    | 2<br>1 |
| 28 | منعمة  | 0            | 0  | 0            | 0 | 0            | 0  | بحث على تعزيز المشاركة المجتمعية.                         | 2<br>2 |
| 20 | ضعيفة  | 0.08097<br>2 | 1  | 0            | 0 | 0.08097<br>2 | 1  | يبين أهمية تحقيق الرعاية الصحية.                          | 2<br>3 |
| 29 | منعمة  | 0            | 0  | 0            | 0 | 0            | 0  | يبين آليات تنظيم النسل.                                   | 2<br>4 |
| 30 | منعمة  | 0            | 0  | 0            | 0 | 0            | 0  | يقدم تعليمات وارشادات تسهم في ضبط نسبة المواليد والوفيات  | 2<br>5 |

|    |        |              |     |              |      |              |       |  |        |
|----|--------|--------------|-----|--------------|------|--------------|-------|--|--------|
| 11 | متوسطة | 0.56680<br>2 | 7   | 0            | 0    | 0.56680<br>2 | 7     | يبين أهمية تقديم الخدمات للآخرين                         | 2<br>6 |
| 31 | متقدمة | 0            | 0   | 0            | 0    | 0            | 0     | يقدم مقترحات تشغل أوقات الفراغ.                          | 2<br>7 |
| 5  | كبيرة  | 2.51012<br>1 | 31  | 0            | 0    | 2.51012<br>1 | 31    | يحث على ممارسة النصح والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر    | 2<br>8 |
| 32 | متقدمة | 0            | 0   | 0            | 0    | 0            | 0     | يوضح أهمية احترام الآخرين                                | 2<br>9 |
| 21 | ضعيفة  | 0.08097<br>2 | 1   | 0            | 0    | 0.08097<br>2 | 1     | يوضح انعكاسات القيام بالمهام الشخصية بدون التذلل للآخرين | 3<br>0 |
| 12 | متوسطة | 0.48583      | 6   | 0            | 0    | 0.48583      | 6     | يبرز الأساليب السليمة للتربية.                           | 3<br>1 |
| 15 | ضعيفة  | 0.24291<br>5 | 3   | 0            | 0    | 0.24291<br>5 | 3     | يبرز شخصيات ونماذج للاقتداء بها.                         | 3<br>2 |
|    |        | 24.6153<br>8 | 304 | 0.80971<br>7 | 10   | 23.8056<br>7 | 294   | فئات التحليل   |        |
|    |        |              |     |              | 1235 |              | 1235  | وحدات التحليل  |        |
|    | متوسطة |              | 9.5 |              | 0.31 |              | 9.187 | المعدل   |        |

يتضح من الجدول (9) مدى تضمين مفاهيم التنمية البشرية (الجانب الاجتماعي) في كتاب التفسير المقرر على الصف الأول الثانوي؛ حيث بلغ تكرار هذه المفاهيم 304 تكرارا وبنسبة 24.615%، وجاء متوسط التكرارات (10) تقريبا؛ أي أن هذه المفاهيم جاء تكرارات بدرجة متوسطة، حيث جاء تضمينها بشكل صريح بتكرارات (294) تكرارا، بنسبة (23.805%)، وبشكل ضمنى بعدد تكرارات (10) تكرارا وبنسبة (0.809%)، أما العبارات فقد تفاوتت درجاتها؛ فالعبارات (1، 4، 17، 5، 8، 3) جاءت بدرجة كبيرة بنسب مئوية تراوحت بين (3.88664% - 1.619433%)، أما العبارات (11، 10، 14، 26، 31) فجاءت بدرجة متوسطة بنسب مئوية تراوحت بين (0.890688% - 0.48583%)، أما العبارات (19، 2، 32، 7، 13، 6، 12، 23، 30) فقد جاءت بدرجة ضعيفة، تراوحت نسبها المئوية بين (0.404858% - 0.080972%)، وأهمل المحتوى العبارات (9، 15، 16، 18، 20، 21، 22، 24، 25، 27، 29).

جاء اهتمام محتوى كتاب التفسير بالجانب الاجتماعي بمتوسط تكرارات (10)؛ أي بدرجة متوسطة، وحصل على نسبة مئوية (24.615%)، وهذه النتيجة تحتاج إلى اهتمام وتوجيه أكثر؛

لتناسب مع طبيعة متعلم المرحلة الثانوية؛ فمتعلم هذه المرحلة يهتم اهتماما كبيرا بجانب العلاقات الواسعة والخدمات، وتكوين الصداقات وغير ذلك، وبناء عليه فإن الاهتمام والتوجيه بهذه المفاهيم يمكن المتعلم من تكوين علاقات اجتماعية حسنة ومتميزة، يشعر من خلالها بالفخر والاعتزاز.

بعد استعراض جميع الجداول الموضحة لنتائج مدى تضمين محتوى كتاب التفسير لمفاهيم التنمية البشرية المتعددة، يأتي الجدول (10) ليوضح الصورة بشكل كلي:

### الجدول (10)

مفاهيم التنمية البشرية في كتاب التفسير للصف الأول الثانوي:

| الترتيب | النسبة   | التكرار | جوانب التنمية البشرية |
|---------|----------|---------|-----------------------|
| الثاني  | 30.20243 | 373     | الذاتي والشخصي        |
| الأول   | 76.43725 | 944     | العقلي (الدنيا)       |
| الخامس  | 6.396761 | 79      | العقلي (العليا)       |
| الثالث  | 25.02024 | 309     | الروحي والقيمي        |
| الرابع  | 24.61538 | 304     | الاجتماعي             |
|         | 32.534   | 402     | المتوسط لجميع الجوانب |
|         |          | 1235    | وحدات التحليل         |

يتضح من الجدول (10) أن كتاب التفسير للصف الأول الثانوي تضمن مفاهيم التنمية البشرية بنسبة (32.534%)، جاء في المرتبة الأولى جانب (العقلية الدنيا) بنسبة (76.437%)، وجاء في المرتبة الثانية الجانب الذاتي والشخصي بنسبة (30.202%)، وجاء الجانب الروحي والقيمي في المرتبة الثالثة بنسبة (25.020%)، وجاء في المرتبة الرابعة الجانب الاجتماعي بنسبة (24.615%)، بينما جاء جانب (العقلية العليا) في المرتبة الأخيرة بنسبة (6.396%).

إن المتأمل لهذه النتيجة يجد توازنا بين الجوانب (الذاتي والشخصي، والروحي والقيمي، والاجتماعي) إلى حد كبير، ولكن الفرق واضح بين الجانب العقلي بنوعيه: (الدنيا، والعليا)؛ فالقدرات العقلية الدنيا حصلت على نسبة تضمين (76.437%)، بينما القدرات العقلية العليا حصلت على نسبة (6.396%).

وهذا يثير تساؤلا لدى الباحث، أهذا الفرق مقصود أم غير مقصود؟؛ أيجرص مؤلفو المناهج على تربية أجيال من القطيع والبيغاوات أم ماذا؟ ألا يؤمن هؤلاء إلا بالتعليم البنكي؟  
إن المبدعين هم أداة التغيير في المجتمعات، وإن تنمية الحفظ والاستذكار والتعبية ليست أسلوبا مناسباً في إيجادهم، إنما بحاجة إلى مناهج دراسية، وعملية تعليمية تضع المفتاح بيد المتعلم فقط، وهو من يبتكر الأساليب المتنوعة لاستخدامه؛ بمعنى يجب الاهتمام بالمهارات العقلية العليا؛ لإيجاد القادة والمبدعين؛ ليسهموا في حمل راية التغيير والتطوير لأوطانهم ومجتمعاتهم.  
وهذه النتيجة تتفق من حيث التوازن- في الجوانب (الذاتي والشخصي، الاجتماعي، الروحي والقيمي) مع نتيجة دراسة السيد، وسليمان (2019م) التي توصلت إلى أن المؤسسات التعليمية في عمان تسهم بشكل معتدل في تحقيق متطلبات التنمية البشرية بشكل عام، إلا أنها تختلف في الجانب العقلي- مع نتيجة دراسة عاشور، وقويدر (2008) التي توصلت إلى أهمية الجانب العقلي (بالقدرات العقلية العليا)، حيث أكدت بأن نهضة الأمة ونموها ونجاحها يكمن في عقول أبنائها وسواعدهم، ومع نتيجة دراسة الغندور (2011م) التي توصلت إلى أن من أهم أساليب التنمية البشرية في السنة النبوية هي التنمية الفكرية (تنمية الوعي، تنمية النقد البناء، تنمية التفكير الابداعي الذي يتضمن العصف الذهني، واستثارة الخيال، والمثيرات والمحفزات، واستخدام الحوار)، فهاتان الدراستان اهتمتا بشكل ملحوظ بالقدرات العقلية العليا، بينما جاءت النتائج في دراسة الباحث بمجيء هذا الجانب بالمرتبة الخامسة والأخيرة وبنسبة قليلة جدا مقارنة بنسب بقية الجوانب، وتختلف في الجانب الاجتماعي- مع نتائج دراسة طویل (2013)، ودراسة المندلاوي (2015) حيث جاء الجانب الاجتماعي فيهما في المرتبة الأولى، بينما احتل في دراسة الباحث المرتبة الرابعة.

#### ثانيا: كتاب علوم القرآن:

احتوى كتاب علوم القرآن المقرر على الصف الأول الثانوي على مفاهيم التنمية البشرية، بحسب الجداول الآتية:

#### الجدول (11)

مفاهيم التنمية البشرية (الذاتية والشخصية) في كتاب علوم القرآن للصف الأول الثانوي:

| الترتيب | الدرجة | النسبة | المجموع | النسبة | التكرار | النسبة | التكرار | مؤشرات ف/أ/ث                                |   |
|---------|--------|--------|---------|--------|---------|--------|---------|---|---|
|         |        | %      | ص+ ض    | %      | ضمني    | %      | صريح    | ذاتية وشخصية                                |   |
| 29      | منعمة  | 0      | 0       | 0      | 0       | 0      | 0       | يبرز سمات الشخصية المتميزة ويحثه على التحلي | 1 |

|    |            |              |    |              |   |              |    |  |    |
|----|------------|--------------|----|--------------|---|--------------|----|--|----|
|    |            |              |    |              |   |              |    | بها.   |    |
| 4  | متوسط<br>5 | 2.10<br>5263 | 6  | 0            | 0 | 2.1052<br>63 | 6  | يبين أهمية الأخلاق<br>الحسنة والتحلى<br>بها في تعاملاته. | 2  |
| 5  | متوسط<br>5 | 2.10<br>5263 | 6  | 0            | 0 | 2.1052<br>63 | 6  | بحث على الاتزان<br>ورجاحة العقل<br>والحكمة.              | 3  |
| 15 | ضعيفة      | 0.35<br>0877 | 1  | 0            | 0 | 0.3508<br>77 | 1  | يبين مدى أهمية<br>الوقت والانضباط<br>بالمواعيد.          | 4  |
| 1  | كبيرة      | 6.31<br>5789 | 18 | 0.35087<br>7 | 1 | 5.9649<br>12 | 17 | يحث على حسن<br>القول.                                    | 5  |
| 16 | ضعيفة      | 0.35<br>0877 | 1  | 0            | 0 | 0.3508<br>77 | 1  | يبين أهمية الرضى<br>في الحياة وتمثله.                    | 6  |
| 30 | منعدمة     | 0            | 0  | 0            | 0 | 0            | 0  | يدعو إلى التزين<br>وحسن المظهر.                          | 7  |
| 17 | ضعيفة      | 0.35<br>0877 | 1  | 0            | 0 | 0.3508<br>77 | 1  | يدعو إلى التسميم<br>والبشاشة في كل<br>الأحوال.           | 8  |
| 18 | ضعيفة      | 0.35<br>0877 | 1  | 0            | 0 | 0.3508<br>77 | 1  | يوضح أهمية<br>النظافة الشخصية<br>والعامّة.               | 9  |
| 13 | ضعيفة      | 0.70<br>1754 | 2  | 0            | 0 | 0.7017<br>54 | 2  | يدعو إلى التحلى<br>بالطيبة في كل<br>تعاملاته.            | 10 |
| 19 | ضعيفة      | 0.35<br>0877 | 1  | 0            | 0 | 0.3508<br>77 | 1  | يحث على الكياسة<br>والفطنة بجانب<br>الطيبة.              | 11 |
| 20 | ضعيفة      | 0.35<br>0877 | 1  | 0            | 0 | 0.3508<br>77 | 1  | يحث على الإيجابية<br>في كل شيء.                          | 12 |
| 14 | ضعيفة      | 0.70<br>1754 | 2  | 0            | 0 | 0.7017<br>54 | 2  | يبين أهمية احترام<br>الأخرين وإنزال<br>الناس منازلهم.    | 13 |
| 6  | ضعيفة      | 1.75<br>4386 | 5  | 0            | 0 | 1.7543<br>86 | 5  | يوضح أهمية<br>الآداب الإنسانية<br>وممارستها.             | 14 |
| 21 | ضعيفة      | 0.35<br>0877 | 1  | 0            | 0 | 0.3508<br>77 | 1  | يحث على القناعة<br>والزهد عدا ما في<br>عند الله تعالى.   | 15 |
| 22 | ضعيفة      | 0.35<br>0877 | 1  | 0            | 0 | 0.3508<br>77 | 1  | يبين أهمية الكرم<br>بجميع جوانبه.                        | 16 |
| 3  | متوسط<br>5 | 2.45<br>614  | 7  | 0            | 0 | 2.4561<br>4  | 7  | يبين أهمية الفصل<br>بالحق في القضايا<br>وعدم الخوف إلا   | 17 |



|    |        |              |   |   |   |              |   |  |    |
|----|--------|--------------|---|---|---|--------------|---|--|----|
|    |        |              |   |   |   |              |   | من الله تعالى.   |    |
| 23 | ضعيفة  | 0.35<br>0877 | 1 | 0 | 0 | 0.3508<br>77 | 1 | يؤكد على تحمل<br>مسئولية الأفعال<br>والأفعال.                    | 18 |
| 8  | ضعيفة  | 1.05<br>2632 | 3 | 0 | 0 | 1.0526<br>32 | 3 | يدعو إلى البهاده<br>في اتخاذ القرارات.                           | 19 |
| 31 | منعدمة | 0            | 0 | 0 | 0 | 0            | 0 | يدعو إلى الاقتصاد<br>في الحديث.                                  | 20 |
| 32 | منعدمة | 0            | 0 | 0 | 0 | 0            | 0 | يدعو إلى الابتعاد<br>عن المزاح الكثير<br>والكاذب.                | 21 |
| 24 | ضعيفة  | 0.35<br>0877 | 1 | 0 | 0 | 0.3508<br>77 | 1 | بحث على الترفع<br>عن الصغائر<br>وسفاسف الأمور.                   | 22 |
| 25 | ضعيفة  | 0.35<br>0877 | 1 | 0 | 0 | 0.3508<br>77 | 1 | بحث على تمثل<br>القدوة وتطبيق ما<br>تعلمه في حياته.              | 23 |
| 33 | منعدمة | 0            | 0 | 0 | 0 | 0            | 0 | يزود بأفكار<br>تساعده في حياته<br>وخدمة مجتمعه.                  | 24 |
| 34 | منعدمة | 0            | 0 | 0 | 0 | 0            | 0 | يبين طرق اكتشاف<br>الطاقات والموارد<br>الداخلية.                 | 25 |
| 7  | ضعيفة  | 1.40<br>3509 | 4 | 0 | 0 | 1.4035<br>09 | 4 | بحث على الحرص<br>على التواجد في<br>الأماكن المحببة لله<br>تعالى. | 26 |
| 35 | ضعيفة  | 0            | 0 | 0 | 0 | 0            | 0 | يبين أهمية<br>مشاركة الآخرين<br>مناسباتهم.                       | 27 |
| 9  | ضعيفة  | 1.05<br>2632 | 3 | 0 | 0 | 1.0526<br>32 | 3 | يدعو إلى تخطيط<br>كل شئون الحياة،<br>وتسيير أموره في<br>ضوء ذلك. | 28 |
| 10 | ضعيفة  | 1.05<br>2632 | 3 | 0 | 0 | 1.0526<br>32 | 3 | يبين أهمية التزام<br>الشعائر التعبدية<br>والبعد عن<br>المعاصي.   | 29 |
| 2  | متوسط  | 2.80<br>7018 | 8 | 0 | 0 | 2.8070<br>18 | 8 | يحفز على التفكير<br>بعمق.  | 30 |
| 36 | منعدمة | 0            | 0 | 0 | 0 | 0            | 0 | يوضح الخطوات<br>العلمية لحل<br>المشكلات.                         | 31 |
| 26 | ضعيفة  | 0.35<br>0877 | 1 | 0 | 0 | 0.3508<br>77 | 1 | ينمي أساليب  | 32 |

|    |        |              |      |              |       |              |       |  |    |
|----|--------|--------------|------|--------------|-------|--------------|-------|--|----|
|    |        |              |      |              |       |              |       | البحث والاستقصاء<br>العلمي.                                      |    |
| 27 | ضعيفة  | 0.35<br>0877 | 1    | 0            | 0     | 0.3508<br>77 | 1     | ينمي القدرة على<br>التعلم الذاتي.                                | 33 |
| 11 | ضعيفة  | 1.05<br>2632 | 3    | 0            | 0     | 1.0526<br>32 | 3     | بحث على مصاحبة<br>الشخصيات<br>المتميزة                           | 34 |
| 12 | ضعيفة  | 1.05<br>2632 | 3    | 0            | 0     | 1.0526<br>32 | 3     | يبين أهمية تطابق<br>الفعل القول.                                 | 35 |
| 28 | ضعيفة  | 0.35<br>0877 | 1    | 0            | 0     | 0.3508<br>77 | 1     | يوضح ميزة الثاني<br>عند الحديث<br>وإصدار الأحكام                 | 36 |
| 37 | منعدمة | 0            | 0    | 0            | 0     | 0            | 0     | بحث على تعظيم<br>الله تعالى،<br>ومراقبته،<br>والحرص على<br>رضاه. | 37 |
|    |        | 30.5<br>2632 | 87   | 0.35087<br>7 | 1     | 30.175<br>44 | 86    | مجموع فئات<br>التحليل  |    |
|    |        |              |      |              | 285   |              | 285   | عدد وحدات<br>التحليل   |    |
|    | ضعيفة  |              | 2.35 |              | 0.027 |              | 2.324 | المعدل   |    |

يتضح من الجدول (11) مدى تضمين مفاهيم التنمية البشرية (الذاتية والشخصية) في كتاب علوم القرآن المقرر على الصف الأول الثانوي؛ حيث بلغ تكرار هذه المفاهيم 87 تكرارا وبنسبة 30.526%، وجاء متوسط التكرارات (2) تقريبا؛ أي أن هذه المفاهيم جاءت تكرارها بدرجة ضعيفة، حيث جاء تضمينها بشكل صريح بتكرارات (86) تكرارا، بنسبة (30.175%)، وبشكل ضمني بعدد تكرارات (1) تكرارا وبنسبة (0.350%)، أما العبارات فجاءت درجاتها متفاوتة؛ فالعبارة (5) جاءت بدرجة كبيرة بنسبة (6.315789%)، أما العبارات (30، 17، 2، 3) فجاءت بدرجة متوسطة بنسب مئوية تراوحت بين (2.807018% - 2.105263%)، أما العبارات (14، 26، 19، 28، 29، 34، 35، 10، 13، 4، 6، 8، 9، 11، 12، 15، 16، 18، 22، 23، 32، 33، 36) فقد جاءت بدرجة ضعيفة، تراوحت نسبها المئوية بين (1.754386% - 0.350877%)، بينما أهمل المحتوى العبارات (1، 7، 20، 21، 24، 25، 27، 31، 37).

انتضح من النتيجة أن كتاب علوم القرآن اهتم بالجانب الذاتي والشخصي بدرجة ضعيفة، بمتوسط (2)، ولم تأت سوى عبارة واحدة بدرجة كبيرة وهي "يحث على حسن القول" رغم جمالها، وجاءت

(4) عبارات بدرجة متوسطة، بينما كان عدد العبارات التي جاءت بدرجة ضعيفة (23) عبارة من أصل (37)، أما العبارة (9) فأهملت، ولم يتم التطرق إليها.

### الجدول (12)

مفاهيم التنمية البشرية (العقلية الدنيا) في كتاب علوم القرآن للصف الأول الثانوي:

| الترتيب | الدرجة | النسبة %     | المجموع ص + ض | النسبة % | التكرار ضمنى | النسبة %     | التكرار صريح | مؤشرات ف/ أ/ ث دنيا   |    |
|---------|--------|--------------|---------------|----------|--------------|--------------|--------------|---|----|
| 1       | كبيرة  | 14.0350<br>9 | 40            | 0        | 0            | 14.0350<br>9 | 40           | يؤكد على حفظ المعلومات والمعارف والنصوص القرآنية والأحاديث النبوية المقررة. | 1  |
| 6       | منعدمة | 0            | 0             | 0        | 0            | 0            | 0            | يزود المتعلم بالمفاهيم والحقائق والنظريات والقوانين الجديدة.                | 2  |
| 7       | منعدمة | 0            | 0             | 0        | 0            | 0            | 0            | يتناول معلومات متعلقة بالكائنات الحية الموجودة في البيئة.                   | 3  |
| 5       | ضعيفة  | 0.35087<br>7 | 1             | 0        | 0            | 0.35087<br>7 | 1            | يبرز دور العلماء في خدمة المجتمع.   | 4  |
| 3       | ضعيفة  | 1.75438<br>6 | 5             | 0        | 0            | 1.75438<br>6 | 5            | يساعد المتعلم على معرفة العلاقات بين الأشياء                                | 5  |
| 8       | منعدمة | 0            | 0             | 0        | 0            | 0            | 0            | يوضح العلاقة بين الإنسان ومحيطه الحيوي.                                     | 6  |
| 2       | كبيرة  | 11.2280<br>7 | 32            | 0        | 0            | 11.2280<br>7 | 32           | يقدم تفسيرات للنصوص والأفكار الواردة فيه.                                   | 7  |
| 4       | ضعيفة  | 0.70175<br>4 | 2             | 0        | 0            | 0.70175<br>4 | 2            | يتيح فرصة للاستنتاج والاستقراء.   | 8  |
| 9       | منعدمة | 0            | 0             | 0        | 0            | 0            | 0            | يبحث على التفسير الصحيح للمعلومات والنصوص القرآنية والنبوية الواردة.        | 9  |
| 10      | منعدمة | 0            | 0             | 0        | 0            | 0            | 0            | يؤكد على التطبيق العملي والحياتي لما تعلمه.                                 | 10 |
|         |        | 28.0701<br>8 | 80            | 0        | 0            | 28.0701<br>8 | 80           | مجموع فئات التحليل  |    |
|         |        |              |               |          | 285          |              | 285          | عدد وحدات التحليل   |    |

|          |   |   |   |        |
|----------|---|---|---|--------|
| المتوسطة | 8 | 0 | 8 | المعدل |
|----------|---|---|---|--------|

يتضح من الجدول (12) مدى تضمين مفاهيم التنمية البشرية (العقلية الدنيا) في كتاب علوم القرآن المقرر على الصف الأول الثانوي؛ حيث بلغ تكرار هذه المفاهيم 80 تكراراً بنسبة 28.070%، وجاء متوسط التكرارات (8)؛ أي أن هذه المفاهيم جاءت تكرارها بدرجة متوسطة، حيث جاء تضمينها بشكل صريح بعدد (80) تكراراً، بنسبة (28.070%)، وبشكل ضمني بعدد (0) تكراراً وبنسبة (0%)، أما العبارات فدرجاتها متفاوتة؛ فالعبارتان (1، 7) بنسب مئوية (14.03509% - 11.22807%)، ولم تأت أي عبارة بدرجة متوسطة، أما العبارات (5، 8، 4) فقد جاءت بدرجة ضعيفة، تراوحت نسبها المئوية بين (1.754386% - 0.350877%)، وأهمل المحتوى العبارات (2، 3، 6، 9، 10).

جاء الاهتمام بهذا الجانب بدرجة متوسطة، على خلاف كتاب التفسير الذي اهتم به بدرجة كبيرة، وقد حصلت العبارة (1) "يؤكد على حفظ المعلومات والمعارف والنصوص القرآنية والأحاديث النبوية" على الترتيب (1)، رغم أهمية الحفظ، ولكن التوازن مطلوب، فيقدر حاجة المتعلم إلى الحفظ فهو بحاجة إلى الفهم والتطبيق؛ بما يساعده على فهم الحياة ومشكلاتها، والقدرة على التعامل مع مواقفها وقضاياها بما يمكنه من العيش المطمئن، أما الاهتمام غير المحدود من قبل المناهج الدراسية بجانب الحفظ والاستذكار؛ ينتج عنه أجيالاً تابعين، ليس لديهم القدرة على التعامل الصحيح مع مشكلات الحياة.

### الجدول (13)

#### مفاهيم التنمية البشرية (العقلية العليا) في كتاب علوم القرآن للصف الأول الثانوي

| الترتيب | الدرجة | النسبة   | المجموع | النسبة | التكرار | النسبة   | التكرار | مؤشرات ف/ أ/ ث   |
|---------|--------|----------|---------|--------|---------|----------|---------|--|
|         |        | %        | ص+<br>ض | %      | ضمني    | %        | صريح    | عقلية عليا   |
| 1       | كبيرة  | 5.614035 | 16      | 0      | 0       | 5.614035 | 16      | يؤكد على تحليل المعلومات والنصوص القرآنية والنبوية وأقوال العلماء. |
| 2       | ضعيفة  | 0.350877 | 1       | 0      | 0       | 0.350877 | 1       | يقدم نماذج تحليله لمواقف وأفكار؛ بغرض تمكين المتعلم من التحليل.    |
| 3       | ضعيفة  | 0.350877 | 1       | 0      | 0       | 0.350877 | 1       | ينمي القدرة وتوقع الأحداث المقبلة على أساس الخبرات السابقة.        |
| 4       | منعدمة | 0        | 0       | 0      | 0       | 0        | 0       | يقدم أمثلة لتأليف الأفكار والأفكار                                 |

|    |        |          |    |   |     |          |      | الجديدة.  |    |
|----|--------|----------|----|---|-----|----------|------|---|----|
| 6  | متقدمة | 0        | 0  | 0 | 0   | 0        | 0    | بحث على الإتيان بمواقف وأفكار جديدة.                                  | 5  |
| 7  | متقدمة | 0        | 0  | 0 | 0   | 0        | 0    | يبين الأسس والمعايير السليمة لنقد الأفكار والمعلومات.                 | 6  |
| 8  | متقدمة | 0        | 0  | 0 | 0   | 0        | 0    | يبرز شروط الجرح والتعديل لنقد الأشخاص.                                | 7  |
| 2  | ضعيفة  | 0.701754 | 2  | 0 | 0   | 0.701754 | 2    | يبين مواقف تقويمية.   | 8  |
| 9  | متقدمة | 0        | 0  | 0 | 0   | 0        | 0    | يدعو إلى النأي بحظ النفس في انتقاد أفكار الآخرين.                     | 9  |
| 10 | متقدمة | 0        | 0  | 0 | 0   | 0        | 0    | يكسب المتعلم القدرة على اتخاذ القرارات المناسبة لحل المشكلة المطروحة. | 10 |
| 11 | متقدمة | 0        | 0  | 0 | 0   | 0        | 0    | ينمي القدرة على الابتكار والإبداع.                                    | 11 |
| 12 | متقدمة | 0        | 0  | 0 | 0   | 0        | 0    | ينمي الخيال العلمي الإبداعي .   | 12 |
|    |        | 7.017544 | 20 | 0 | 0   | 7.017544 | 20   | مجموع فئات التحليل  |    |
|    |        |          |    |   | 285 |          | 285  | عدد وحدات التحليل   |    |
|    | ضعيفة  | 1.66     |    |   | 0   |          | 1.66 | المعدل  |    |

يتضح من الجدول (13) مدى تضمين مفاهيم التنمية البشرية (العقلية العليا) في كتاب علوم القرآن المقرر على الصف الأول الثانوي؛ حيث بلغ تكرار هذه المفاهيم 20 تكراراً بنسبة 7.017%، وجاء متوسط التكرارات (2) تقريباً؛ أي أن هذه المفاهيم جاءت تكرارات بدرجة ضعيفة، حيث جاء تضمينها بشكل صريح بعدد (20) تكراراً، بنسبة (7.017%)، وبشكل ضمني بعدد (0) تكراراً وبنسبة (0%)، أما العبارات فدرجاتها متفاوتة؛ فالعبارة (1) جاءت بدرجة كبيرة وبنسبة (5.614035%)، وهي "يؤكد على تحليل المعلومات والنصوص القرآنية والنبوية وأقوال العلماء"، ولا توجد أي عبارة حصلت على درجة متوسطة، أما العبارات (8، 2، 3) فقد جاءت بدرجة ضعيفة بنسب مئوية تراوحت بين (0.701754% - 0.350877%)، وقد أهمل العبارات (4، 5، 6، 7، 9، 10، 11، 12).

رغم أهمية الجانب العقلي بقدراته العقلية العليا فإننا نجد المناهج الدراسية - ومنها مناهج مادة القرآن الكريم للمرحلة الثانوية (الصف العاشر)-، لم تعط الأهمية المناسبة له؛ فالاهتمام بالقدرات

العقلية العليا للمتعلم من قبل مكونات العملية التعليمية ومنها المناهج، يساعد على تحليل مواقف الحياة، والتعامل مع جزئياتها، وصولاً إلى إبداء الرأي والدفاع عنه بالأدلة والبراهين، ونقد الأفكار بطريقة علمية، بل من خلال ذلك نجد المتعلم له فئاته المعززة بالحجج الدامغة، اختصاراً نجد جيلاً يحمل مبادئ لا تنازل عنها، ولديه مواقف واضحة لا مواربة فيها.

#### الجدول (14)

مفاهيم التنمية البشرية (الروحية والقيمية) في كتاب علوم القرآن للصف الأول الثانوي:

| الترتيب | الدرجة | النسبة       | المجموع | النسبة       | التكرار | النسبة       | التكرار | مؤشرات ف/أ/ت  |
|---------|--------|--------------|---------|--------------|---------|--------------|---------|---|
|         |        | %            | ص+<br>ض | %            | ضمني    | %            | صريح    | روحية وقيمية  |
| 2       | متوسطة | 3.15789<br>5 | 9       | 0            | 0       | 3.1578<br>95 | 9       | بحث على<br>الاتصال الدائم<br>بالله تعالى.<br>(عبادة: دعاء،<br>ذكر).                               |
| 5       | ضعيفة  | 1.05263<br>2 | 3       | 0            | 0       | 1.0526<br>32 | 3       | يبين أهمية<br>العبادة<br>والمحافظة<br>عليها.  |
| 1       | كبيرة  | 4.21052<br>6 | 12      | 0.3508<br>77 | 1       | 3.8596<br>49 | 11      | بحث على<br>التزود من<br>طاعة الله<br>تعالى.<br>(الفروض،<br>قراءة القرآن،<br>النوافل،<br>الصدقات). |
| 3       | متوسطة | 3.15789<br>5 | 9       | 0            | 0       | 3.1578<br>95 | 9       | يدعو إلى<br>طهارة النفس<br>والترفع عن<br>الحقد والحسد<br>والكراهية.                               |
| 4       | ضعيفة  | 1.40350<br>9 | 4       | 0            | 0       | 1.4035<br>09 | 4       | يتناول أحاديث<br>النبي الكريم<br>صلى الله عليه<br>وسلم وسيرته<br>العطرة.                          |
| 8       | ضعيفة  | 0.35087<br>7 | 1       | 0            | 0       | 0.3508<br>77 | 1       | يقدم مواقف من<br>حياة النبي صلى<br>الله عليه وسلم   |

|    |        |              |      |              |       |              |      |  |    |
|----|--------|--------------|------|--------------|-------|--------------|------|--|----|
|    |        |              |      |              |       |              |      | والصحابة<br>العظماء<br>والتابعين<br>الفضلاء.   |    |
| 6  | ضعيفة  | 0.70175<br>4 | 2    | 0            | 0     | 0.7017<br>54 | 2    | يحث على السير<br>على نهج النبي<br>صلى الله عليه<br>وسلم وصحابته<br>رضوان الله<br>عليهم أجمعين. | 7  |
| 11 | منعدمة | 0            | 0    | 0            | 0     | 0            | 0    | يوضح شمولية<br>العبادة.  | 8  |
| 9  | ضعيفة  | 0.35087<br>7 | 1    | 0            | 0     | 0.3508<br>77 | 1    | يبرز قيم الإسلام<br>الحنيفة.   | 9  |
| 7  | ضعيفة  | 0.70175<br>4 | 2    | 0            | 0     | 0.7017<br>54 | 2    | يدعو إلى<br>التمسك بالقيم<br>والأخلاق<br>الإسلامية<br>والإنسانية.                              | 10 |
| 10 | ضعيفة  | 0.35087<br>7 | 1    | 0            | 0     | 0.3508<br>77 | 1    | يستعرض نماذج<br>إسلامية في<br>القيم والأخلاق.  | 11 |
| 12 | منعدمة | 0            | 0    | 0            | 0     | 0            | 0    | يحذر من<br>مظاهر الغلو.  | 12 |
|    |        | 15.4386      | 44   | 0.3508<br>77 | 1     | 15.087<br>72 | 43   | مجموع فئات<br>التحليل  |    |
|    |        |              |      |              | 285   |              | 285  | عدد وحدات<br>التحليل   |    |
|    | ضعيفة  |              | 3.66 |              | 0.083 |              | 3.58 | المعدل   |    |

يتضح من الجدول (14) مدى تضمين مفاهيم التنمية البشرية (الروحية والقيمية) في كتاب علوم القرآن المقرر على الصف الأول الثانوي؛ حيث بلغ تكرار هذه المفاهيم 44 تكراراً بنسبة 15.43%، وجاء متوسط التكرارات (4) تقريباً؛ أي أن هذه المفاهيم جاءت تكرارات بدرجة ضعيفة، حيث جاء تضمينها بشكل صريح بعدد (43) تكراراً، بنسبة (15.087%)، وبشكل ضمني بعدد (1) تكراراً وبنسبة (0.350%)، أما العبارات فدرجاتها متفاوتة؛ فالعبارة (3) بنسبة (4.210526%)، والعبارتان (1، 4) جاءت بدرجة متوسطة بنسب مئوية تراوحت بين (3.157895% - 3.157895%)، أما العبارات (5، 2، 7، 10، 6، 9، 11) فقد جاءت بدرجة ضعيفة بنسب مئوية بين (1.403509% - 0.350877%)، وأهم المحتوى العبارات (8، 12).

إن هذه النتيجة توحى بضعف الاهتمام بهذا الجانب رغم أهميته، وإن الاهتمام بهذا الجانب من خلال موضوعات علوم القرآن يحتاج فقط إلى عملية الربط بين أفكار الموضوعات وبين هذه المفاهيم؛ بمعنى أن استحضار هذه المفاهيم لدى مؤلفي المناهج هو الأهم، لا سيما أن الاهتمام بهذه المفاهيم يؤدي إلى متعلم ذي روح صافية، وأخلاق عالية، لديه قيم لا يمكن تجاوزها، وهذا بدوره ينعكس على طمأنينة المجتمع وتماسكه.

### الجدول (15)

مدى تضمين مفاهيم التنمية المستدامة (الاجتماعي) في محتوى فرع علوم القرآن للصف الأول

#### الثانوي

| الترتيب | الدرجة | النسبة           | المجموع | النسبة | التكرار | النسبة           | التكرار | علوم القرآن للصف الأول الثانوي                                 |   |
|---------|--------|------------------|---------|--------|---------|------------------|---------|--|---|
|         |        | %                | ص+ض     | %      | ضم      | %                | صريح    | الجانب الاجتماعي:  |   |
| 9       | منعدمة | 0                | 0       | 0      | 0       | 0                | 0       | يوضح قيمة الإنسان عند الله تعالى                               | 1 |
| 10      | منعدمة | 0                | 0       | 0      | 0       | 0                | 0       | يحث على الألفة وتقبل الإنسان وحقوقه                            | 2 |
| 11      | منعدمة | 0                | 0       | 0      | 0       | 0                | 0       | يحث على تعزيز التكافل الاجتماعي.                               | 3 |
| 12      | منعدمة | 0                | 0       | 0      | 0       | 0                | 0       | يدعو إلى محاربة العنف المجتمعي والدولي                         | 4 |
| 1       | كبيرة  | 6.66<br>666<br>7 | 19      | 0      | 0       | 6.66<br>666<br>7 | 19      | يبين أساليب التربية الأسرية والمجتمعية                         | 5 |
| 13      | منعدمة | 0                | 0       | 0      | 0       | 0                | 0       | يبين خطورة المخدرات وسبل حماية الأفراد منها.                   | 6 |
| 14      | منعدمة | 0                | 0       | 0      | 0       | 0                | 0       | يوضح آثار التمييز والتعصب الأعمى (للقبيلة، للسلالة، الحزب،...) | 7 |
| 15      | منعدمة | 0                | 0       | 0      | 0       | 0                | 0       | يبرز سبلا لمعالجة مشكلات البطالة والفقير.                      | 8 |



|    |        |                  |   |   |   |                  |   |  |    |
|----|--------|------------------|---|---|---|------------------|---|--|----|
| 16 | منعدمة | 0                | 0 | 0 | 0 | 0                | 0 | يدعو إلى المحافظة على العادات والتقاليد، والبعد عن الفحش.  | 9  |
| 17 | منعدمة | 0                | 0 | 0 | 0 | 0                | 0 | بحث على تعزيز مشاركة المرأة.                               | 10 |
| 3  | متوسطة | 2.45<br>614      | 7 | 0 | 0 | 2.45<br>614      | 7 | يؤكد على أهمية التعليم للجميع وتحسينه، وتخفيف نسبة الأمية. | 11 |
| 18 | منعدمة | 0                | 0 | 0 | 0 | 0                | 0 | بحث على تأمين السكن الكريم.                                | 12 |
| 19 | منعدمة | 0                | 0 | 0 | 0 | 0                | 0 | بحث على الاهتمام بذوي الاحتياجات الخاصة.                   | 13 |
| 20 | منعدمة | 0                | 0 | 0 | 0 | 0                | 0 | يدعو إلى تحقيق الرفاهية لجميع طبقات المجتمع.               | 14 |
| 21 | منعدمة | 0                | 0 | 0 | 0 | 0                | 0 | يحرص على تعميق الوعي.                                      | 15 |
| 22 | منعدمة | 0                | 0 | 0 | 0 | 0                | 0 | بحث على زيارة الآخرين ومساعدتهم.                           | 16 |
| 4  | ضعيفة  | 1.75<br>438<br>6 | 5 | 0 | 0 | 1.75<br>438<br>6 | 5 | يدعو على الالتزام بالأخلاق.                                | 17 |
| 23 | منعدمة | 0                | 0 | 0 | 0 | 0                | 0 | بحث على ترسيخ المواطنة الصالحة.                            | 18 |
| 24 | منعدمة | 0                | 0 | 0 | 0 | 0                | 0 | يدعو على تحقيق العدالة الاجتماعية.                         | 19 |
| 6  | ضعيفة  | 0.35<br>087<br>7 | 1 | 0 | 0 | 0.35<br>087<br>7 | 1 | يبين أهمية المشاركة الاجتماعية والمشاركة في صنع القرار.    | 20 |
| 25 | منعدمة | 0                | 0 | 0 | 0 | 0                | 0 | يبين أهمية تحقيق الاحتياجات الإنسانية.                     | 21 |
| 26 | منعدمة | 0                | 0 | 0 | 0 | 0                | 0 | بحث على تعزيز المشاركة المجتمعية.                          | 22 |

|    |            |                  |           |   |         |                  |       |  |    |
|----|------------|------------------|-----------|---|---------|------------------|-------|--|----|
| 7  | ضعيفة      | 0.35<br>087<br>7 | 1         | 0 | 0       | 0.35<br>087<br>7 | 1     | يبين أهمية تحقيق الرعاية الصحية                          | 23 |
| 27 | منعدم<br>ة | 0                | 0         | 0 | 0       | 0                | 0     | يبين آليات تنظيم النسل.                                  | 24 |
| 28 | منعدم<br>ة | 0                | 0         | 0 | 0       | 0                | 0     | يقدم تعليمات وارشادات تسهم في ضبط نسبة المواليد والوفيات | 25 |
| 8  | ضعيفة      | 0.35<br>087<br>7 | 1         | 0 | 0       | 0.35<br>087<br>7 | 1     | يبين أهمية تقديم الخدمات للآخرين                         | 26 |
| 29 | منعدم<br>ة | 0                | 0         | 0 | 0       | 0                | 0     | يقدم مقترحات لشغل أوقات الفراغ.                          | 27 |
| 2  | كبيرة      | 5.26<br>315<br>8 | 15        | 0 | 0       | 5.26<br>315<br>8 | 15    | بحث على ممارسة النصح والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر    | 28 |
| 30 | منعدم<br>ة | 0                | 0         | 0 | 0       | 0                | 0     | يوضح أهمية احترام الآخرين                                | 29 |
| 31 | منعدم<br>ة | 0                | 0         | 0 | 0       | 0                | 0     | يوضح انعكاسات القيام بالمهام الشخصية بدون التدلل للآخرين | 30 |
| 32 | منعدم<br>ة | 0                | 0         | 0 | 0       | 0                | 0     | يبرز الأساليب السليمة للتربية.                           | 31 |
| 5  | ضعيفة      | 1.75<br>438<br>6 | 5         | 0 | 0       | 1.75<br>438<br>6 | 5     | يبرز شخصيات ونماذج للاقتداء بها.                         | 32 |
|    |            | 18.9<br>473<br>7 | 54        | 0 | 0       | 18.9<br>473<br>7 | 54    | فئات التحليل   |    |
|    |            |                  |           |   | 28<br>5 |                  | 285   | وحدات التحليل  |    |
|    | ضعيفة      |                  | 1.68<br>7 |   | 0       |                  | 1.687 | المعدل   |    |

يتضح من الجدول (15) أن محتوى كتاب علوم القرآن المقرر على الصف الأول الثانوي تضمن مفاهيم التنمية البشرية (الاجتماعية) بتكرار (54) تكرارا بنسبة 18.947%، وجاء متوسط التكرارات (2) تقريبا بدرجة ضعيفة، حيث جاء تضمينها بشكل صريح بعدد (54) تكرارا، بنسبة (18.947%)، وبشكل ضمني بعدد (0) تكرارا وبنسبة (0%)، أما العبارات فجاءت متفاوتة؛ فالعبارتان (5، 28) جاءت بدرجة كبيرة بنسب مئوية (6.666667% ، 5.263158%)، وجاءت

العبارة (11) بدرجة متوسطة وبنسبة (2.45614%)، أما العبارات (17، 32، 20، 23، 26) فقد جاءت بدرجة ضعيفة، تراوحت نسبها المئوية بين (1.754386% - 0.350877%)، وأهمل المحتوى العبارات (1، 2، 3، 4، 6، 7، 8، 9، 10، 12، 13، 14، 15، 16، 18، 19، 21، 22، 24، 25، 27، 29، 30، 31).

اتضح من النتيجة أن هناك ضعفا في تناول هذا الجانب في كتاب علوم القرآن؛ فموضوعات علوم القرآن تتطلب احترام العلم والعلماء وتقديرهم، واستغلالهم لأوقاتهم فيما يعود بالنفع على الآخرين، وأخلاقهم العالية التي وصلت إلى مرحلة إثارة سعادة الآخرين واحتياجاتهم على سعادتهم واحتياجاتهم، وتقديم المعلومات المختلفة والمتنوعة في جميع الجوانب الصحية والعلمية والسياسية وغير ذلك، وتتطلب تقدير الجهود المبذولة والسير عليها في تقديم الخدمات والخير للأمة، وإحياء التكافل بين أبناء المجتمع الواحد، كل ما سبق وغيره من عبارات الجانب الاجتماعي، والتي ينبغي توفرها في المتعلم؛ بما يؤهله لمعاملة حسنة مع الآخرين؛ تحتاج من جميع الكتب والمناهج الدراسية استثمارها، والربط بينها وبين ما ورد في الموضوعات الدراسية؛ بما يسهم في إيجاد متعلم يألف ويؤلف، ويضحى ويؤثر الآخرين، ويشارك في مناسباتهم، ويقدم لهم النصح والإرشاد، ويتمنى لهم الخير، بعيدا عن الحقد والأناية.

وبأتي الجدول (16) ليوضح النتيجة الإجمالية لمدى تضمن محتوى كتاب علوم القرآن لمفاهيم التنمية البشرية

#### الجدول (16)

مفاهيم التنمية البشرية في كتاب علوم القرآن للصف الأول الثانوي

| الترتيب | النسبة   | التكرار | جوانب التنمية المستدامة |
|---------|----------|---------|-------------------------|
| الأول   | 30.52632 | 87      | الذاتي والشخصي          |
| الثاني  | 28.07018 | 80      | العقلي (الدنيا)         |
| الخامس  | 7.017544 | 20      | العقلي (العليا)         |
| الرابع  | 15.4386  | 44      | الروحي والقيمي          |
| الثالث  | 18.94737 | 54      | الاجتماعي               |
|         | 20       | 57      | المتوسط                 |
|         |          | 285     | وحدات التحليل           |

يتضح من الجدول (16) أن كتاب علوم القرآن المقرر على الصف الأول الثانوي تضمن مفاهيم التنمية البشرية بنسبة (20%)، جاء في المرتبة الأول الجانب الذاتي والشخصي بنسبة (30.526%)، وجاء في المرتبة الثانية الجانب العقلي (الدنيا) بنسبة (28.070%)، وجاء الجانب الاجتماعي في المرتبة الثالثة بنسبة (18.947%)، وجاء الجانب الروحي والقيمي في المرتبة الرابعة بنسبة (15.438%)، وجاء الجانب العقلي (العليا) في المرتبة الأخيرة بنسبة (7.017%).

وهذه النتيجة تختلف مع نتيجة دراسة عاشور، وقويدر (2008)، ودراسة الغندور (2011م) اللتان توصلتا إلى أهمية الجانب العقلي (القدرات العقلية العليا)، على عكس نتيجة دراسة الباحث التي أظهرت ضعف الاهتمام بهذا الجانب في محتوى مناهج مادة القرآن الكريم وعلومه للصف الأول الثانوي، كما اختلف مع دراسة طويل (2013)، ودراسة المندلأوي (2015م) اللتين توصلتا إلى أن الكتب الدراسية (عينة الدراسة) اهتمت بالجانب الاجتماعي اهتماما كبيرا جعل منه يحتل المرتبة الأولى مقارنة ببقية الجوانب.

ولزيادة التوضيح فالجدول (17) يبرز مقارنة بين كتابي التفسير وعلوم القرآن في مدى تضمين التنمية البشرية:

#### الجدول (17)

مقارنة بين مدى تضمين مفاهيم التنمية البشرية في محتوى مناهج مادة القرآن الكريم وعلومه للصف الأول الثانوي

| علوم القرآن      |         | التفسير  |         | جوانب التنمية البشرية |
|------------------|---------|----------|---------|-----------------------|
| النسبة           | التكرار | النسبة   | التكرار |                       |
| 30.5<br>263<br>2 | 87      | 30.20243 | 373     | الذاتية والشخصية      |
| 28.0<br>701<br>8 | 80      | 76.43725 | 944     | العقلية الدنيا        |
| 7.01<br>754<br>4 | 20      | 6.396761 | 79      | العقلية العليا        |
| 15.4<br>386      | 44      | 25.02024 | 309     | الروحية والقيمية      |

|                  |     |          |      |               |
|------------------|-----|----------|------|---------------|
| 18.9<br>473<br>7 | 54  | 24.61538 | 304  | الاجتماعية    |
| %2<br>0          | 57  | 32.550   | 402  | المتوسط       |
|                  | 285 |          | 1235 | وحدات التحليل |

يتضح من الجدول (17) أن الجانبين ( الذاتي والشخصي، والعقلية العليا) قد حصلوا على نسبة متقاربة في الكتابين، أما الجوانب (العقلية الدنيا، والروحية والقيمية، والاجتماعي) فأظهرت النتائج فروقا واضحة بينهما في الكتابين لصالح كتاب التفسير، وقد يعود ذلك إلى عدد وحدات التحليل؛ فوحدات التحليل في كتاب التفسير أكثر من وحدات التحليل في كتاب علوم القرآن، والملاحظ أن هذه المفاهيم غير مستحضرة عند عملية التأليف.

ثالثا: للإجابة عن السؤال الثالث من أسئلة البحث والذي ينص على "ما مدى تضمين مفاهيم التنمية الذاتية والشخصية في محتوى مادة القرآن الكريم وعلومه المقررة على طلبة الصف لأول الثانوي بالجمهورية اليمنية؟ فقد تم اتباع الإجراءات الآتية:

- تم تحليل محتوى مناهج مادة القرآن الكريم وعلومه المقرر على الصف الأول الثانوي بحسب استمارة التحليل؛ فكانت مفاهيم التنمية البشرية المتعلقة بجانب (التنمية الذاتية والشخصية) فئات التحليل.
- اتخذ الباحث الجملة وحدة للتحليل.
- بعد إكمال عملية التحليل، وإجراء المعالجات الإحصائية، تم التوصل إلى نتائج يوضحها الجدول (18)

### الجدول (18)

مفاهيم التنمية البشرية (الذاتية والشخصية) في محتوى فروع مناهج القرآن الكريم وعلومه (التفسير وعلوم القرآن)

| الترتيب | الدرجة | المتوسط | النسبة           | المجموع | النسبة | التكرار | النسبة           | التكرار   | مؤشرات ف/أ/ث                        |   |
|---------|--------|---------|------------------|---------|--------|---------|------------------|-----------|-------------------------------------|---|
|         |        | +ص<br>ض | %                | +ص<br>ض | %      | ضمني    | %                | صريد<br>ح | ذاتية<br>وشخصية                     |   |
| 22      | ضعيفة  | 2.5     | 0.32<br>894<br>7 | 5       | 0      | 0       | 0.32<br>894<br>7 | 5         | يبرز<br>سمات<br>الشخصية<br>المتميزة | 1 |

|    |        |     |                  |    |                  |   |                  |    |  |   |
|----|--------|-----|------------------|----|------------------|---|------------------|----|--|---|
|    |        |     |                  |    |                  |   |                  |    | ويحثه على التحلي بها.                              |   |
| 3  | كبيرة  | 24  | 3.15<br>789<br>5 | 48 | 0.59<br>210<br>5 | 9 | 2.56<br>578<br>9 | 39 | يبين أهمية الأخلاق الحسنة والتحلي بها في تعاملاته. | 2 |
| 8  | متوسطة | 7   | 0.92<br>105<br>3 | 14 | 0                | 0 | 0.92<br>105<br>3 | 14 | يحث على الاقتران ورجاحة العقل والحكمة.             | 3 |
| 13 | ضعيفة  | 5   | 0.65<br>789<br>5 | 10 | 0                | 0 | 0.65<br>789<br>5 | 10 | يبين مدى أهمية الوقت والانضباط بالمواعيد.          | 4 |
| 5  | كبيرة  | 12  | 1.57<br>894<br>7 | 24 | 0.06<br>578<br>9 | 1 | 1.51<br>315<br>8 | 23 | يحث على حسن القول.                                 | 5 |
| 17 | ضعيفة  | 4.5 | 0.59<br>210<br>5 | 9  | 0                | 0 | 0.59<br>210<br>5 | 9  | يبين أهمية الرضى في الحياة وتمثله.                 | 6 |
| 34 | منعدمة | 0   | 0                | 0  | 0                | 0 | 0                | 0  | يدعو إلى التزین وحسن المظهر.                       | 7 |
| 25 | ضعيفة  | 1.5 | 0.19<br>736<br>8 | 3  | 0                | 0 | 0.19<br>736<br>8 | 3  | يدعو إلى التبسم                                    | 8 |

|    |           |     |                  |    |                  |   |                  |    |   |    |
|----|-----------|-----|------------------|----|------------------|---|------------------|----|---|----|
|    |           |     |                  |    |                  |   |                  |    | والبشاشة في كل الأحوال.                         |    |
| 26 | ضعيف فئة  | 1   | 0.13<br>157<br>9 | 2  | 0                | 0 | 0.13<br>157<br>9 | 2  | يوضح أهمية النظافة الشخصية والعامة.             | 9  |
| 19 | ضعيف فئة  | 3.5 | 0.46<br>052<br>6 | 7  | 0.06<br>578<br>9 | 1 | 0.39<br>473<br>7 | 6  | يدعو إلى التحلي بالطيبة في كل تعاملاته.         | 10 |
| 27 | ضعيف فئة  | 1   | 0.13<br>157<br>9 | 2  | 0                | 0 | 0.13<br>157<br>9 | 2  | يحث على الكياسة والفظنة بجانب الطيبة.           | 11 |
| 28 | ضعيف فئة  | 1   | 0.13<br>157<br>9 | 2  | 0.06<br>578<br>9 | 1 | 0.06<br>578<br>9 | 1  | يحث على الإيجابية في كل شيء.                    | 12 |
| 10 | متوسط فئة | 6.5 | 0.85<br>526<br>3 | 13 | 0.06<br>578<br>9 | 1 | 0.78<br>947<br>4 | 12 | يبين أهمية احترام الآخرين وإنزال الناس منازلهم. | 13 |
| 14 | ضعيف فئة  | 5   | 0.65<br>789<br>5 | 10 | 0                | 0 | 0.65<br>789<br>5 | 10 | يوضح أهمية الآداب الإنسانية وممارستها.          | 14 |
| 15 | ضعيف فئة  | 5   | 0.65<br>789<br>5 | 10 | 0                | 0 | 0.65<br>789<br>5 | 10 | يحث على   | 15 |

|    |             |     |                  |    |   |   |                  |    |  |    |
|----|-------------|-----|------------------|----|---|---|------------------|----|--|----|
|    |             |     |                  |    |   |   |                  |    | القناعة<br>والزهد<br>عدا ما<br>في عند<br>الله<br>تعالى.                                    |    |
| 29 | ضعيف<br>فئة | 1   | 0.13<br>157<br>9 | 2  | 0 | 0 | 0.13<br>157<br>9 | 2  | يبين<br>أهمية<br>الكرم<br>بجميع<br>جوانبه.   | 16 |
| 6  | كبيرة       | 12  | 1.57<br>894<br>7 | 24 | 0 | 0 | 1.57<br>894<br>7 | 24 | يبين<br>أهمية<br>الفصل<br>بالحق في<br>القضايا<br>وعدم<br>الخوف<br>إلا من<br>الله<br>تعالى. | 17 |
| 7  | متوسط<br>ة  | 8.5 | 1.11<br>842<br>1 | 17 | 0 | 0 | 1.11<br>842<br>1 | 17 | يؤكد على<br>تحمل<br>مسئولية<br>الأقوال<br>والأفعال.  | 18 |
| 23 | ضعيف<br>فئة | 2.5 | 0.32<br>894<br>7 | 5  | 0 | 0 | 0.32<br>894<br>7 | 5  | يدعو إلى<br>البداية<br>في اتخاذ<br>القرارات<br>.   | 19 |
| 35 | منعدمة      | 0   | 0                | 0  | 0 | 0 | 0                | 0  | يدعو إلى<br>الاقتصاد<br>في<br>الحديث.  | 20 |
| 16 | ضعيف<br>فئة | 5   | 0.65<br>789<br>5 | 10 | 0 | 0 | 0.65<br>789<br>5 | 10 | يدعو إلى<br>الابتعاد<br>عن<br>المزاح   | 21 |



|    |              |     |                  |    |                  |   |                  |    |   |    |
|----|--------------|-----|------------------|----|------------------|---|------------------|----|---|----|
|    |              |     |                  |    |                  |   |                  |    | الكثير والكاذب.   |    |
| 30 | ضعيف<br>فئة  | 1   | 0.13<br>157<br>9 | 2  | 0                | 0 | 0.13<br>157<br>9 | 2  | يحث على الترفع عن الصغائر وسفاسف الأمور.                        | 22 |
| 21 | ضعيف<br>فئة  | 3   | 0.39<br>473<br>7 | 6  | 0                | 0 | 0.39<br>473<br>7 | 6  | يحث على تمثل القدوة وتطبيق ما تعلمه في حياته.                   | 23 |
| 36 | منعدمة       | 0   | 0                | 0  | 0                | 0 | 0                | 0  | يزود بأفكار تساعد في حياته وخدمة مجتمعه.                        | 24 |
| 37 | منعدمة       | 0   | 0                | 0  | 0                | 0 | 0                | 0  | يبين طرق اكتشاف الطاقات والموارد الداخلية.                      | 25 |
| 9  | متوسط<br>فئة | 7   | 0.92<br>105<br>3 | 14 | 0.13<br>157<br>9 | 2 | 0.78<br>947<br>4 | 12 | يحث على الحرص على التواجد في الأماكن المحيية المحيية لله تعالى. | 26 |
| 18 | ضعيفة        | 4.5 | 0.59<br>210<br>5 | 9  | 0.06<br>578<br>9 | 1 | 0.52<br>631<br>6 | 8  | يبين أهمية مشاركة   | 27 |

|    |            |      |                  |    |                  |   |                  |    |  |    |
|----|------------|------|------------------|----|------------------|---|------------------|----|--|----|
|    |            |      |                  |    |                  |   |                  |    | الآخرين<br>مناسباتهم<br>.  |    |
| 11 | متوسط<br>ة | 6.5  | 0.85<br>526<br>3 | 13 | 0                | 0 | 0.85<br>526<br>3 | 13 | يدعو إلى<br>تخطيط<br>كل شئون<br>الحياة،<br>وتسيير<br>أموره في<br>ضوء<br>ذلك.   | 28 |
| 2  | كبيرة      | 34.5 | 4.53<br>947<br>4 | 69 | 0.19<br>736<br>8 | 3 | 4.34<br>210<br>5 | 66 | يبين<br>أهمية<br>التزام<br>الشعائر<br>التعبدية<br>والبعد<br>عن<br>المعاصي<br>. | 29 |
| 1  | كبيرة      | 35   | 4.60<br>526<br>3 | 70 | 0                | 0 | 4.60<br>526<br>3 | 70 | يحفز<br>على<br>التفكير<br>بعمق.  | 30 |
| 32 | ضعيفة      | 0.5  | 0.06<br>578<br>9 | 1  | 0                | 0 | 0.06<br>578<br>9 | 1  | يوضح<br>الخطوات<br>العلمية<br>لحل<br>المشكلات<br>.                             | 31 |
| 31 | ضعيفة      | 1    | 0.13<br>157<br>9 | 2  | 0                | 0 | 0.13<br>157<br>9 | 2  | ينمي<br>أساليب<br>البحث<br>والاستق<br>ضاء<br>العلمي.                           | 32 |
| 33 | ضعيفة      | 0.5  | 0.06<br>578<br>9 | 1  | 0                | 0 | 0.06<br>578<br>9 | 1  | ينمي<br>القدرة<br>على  | 33 |

|    |        |                  |                  |          |                  |      |                  |          |   |    |
|----|--------|------------------|------------------|----------|------------------|------|------------------|----------|---|----|
|    |        |                  |                  |          |                  |      |                  |          | التعلم<br>الذاتي.   |    |
| 20 | ضعيفة  | 3.5              | 0.46<br>052<br>6 | 7        | 0.06<br>578<br>9 | 1    | 0.39<br>473<br>7 | 6        | يحث<br>على<br>مصاحبة<br>الشخصيات<br>المتميزة<br>بجميع<br>الجوانب          | 34 |
| 12 | متوسطة | 6.5              | 0.85<br>526<br>3 | 13       | 0                | 0    | 0.85<br>526<br>3 | 13       | يبين<br>أهمية<br>تطابق<br>الفعل<br>القول.                                 | 35 |
| 24 | ضعيفة  | 2                | 0.26<br>315<br>8 | 4        | 0                | 0    | 0.26<br>315<br>8 | 4        | يوضح<br>ميزة<br>التأني<br>عند<br>الحديث<br>وإصدار<br>الأحكام              | 36 |
| 4  | كبيرة  | 16               | 2.10<br>526<br>3 | 32       | 0                | 0    | 2.10<br>526<br>3 | 32       | يحث<br>على<br>تعظيم الله<br>تعالى،<br>ومراقبته،<br>والحرص<br>على<br>رضاه. | 37 |
|    |        |                  | 30.2<br>631<br>6 | 460      | 1.31<br>578<br>9 | 20   | 28.9<br>473<br>7 | 440      | مجموع<br>فئات<br>التحليل  |    |
|    |        |                  |                  | 152<br>0 |                  | 1520 |                  | 152<br>0 | عدد<br>وحدات<br>التحليل   |    |
|    | متوسطة | 6.21<br>621<br>6 |                  |          |                  |      |                  |          | المعدل  |    |

يتضح من الجدول (18) أن محتوى مناهج مادة القرآن الكريم (التفسير، علوم القرآن) المقررة على الصف الأول الثانوي (العاشر) تضمنت مفاهيم التنمية البشرية (الذاتية والشخصية) بعدد 460 تكراراً بنسبة 30.263%، وجاء متوسط التكرارات (6) تقريباً؛ أي أن هذه المفاهيم جاءت تكرارات بدرجة متوسطة، حيث جاء تضمينها بشكل صريح بعدد (440) تكراراً، بنسبة (28.947%)، وبشكل ضمني بعدد (20) تكراراً بنسبة (1.315%)، أما العبارات فجاءت درجاتها متفاوتة؛ فالعبارات (30، 29، 2، 37، 5، 17) جاءت بدرجة كبيرة بنسب مئوية تراوحت بين (4.605263% - 1.578947%)، أما العبارات (18، 3، 26، 13، 28، 35) فجاءت بدرجة متوسطة بنسب مئوية تراوحت بين (1.118421% - 0.855263%)، أما العبارات (4، 14، 15، 21، 6، 27، 10، 34، 23، 1، 19، 36، 8، 9، 11، 12، 16، 22، 32، 31، 33) فقد جاءت بدرجة ضعيفة، بنسب مئوية بين (0.657895% - 0.065789%)، بينما أهمل المحتوى العبارات (7، 20، 24، 25).

يعد هذا الجانب من أهم جوانب تمام الشخصية البشرية، ومع ذلك نجد محتوى مناهج مادة القرآن الكريم وعلومه للصف الأول الثانوي اهتم به بمتوسط (6)، وبدرجة متوسطة، ومن الملاحظ أن (21) مفهوماً من أصل (37) مفهوماً جاء بدرجة ضعيفة، و(4) مفهومات لم يتم التطرق إليها؛ بمعنى أي اختلالات في شخصية متعلم المرحلة الثانوية سيكون للمناهج الدراسية اسهام في ذلك.

وللإجابة عن السؤال الرابع من أسئلة البحث والذي ينص على: "ما مدى تضمين مفاهيم التنمية العقلية (الدنيا) في محتوى مادة القرآن الكريم وعلومه المقررة على طلبة الصف لأول الثانوي بالجمهورية اليمنية؟ فالجدول (19) يوضح ذلك:

#### الجدول (19)

مفاهيم التنمية البشرية (العقلية الدنيا) في محتوى فروع مناهج القرآن الكريم وعلومه (التفسير وعلوم القرآن)

| الترتيب | الدرجة | المتوسط | النسبة       | المجموع | النسبة | التكرار | النسبة       | التكرار | مؤشرات ف/أ/ث                            |   |
|---------|--------|---------|--------------|---------|--------|---------|--------------|---------|---|---|
|         |        | ص+<br>ض | %            | ص+<br>ض | %      | ضمني    | %            | صريح    | دنيا                                    |   |
| 1       | كبيرة  | 256     | 33.68<br>421 | 512     | 0      | 0       | 33.6<br>8421 | 512     | يؤكد على حفظ المعلومات والمعارف والنصوص | 1 |

|    |        |      |          |     |   |   |          |     |  |   |
|----|--------|------|----------|-----|---|---|----------|-----|--|---|
|    |        |      |          |     |   |   |          |     | القرآنية والأحاديث النبوية المقررة.                          |   |
| 7  | ضعيفة  | 38   | 5        | 76  | 0 | 0 | 5        | 76  | يزود المتعلم بالمفاهيم والحقائق والنظريات والقوانين الجديدة. | 2 |
| 9  | منعدمة | 0    | 0        | 0   | 0 | 0 | 0        | 0   | يتناول معلومات متعلقة بالكائنات الحية الموجودة في البيئة.    | 3 |
| 8  | ضعيفة  | 0.5  | 0.065789 | 1   | 0 | 0 | 0.065789 | 1   | يبرز دور العلماء في خدمة المجتمع.                            | 4 |
| 3  | متوسطة | 41   | 5.394737 | 82  | 0 | 0 | 5.394737 | 82  | يساعد المتعلم على معرفة العلاقات بين الأشياء                 | 5 |
| 6  | ضعيفة  | 9    | 1.184211 | 18  | 0 | 0 | 1.184211 | 18  | يوضح العلاقة بين الإنسان ومحيطه الحيوي.                      | 6 |
| 2  | كبيرة  | 78   | 18.81579 | 286 | 0 | 0 | 18.81579 | 286 | يقدم تفسيرات للنصوص والأفكار الواردة فيه.                    | 7 |
| 5  | ضعيفة  | 10.5 | 1.381579 | 21  | 0 | 0 | 1.381579 | 21  | يتيح فرصة للاستنتاج والاستقراء.                              | 8 |
| 10 | منعدمة | 0    | 0        | 0   | 0 | 0 | 0        | 0   | يبحث على التفسير   | 9 |

|   |            |      |              |      |   |      |              |      |  |        |
|---|------------|------|--------------|------|---|------|--------------|------|--|--------|
|   |            |      |              |      |   |      |              |      | الصحيح<br>للمعلومات<br>والنصوص<br>القرآنية<br>والنبوية<br>الواردة. |        |
| 4 | ضعيف<br>فة | 14   | 1.842<br>105 | 28   | 0 | 0    | 1.84<br>2105 | 28   | يؤكد على<br>التطبيق<br>العملي<br>والحياتي لما<br>تعلمه.            | 1<br>0 |
|   |            |      | 67.36<br>842 | 1024 | 0 | 0    | 67.3<br>6842 | 1024 | مجموع فئات<br>التحليل  |        |
|   |            |      |              | 1520 |   | 1520 |              | 1520 | عدد وحدات<br>التحليل   |        |
|   | كبيرة      | 51.2 |              |      |   |      |              |      | المعدل   |        |

يتضح من الجدول (19) أن محتوى مناهج مادة القرآن الكريم (التفسير، علوم القرآن) المقررة على الصف الأول الثانوي (العاشر) تضمنت مفاهيم التنمية البشرية (العقلية الدنيا) بعدد تكرارات 1024 تكرارا بنسبة 67.368%، وجاء متوسط التكرارات (51) تقريبا؛ أي أن هذه المفاهيم جاءت تكرارات بدرجة كبيرة، حيث جاء تضمينها بشكل صريح بعدد (1024) تكرارا، بنسبة (67.368%)، وبشكل ضمني بعدد (0) تكرارا، أما العبارات فدرجاتها متفاوتة؛ فالعبارتان (1، 7) جاءت بدرجة كبيرة بنسب مئوية تراوحت بين (22.36842%، 10.26316%)، أما العبارة (5) فجاءت بدرجة متوسطة بنسب مئوية تراوحت بين (5.394737%) أما العبارات (10، 8، 6، 2، 4) فقد جاءت بدرجة ضعيفة بنسب مئوية تراوحت بين (1.842105% - 0.065789%)، وقد أهمل المحتوى العبارتين (3، 9).

جاء اهتمام محتوى مناهج مادة القرآن الكريم وعلومه للصف الأول الثانوي بهذا الجانب بمتوسط (51)؛ أي بدرجة كبيرة بحسب تقديرات البحث، أما في حقيقة الأمر فهي كبيرة جدا؛ صحيح المعرفة خير من الجهل، والمعرفة هي أساس المهارة والاتجاه، أما أن تتحول المعرفة إلى هدف في ذاتها فهنا تكمن الخطورة؛ إذ ينتج عن ذلك فرد تابع، لا يملك قرار نفسه؛ بمعنى يصبح عبئا في المجتمع وهذا ما

تعاني منه المجتمعات العربية تحديداً، إن الحصول على شخصية مثالية هدف من أهداف الإسلام، والتربية الحديثة؛ ولذا يجب الاهتمام المتوازن بجميع الجوانب وبالنسب العلمية المحددة.

إن هذه النتيجة تختلف من حيث التوازن - مع نتيجة دراسة السيد، وسليمان (2019م) التي توصلت إلى أن المؤسسات التعليمية في عمان تسهم بشكل معتدل في تحقيق متطلبات التنمية البشرية بشكل عام، وتختلف مع نتيجة دراسة عاشور، وقويدر (2008) التي توصلت إلى أهمية الجانب العقلي (القدرات العقلية العليا)، حيث أكدت بأن نهضة الأمة ونموها ونجاحها يكمن في عقول أبنائها وسواعدهم، وتختلف مع نتيجة دراسة الغندور (2011م) فقد توصلت إلى أن من أهم أساليب التنمية البشرية في السنة النبوية هي التنمية الفكرية (تنمية الوعي، تنمية النقد البناء، تنمية التفكير الابداعي الذي يتضمن العصف الذهني، واستئارة الخيال، والمثيرات والمحفزات، واستخدام الحوار)، فهاتان الدراستان اهتمتا بشكل ملحوظ بالقدرات العقلية العليا، بينما نتائج دراسة الباحث أكدت على الاهتمام الكبير بالجانب العقلي بمستوياته الدنيا.

وتمت الإجابة عن السؤال الخامس من أسئلة البحث والذي ينص على: "ما مدى تضمين مفاهيم التنمية العقلية (العليا) في محتوى مادة القرآن الكريم وعلومه المقررة على طلبة الصف لأول الثانوي بالجمهورية اليمنية؟" والجدول (20) يوضح ذلك:

#### الجدول (20)

مفاهيم التنمية البشرية (العقلية العليا) في محتوى فروع مناهج القرآن الكريم وعلومه ( التفسير وعلوم القرآن)

| الترتيب | الدرجة | المتوسط | النسبة   | المجموع | النسبة | التكرار | النسبة   | التكرار | مؤشرات ف/أ/ث   |   |
|---------|--------|---------|----------|---------|--------|---------|----------|---------|--|---|
|         |        | ص+ض     | %        | ص+ض     | %      | ضمني    | %        | صريح    | عقلية عليا   |   |
| 1       | كبيرة  | 16.5    | 2.171053 | 33      | 0      | 0       | 2.171053 | 33      | يؤكد على تحليل المعلومات والنصوص القرآنية والنبوية وأقوال العلماء. | 1 |
| 4       | ضعيفة  | 4       | 0.526316 | 8       | 0      | 0       | 0.526316 | 8       | يقدم نماذج تحليله لمواقف وأفكار؛ بغرض تمكين المتعلم من التحليل.    | 2 |
| 2       | كبيرة  | 14      | 1.842105 | 28      | 0      | 0       | 1.842105 | 28      | ينمي القدرة  | 3 |

|    |        |       |          |      |   |      |          |      |  |    |
|----|--------|-------|----------|------|---|------|----------|------|--|----|
|    |        |       |          |      |   |      |          |      | وتوقع الأحداث<br>المقبلة على<br>أساس الخبرات<br>السابقة.                             |    |
| 8  | منعدمة | 0     | 0        | 0    | 0 | 0    | 0        | 0    | يقدم أمثلة لتأليف<br>الأفكار والألفاظ<br>الجديدة.                                    | 4  |
| 9  | منعدمة | 0     | 0        | 0    | 0 | 0    | 0        | 0    | يحث على<br>الإتيان بمواقف<br>وأفكار جديدة.   | 5  |
| 5  | ضعيفة  | 1     | 0.131579 | 2    | 0 | 0    | 0.131579 | 2    | يبين الأسس<br>والمعايير السليمة<br>لنقد الأفكار<br>والمعلومات.                       | 6  |
| 6  | ضعيفة  | 0.5   | 0.065789 | 1    | 0 | 0    | 0.065789 | 1    | يبرز شروط<br>الجرح والتعديل<br>لنقد الأشخاص.   | 7  |
| 3  | كبيرة  | 13    | 1.710526 | 26   | 0 | 0    | 1.710526 | 26   | يبين مواقف<br>تقويمية.   | 8  |
| 10 | منعدمة | 0     | 0        | 0    | 0 | 0    | 0        | 0    | يدعو إلى التأني<br>بحظ النفس في<br>انتقاد أفكار<br>الآخرين.                          | 9  |
| 7  | ضعيفة  | 0.5   | 0.065789 | 1    | 0 | 0    | 0.065789 | 1    | يكسب المتعلم<br>القدرة على اتخاذ<br>القرارات<br>المناسبة لحل<br>المشكلة<br>المطروحة. | 10 |
| 11 | منعدمة | 0     | 0        | 0    | 0 | 0    | 0        | 0    | ينمي القدرة على<br>الابتكار<br>والإبداع.   | 11 |
| 12 | منعدمة | 0     | 0        | 0    | 0 | 0    | 0        | 0    | ينمي الخيال<br>العلمي الإبداعي<br>.  | 12 |
|    |        |       | 6.513158 | 99   | 0 | 0    | 6.513158 | 99   | مجموع فئات<br>التحليل  |    |
|    |        |       |          | 1520 |   | 1520 |          | 1520 | عدد وحدات<br>التحليل   |    |
|    | ضعيفة  | 4.125 |          |      |   |      |          |      | المعدل   |    |

يتضح من الجدول (20) أن محتوى مناهج مادة القرآن الكريم (التفسير، علوم القرآن) المقررة على الصف الأول الثانوي تضمنت مفاهيم التنمية البشرية (العقلية الدنيا) بعدد (99) تكراراً بنسبة



6.513%، وجاء متوسط التكرارات (4) تقريبا؛ أي أن هذه المفاهيم جاء تكرارات بدرجة ضعيفة، حيث جاء تضمينها بشكل صريح بعدد (99) تكرارا، بنسبة (6.513%)، وبشكل ضمني بعدد (0) تكرارا، أما العبارات فقد جاءت متفاوتة؛ فالعبارات (1، 3، 8) جاءت بدرجة كبيرة وبنسب مئوية تراوحت بين (2.171053% - 1.710526%)، أما العبارات (2، 6، 7، 10) فقد جاءت بدرجة ضعيفة بنسب تراوحت بين (0.526316% - 0.065789%)، وقد أهمل المحتوى العبارات (4، 5، 9، 11، 12).

ولعل حصول هذا الجانب على متوسط (4) وبدرجة ضعيفة في محتوى مناهج مادة القرآن الكريم وعلومه للصف الأول الثانوي يدل على غياب الرؤية العلمية عند عملية التأليف، فالجانب العقلي (القدرات العقلية العليا) عند متعلم المرحلة الثانوية يمتاز بتغييرات كبيرة جدا، ويحتاج إلى اهتمام كبير من العملية التعليمية بما فيها المناهج الدراسية؛ فالاهتمام بالقدرات العقلية العليا للمتعلم يساعد على تحليل مواقف الحياة، والتعامل مع جزئياتها، وصولا إلى إبداء الرأي والدفاع عنه بالأدلة والبراهين، ونقد الأفكار بطريقة علمية، بل من خلال ذلك نجد متعلما له فناعاته المعززة بالحجج الدامغة، وجيلا يحمل مبادئ لا تنازل عنها، ولديه مواقف واضحة لا مواربة فيها.

وهذه النتيجة تختلف مع نتيجة دراسة عاشور، وقويدر (2008) التي توصلت أهمية الجانب العقلي (بالقدرات العقلية العليا)، حيث أكدت بأن نهضة الأمة ونموها ونجاحها يكمن في عقول أبنائها وسواعدهم، وتختلف مع نتيجة دراسة الغندور (2011م) فقد توصلت إلى أن من أهم أساليب التنمية البشرية في السنة النبوية هي التنمية الفكرية (تنمية الوعي، تنمية النقد البناء، تنمية التفكير الإبداعي الذي يتضمن العصف الذهني، واستئارة الخيال، والمثيرات والمحفزات، واستخدام الحوار)، فهاتان الدراستان اهتمتا بشكل ملحوظ بالقدرات العقلية العليا بينما جاءت النتائج في دراسة الباحث بمجىء هذا الجانب بالمرتبة الخامسة والأخيرة وبنسبة قليلة جدا مقارنة بنسب بقية الجوانب.

وتمت الإجابة عن السؤال السادس من أسئلة البحث الذي ينص على: "ما مدى تضمين مفاهيم التنمية الروحية والقيمية في محتوى مادة القرآن الكريم وعلومه المقررة على طلبة الصف لأول الثانوي بالجمهورية اليمنية؟" والجدول (21) يوضح ذلك:

الجدول (21)

مفاهيم التنمية البشرية (الروحية والقيمية) في محتوى فروع مناهج القرآن الكريم وعلومه (التفسير وعلوم القرآن)

| الترتيب | الدرجة | المتوسط | النسبة       | المجموع | النسبة       | التكرار | النسبة       | التكرار | مؤشرات ف/أ/ث   |   |
|---------|--------|---------|--------------|---------|--------------|---------|--------------|---------|--|---|
|         |        | ص+ض     | %            | ص+ض     | %            | ضمني    | %            | صريح    | روحية وقيمية   |   |
| 1       | كبيرة  | 52.5    | 6.90789<br>5 | 105     | 0.1973<br>68 | 3       | 6.71052<br>6 | 102     | يحث على الاتصال الدائم بالله تعالى. (عبادة، دعاء، ذكر).                        | 1 |
| 5       | كبيرة  | 14      | 1.84210<br>5 | 28      | 0.0657<br>89 | 1       | 1.77631<br>6 | 27      | يبين أهمية العبادة والمحافظة عليها.  | 2 |
| 2       | كبيرة  | 31      | 4.07894<br>7 | 62      | 0.3289<br>47 | 5       | 3.75         | 57      | يحث على التزود من طاعة الله تعالى. (الفرص، قراءة القرآن، النوافل، الصدقات، ..) | 3 |
| 4       | كبيرة  | 19.5    | 2.56578<br>9 | 39      | 0.1315<br>79 | 2       | 2.43421<br>1 | 37      | يدعو إلى طهارة النفس والترفع عن الحقد والحسد والكراهية.                        | 4 |
| 10      | ضعيفة  | 3.5     | 0.46052<br>6 | 7       | 0            | 0       | 0.46052<br>6 | 7       | يتناول أحاديث النبي الكريم صلى الله عليه وسلم وسيرته العطرة.                   | 5 |
| 9       | ضعيفة  | 4       | 0.52631<br>6 | 8       | 0            | 0       | 0.52631<br>6 | 8       | يقدم مواقف من حياة النبي صلى الله عليه وسلم والصحابة العظام والتابعين الفضلاء. | 6 |
| 6       | متوسطة | 10      | 1.31578<br>9 | 20      | 0.1973<br>68 | 3       | 1.11842<br>1 | 17      | يحث على السير على نهج النبي صلى الله عليه وسلم وصحابته رضوان الله              | 7 |

|    |              |              |              |      |              |      |              |      |   |    |
|----|--------------|--------------|--------------|------|--------------|------|--------------|------|---|----|
|    |              |              |              |      |              |      |              |      | عليهم أجمعين.   |    |
| 7  | متوسط<br>طلة | 10           | 1.31578<br>9 | 20   | 0            | 0    | 1.31578<br>9 | 20   | يوضح شمولية<br>العبادة.   | 8  |
| 8  | متوسط<br>طلة | 9.5          | 1.25         | 19   | 0            | 0    | 1.25         | 19   | يبرز قيم<br>الإسلام<br>الحنيف.                                    | 9  |
| 3  | كبيرة        | 21           | 2.76315<br>8 | 42   | 0.3289<br>47 | 5    | 2.43421<br>1 | 37   | يدعو إلى<br>التمسك بالقيم<br>والأخلاق<br>الإسلامية<br>والإنسانية. | 10 |
| 12 | ضعيف<br>فة   | 0.5          | 0.06578<br>9 | 1    | 0            | 0    | 0.06578<br>9 | 1    | يستعرض<br>نماذج إسلامية<br>في القيم<br>والأخلاق.                  | 11 |
| 11 | ضعيف<br>فة   | 1            | 0.13157<br>9 | 2    | 0            | 0    | 0.13157<br>9 | 2    | يحذر من<br>مظاهر الغلو.   | 12 |
|    |              |              | 23.2236<br>8 | 353  | 1.25         | 19   | 21.9736<br>8 | 334  | مجموع فئات<br>التحليل   |    |
|    |              |              |              | 1520 |              | 1520 |              | 1520 | عدد وحدات<br>التحليل  |    |
|    | كبيرة        | 14.70<br>833 |              |      |              |      |              |      | المعدل  |    |

يتضح من الجدول (21) أن محتوى مناهج مادة القرآن الكريم (التفسير، علوم القرآن) المقررة على الصف الأول الثانوي تضمنت مفاهيم التنمية البشرية (الروحية والقيمية) بعدد 353 تكرارا بنسبة 23.223%، وجاء متوسط التكرارات (15) تقريبا؛ أي أن هذه المفاهيم جاءت تكرارات بدرجة كبيرة، حيث جاء تضمينها بشكل صريح بعدد (334) تكرارا، بنسبة (21.973%)، وبشكل ضمني بعدد (19) تكرارا، بنسبة (1.25%)، أما العبارات فتفاوتت درجاتها؛ فالعبارات (1، 3، 10، 4، 2) جاءت بدرجة كبيرة بنسب مئوية تراوحت بين (6.907895% - 4.078947%)، أما العبارات (7، 8، 9) فجاءت بدرجة متوسطة بنسب مئوية تراوحت بين (1.315789% - 1.25%)، أما العبارات (6، 5، 11، 12) فقد جاءت بدرجة ضعيفة بنسب مئوية (0.526316% - 0.131579%).

إن حصول هذا الجانب على متوسط (14.70) وبدرجة كبيرة يدل على اهتمام محتوى مناهج مادة القرآن الكريم وعلومه به؛ لما يمثله هذا الجانب من أهمية بالغة على توازن شخصية المتعلم، بل ويعد معيارا يحكم من خلاله على القبول المجتمعي للفرد.

وتمت الإجابة عن السؤال السابع من أسئلة البحث والذي ينص على: " ما مدى تضمين مفاهيم التنمية الاجتماعية في محتوى مادة القرآن الكريم وعلومه المقررة على طلبة الصف لأول الثانوي بالجمهورية اليمنية؟"، والجدول (22) يوضح ذلك:

### الجدول (22)

مفاهيم التنمية البشرية (الاجتماعي) في محتوى فروع مناهج القرآن الكريم وعلومه (التفسير، علوم القرآن)

| الترتيب | الدرجة | المتوسط | النسبة       | المجموع | النسبة       | التكرار | النسبة       | التكرار | كتاب التفسير وعلوم القرآن المقرر على الصف الأول الثانوي.  |
|---------|--------|---------|--------------|---------|--------------|---------|--------------|---------|---|
|         |        | ص+ض     | %            | ص+ض     | %            | ضمني    | %            | صيح     | مفاهيم التنمية البشرية في الجانب الاجتماعي:               |
| 2       | كبيرة  | 24      | 3.157<br>895 | 48      | 0            | 0       | 3.157<br>895 | 48      | يوضح قيمة الإنسان عند الله تعالى                          |
| 15      | ضعيفة  | 2       | 0.263<br>158 | 4       | 0            | 0       | 0.263<br>158 | 4       | بحث على الألفة وتقبل الإنسان وحقوقه                       |
| 7       | متوسط  | 10      | 1.315<br>789 | 20      | 0            | 0       | 1.315<br>789 | 20      | بحث على تعزيز التكافل الاجتماعي.                          |
| 5       | كبيرة  | 21      | 2.763<br>158 | 42      | 0.06578<br>9 | 1       | 2.697<br>368 | 41      | يدعو إلى محاربة العنف المجتمعي والدولي                    |
| 1       | كبيرة  | 29      | 3.815<br>789 | 58      | 0.06578<br>9 | 1       | 3.75         | 57      | يبين أساليب التربية الأسرية والمجتمعية                    |
| 19      | ضعيفة  | 0.5     | 0.065<br>789 | 1       | 0            | 0       | 0.065<br>789 | 1       | يبين خطورة المخدرات وسبل حماية الأفراد منها.              |
| 16      | ضعيفة  | 1       | 0.131<br>579 | 2       | 0            | 0       | 0.131<br>579 | 2       | يوضح آثار التمييز والتعصب الأعمى.                         |
| 6       | متوسطة | 10.5    | 1.381<br>579 | 21      | 0            | 0       | 1.381<br>579 | 21      | يبرز سبب معالجة مشكلات البطالة والفقر.                    |
| 23      | منعدمة | 0       | 0            | 0       | 0            | 0       | 0            | 0       | يدعو إلى المحافظة على العادات والتقاليد، والبعد عن الفحش. |
| 9       | ضعيفة  | 4.5     | 0.592<br>105 | 9       | 0            | 0       | 0.592<br>105 | 9       | بحث على تعزيز مشاركة المرأة.                              |

|    |        |      |              |    |              |   |              |    |   |    |
|----|--------|------|--------------|----|--------------|---|--------------|----|---|----|
| 8  | متوسطة | 9    | 1.184<br>211 | 18 | 0            | 0 | 1.184<br>211 | 18 | يؤكد عل أهمية التعليم للجميع وتحسينه، وتخفيف نسبة الأمية. | 11 |
| 20 | ضعيفة  | 0.5  | 0.065<br>789 | 1  | 0            | 0 | 0.065<br>789 | 1  | بحث على تأمين السكن الكريم.                               | 12 |
| 17 | ضعيفة  | 1    | 0.131<br>579 | 2  | 0            | 0 | 0.131<br>579 | 2  | بحث على الاهتمام بذوي الاحتياجات الخاصة.                  | 13 |
| 10 | ضعيفة  | 4    | 0.526<br>316 | 8  | 0            | 0 | 0.526<br>316 | 8  | يدعو إلى تحقيق الرفاهية لجميع طبقات المجتمع.              | 14 |
| 24 | منعدمة | 0    | 0            | 0  | 0            | 0 | 0            | 0  | يحرص على تعميق الوعي.                                     | 15 |
| 25 | منعدمة | 0    | 0            | 0  | 0            | 0 | 0            | 0  | بحث على زيارة الآخرين ومساعدتهم.                          | 16 |
| 3  | كبيرة  | 23.5 | 3.092<br>105 | 47 | 0.52631<br>6 | 8 | 2.565<br>789 | 39 | يدعو على الالتزام بالأخلاق.                               | 17 |
| 26 | منعدمة | 0    | 0            | 0  | 0            | 0 | 0            | 0  | بحث على ترسيخ المواطنة الصالحة.                           | 18 |
| 14 | ضعيفة  | 2.5  | 0.328<br>947 | 5  | 0            | 0 | 0.328<br>947 | 5  | يدعو على تحقيق العدالة الاجتماعية.                        | 19 |
| 21 | ضعيفة  | 0.5  | 0.065<br>789 | 1  | 0            | 0 | 0.065<br>789 | 1  | يبين أهمية المشاركة الاجتماعية والمشاركة في صنع القرار.   | 20 |
| 27 | منعدمة | 0    | 0            | 0  | 0            | 0 | 0            | 0  | يبين أهمية تحقيق الاحتياجات الإنسانية.                    | 21 |
| 28 | منعدمة | 0    | 0            | 0  | 0            | 0 | 0            | 0  | بحث على تعزيز المشاركة المجتمعية.                         | 22 |
| 18 | ضعيفة  | 1    | 0.131<br>579 | 2  | 0            | 0 | 0.131<br>579 | 2  | يبين أهمية تحقيق الرعاية الصحية                           | 23 |
| 29 | منعدمة | 0    | 0            | 0  | 0            | 0 | 0            | 0  | يبين آليات تنظيم النقل.                                   | 24 |
| 30 | منعدمة | 0    | 0            | 0  | 0            | 0 | 0            | 0  | يقدم تطبيقات وأرشادات تسهم في ضبط نسبة المواليد والوفيات  | 25 |
| 11 | ضعيفة  | 4    | 0.526<br>316 | 8  | 0            | 0 | 0.526<br>316 | 8  | يبين أهمية تقديم الخدمات للآخرين                          | 26 |

|    |   |      |              |    |              |      |              |      |   |
|----|---|------|--------------|----|--------------|------|--------------|------|---|
| 27 | يقدم مقترحات<br>لشغل أوقات<br>الفراغ.                             | 0    | 0            | 0  | 0            | 0    | 0            | 0    | 0 |
| 28 | بحث على ممارسة<br>النصح والأمر<br>بالمعروف والنهي<br>عن المنكر    | 46   | 3.026<br>316 | 46 | 0            | 0    | 3.026<br>316 | 46   | 0 |
| 29 | يوضح أهمية<br>احترام الآخرين                                      | 0    | 0            | 0  | 0            | 0    | 0            | 0    | 0 |
| 30 | يوضح انعكاسات<br>القيام بالمهام<br>الشخصية بدون<br>التنقل للآخرين | 1    | 0.065<br>789 | 1  | 0            | 0    | 0.065<br>789 | 1    | 0 |
| 31 | يبرز الأساليب<br>السليمة للتربية.                                 | 6    | 0.394<br>737 | 6  | 0            | 0    | 0.394<br>737 | 6    | 0 |
| 32 | يبرز شخصيات<br>ونماذج للاقتداء<br>بها.                            | 8    | 0.526<br>316 | 8  | 0            | 0    | 0.526<br>316 | 8    | 0 |
|    | فئات التحليل  | 348  | 22.89<br>474 | 10 | 0.65789<br>5 | 10   | 22.89<br>474 | 348  | 0 |
|    | وحدات التحليل   | 1520 |              |    |              | 1520 |              | 1520 | 0 |
|    | المعدل  | 6    |              |    |              |      |              |      |   |

يتضح من الجدول (22) أن محتوى مناهج مادة القرآن الكريم (التفسير، علوم القرآن) المقررة على الصف الأول الثانوي تضمنت مفاهيم التنمية البشرية (الجانب الاجتماعي) بعدد 358 تكرارا بنسبة 23.552%، وجاء متوسط التكرارات (6) تقريبا؛ أي أن هذه المفاهيم جاءت تكرارات بدرجة متوسطة، حيث جاء تضمينها بشكل صريح بعدد (348) تكرارا، بنسبة (22.894%)، وبشكل ضمني بعدد (10) تكرارا وبنسبة (0.657%)، أما العبارات فتفاوتت درجاتها؛ فالعبارات (5، 1، 17، 28، 4) جاءت بدرجة كبيرة بنسب مئوية تراوحت بين (3.815789% - 2.763158%)، أما العبارات (8، 3، 11) فجاءت بدرجة متوسطة بنسب مئوية تراوحت بين (1.381579% - 1.184211%) أما العبارات (10، 14، 26، 32، 31، 19، 2، 7، 13، 23، 6، 12، 20، 30) فقد جاءت بدرجة ضعيفة، بنسب تراوحت بين (0.592105% - 0.065789%)، وقد أهمل المحتوى العبارات (9، 15، 16، 18، 21، 22، 24، 25، 27، 29).

رغم أهمية الجانب الاجتماعي للمتعلّم إلا أن الاهتمام به جاء بمتوسط (6)؛ أي بدرجة متوسطة، واللافت أن (24) مفهوماً من أصل (32) مفهوماً، منها (14) مفهوماً جاء بدرجة ضعيفة، و(10) مفهومات جاءت بدرجة منعدمة.

وهذه النتيجة تختلف مع دراسة طويل (2013)، ودراسة المندلوي (2015)؛ فالجانب الاجتماعي في الدراستين حصل على المرتبة الأولى. وعليه يتضح أن محتوى مناهج مادة القرآن الكريم وعلومه تضمن مفهومات التنمية البشرية بنسب متفاوتة، يوضح ذلك الجدول (23):

#### الجدول (23)

مفاهيم التنمية البشرية في محتوى مناهج مادة القرآن الكريم وعلومه (التفسير، علوم القرآن) للصف الأول الثانوي

| الترتيب | النسبة   | التكرار | جوانب التنمية البشرية |
|---------|----------|---------|-----------------------|
| الثاني  | 30.26316 | 460     | الذاتي والشخصي        |
| الأول   | 67.36842 | 1024    | العقلية الدنيا        |
| الخامس  | 6.513158 | 99      | العقلية العليا        |
| الرابع  | 23.22368 | 353     | الروحية والقيمية      |
| الثالث  | 23.55263 | 358     | الاجتماعي             |
|         | 30.184   | 458.8   | متوسط التكرارات للكتب |
|         |          | 1520    | وحدات التحليل         |

يتضح من الجدول (23) أن محتوى مناهج مادة القرآن الكريم وعلومه (التفسير، علوم القرآن) المقرر على الصف الأول الثانوي قد تضمن مفهومات التنمية البشرية بنسبة (30.184%) لجميع الجوانب، جاء في المرتبة الأولى الجانب (العقلية الدنيا) بنسبة (67.364%)، وجاء في المرتبة الثانية الجانب الذاتي والشخصي بنسبة (30.263%)، وجاء الجاني الاجتماعي في المرتبة الثالثة بنسبة (23.552%)، وجاء الجانب الروحي والقيمي في المرتبة الرابعة بنسبة (23.223%)، وجاء في المرتبة الخامسة والأخيرة الجانب (العقلية العليا) بنسبة (6.513%).

وهذه النتيجة تتفق في الجوانب: (الذاتي والشخصي، الاجتماعي، الروحي والقيمي) مع نتيجة دراسة السيد، وسليمان (2019م) التي توصلت إلى أن المؤسسات التعليمية في عمان تسهم بشكل معتدل في تحقيق متطلبات التنمية البشرية بشكل عام، من حيث التوازن في مراعاة متطلبات التنمية البشرية. وهذه النتيجة تختلف مع نتيجة دراسة عاشور، وقويدر (2008) التي توصلت إلى أهمية الجانب العقلي (بالقدرات العقلية العليا)، حيث أكدت بأن نهضة الأمة ونموها ونجاحها يكمن في عقول أبنائها وسواعدهم، وتختلف مع نتيجة دراسة الغندور (2011م) فقد توصلت إلى أن من أهم أساليب التنمية البشرية في السنة النبوية هي التنمية الفكرية (تنمية الوعي، تنمية النقد البناء، تنمية التفكير الابداعي الذي يتضمن العصف الذهني، واستثارة الخيال، والمثيرات والمحفزات، واستخدام الحوار)، فهاتان الدراستان اهتمتا بشكل ملحوظ بالقدرات العقلية العليا، بينما جاءت النتائج في دراسة الباحث بمجيء هذا الجانب بالمرتبة الخامسة والأخيرة وبنسبة قليلة جدا مقارنة بنسب بقية الجوانب.

وهذه النتيجة تختلف مع دراسة طويل (2013) التي توصلت إلى أن محتوى كتب التعليم المتوسط بالجزائر تضمن مفهومات التربية البيئية المستدامة؛ حيث جاء تضمين الجانب الاجتماعي في المرتبة الأولى، واختلفت مع دراسة المندلأوي (2015م) التي توصلت إلى توافر أبعاد التنمية المستدامة في كتابي القراءة العربية وقواعد اللغة العربية، حيث حصل البعد الاجتماعي على المرتبة الأولى في الكتابين، بينما في دراسة الباحث يأتي الجانب الاجتماعي في المرتبة الثالثة.

**استنتاجات البحث:**

- بعد استعراض نتائج البحث، إليكم الاستنتاجات النهائية للبحث، وهي على النحو الآتي:
- تم التوصل إلى قائمة بمفاهيم التنمية البشرية التي ينبغي تضمينها في محتوى مناهج مادة القرآن الكريم وعلومه بالمرحلة الثانوية مكونة من (103) مفهوما موزعة على الجانب الذاتي والشخصي (37)، والجانب العقلي (القدرات العقلية الدنيا) (10) مفهومات، والجانب العقلي (القدرات العليا) (12) مفهوما، والجانب الروحي والقيمي (12) مفهوما، والجانب الاجتماعي (32) مفهوما (الملحق: 2).
  - جاء اهتمام محتوى مناهج مادة القرآن الكريم وعلومه المقرر على الصف الأول الثانوي بمفاهيم التنمية البشرية بحسب فروع المادة؛ فكتاب التفسير جاء اهتمامه بالجانب العقلي (القدرات العقلية الدنيا) بالمرتبة الأولى، يليه الجانب الذاتي والشخصي، يليه الجانب الاجتماعي، يليه الجانب الروحي والقيمي، ويأتي الجانب العقلي (القدرات العقلية العليا) في المرتبة الخامسة والأخيرة، بينما كتاب علوم القرآن جاء اهتمامه بالجانب الذاتي والشخصي في المرتبة الأولى، يليه الجانب العقلي (القدرات الدنيا) في المرتبة



- الثانية، يليه الجانب الاجتماعي، يليه الجانب الروحي والقيمي، ويأتي الجانب العقلي (القدرات القلية العليا) في المرتبة الأخيرة.
- تضمن محتوى فروع مناهج مادة القرآن الكريم وعلومه المقررة على الصف الأول الثانوي مفاهيم التنمية المستدامة بنسبة 30.184%، حصل الجانب العقلي (القدرات العقلية الدنيا) بالمرتبة الأولى بنسبة (67.368%)، يليه الجانب الذاتي والشخصي بنسبة (30.263%)، يليه الجانب الاجتماعي بنسبة (23.552%)، يليه الجانب الروحي والقيمي بنسبة (23.223%)، ويأتي الجانب العقلي (القدرات القلية العليا) في المرتبة الخامسة والأخيرة بنسبة (6.513%).
- برز بشكل واضح تدني الاهتمام بالجانب العقلي (القدرات العقلية العليا) في محتوى مناهج مادة القرآن الكريم وعلومه مقارنة بالاهتمام بالجانب العقلي (القدرات العقلية الدنيا).
- ركز محتوى مناهج مادة القرآن الكريم وعلومه للصف الأول الثانوي على تضمين مفاهيم التنمية البشرية بشكل صريح ولكن الباحث لمس ضعف توظيف هذه المفاهيم بما يخدم التنمية البشرية الإنسانية للمتعلم.
- جاء تضمين مفاهيم التنمية البشرية في محتوى مناهج مادة القرآن الكريم وعلومه للصف الأول الثانوي بشكل نظري، في حين أهمل الجانب التطبيقي، وإهمال ذكر شخصيات ونماذج، والحث على تمثل أخلاقها، وهذا بدوره انعكس على ممارسات المتعلمين الحياتية.
- ضعف التكامل الأفقي لمفاهيم التنمية البشرية في فرعي مادة القرآن الكريم وعلومه: (التفسير، علوم القرآن) للصف الأول الثانوي.
- توصيات البحث: في ضوء النتائج التي توصل إليها البحث، فإنه يوصي بالآتي:
- الاستفادة من قائمة مفاهيم التنمية البشرية التي ينبغي تضمينها في محتوى مناهج مادة القرآن الكريم وعلومه بالمرحلة الثانوية المكونة من (103) مفهوماً والمتضمنة لخمس جوانب للتنمية الإنسانية البشرية.
- إعادة النظر في تطوير مناهج القرآن الكريم وعلومه مع مراعاة مفاهيم التنمية البشرية وبدرجة مناسبة.
- العمل على إعداد مناهج دراسية متضمنة لكل ما من شأنه الإسهام في بناء شخصية الإنسان المتكاملة.
- إعطاء أهمية كبرى للأبعاد البشرية؛ لما لها من علاقة وطيدة بتدبير واستغلال موارد الحياة.

- الاهتمام بالجانب العقلي (القدرات العقلية العليا)، والجانب الروحي والقيمي في مكونات المناهج الدراسية ومنها مناهج مادة القرآن الكريم وعلومه، وإبراز مفوماتها بما يحقق التنمية البشرية السليمة والمتوازنة.
- إعداد خارطة مفاهيمية لمفومات التنمية البشرية مع تحديد النسب العلمية لها، وإلزام الجهات المسؤولة بتضمينها في المناهج الدراسية.
- توظيف مفومات التنمية البشرية في محتوى مناهج مادة القرآن الكريم وعلومه للصف الأول الثانوي بشكل يسهم في بناء الشخصية السوية والمتوازنة، بالاستعانة بذكر شخصيات ونماذج تستحق التمثل والافتداء.
- مراعاة التكامل الأفقي لمفومات التنمية البشرية في فرعي مادة القرآن الكريم وعلومه (التفسير، علوم القرآن) للصف الأول الثانوي.

#### المصادر والمراجع:

#### القرآن الكريم.

#### اولاً: المراجع باللغة العربية:

1. ابن ماجه، محمد بن يزيد القزويني (د ت): سنن ابن ماجه، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.
2. ابن منظور، جمال الدين محمد بن مكرم (د ت): لسان العرب، دار المعارف، القاهرة، د. ت.
3. أبو فخر، عدنان (1993): مشكلات المراهقة وكيفية التعامل معها، مجلة بلسم، مجلة جمعية الهلال الأحمر الفلسطيني، العدد (214)، ص ص 39-43.
4. البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبدالله (1987): الجامع الصحيح المختصر (صحيح البخاري)، تحقيق: مصطفى ديب البغا، ط3، دار ابن كثير، اليمامة، بيروت.
5. الترمذي، محمد بن عيسى بن سورة (1987): الجامع الصحيح سنن الترمذي، تحقيق: كمال يوسف الحوت، ط1، عدد الأجزاء:5، دار الكتب العلمية، بيروت.
6. تقرير التنمية البشرية (2015م): التنمية في العمل، برنامج الأمم المتحدة الإنمائي).
7. حسين، حسن (2017م): تحليل محتوى مادة كتاب الاقتصاد للصف الخامس العلمي (التطبيقي) في ضوء مفاهيم التنمية المستدامة، مجلة الجامعة العراقية، العدد (39) للعام 2017م، ص ص 365-390.

8. الخليفة، حسن جعفر (2005): المنهج المدرسي المعاصر (مفهومه، أسسه، مكوناته، تنظيماته، تقويمه وتطويره)، ط5، مكتبة الرشد، الرياض.
9. الدسوقي، عاشور إبراهيم (2003): تصور مستقبلي لتطوير نظام التعليم الثانوي العام في ضوء متطلبات التنمية البشرية، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية التربية بنها، مصر.
10. رجب، أماني علي السيد، والهجري، أمل معوض (2017): متطلبات التنمية البشرية في مقررات الدراسات الاجتماعية بالمرحلة الإعدادية المهنية (دراسة تقويمية)، بحث منشور بمجلة دراسات تربوية ونفسية مجلة كلية التربية بجامعة الزقازيق، العدد(96)، الجزء الأول، يوليو 2017م.
11. الركابي، قصي (2018م): أبعاد التنمية المستدامة في محتوى كتب علم الأحياء للمرحلة الإعدادية، مجلة كلية التربية الأساسية، الجامعة المستنصرية، العراق، العدد 24/100، ص ص 109-126.
12. سالم، أحمد عبداللطيف حامد (2012م): تطوير التعليم الأساسي في مصر في ضوء مؤشرات التنمية البشرية من 1990م وحتى 2011م :دراسة نقدية"، رسالة ماجستير غير منشورة، معهد الدراسات التربوية، قسم أصول التربية، جامعة القاهرة، مصر.
13. السيد، عبد القادر محمد عبد القادر ، وسليمان، موسى أحمد (2019): استكشاف واقع التنمية البشرية في المؤسسات التعليمية في عمان من وجهة نظر المديرين، المجلة الدولية للبحوث في العلوم التربوية، العدد(1) المجلد(2)، 2019م.
14. السيابي، طالب بن علي بن مصبح، وعبدالقادر، فخر الأدب، وزيدان، أشرف محمد (2017): التنمية وأثرها في المجتمعات الإسلامية لتحقيق التنمية المستدامة، مجلة الدراسات الإسلامية والفكر للبحوث التخصصية، الصادرة عن المعهد العلمي للتدريب المتقدم والدراسات، المجلد(3)، العدد(4) تشرين أول، أكتوبر، 2017م ، ص ص 90- 129
15. الشافعي، محمود، وعليش، جمال (د ت): التخطيط الاقتصادي وخطة التنمية، المؤسسة الثقافية العمالية، القاهرة، مصر.
16. شريف، شريف محمد محمد (2002م): التعليم والتنمية البشرية في مصر "دراسة تحليلية مستقبلية: رسالة دكتوراه غير منشورة، قسم أصول التربية، كلية التربية بدمياط، جامعة المنصورة، مصر.

17. طويل، فتيحة (2013): التربية البيئية ودورها في التنمية المستدامة -دراسة ميدانية بمؤسسات التعليم المتوسط بمدينة بسكرة- أطروحة دكتوراه غير منشورة، قسم علم الاجتماع، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة محمد خيضر بسكرة، الجزائر.
18. عاشور، كتوشي، وقويدر، فورين (2008): "التجربة الماليزية في مجال التنمية البشرية ومقومات نجاحها"، مجلة الدراسات الإقليمية، جامعة الموصل، العدد(10)، المجلد(4)، إبريل.
19. عطوي، عبدالله (2004): التنمية والسكان، ط1، دار النهضة العربية، بيروت، لبنان، ص(23)
20. عقون، كريمة (2017م): التنمية البشرية وثلاثية التعلم التعليم التعليمية، رسالة ماجستير غير منشورة، الجزائر، جامعة العربي بن مهيدي - أم البواقي، كلية الآداب واللغات، قسم اللغة الأدب العربي،
21. علي، سعيد إسماعيل (2009): مستقبل تعليم الأمة العربية، ط1، دار الفكر العربي، القاهرة، مصر.
22. عمارة، بثينة حسنين (2001م): التنمية البشرية وأساليب تدعيمها، ط1، دار الأمين للطباعة، القاهرة.
23. العيسوي، إبراهيم (2003م): التنمية في عالم التغير، ط3، دار الشروق، القاهرة.
24. الغندور، سماح طه أحمد (2011م): "التنمية البشرية في السنة النبوية، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية أصول الدين، الجامعة الإسلامية غزة، فلسطين.
25. مجموعة باحثين، (2006): المؤتمر العربي حول المدخل المنظومي والتنمية، جامعة عين شمس، إبريل.
26. المرساوي، فوزية (2015): المعالجة التربوية لموضوع التنمية المستدامة من خلال المناهج التعليمية والكتب المدرسية نموذج "السنة الأولى من سلك البكالوريا علوم" لمادة الجغرافيا، المجلة الدولية التربوية المتخصصة، المجلد (4)، العدد (1)، كانون الثاني 2015م.
27. الملاح، باسم شعبان طه (2011م): "تطوير منهج الجغرافيا بالمدارس الثانوية التجارية في ضوء متطلبات التنمية البشرية بمحافظة دمياط"، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية التربية فرع دمياط، جامعة المنصورة، مصر.
28. منتدى الإصلاح العربي (2004م): ورقة عمل لتطوير التعليم قبل الجامعي في مصر، القاهرة، متاح عبر شبكة الانترنت: <http://www.arabreformforum.org/ar/index.html>

29. المندلأوي، علاء (2015م): تقويم كتب اللغة العربية للصف السادس في ضوء أبعاد التنمية المستدامة، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة بغداد، العراق.
30. المنذري، عبد العظيم عبد القوي (1998): الترغيب والترهيب من الحديث الشريف، بيروت، دار الكتب العلمية.
31. نبي، مالك (د ت): ميلاد مجتمع ، ترجمة عبدالصبور شاهين، الجزء (1)، دار الفكر، دمشق، سوريا.
32. النيسابوري، أبو الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري (د ت): الجامع الصحيح المسمى صحيح مسلم النيسابوري، الجزء (1)، دار الجيل بيروت + دار الأفق الجديدة، بيروت، ص (49)
33. الهيثمي، علي بن أبي بكر (1987): مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، القاهرة دار الريان للتراث، بيروت، دار الكتاب العربي.
34. يوسف، محمد (2005م): التنمية البشرية ودور التربية والشباب فيها، مجلة المعلم، متاح عبر شبكة الإنترنت: <http://www.almoualem.net/index.html>
- ثانيا: المراجع الأجنبية:

-valadbigi ,Akbar, shahab. Ghobadi. ( 2010). Sustainable development and environmental challenges. European journal of social sciences-vol.13, (N04)

## صفات الذين لا خوف عليهم ولا هم يحزنون في ضوء القرآن الكريم

### دراسة موضوعية

د. منال أحمد عبدالله الكاف

أستاذ مساعد بقسم القرآن وعلومه – الكلية العليا للقرآن الكريم- جامعة القرآن الكريم  
والعلوم الإسلامية – فرع المكلا-

تكرر في القرآن الكريم قوله تعالى ( الذين لا خوف عليهم ولا هم يحزنون ) عدة مرات، وذكر الحق سبحانه وتعالى صفاتهم التي بها نالوا هذا الوصف، وقد تنوعت هذه الأوصاف ما بين أعمال القلوب وأعمال الجوارح ، فوجدت الباحثة في هذا مجالاً للبحث، حيث حاجة الناس اليوم إلى مثل هذه الصفات والتذكير بها حاجة ماسة؛ لا سيما في زمنٍ كَثُرَتْ فيه أسباب الخوف والحزن الدنيوي و الآخروي، فكان هذا البحث الذي عُثِرَ به (الذين لا خوف عليهم ولا هم يحزنون في ضوء القرآن الكريم –دراسة موضوعية)، وقد جاء هذا البحث في أربعة مباحث: المبحث الأول تحدثت فيه الباحثة عن المراد بقوله (لا خوف عليهم ولا هم يحزنون)، وصفة من صفاتهم وهي اتباع هدى الله، وفي المبحث الثاني والثالث والرابع تحدثت عن مزيد من صفاتهم، كالإيمان بالله واليوم الآخر، وإقامة الصلاة، وإيتاء الزكاة، وإسلام النفس لله، والإخلاص لله، والجهاد والاستشهاد في سبيل الله، والحب في الله، والتخالف على تقوى الله، والاستقامة، والإنفاق في سبيل الله ليلاً ونهاراً سرّاً وعلانيةً من غير من ولا أذى. وخلصت الباحثة في ختام بحثها إلى عددٍ من النتائج والتوصيات.

### الملخص

# 7

## Traits of those Who “shall have no fear, nor shall they grieve” in Light of the Holy Qura’n

Dr. Manal Ahmed Abdullah Elkaf

Assistant Professor at Department of Qura’n Sciences, Faculty of Holy Qura’n, University of the Holy Qura’n and Islamic Studies- Al Mukalla Branch.

Summary:

The words of Allah Almighty; “The ones who shall no fear come upon them neither shall they grieve” have been reiterated several times in the Holy Quran. The Truth, may He be glorified and exalted, stated their qualities through which they earned these descriptions, that vary between deeds of the hearts and actions of the body. The researcher has found out that this is an area of research, because people badly need such qualities and they need to be reminded of, especially at a time of so many reasons of fear and grief in the present life and in the hereafter hence this research was made and entitled ; “The ones who shall no fear come upon them neither shall they grieve, in the light of the Holy Quran- Objective study). This research consists of four parts: In the first part, the researcher discussed the intended meaning of (the ones who shall no fear come upon them neither shall they grieve) and their quality of the pursuing of the guidance of Allah. In the second, third and fourth parts, the researcher discussed further qualities, such as believing in Allah and the Hereafter, performance of prayer, payment of Zakat, surrender yourself to Allah, being faithful to Allah, Jihad and martyrdom in the Path of Allah, love for the sake of Allah, friendship on the piety of Allah, integrity, spending in the Path of Allah by day and by night in secret and in public with no reproach or hurt. The researcher concluded her research with a number of outcomes and recommendations.

**مقدمة:**

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على الرسول المجتبي الأمين، المبعوث رحمةً للعالمين، وعلى آله وصحبه وسلم أجمعين، وبعد:

فإن كثيراً من الناس لا يدركون الآفات التي تصيب الروح، ولا يستطيعون معرفة ما يؤدي إلى شقائها، فيعيشون الحياة في حزنٍ وخوفٍ، وبآتي الموت فينقلهم إلى دارٍ يكونون فيها أشدَّ خوفاً وحرزناً، وعلى النقيض من ذلك يوجد على هذه الأرض ثمة قوم آمنون، لا خوفٌ عليهم ولا هم يحزنون، وإذا جاءهم الموت يبشرون بأنَّ ما قَدِمُوا عليه خيرٌ مما خَلَفوه، فبأيِّ عملٍ استحقوا هذه المنزلة؟! هذا ما تكشف عنه

السطور القادمة...

**مشكلة البحث:**

نجد العالم اليوم يعاني من معضلة تتمثل في شقاء كثير من الناس، وضيقهم وخوفهم وحرزهم في هذه الحياة، وقد يجهدون أنفسهم في البحث يميناً وشمالاً عن أسباب الأمن النفسي فلا يجدونه، وإذا ما ذكروا الموت ازدادوا غمّاً وهمماً، لأنَّ كرباتِه وما يحدث بعده هولٌ عظيمٌ، وقد اهتمَّ القرآن الكريم ببيان هذه المسائل المهمة، ولأهمية هذا الموضوع أحببتُ أن أسلط الضوء عليه، فكان هذا البحث.

**أهمية الموضوع وأسباب اختياره:**

من خلال عرض مشكلة البحث تتضح أهمية هذا الموضوع وأسباب اختياره، ويمكن

تلخيصها في النقاط الآتية:

- 1- غموض معنى ( لا خوف عليهم ولا هم يحزنون) عند الكثير من الناس فهماً وتطبيقاً.
- 2- أهمية الأعمال التي تجعل أصحابها من الذين لا خوفٌ عليهم ولا هم يحزنون.



3- عناية القرآن بكل ما يهم الإنسان في دنياه وآخرته.

أهداف البحث: يهدف هذا البحث إلى تحقيق جملة من الأهداف أهمها:

1- بيان معنى ( لا خوف عليهم ولا هم يحزنون).

2- بيان الأعمال التي تجعل أصحابها من الذين لا خوف عليهم ولا هم يحزنون.

3- بيان شمولية القرآن، وعنايته بكل ما يهم الإنسان في حياته وبعد مماته.

الدراسات السابقة: لم تقف الباحثة على من تناول هذا الموضوع بالبحث.

منهج البحث: استخدمت الباحثة المنهج الاستقرائي، وذلك بتتبع الآيات التي تحدثت عن الذين لا خوف عليهم ولا هم يحزنون، ثم الإمام بنفسيها، وفهم أقوال المفسرين في معنى الآيات، ثم لجأت إلى المنهج التحليلي للكشف عن دقائق المعلومات التي تتعلق بالموضوع من خلال الربط بين معاني الآيات.

خطة البحث: بعد جمع الآيات واستخلاص عناوين البحث الرئيسية منها، اقتضت طبيعة الموضوع الحديث عنه من خلال المباحث الآتية:

المبحث الأول: الذين لا خوف عليهم ولا هم يحزنون يتبعون هدى الله، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: بيان معنى لا خوف عليهم ولا هم يحزنون:

أولاً: معنى الخوف والحزن لغة:

ثانياً: أقوال المفسرين في المراد بقوله (لا خوف عليهم ولا هم يحزنون):

المطلب الثاني: المراد باتباع هدى الله:

المبحث الثاني: الذين لا خوف عليهم ولا هم يحزنون يؤمنون بالله واليوم الآخر، ويعملون العمل الصالح، وفيه خمسة مطالب:

المطلب الأول: الذين لا خوف عليهم ولا هم يحزنون يؤمنون ويعملون الصالحات و يقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة:

المطلب الثاني: الذين لا خوف عليهم ولا هم يحزنون يسلمون وجوههم لله وهم محسنون:

المطلب الثالث: الذين لا خوف عليهم ولا هم يحزنون يجاهدون ويستشهدون في سبيل الله :

المطلب الرابع: الذين لا خوف عليهم ولا هم يحزنون يتخاللون على تقوى الله:

المطلب الخامس: الذين لا خوف عليهم ولا هم يحزنون يقولون ربنا الله و يستقيمون:

المبحث الثالث: الذين لا خوف عليهم ولا هم يحزنون ينفقون أموالهم، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: الذين لا خوف عليهم ولا هم يحزنون ينفقون أموالهم في سبيل الله ولا يتبعون ما أنفقوا منا ولا أدى :

المطلب الثاني: الذين لا خوف عليهم ولا هم يحزنون ينفقون أموالهم بالليل والنهار، سرا وعلانية:

المبحث الرابع: أولياء الله لا خوف عليهم ولا هم يحزنون:

خاتمة: تتضمن أهم النتائج والتوصيات.

هذا... و أسأل الله التوفيق والسداد، وأن ينفعني به والقارئ، إنه ولي ذلك والقادر عليه...

## المبحث الأول

الذين لا خوف عليهم ولا هم يحزنون يتبعون هدى الله

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: بيان معنى لا خوف عليهم ولا هم يحزنون:

أولاً: معنى الخوف والحزن لغة:

جاء في لسان العرب: (الخوف الفرع، خافه يخافه خوفاً وخيفةً ومخافةً، ومنه التخويف والإخافة والتخوف، والنعت خائف، وهو الفرع)<sup>(1)</sup>، وورد بمعنى الخوف ألفاظ أخرى: كالفرع، والخشية والرعب والرهبه وغيرها، فالخشية هي الخوف، يقال: (خشي والخشية الخوف، خشي الرجل يخشى خشية أي خاف، قال ابن سيده: خشية يخشاه خشياً وخشية خشياناً وتخشاه كلاهما خافه)<sup>(2)</sup>، وكذلك الرعب هو الفرع والخوف، (رعب، الرُعبُ، والرُعبُ، الفرع والخوف فهو مرعوب ورعيب أفزعه) وبالمثل: الرهبه: وهي الفرع والخوف وأرهبه ورهبه واسترهبه، أخلقه وفزعه<sup>(3)</sup>.  
وأما الحزن فأصله: غلظ الهم<sup>(4)</sup>، مأخوذ من الحزن: وهو ما غلظ من الأرض، يقال: حزن يحزن حُزناً وحزناً، ويعدى بالهمزة وبالفتحة، نحو: شترت عين الرجل، وشترها الله، وفي التعدي بالفتحة خلاف، ويكون للأمر الماضي<sup>(5)</sup>.

(1) لسان العرب: جمال الدين بن منظور الأنصاري الرويفعي الإفريقي، 1414 هـ، دار صادر: بيروت، 99/9.

(2) المرجع السابق: 228/14.

(3) المرجع السابق: 120/1.

(4) القاموس المحيط: مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروز آبادي، 1426 هـ - 2005 م، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع: بيروت، 1535 (حزن).

(5) البحر المحيط في التفسير: محمد بن يوسف بن علي بن يوسف بن حيان أثير الدين الأندلسي، 1420 هـ، دار الفكر: بيروت، 272/1.

ويعرف الراغب الأصفهاني الحزن بأنه: ( خشونة في النفس؛ لما يحصل فيه من الغم، ويزاده الفرح )<sup>(1)</sup>

ثانياً: أقوال المفسرين في المراد بقوله ( لا خوف عليهم ولا هم يحزنون):

قال تعالى: قُلْنَا اهْبِطُوا مِنْهَا جَمِيعاً فَإِمَّا يَأْتِيَنَّكُمْ مِنِّي هُدًى فَمَنْ تَبِعَ هُدَايَ فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ( سورة البقرة: 38)، حُكِيَ عن المفسرين في تفسير قوله (فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ) عدة أقوال:

أحدها: أن المكلف الذي أطاع الله تعالى لا يلحقه خوف في القبر ولا عند البعث ولا عند حضور الموقف ولا عند تطاير الكتب ولا عند نصب الموازين ولا عند الصراط كما قال الله تعالى: لَأَ يَحْزَنُهُمُ الْفَزَعُ الْأَكْبَرُ وَتَتَلَقَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ هَذَا يَوْمُكُمْ الَّذِي كُنْتُمْ تُوعَدُونَ [الأنبياء: 103]<sup>(2)</sup>.

الثاني: أنهم لا يتوقعون مكروها في المستقبل، ولا هم يحزنون لفوات المرغوب في الماضي والحال. الثالث: لا خوف عليهم فيما يستقبلهم، ولا هم يحزنون فيما خلفه.

الرابع: لا خوف عليهم فيما بين أيديهم من الآخرة، ولا هم يحزنون على ما فاتهم من الدنيا.

الخامس: لا خوف عليهم من عقاب، ولا هم يحزنون على فوات ثواب.

السادس: إن الخوف استشعار غم لفقد مطلوب، والحزن استشعار غم لفوات محبوب.

السابع: لا خوف عليهم فيما بين أيديهم من الدنيا، ولا هم يحزنون على ما فاتهم منها.

الثامن: لا خوف عليهم يوم القيامة، ولا هم يحزنون فيها.

(1) المفردات في غريب القرآن: أبو القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني، 1412 هـ، دار القلم، الدار الشامية: دمشق، بيروت، 123، (حزن).

(2) انظر: مفاتيح الغيب: محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي، 1420 هـ، دار إحياء التراث العربي: بيروت، 472/3.

التاسع: أنه أشار إلى أنه يدخلهم الجنة التي هي دار السرور والأمن، لا خوف عليهم فيها ولا حزن. العاشر: ما قاله ابن زيد: لا خوف عليهم أمامهم فليس شيء أعظم في صدر الذي يموت مما بعد الموت، فأمنهم الله تعالى منه. ثم سلاهم عن الدنيا فقال: (ولا هم يحزنون) على ما خلفوه بعد وفاتهم في الدنيا.

الحادي عشر: لا خوف حين أطبقت النار، ولا حزن حين ذبح الموت في صورة كبش على الصراط، فقيل لأهل الجنة والنار: خلود لا موت.

الثاني عشر: لا خوف ولا حزن على الدوام<sup>(1)</sup>.

ولكن نفي الخوف والحزن مطلقاً في الدنيا والآخرة فيه نظر - كما قال الفخر الرازي-؛ لأنهما حصلتا في الدنيا للمؤمنين أكثر من حصولهما لغير المؤمنين، فعن مصعب بن سعد، عن أبيه، قال: قلت: يا رسول الله، أي الناس أشد بلاء؟ قال: «الأنبياء ثم الأمثل فالأمثل، فيبتلى الرجل على حسب دينه، فإن كان دينه صلباً اشتد بلاؤه، وإن كان في دينه رقة ابتلي على حسب دينه، فما يبرح البلاء بالعبد حتى يتركه يمشي على الأرض ما عليه خطيئة»<sup>(2)</sup>، وأيضاً فالمؤمن لا يمكنه القطع أنه أتى بالعبادات كما ينبغي فخوف التقصير حاصل، وكذلك خوف سوء العاقبة حاصل، فقرائن الكلام تدل على أن المراد نفيهما في الآخرة لا في الدنيا. ولذلك حكى الله عنهم أنهم قالوا حين دخلوا الجنة:

(1) انظر: جامع البيان عن تأويل آي القرآن: محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الأملي الطبري، 1422 هـ - 2001 م، دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، 551/1، والبحر المحيط في التفسير: 275/1.

(2) «هذا حديث حسن صحيح» أخرجه الترمذي في سننه: أبواب الزهد، باب ما جاء في الصبر، رقم (2398) 4/601، والنسائي في الكبرى: كتاب الطب، باب: أي الناس أشد بلاء، رقم (7481) 4/352. وابن ماجه في سننه، كتاب: الفتن، باب: الصبر على البلاء، رقم (4023) 2/1334. وأحمد في المسند: رقم (1481)، 3/78.

وَقَالُوا الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَذْهَبَ عَنَّا الْحَزْنَ إِنَّ رَبَّنَا لَغَفُورٌ شَكُورٌ (فاطر: ٣٤) أي أذهب عنا ما كنا فيه من الخوف والإشفاق في الدنيا من أن تفوتنا كرامة الله تعالى التي نلناها الآن<sup>(1)</sup>.

قال أبو حيان: (... وكنى بقوله: (عليهم) عن الاستيلاء والإحاطة، ونزل المعنى منزلة الجرم، ونفى كونه معتلياً مستولياً عليهم. وفي ذلك إشارة لطيفة إلى أن الخوف لا ينتفي بالكلية، ألا ترى إلى انصباب النفي على كينونة الخوف عليهم؟ ولا يلزم من كينونة استعلاء الخوف انتفاء الخوف في كل حال، ولذلك قال بعض المفسرين: ليس في قوله: (فلا خوف عليهم) دليل على نفي أهوال يوم القيامة وخوفها عن المطيعين لما وصفه الله تعالى ورسوله من شدائد القيامة، إلا أنها مخففة عن المطيعين. فإذا صاروا إلى رحمته، فكأنهم لم يخافوا، وقدم عدم الخوف على عدم الحزن، لأن انتفاء الخوف فيما هو آت أكد من انتفاء الحزن على ما فات، ولذلك أبرزت جملته مصدره بالنكرة التي هي أوغل في باب النفي، وأبرزت الثانية مصدره بالمعرفة في قوله: ولا هم يحزنون.

وفي قوله: (ولا هم يحزنون) إشارة إلى اختصاصهم بانتفاء الحزن، وأن غيرهم يحزن، ولو لم يشر إلى هذا المعنى لكان: ولا يحزنون، كافياً. ولذلك أورد نفي الحزن عنهم وإذهابه في قوله: إِنَّ الَّذِينَ سَبَقَتْ لَهُمْ مِنَّا الْحُسْنَى (الأنبياء: ١٠١) إلى قوله لَأَ يَحْزَنُهُمُ الْفَزَعُ الْأَكْبَرُ وَتَتَلَقَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ هَذَا يَوْمُكُمْ الَّذِي كُنْتُمْ تُوعَدُونَ (الأنبياء: ١٠٣). ومعلوم أن هذين الخبرين وما قبلهما من الخبر مختص بالذين سبق لهم من الله الحسنى، وفي قوله: وَقَالُوا الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَذْهَبَ عَنَّا الْحَزْنَ إِنَّ رَبَّنَا لَغَفُورٌ شَكُورٌ (فاطر: ٣٤)، فدل هذا كله على أن غيرهم يحزنه الفزع، ولا يذهب عنهم الحزن<sup>(2)</sup>.

المطلب الثاني: المراد باتباع هدى الله:

(1) انظر: مفاتيح الغيب: 472/3-473، وانظر: البحر المحيط في التفسير: 275/1.

(2) البحر المحيط في التفسير: 274/1-275.

لمعرفة المراد باتباع هدى الله لابد أن نعرف أولاً المقصود بـ(هدى الله)، وقد أورد المفسرون في معناه عدة أوجه:

أحدها: أن المراد منه كل بيان من أمر الله وطاعته، ورشاد إلى سبيله ودينه، يظهره على ألسن رسله<sup>(1)</sup>، والثاني: أن المراد منه كل دلالة وبيان فيدخل فيه دليل العقل وكل كلام ينزل على نبي، فيشمل جميع الأدلة العقلية والشريعة وزيادات البيان وجميع ما لا يتم ذلك إلا به من العقل ووجوه التمكن<sup>(2)</sup>، والثالث: ما روي عن أبي العالية أن المراد من الهدى الأنبياء، وقد رده الفخر الرازي بقوله: ( وهذا إنما يتم لو كان المخاطب بقوله: فإما يأتينكم مني هدى غير آدم، وهم ذريته وبالجملة فهذا التأويل يوجب تخصيص المخاطبين بذرية آدم، وتخصيص الهدى بنوع معين وهو الأنبياء، من غير دليل دل على هذا التخصيص)<sup>(3)</sup>.

والرابع: أن الهدى المذكور هنا يراد به: الكتب المنزلة، أو الرسل، أو البيان، أو القدرة على الطاعة، أو محمد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم<sup>(4)</sup>.

وعليه يكون المراد باتباع هدى الله: اتباع هدايه بحقه علماً وعملاً بالإقدام على ما يلزم، والإحجام عما يحرم، فيدخل فيه: تأمل الأدلة بحقها، والنظر فيها، واستنتاج المعارف منها، والعمل بها، ويجمع ذلك كل التكاليف<sup>(5)</sup>.

(1) انظر: جامع البيان عن تأويل آي القرآن: 551/1، وانظر: التحرير والتنوير: محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور، 1984م،

الدار التونسية للنشر: تونس، 444/1.

(2) انظر: مفاتيح الغيب: 472/3.

(3) المرجع السابق: 472/3.

(4) انظر: البحر المحيوط في التفسير: 273/1، وانظر: أيسر التفاسير لكلام العلي الكبير: جابر بن موسى بن عبد القادر بن جابر الجزائري،

1424هـ-2003م، مكتبة العلوم والحكم: المدينة المنورة، 47/1-48.

(5) انظر: مفاتيح الغيب: 472/3.

ويلاحظ في قوله: (فمن تبع هداي) أنه نزل الهدى منزلة الإمام المتبع المقتدى به، فتكون حركات التابع وسكناته موافقة لمتبوعه، وهو الهدى<sup>(1)</sup>.

المبحث الثاني: الذين لا خوف عليهم ولا هم يحزنون يؤمنون بالله واليوم الآخر، ويعملون العمل الصالح:

المطلب الأول: الذين لا خوف عليهم ولا هم يحزنون يؤمنون ويعملون الصالحات وقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة:

هناك أربع آيات تبين أن الذين لا خوف عليهم ولا هم يحزنون يؤمنون بالله واليوم الآخر، ويعملون العمل الصالح، وتضيف إحدى هذه الآيات إقامة الصلاة وإيتاء الزكاة، وستعرض الباحثة هذه الآيات ومعناها كالتالي:

الآية الأولى: قوله تعالى: يَمْحَقُ اللَّهُ الرَّبَّاءَ وَيُرِي الصَّدَقَاتِ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ أَثِيمٍ إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ (سورة البقرة: 276-277)، (هذا خبر من الله عز وجل بأن الذين آمنوا، يعني الذين صدقوا بالله وبرسوله، وبما جاء به من عند ربهم من تحريم الربا وأكله وغير ذلك من سائر شرائع دينه، وعملوا الصالحات التي أمرهم الله عز وجل بها، والتي ندبهم إليها وأقاموا الصلاة المفروضة بحدودها، وأدوها بسننها، وآتوا الزكاة المفروضة عليهم في أموالهم، بعد الذي سلف منهم من أكل الربا، قبل مجيء الموعظة فيه من عند ربهم، لهم أجرهم، يعني ثواب ذلك من أعمالهم وإيمانهم وصدقتهم عند ربهم يوم حاجتهم إليه في معادهم)<sup>(2)</sup>، (وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ) أي: (ولا خوف عليهم يومئذ من عقابه على ما كان سلف منهم في جاهليتهم وكفرهم قبل مجيئهم موعظة من

(1) انظر: البحر المحيط في التفسير: 273/1.

(2) جامع البيان: 48/5-49.



ربهم من أكل ما كانوا أكلوا من الربا بما كان من إنباتهم، وتوبتهم إلى الله عز وجل من ذلك عند مجيئهم الموعظة من ربهم، وتصديقهم بوعده الله ووعيده، ولا هم يحزنون على تركهم ما كانوا تركوا في الدنيا من أكل الربا والعمل به إذا عاينوا جزيل ثواب الله تبارك وتعالى، وهم على تركهم ما تركوا من ذلك في الدنيا ابتغاء رضوانه في الآخرة، فوصلوا إلى ما وعدوا على تركه<sup>(1)</sup>. وقال الفخر الرازي: (اختلفوا في قوله (وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ) فقال ابن عباس: لا خوف عليهم فيما يستقبلهم من أحوال القيامة، ولا هم يحزنون بسبب ما تركوه في الدنيا، فإن المنقل من حالة إلى حالة أخرى فوقها ربما يحزن على بعض ما فاته من الأحوال السالفة، وإن كان مغتبطاً بالثانية لأجل إلفه وعادته، فبين تعالى أن هذا القدر من الغصة لا يلحق أهل الثواب والكرامة، وقال الأصم: لا خوف عليهم من عذاب يومئذ، ولا هم يحزنون بسبب أنه لم يصدر منا في الدنيا طاعة أزيد مما صدر حتى صرنا مستحقين لثواب أزيد مما وجدناه؛ وذلك لأن هذه الخواطر لا توجد في الآخرة<sup>(2)</sup>. الآية الثانية: قوله تعالى: وَمَا نُرْسِلُ الْمُرْسَلِينَ إِلَّا مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ فَمَنْ آمَنَ وَأَصْلَحَ فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ (سورة الأنعام: 48)، ومعنى الآية: وما نرسل المرسلين إلا مبشرين ومنذرين، مبشرين بالثواب على الطاعات، ومنذرين بالعقاب على المعاصي، فمن قبل قولهم وأتى بالإيمان الذي هو عمل القلب، والإصلاح الذي هو عمل الجسد فلا خوف عليهم ولا هم يحزنون<sup>(3)</sup>. فمعنى (أصلح) هنا أي: فعل الصلاح بطاعة الله في ما أمر ونهى، قال ابن عاشور: (ومعنى أصلح فعل الصلاح، وهو الطاعة لله فيما أمر ونهى، لأن الله ما أراد بشرعه إلا إصلاح الناس كما حكى عن شعيب إن أُريدُ إِلَّا إِصْلَاحَ مَا اسْتَطَعْتُ<sup>(4)</sup> [سورة هود: 88].

(1) المرجع السابق: 48/5-49.

(2) مفاتيح الغيب: 82/7.

(3) المرجع السابق: 537/12، وانظر: البحر المحيط في التفسير: 517/4.

(4) التحرير والتنوير: محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور، 1984م، الدار التونسية للنشر: تونس، 239/7.

وقال الإمام الطبري: (فمن آمن وأصلح، يقول: فمن صدق من أرسلنا إليه من رسلنا إنذارهم إياه، وقبل منهم ما جاؤوه به من عند الله، وعمل صالحاً في الدنيا (وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ)، عند قدومهم على ربهم، من عقابه وعذابه الذي أعدّه الله لأعدائه وأهل معاصيه (وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ)، عند ذلك على ما خلفوا وراءهم في الدنيا)<sup>(1)</sup>.

الآية الثالثة: قوله عزّ وجل: يَا بَنِي آدَمَ إِمَّا يَأْتِيَنَّكُمْ رُسُلٌ مِّنْكُمْ يَقُصُّونَ عَلَيْكُمْ آيَاتِي فَمَنِ اتَّقَى وَأَصْلَحَ فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ (سورة الأعراف: ٣٥)، والمعنى: يا بني آدم إن يأتيكم رسلي الذين أرسلهم إليكم بدعائكم إلى طاعتي، والانتهاة إلى أمري ونهيي (يَقُصُّونَ عَلَيْكُمْ آيَاتِي)، أي: يتلون عليكم آيات كتابي، ويعرفونكم أدلتي وأعلامي على صدق ما جاؤوكم به من عندي، وحقيقة ما دعوكم إليه من توحيدي (فَمَنِ اتَّقَى وَأَصْلَحَ)، أي: فمن آمن منكم بما أتاه به رُسلي مما قص عليه من آياتي وصدّق، واتقى الله فخافه بالعمل بما أمره به والانتهاة عما نهاه عنه على لسان رسوله (وَ) أي: وأصلح أعماله التي كان لها مفسداً قبل ذلك من معاصي الله بالتحوُّب منها (وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ) أي: فلا خوف عليهم يوم القيامة من عقاب الله إذا وردوا عليه (وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ)، على ما فاتهم من دنياهم التي تركوها، وشهواتهم التي تجنّبوها، اتباعاً منهم لنهي الله عنها، إذا عاينوا من كرامة الله ما عاينوا هنالك<sup>(2)</sup>.

وهذا على قول من قال أن المؤمنين من أهل الطاعات لا يلحقهم خوف ولا حزن عند أهوال يوم القيامة مستدلين بهذه الآية، ويقوله تعالى: لا يحزنهم الفزع الأكبر (سورة الأنبياء: ١٠٣)، فيما يرى آخرون أنه يلحقهم ذلك الفزع؛ لقوله تعالى: يَوْمَ تَرَوْنَهَا تَذْهَلُ كُلُّ مُرْضِعَةٍ عَمَّا أَرْضَعَتْ وَتَضَعُ كُلُّ

(1) جامع البيان : 369/11.

(2) انظر: جامع البيان : 406/12، وانظر مفاتيح الغيب: 235/14.

ذَاتِ حَمَلٍ حَمَلَهَا وَتَرَى النَّاسَ سُكَارَىٰ وَمَا هُمْ بِسُكَارَىٰ وَلَٰكِنَّ عَذَابَ اللَّهِ شَدِيدٌ (سورة الحج: ٢)، وقد أجابوا عن قوله تعالى: فلا خوف عليهم ولا هم يحزنون) بأن معناه أن أمرهم يؤول إلى الأمن والسرور، كقول الطبيب للمريض: لا بأس عليك أي أمرك يؤول إلى العافية والسلامة وإن كان في الوقت في بأس من علته<sup>(1)</sup>.

ويرى ابن عاشور أن الخوف والحزن قد ينتفيان مطلقاً في الدنيا والآخرة إذ يقول: (أي لا خوف عليهم من عقوبة الله في الدنيا والآخرة ولا هم يحزنون من شيء من ذلك، فالخوف والحزن المنفيان هما ما يوجب العقاب، وقد ينتفي عنهما الخوف والحزن مطلقاً بمقدار قوة التقوى والصلاح، وهذا من الأسرار التي بين الله وعباده الصالحين، ومثله قوله تعالى: أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ، الَّذِينَ آمَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ لَهُمُ الْبُشْرَىٰ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ لَا تَبْدِيلَ لِكَلِمَاتِ اللَّهِ ذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ [يونس: 62-64])<sup>(2)</sup>، وسيأتي لهذا مزيد من الإيضاح في المبحث الرابع بإذن الله. الآية الرابعة: قوله تعالى: إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالنَّصَارَى وَالصَّابِئِينَ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَعَمِلَ صَالِحًا فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ (سورة البقرة: ٦٢)<sup>(3)</sup>، وهذه الآية تقرر قاعدة وحدة الإيمان.. ووحدة العقيدة، متى انتهت إلى إسلام النفس لله، والإيمان به

(1) انظر: المرجع السابق: 235/14.

(2) التحرير والتنوير: 110-109/8.

(3) لهذه الآية سبب نزول وهو: أن سلمان صحب عبداً من النصارى، فقال له أحدهم: إن زمان نبي قد أطل، فإن لحفته فأمن به. ورأى منهم عبادة عظيمة، فلما جاء النبي صلى الله عليه وسلم، ذكر له خبرهم وسأله عنهم، فترت هذه الآية، حكى هذه القصة مطولة ابن إسحاق والطبري والبيهقي. وروي عن ابن عباس أنها نزلت في أول الإسلام، وقدر الله بها أن من آمن بمحمد صلى الله عليه وسلم، ومن بقي على يهوديته ونصرانيته وصابئيته، وهو مؤمن بالله واليوم الآخر، فله أجره، ثم نسخ ما قدر من ذلك بقوله: ﴿وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَالِئِينَ﴾ آل عمران: ٨٥. وردت الشرائع كلها إلى شريعة محمد صلى الله عليه وسلم. وقال غير ابن عباس: ليست بمسوخة، وهي فيمن ثبت على إيمانه بالنبي صلى الله عليه وسلم.

وروي الواحددي، بإسناد متصل إلى مجاهد، قال: لما قص سلمان على النبي صلى الله عليه وسلم قصة أصحابه، وقال له هم في النار، قال سلمان: فأظلمت علي الأرض، فترت إلى يحزنون، قال: فكأنما كشف عني جبل. البحر المحيط في التفسير: 389-388/1.

إيماناً ينبثق منه العمل الصالح. وإن فضل الله ليس حجراً محجوراً على عصبية خاصة، إنما هو للمؤمنين أجمعين، في كل زمان وفي كل مكان، كل بحسب دينه الذي كان عليه، حتى تجيء الرسالة التالية بالدين الذي يجب أن يصير المؤمنون إليه: فالعبرة بحقيقة العقيدة، لا بعصبية جنس أو قوم.. وذلك طبعاً قبل البعثة المحمدية. أما بعدها فقد تحدد شكل الإيمان الأخير<sup>(1)</sup>.

والآية وردت في سياق دعوة اليهود إلى الإسلام، فناسب أن يعلم هؤلاء أن النسبة لا قيمة لها، وإنما العبرة بالإيمان الصحيح، والعمل الصالح المزكي للروح البشرية والمطهر لها، فالذين آمنوا<sup>(2)</sup> والذين هادوا والنصارى والصابئون<sup>(3)</sup> وغيرهم؛ كالمجوس وسائر أهل الأديان من آمن منهم بالله واليوم

(1) في ظلال القرآن: سيد قطب إبراهيم حسين، 1412 هـ، دار الشروق: القاهرة، 75/1.

(2) الذين آمنوا: اختلف المفسرون في المراد من (الذين آمنوا) هنا، وسبب هذا الاختلاف قوله تعالى في آخر الآية: (مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ) فإن ذلك يقتضي أن يكون المراد من الإيمان في قوله تعالى: (إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا) غير المراد منه في قوله تعالى: (مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ) ونظيره في الإشكال قوله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَأْمُونًا﴾ (النساء: 136)، فلأجل هذا الإشكال ذكروا وجوهاً أحدها: وهو قول ابن عباس. المراد الذين آمنوا قبل مبعث محمد يعيسى عليهما السلام مع البراءة عن أباطيل اليهود والنصارى مثل قس بن ساعدة، ويحري الراهب وحبیب النجار وزيد بن عمرو بن نفيل وورقة بن نوفل وسلمان الفارسي وأبي ذر الغفاري ووفد النجاشي فكأنه تعالى قال: إن الذين آمنوا قبل مبعث محمد والذين كانوا على الدين الباطل الذي لليهود والذين كانوا على الدين الباطل الذي للنصارى كل من آمن منهم بعد مبعث محمد عليه السلام بالله واليوم الآخر وبمحمد فلهم أجرهم عند ربهم، وثانيها: أنه تعالى ذكر في أول هذه السورة طريقة المنافقين ثم طريقة اليهود، فالمراد من قوله تعالى: إن الذين آمنوا: هم الذين يؤمنون باللسان دون القلب وهم المنافقون، فذكر المنافقين ثم اليهود والنصارى والصابئين فكأنه تعالى قال: هؤلاء المبطلون كل من أتى منهم بالإيمان الحقيقي صار من المؤمنين عند الله وهو قول سفيان الثوري، وثالثها: المراد من قوله: إن الذين آمنوا هم المؤمنون بمحمد عليه الصلاة والسلام في الحقيقة وهو عائد إلى الماضي، ثم قوله تعالى: من آمن بالله يقتضي المستقبل فالمراد الذين آمنوا في الماضي وثبتوا على ذلك واستمروا عليه في المستقبل وهو قول المتكلمين. انظر: مفاتيح الغيب: 536-535/3.

(3) الصابئون: مأخوذة من صبأ إذا خرج من دينه إلى دين آخر، وكذلك كانت العرب يسمون النبي عليه السلام صابئاً لأنه أظهر ديننا بخلاف أديانهم وصبأت النجوم إذا أخرجت من مطلعها. وصبأنا به إذا خرجنا به، وللمفسرين في تفسير مذهبهم أقوال، أحدها: قال مجاهد والحسن: هم طائفة من الجوس واليهود لا تؤكل ذبائحهم ولا تتكح نسأؤهم، وثانيها: قال قتادة: هم قوم يعبدون الملائكة ويصلون إلى الشمس كل يوم خمس صلوات. وقال أيضاً: الأديان خمسة منها للشيطان أربعة وواحد للرحمن: الصابئون وهم يعبدون الملائكة، والجوس وهم يعبدون النار، والذين أشركوا يعبدون الأوثان، واليهود والنصارى. وثالثها: وهو الأقرب أنهم قوم يعبدون الكواكب، وقيل هم: أمة كانت بالموصل يقولون لا إله إلا الله. ويقرأون

الآخر حق الإيمان وعمل صالحاً مما شرع الله تعالى من عبادات فلا خوف عليهم بعد توبتهم، ولا حزن ينتابهم عند موتهم من أجل ما تركوا من الدنيا، إذ الآخرة خير وأبقى. والإيمان الصحيح لا يتم لأحد إلا بالإيمان بالنبي الخاتم محمد -صلى الله عليه وآله وسلم، والعمل الصالح لا يكون إلا بما جاء به النبي الخاتم في كتابه وما أوحى إليه، إذ بشريعته نسخ الله سائر الشرائع قبله وبالنسخ بطل مفعولها فهي لا تزكي النفس ولا تطهرها. والسعادة الآخروية متوقفة على زكاة النفس وطهارتها<sup>(1)</sup>.

قال الفخر الرازي: (واعلم أنه قد دخل في الإيمان بالله الإيمان بما أوجبه، أعني الإيمان برسله ودخل في الإيمان باليوم الآخر جميع أحكام الآخرة، فهذان القولان قد جمعا كل ما يتصل بالأديان في حال التكليف وفي حال الآخرة من ثواب وعقاب)<sup>(2)</sup>.

وقال أبو حيان: (وقد اندرج في الإيمان باليوم الآخر الإيمان بالرسول، إذ البعث لا يعرف إلا من جهة الرسل).

وعمل صالحاً: هو عام في جميع أفعال الصلاح وأقوالها وأداء الفرائض، أو التصديق بمحمد صلى الله عليه وسلم أقوال)<sup>(3)</sup>.

وأما قوله تعالى: (فلا خوف عليهم ولا هم يحزنون) فقيل: أراد زوال الخوف والحزن عنهم في الدنيا ومنهم من قال في الآخرة في حال الثواب، وهذا أصح؛ لأن قوله: ولا خوف عليهم عام في النفي، وكذلك: ولا هم يحزنون وهذه الصفة لا تحصل في الدنيا، وخصوصاً في المكلفين لأنهم في

الزبور. ليسوا يهودا ولا نصارى، واحدهم صابئ، ولنا كانت قريش تقول لمن قال لا إله إلا الله: صابئ، أي مائل عن دين آبائه إلى دين جديد وحّد فيه الله تعالى. انظر: مفاتيح الغيب: 536/3، وانظر: أيسر التفاسير لكلام العلي الكبير: 64/1.

(1) انظر: المرجع السابق: 65/1.

(2) مفاتيح الغيب: 537/3.

(3) البحر المحیط في التفسير: 391/1.

كل وقت لا ينفكون من خوف وحزن، إما في أسباب الدنيا وإما في أمور الآخرة، فكأنه سبحانه وعدهم في الآخرة بالأجر، ثم بين أن من صفة ذلك الأجر أن يكون خالياً عن الخوف والحزن، وذلك يوجب أن يكون نعيمهم دائماً؛ لأنهم لو جوزوا كونه منقطعاً لاعتراهم الحزن العظيم<sup>(1)</sup>.

المطلب الثاني: الذين لا خوف عليهم ولا هم يحزنون يسلمون وجوههم لله وهم محسنون: قال تعالى: بَلَى مَنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ فَلَهُ أَجْرُهُ عِنْدَ رَبِّهِ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ (سورة البقرة: 112)، ومعنى: (أسلم وجهه لله) هو: إسلام النفس لطاعة الله، وإنما خص الوجه بالذكر لوجوه:

أحدها: لأنه أشرف الأعضاء من حيث إنه معدن الحواس والفكر والتخيل، فإذا خضع الوجه فغيره من أجزاء الجسد أخرى أن تخضع .

وثانيها: أن الوجه قد يكنى به عن النفس، قال الله تعالى: كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ لَهُ الْحُكْمُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ، [سورة القصص: 88] إِلَّا ابْتِغَاءَ وَجْهِ رَبِّهِ الْأَعْلَى [الليل: 20] .  
وثالثها: أن أعظم العبادات السجدة وهي إنما تحصل بالوجه فلا جرم خص الوجه بالذكر، ولهذا قال زيد بن عمرو بن نفيل:

وأسلمت وجهي لمن أسلمت ... له الأرض تحمل صخراً تقالاً

وأسلمت وجهي لمن أسلمت ... له المزن تحمل عذبا زلالاً

فيكون المرء واهباً نفسه لهذا الأمر بإذلالها، وذكر الوجه وأراد به نفس الشيء، وذلك لا يكون إلا بالانقياد والخضوع وإذلال النفس في طاعته وتجنب معاصيه، ومعنى (الله) أي: خالصاً لله لا يشوبه

(1) مفاتيح الغيب: 537/3.

شرك، فلا يكون عابداً مع الله غيره، أو معلقاً رجاءه بغيره، وفي ذلك دلالة على أن المرء لا ينتفع بعمله إلا إذا فعله على وجه العبادة في الإخلاص والقرية<sup>(1)</sup>.

قال أبو حيان: (والوجه هنا يحتمل أن يراد به الجارحة، خص بالذكر؛ لأنه أشرف الأعضاء، أو لأنه فيه أكثر الحواس، أو لأنه عبر به عن الذات ومنه: كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ لَهُ الْحُكْمُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ [سورة القصص: 88]، ويحتمل أن يراد به الجهة، والمعنى: أخلص طريقته في الدين لله. وقال مقاتل: أخلص دينه. وقال ابن عباس: أخلص عمله لله. وقيل: قصده. وقيل: فوض أمره إلى الله تعالى. وقيل: خضع وتواضع. وهذه أقوال متقاربة في المعنى، وإنما يقولها السلف على ضرب المثال، لا على أنها متعينة يخالف بعضها بعضاً)<sup>(2)</sup>.

وقوله تعالى: (وهو محسن) جملة حالية، وهي مؤكدة من حيث المعنى، لأن من أسلم وجهه لله فهو محسن<sup>(3)</sup>.

وقد فسر رسول الله صلى الله عليه وسلم حقيقة الإحسان الشرعي حين سئل عن ماهيته فقال: «أن تعبد الله كأنك تراه، فإن لم تكن تراه فإنه يراك»<sup>(4)</sup>.

وقد فسر الإحسان هنا بالإخلاص، وفسر بالإيمان، وفسر بالقيام بالأوامر، والانتهاز عن المناهي<sup>(5)</sup>.  
وقوله تعالى: (فله أجره عند ربه ولا خوف عليهم ولا هم يحزنون) يبين أن للمسلم وجهه لله محسناً جزاؤه وثوابه وأجره عند ربه، ذلك الثواب العظيم، و النعيم الذي لا يلحقه خوف ولا حزن، ومعلوم أن الخوف لا يكون إلا من المستقبل، وأما الحزن فقد يكون من الواقع والماضي كما قد يكون من المستقبل، فنبه

(1) انظر: جامع البيان: 510/2، وانظر: مفاتيح الغيب: 6/4، وانظر: في ظلال القرآن: 104/1.

(2) البحر المحیط في التفسير: 563/1.

(3) جامع البيان: 512/2.

(4) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب: الإيمان، باب: معرفة الإيمان، 1/28، ورقم الحديث (102).

(5) البحر المحیط في التفسير: 564/1.

تعالى بالأمرين على نهاية السعادة؛ لأن النعيم العظيم إذا دام وكثر، وخلص من الخوف والحزن، فلا يحزن على أمر فاتته، ولا على أمر يناله، ولا يخاف انقطاع ما هو فيه وتغيره فقد بلغ منتهى السعادة<sup>(1)</sup>.

المطلب الثالث: الذين لا خوف عليهم ولا هم يحزنون يجاهدون ويستشهدون في سبيل الله : قال تعالى: وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْواتًا بَلْ أحياءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ، فَرِحِينَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَيَسْتَبْشِرُونَ بِالَّذِينَ لَمْ يَلْحَقُوا بِهِمْ مِنْ خَلْفِهِمْ أَلَّا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ (سورة آل عمران: ١٦٩ - ١٧٠) <sup>(2)</sup>، والمعنى: ولا تظن الذين قتلوا في سبيل الله، يعني: الذين قتلوا بأحد من أصحاب رسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم- أمواتاً، فلا تحسبنهم يا محمد أمواتاً لا يحسبون شيئاً، ولا يلتذون ولا يتنعمون، فإنهم أحياء عندي، متنعمون في رزقي، فرحون مسرورون بما آتيتهم من كرامتي وفضلي، وحبوتهم به من جزيلى ثوابي وعطائي، ويستبشرون بمن لم يلحق بهم من إخوانهم الذين فارقوهم وهم أحياء في الدنيا على مناهجهم من جهاد أعداء الله مع رسوله، لعلمهم بأنهم إن استشهدوا فلحقوا بهم صاروا من كرامة الله إلى مثل الذي صاروا هم إليه، فهم لذلك مستبشرون بهم، فرحون أنهم إذا صاروا كذلك (لا خوف عليهم ولا هم يحزنون)، يعني: لا خوف عليهم؛ لأنهم قد أمنوا عقاب الله، وأيقنوا برضاه عنهم، فقد أمنوا الخوف الذي كانوا يخافونه من ذلك

(1) انظر: جامع البيان: 512/2، وانظر: مفاتيح الغيب: 6/4.

(2) لهذه الآية سبب نزول: فقد روي عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لما أصيب إخوانكم بأحد، جعل الله أرواحهم في أحواف طير خضر تردُّ أحجار الجنة وتأكل من ثمارها، وتأوي إلى قناديل من ذهب في ظل العرش. فلما وجدوا طيب مشربهم ومأكلهم وحسن مقيلهم قالوا: يا ليت إخواننا يعلمون ما صنع الله بنا! لئلا يزهّدوا في الجهاد ولا ينكلوا عن الحرب! فقال الله عز وجل: أنا أبليهم عنكم. فأنزل الله عز وجل على رسوله صلى الله عليه وسلم هؤلاء الآيات. جامع البيان: 385/7، مفاتيح الغيب: 426/9، والحديث رواه أحمد في المسند: 218/4، ورقم الحديث (2388).



في الدنيا، ولا هم يحزنون على ما خلفوا وراءهم من أسباب الدنيا ونكد عيشها؛ للين وسعة العيش الذي صاروا إليه، والدعة، والمنزلة الرفيعة عند الله رب العالمين<sup>(1)(2)</sup>.  
 فموقع قوله ( لا خوف عليهم ولا هم يحزنون) أنه في محل خفض بدل من (الذين) والتقدير: ويستبشرون بأن لا خوف ولا حزن بالذين لم يلحقوا بهم من خلفهم<sup>(3)</sup>، وقد ذكر بعض المفسرين قولاً آخرًا في معنى (الذين لم يلحقوا بهم من خلفهم) وهو أن المراد بهم جميع المؤمنين الذين لم يلحقوا بهم في الشهادة، أي: أن الشهداء تحصل لهم البشرى بانتفاء الخوف والحزن عن إخوانهم المؤمنين الذين لم يلحقوا بهم في الشهادة، فهم فرحون بما حصل لهم، مستبشرون بما يحصل لإخوانهم المؤمنين<sup>(4)</sup>.

وقد رجّح الإمام الرازي القول الأول- الذي لم يذكر الطبري غيره- فقال: (اعلم أن الذين سلموا كون الشهداء أحياء قبل قيام القيامة ذكروا لهذه الآية تأويلات أخر:  
 أما الأول: فهو أن يقال: أن الشهداء يقول بعضهم لبعض: تركنا إخواننا فلاناً وفلاناً في صف المقاتلة مع الكفار، فيقتلون إن شاء الله، فيصيبون من الرزق والكرامة ما أصبنا، فهو قوله: (ويستبشرون بالذين لم يلحقو بهم).)

وأما الثاني: فهو أن يقال: إن الشهداء إذا دخلوا الجنة بعد قيام القيامة يرزقون فرحين بما آتاهم الله من فضله، والمراد بقوله: (لم يلحقوا بهم من خلفهم) هم إخوانهم من المؤمنين الذين ليس لهم مثل

(1) انظر: جامع البيان: 385/7-396.

(2) قال الإمام فخر الدين الرازي في تفسير قوله تعالى (أَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ): (الخوف يكون بسبب توقع المكروه النازل في المستقبل، والحزن يكون بسبب فوات المنافع التي كانت موجودة في الماضي، فين سبحانه أنه لا خوف عليهم فيما سيأتيهم من أحوال القيامة، ولا حزن لهم فيما فاقهم من نعم الدنيا). مفاتيح الغيب: 430/9.

(3) انظر: المرجع السابق: 430/9، وانظر: البحر المحيط: 431/3، وانظر: التحرير والتنوير: 283/3.

(4) انظر: مفاتيح الغيب: 430/9، وانظر: البحر المحيط: 431/3، وانظر: الجواهر الحسان في تفسير القرآن: عبد الرحمن بن محمد بن مخلوف الثعالبي، 1418 هـ، دار إحياء التراث العربي: بيروت، 2/139.

درجة الشهداء، لأن الشهداء يدخلون الجنة قبلهم، دليله قوله تعالى: فَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ عَلَى الْقَاعِدِينَ دَرَجَةً دَرَجَاتٍ مِنْهُ وَمَغْفِرَةً وَرَحْمَةً وَكَانَ اللَّهُ غَفُوراً رَحِيماً [سورة النساء: 95، 96] فيفرحون بما يرون من ماوى المؤمنين والنعيم المعد لهم، وبما يرجونه من الاجتماع بهم وتقر بذلك أعينهم، هذا اختيار أبي مسلم الأصفهاني والزجاج.

واعلم أن التأويل الأول أقوى من الثاني، وذلك لأن حاصل الثاني يرجع إلى استبشار بعض المؤمنين ببعض بسبب اجتماعهم في الجنة، وهذا أمر عام في حق كل المؤمنين، فلا معنى لتخصيص الشهداء بذلك، وأيضاً: فهم كما يستبشرون بالذين لم يلحقوا بهم من خلفهم، فكذلك يستبشرون بمن تقدمهم في الدخول؛ لأن منازل الأنبياء والصديقين فوق منازل الشهداء، قال تعالى: أُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُولَئِكَ رِيفاً [سورة النساء: 69] وعلى هذا التقدير لا يبقى فائدة في التخصيص. أما إذا فسرنا الآية بالوجه الأول ففي تخصيص المجاهدين بهذه الخاصية أعظم الفوائد فكان ذلك أولى والله أعلم<sup>(1)</sup>.

المطلب الرابع: الذين لا خوف عليهم ولا هم يحزنون يتخاللون على تقوى الله:

قال تعالى: الْأَخْلَاءُ يَوْمَئِذٍ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ إِلَّا الْمُتَّقِينَ يَا عِبَادِ لَا خَوْفٌ عَلَيْكُمُ الْيَوْمَ وَلَا أَنْتُمْ تَحْزَنُونَ (سورة الزخرف: ٦٧ - ٧٠)، والمعنى: الأخلاء: أي الأحباء في الدنيا يوم إذ تأتي الساعة بعضهم لبعض عدو، فتقطع تلك الخلة والمودة التي كانت بينهم وتصبح عداً؛ لأنها كانت على معصية الله تعالى، وقوله: (الإالمتقين) أي: المتقين الله عز وجل بفعل أوامره وترك نواهيه، فإن مودتهم وخلتهم لا تنقطع؛ لأنها كانت محبة في الله وما كان لله دام واتصل، وما كان لغير الله انقطع وانفصل، والأخلاء المتقون يناديهم ربهم بقوله: (يا عباد لا خوف عليهم ولا هم يحزنون )، ويصفهم بقوله

(1) مفاتيح الغيب: 430/9.

(الذين آمنوا بأياتنا ) أي بالقرآن ( وكانوا مسلمين) أي منقادين لله ظاهراً وباطناً<sup>(1)</sup>، ويقول لهم: ( أدخلوا الجنة أنتم وأزواجكم تحبرون) أي أنتم وزوجاتكم المؤمنات تفرحون وتسرون<sup>(2)</sup>. ومعنى قوله: (لا خوف عليكم اليوم ولا أنتم تحزنون) أي: لا خوف عليكم اليوم من عقابي، فإنني قد أمنتكم منه برضاي عنكم، ولا أنتم تحزنون على فراق الدنيا؛ فإن الذي قدمتم عليه خير لكم مما فارقتموه منها<sup>(3)</sup>.

وهذا النداء الكريم إنما يقال للأخلاء المتقين، قال الطبري: (وقوله: (يا عباد لا خوف عليكم ولا هم يحزنون ) وفي هذا الكلام محذوف استغنى بدلالة ما ذكر عليه. ومعنى الكلام: الأخلاء يومئذ بعضهم لبعض عدو إلا المتقين، فإنهم يقال لهم: يا عبادي لا خوف عليكم....)<sup>(4)</sup>.

ومن هنا تتبين أهمية التخالل على تقوى الله، والتحابب في الله عز وجل<sup>(5)</sup>، وقد ورد في حديث معاذ بن جبل-رضي الله عنه- قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول: قال الله تبارك وتعالى: «وجببت محبتي للمتحابين في، والمتجالسين في، والمتبازلين في والمتزاورين في»<sup>(6)</sup>، وعن معاذ أيضاً- قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول: «المتحابون في الله على منابر من نور في ظل العرش يوم لا ظل إلا ظله»<sup>(7)</sup>، وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أن رسول

(1) فسر الطبري قوله (الَّذِينَ آمَنُوا بِآيَاتِنَا) فقال: (وهم الذين صدقوا بكتاب الله ورسله، وعملوا بما جاءهم به رسالهم، وَكَانُوا مُسْلِمِينَ ، يقول: وكانوا أهل خضوع لله بقلوبهم، وقبول منهم لما جاءهم به رسالهم عن ربه...). جامع البيان: 639/21.

(2) أيسر التفاسير لكلام العلي الكبير: 654/4.

(3) انظر: جامع البيان: 638/21.

(4) المرجع السابق: 638/21.

(5) أما أهمية الإيمان، والإسلام والخضوع والانقياد لله فقد سلف الحديث عنه في المباحث المتقدمة.

(6) الحديث بهذا اللفظ أخرجه أحمد في المسند رقم (22030) 36/359، ومالك في الموطأ، كتاب الشعر، باب: ما جاء في المتحابين في الله رقم (16) 2/953.

(7) الحديث بهذا اللفظ أخرجه أحمد في المسند رقم (22064) 36/384. وقد ورد بألفاظ أخرى .

الله صلى الله عليه وسلم قال: «إن من عباد الله عباداً ما هم بأنبياء ولا شهداء، يغبطهم الأنبياء والشهداء بمكانهم من الله» قالوا: يا رسول الله ومن هم؟ قال: «قوم تحابوا بروح الله على غير أرحام ولا أموال يتعاطونها، فوالله إن وجوههم لتنور، وإنهم لعلى منابر من نور، لا يخافون إذا خاف الناس، ولا يحزنون إذا حزن الناس، ثم قرأ: ألا إن أولياء الله»<sup>(1)</sup>.

يقول الإمام الرازي معللاً بقاء مودة المتقين وعدم انقطاعها، وزوال مودة غيرهم وانقطاعها: (...). الذين حصلت بينهم محبة ومودة في الدنيا، إن كانت تلك المحبة لأجل طلب الدنيا وطيباتها وذااتها، فهذه المطالب لا تبقى في القيامة، بل يصير طلب الدنيا سبباً لحصول الآلام والآفات في يوم القيامة، فلا جرم تنقلب هذه المحبة الدنيوية بغضة ونفرة في القيامة، أما إن كان الموجب لحصول المحبة في الدنيا الاشتراك في محبة الله وفي خدمته وطاعته، فهذا السبب غير قابل للنسخ والتغير، فلا جرم كانت هذه المحبة باقية في القيامة، بل كأنها تصير أقوى وأصفى وأكمل وأفضل مما كانت في الدنيا، فهذا هو التفسير المطابق لقوله تعالى: الأخلاء يومئذ بعضهم لبعض عدو إلا المتقين<sup>(2)</sup>.

المطلب الخامس: الذين لا خوف عليهم ولا هم يحزنون يقولون ربنا الله ويستقيمون:

قال تعالى: إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَامُوا فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ (سورة الأحقاف:

١٣)، والمعنى: قالوا ربنا الله، وليس المراد التلفظ بالقول فقط، بل لا بد من الاعتقاد المطابق للقول اللساني. وبدأ أولاً بالذي هو أمكن في الإسلام، وهو العلم بربوبية الله، ثم أتبعه بالعمل الصالح، وهو الاستقامة.

(1) الحديث أخرجه أبو داود في سننه كتاب: الاجارة، باب: في الرهن، رقم (3527) 2/ 310 .

(2) مفاتيح الغيب: 642/27.

وعن سفيان بن عبد الله الثقفي، قلت للنبي - صلى الله عليه وآله وسلم -: أخبرني بأمر أعتصم به، قال: «قل ربي الله ثم استقم» قلت: ما أخوف ما تخاف علي، فأخذ رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم بلسان نفسه وقال: «هذا»<sup>(1)</sup>.

(وعن الصديق: ثم استقاموا على التوحيد، لم يضطرب إيمانهم. وعن عمر: استقاموا لله بطاعته لم يروغوا وروغان الثعالب. وعن عثمان: أخلصوا العمل. وعن علي: أدوا الفرائض.

وقال أبو العالية، والسدي: استقاموا على الإخلاص والعمل إلى الموت. وقال الثوري: عملوا على وفاق ما قالوا. وقال الفضل: زهدوا في الفانية ورجعوا في الباقية. وقال الربيع: أعرضوا عن ما سوى الله تعالى. وقيل: استقاموا فعلاً كما استقاموا قولاً. وعن الحسن وقتادة وجماعة: استقاموا بالطاعات واجتناب المعاصي)<sup>(2)</sup>.

قال الزمخشري: ((ثم) لتراخي الاستقامة عن الإقرار في المرتبة. وفضلها عليه؛ لأن الاستقامة لها الشأن كله. ونحوه قوله تعالى: إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ (سورة الحجرات: ١٥)، والمعنى: ثم ثبتوا على الإقرار ومقتضياته)<sup>(3)</sup>.

وقال ابن عاشور: (مراعاة الاستقامة أشق من حصول الإيمان؛ لاحتياجها إلى تكرار مراقبة النفس، فأما الإيمان فالنظر يقتضيه واعتقاده يحصل دفعة لا يحتاج إلى تجديد ملاحظة)<sup>(4)</sup>.

(1) أخرجه الترمذي في سننه، أبواب: الزهد، باب: ما جاء في حفظ اللسان، 4/ 607 برقم (2410). وأحمد في المسند: 24/ 145 برقم (15419).

(2) البحر المحيط: 303/9.

(3) الكشاف عن حقائق التنزيل وعلوم الأقاويل في وجوه التأويل: محمود بن عمرو بن أحمد الزمخشري جار الله، 1407 هـ، دار الكتاب العربي: بيروت، 4/ 198.

(4) التحرير والتنوير: 27/26.

وقوله تعالى: (فلا خوف عليهم ولا هم يحزنون) أي: لا خوف عليهم من فزع يوم القيامة وأهواله، ولا هم يحزنون على ما خلفوا وراءهم بعد مماتهم. ولما كان الخوف مما يتوقع من المكروه أعظم من الحزن على الفئات قدمه<sup>(1)</sup>، وقدم (المسند إليه على المسند الفعلي في قوله: ولا هم يحزنون لتخصيص المسند إليه بالخبر، نحو: ما أنا قلت هذا، أي أن الحزن منتفٍ عنهم لا عن غيرهم، والمراد بالغير: من لم يتصف بالإيمان والاستقامة في مراتب الكفر والعصيان، فجنس الخوف ثابت لمن عداهم)<sup>(2)</sup>.

المبحث الثالث: الذين لا خوف عليهم ولا هم يحزنون ينفقون أموالهم، وفيه مطلبان: المطلب الأول: الذين لا خوف عليهم ولا هم يحزنون ينفقون أموالهم في سبيل الله ولا يتبعون ما أنفقوا منا ولا أذى:

قال تعالى: الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ثُمَّ لَا يُتَّبِعُونَ مَا أَنْفَقُوا مَنًّا وَلَا أذَى لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ (سورة البقرة: ٢٦٢) <sup>(3)</sup>، ومعنى الآية: الذين يعينون المجاهدين في سبيل الله بالإنفاق عليهم في حمولاتهم، وغير ذلك من مؤنهم، ثم لا يتبعون نفقتهم التي أنفقوها عليهم منّا عليهم بإنفاق ذلك عليهم، ولا أذى لهم<sup>(4)</sup>.

و المن في اللغة يأتي على وجوه: أحدها: بمعنى الإنعام، يقال: قد من الله على فلان، إذا أنعم، أو لفلان علي منة، ومنه قوله -صلى الله عليه وآله وسلم-: «ما من الناس أحد أمن علينا في صحبتته

(1) انظر: جامع البيان: 111/22، وانظر: البحر المحيط في التفسير: 304/9.

(2) التحرير والتنوير: 27/26.

(3) لهذه الآية سبب نزول، فقد نزلت في عثمان بن عفان وعبد الرحمن بن عوف ذلك أن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- حين أراد الخروج إلى غزوة تبوك حث الناس على الإنفاق في سبيل الله. وكان الجيش يومئذ بحاجة إلى الجهاز- وهو جيش العسرة- فجاهد عبد الرحمن بن عوف بأربعة آلاف، وقال عثمان بن عفان: «علي جهاز من لا جهاز له» فجهز الجيش بألف بعير بأقتابها وأحلاسها، وقيل جاء بألف دينار ذهباً فصبها في حجر رسول الله -صلى الله عليه وسلم-. انظر: مفاتيح الغيب: 40/7، وانظر: البحر المحيط في التفسير: 658/2، وانظر: التحرير والتنوير: 42/3.

(4) انظر: جامع البيان: 517/5. وقال أبو حيان: (ظاهر هذه الآية يدل على أن المن والأذى يكونان من المنفق على المنفق عليه، سواء كان ذلك الإنفاق في الجهاد على سبيل التجهيز أو الإعانة فيه، أم كان في غير الجهاد، وسواء كان المنفق مجاهداً أم غير مجاهد) البحر المحيط في التفسير: 659/2.

ولا ذات يده من ابن أبي قحافة»<sup>(1)</sup>، يريد: أكثر إنعاماً بماله، وأيضاً الله تعالى يوصف بأنه منان أي منعم.

والوجه الثاني: المن بمعنى: النقص من الحق والبخس له، قال تعالى: وإن لك لأجراً غير ممنون (سورة القلم: ٣) ، أي: غير مقطوع وغير ممنوع، ومنه سمي الموت: منوناً؛ لأنه ينقص الأعمار، ويقطع الأعدار: ومن هذا الباب المنة المذمومة؛ لأنه ينقص النعمة، ويكرها<sup>(2)</sup>.

إذن فالمن هو: إظهار الاصطناع إلى من أنفق عليهم، والأذى: هو أن يؤذي المنفق من أنفق عليه بإساءة في القول أو الفعل، كشكايتهم منهم بسبب ما أعطاهم، وعلى هذا يكون الأذى شاملاً للمن وغيره، وإنما نص على المن وقدمه لكثرة وقوعه من المتصدق، فمن المن أن يقول: قد أحسنت إليك ونعشتك، وشبهه. أو يتحدث بما أعطى، فيبلغ ذلك المعطى، فيؤذيه. ومن الأذى أن يسب المعطى، أو يشتكى منه، أو يقول: ما أشد إلحاحك، و: خلصنا الله منك، و: أنت أبدأ تجيئني، أو يكلفه الاعتراف بما أسدى إليه.

وقيل: الأذى أن يذكر إنفاقه عليه عند من لا يحب وقوفه عليه. وقال زيد بن أسلم: إن ظننت أن سلامك يتقل على من أنفقت عليه، تريد وجه الله، فلا تسلم عليه<sup>(3)</sup>.

والمن والأذى مبطلان للصدقة، كما قال تعالى يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَبْطُلُوا صَدَقَاتِكُمْ بِالْمَنِّ وَالْأَذَى (سورة البقرة: ٢٦٤)، والمن من الكبائر فقد ثبت في الصحيحين أنه أحد «الثلاثة الذين لا ينظر الله

(1) جزء من حديث أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب: بدء الوحي، باب: الخوخة والممر في المسجد، رقم (467) /1 126 .

(2) انظر: مفاتيح الغيب: 41/7.

(3) انظر: جامع البيان: 517/5، وانظر: البحر المحيط في التفسير: 659/2.

إليهم ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم»<sup>(1)</sup>. وفي النسائي: «ثلاثة لا يدخلون الجنة: العاق لوالديه، ومدمن الخمر، والمان بما أعطى»<sup>(2)</sup> (3).

وقوله تعالى: (لهم أجرهم عند ربهم) معناه: لهم ثوابهم جزاؤهم على نفقتهم التي أنفقوها في سبيل الله، ثم لم يتبعوها مناً ولا أذى.

وقوله: (ولا خوف عليهم ولا هم يحزنون) معناه: وهم مع ما لهم من الجزاء والثواب على نفقتهم التي أنفقوها لا خوف عليهم عند مقدمهم على الله ورفاقهم الدنيا، ولا في أهوال القيامة، وأن ينالهم من مكارهاها أو يصيبهم فيها من عقاب الله، (ولا هم يحزنون) على ما خلفوا وراءهم في الدنيا<sup>(4)</sup>.

أما قول من قال أن معنى قوله: (ولا خوف عليهم ولا هم يحزنون) لا يراد به في الآخرة، وأن المعنى: إن حق المنفق في سبيل الله أن يطيب به نفسه، وأن لا يعقبه المن، وأن لا يشفق من فقر يناله من بعد، بل يثق بكفاية الله ولا يحزن إن ناله فقر، فبعيداً كما قاله أبو حيان<sup>(5)</sup>.

المطلب الثاني: الذين لا خوف عليهم ولا هم يحزنون ينفقون أموالهم بالليل والنهار، سراً وعلانية: قال تعالى: الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ سِرًّا وَعَلَانِيَةً فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ، لهذه الآية عدة وجوه في سبب نزولها- كما قال الرازي:-

- 
- (1) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب: المساقاة، باب: إثم من منع ابن السبيل من الماء، رقم (2230) 2/ 831، وأخرجه مسلم في صحيحه، كتاب: الإيمان، باب: بيان غلظ تحريم إسبال الإزار والمن بالعطية رقم (48) 1/ 71.
- (2) أخرجه النسائي في سننه، كتاب: الزكاة، باب: المنان بما أعطى، رقم (2562) 5/ 80. وأخرجه أحمد في المسند، رقم (6180) 10/ 321. وقال الألباني: حسن صحيح.
- (3) انظر: البحر المحیط في التفسیر: 658/2.
- (4) انظر: جامع البيان: 519/5.
- (5) انظر: البحر المحیط في التفسیر: 660/2.



( الأول: لما نزل قوله تعالى: لِلْفُقَرَاءِ الَّذِينَ أُحْصِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ (البقرة: ٢٧٣) بعث عبد الرحمن بن عوف إلى أصحاب الصفة بدنانير، وبعث علي رضي الله عنه بوسق من تمر ليلاً، فكان أحب الصدقتين إلى الله تعالى صدقته، فنزلت هذه الآية فصدقة الليل كانت أكمل.

والثاني: قال ابن عباس: إن علياً عليه السلام ما كان يملك غير أربعة دراهم، فتصدق بدرهم ليلاً، وبدرهم نهاراً، وبدرهم سراً، وبدرهم علانية، فقال صلى الله عليه وسلم: «ما حملك على هذا؟ فقال: أن أستوجب ما وعدني ربي، فقال: لك ذلك فأنزل الله تعالى هذه الآية.

والثالث: قال صاحب «الكشاف»: (نزلت في أبي بكر الصديق رضي الله عنه حين تصدق بأربعين ألف دينار: عشرة بالليل، وعشرة بالنهار، وعشرة في السر، وعشرة في العلانية)<sup>(1)</sup>.

والرابع: نزلت في علف الخيل وارتباطها في سبيل الله، فكان أبو هريرة إذا مر بفرس سمين قرأ هذه الآية.

والخامس: أن الآية عامة في الذين يعمون الأوقات والأحوال بالصدقة لحرصهم على الخير، فكلما نزلت بهم حاجة محتاج عجلوا قضاءها ولم يؤخروها ولم يعلقوها بوقت ولا حال، وهذا هو أحسن الوجوه، لأن هذا آخر الآيات المذكورة في بيان حكم الإنفاقات فلا جرم ذكر فيها أكمل وجوه الإنفاقات والله أعلم<sup>(2)</sup>.

وفي هذه الآية إشارة إلى أن صدقة السر أفضل من صدقة العلانية، وذلك لأنه قدم الليل على النهار، والسر على العلانية في الذكر. قال أبو حيان: (وقد يقال: إن تقديم الليل على النهار، والسر على

(1) الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل: 319/1.

(2) مفاتيح الغيب: 71/7. وانظر: البحر المحيط في التفسير: 701/2.

العلانية يدل على تلك الأفضلية، والليل مظنة صدقة السر، فقدم الوقت الذي كانت الصدقة فيه أفضل، والحال التي كانت فيها أفضل<sup>(1)</sup>.

وقوله تعالى: (فلهم أجرهم عند ربهم ولا خوف عليهم ولا هم يحزنون) يدل على أن أهل الثواب لا خوف عليهم يوم القيامة ولا هم يحزنون، ويتأكد ذلك بقوله تعالى: لَّا يَحْزَنُهُمُ الْفَرَعُ الْأَكْبَرُ [سورة الأنبياء: 103]<sup>(2)</sup>.

المبحث الرابع: أولياء الله لا خوف عليهم ولا هم يحزنون:

قال تعالى: أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ، الَّذِينَ آمَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ ، لَهُمُ الْبُشْرَى فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ لَا تَبْدِيلَ لِكَلِمَاتِ اللَّهِ ذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ (سورة يونس: 62 - 64)، يخبر الله تعالى - في هذه الآيات - مؤكداً الخبر بأداة التنبيه (ألا) وأداة التوكيد (إن) أن أولياءه لا خوف عليهم ولا هم يحزنون، وقد بين تعالى أولياءه وعرف بهم فقال: (الَّذِينَ آمَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ) أي آمنوا به وبرسوله، وبكل ما جاء به رسوله عن ربه، وكانوا يتقون طوال حياتهم وسائر ساعاتهم سخط الله تعالى، فلا يتركون واجباً هم قادرين على القيام به إلا قاموا به، ولا يغشون محرماً لم يكرهوا عليه<sup>(3)</sup>.

(وقوله) (وَكَانُوا يَتَّقُونَ) يفيد أن التقوى ملازمة لهم؛ أخذاً من صيغة (كانوا)، وأنها متجددة منهم أخذاً من صيغة المضارع في قوله: (يتقون)<sup>(4)</sup>.

(1) المرجع السابق: 701/2.

(2) انظر: مفاتيح الغيب: 71/7.

(3) انظر: أيسر التفاسير لكلام العلي الكبير: 487/2.

(4) التحرير والتنوير: 218/11.



تعالى: اللَّهُ وَلِيُّ الَّذِينَ آمَنُوا يُخْرِجُهُمْ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ [سورة البقرة: 257] ويجب أن يكون الأمر كذلك، لأن القرب لا يحصل إلا من الجانبين<sup>(1)</sup>؛ ولذلك فسروه هنا بأنه الذي يتولى الله بالطاعة ويتولاه الله بالكرامة<sup>(2)</sup>.

وقد ذكرت الآيات المتقدمة أن أولياء الله هؤلاء لا خوف عليهم ولا هم يحزنون، وذكرت أيضاً أن لهم البشرى في الحياة الدنيا وفي الآخرة، فأما كونهم (ولا خوف عليهم ولا هم يحزنون) فمعناه عند جمهور المفسرين أنهم لا يخافون عند الموت ولا في البرزخ ولا يوم القيامة، ولا هم يحزنون على ما يتركون وراءهم بعد موتهم، فقد حملوا الخوف والحزن المنفيين على ما يحصل لأهل الشقاوة في الآخرة؛ بناءً على أن الخوف والحزن يحصلان في الدنيا، كقوله تعالى: فَأَوْجَسَ فِي نَفْسِهِ خِيفَةً مُوسَى [سورة طه: 67]، وقوله- عليه الصلاة والسلام-: «الدنيا سجن المؤمن وجنة الكافر»<sup>(3)</sup>، وقوله أيضاً: «حفت الجنة بالمكاره وحفت النار بالشهوات»<sup>(4)</sup>، ولأن المؤمن -إن صفا عيشه في الدنيا- فإنه لا يخلو من هم بأمر الآخرة شديد، وحزن على ما يفوته من القيام بطاعة الله تعالى، إلا أن ابن عاشور يرى أن هذا التأويل يبعد عن مفاد قوله: (لهم البشرى في الحياة الدنيا وفي الآخرة)، ويرى أن الكلام يفيد أن الله ضمن لأولياته أن لا يحصل لهم ما يخافونه وأن لا يحل بهم ما يحزنهم حتى في الدنيا<sup>(5)</sup>، فمعنى (لا خوف عليهم) (أنهم بحيث لا يخاف عليهم خائف، أي هم بمأمن من أن يصيبهم مكروه يخاف من إصابة مثله، فهم وإن كانوا قد يهجم في نفوسهم الخوف من الأعداء هجساً من

(1) مفاتيح الغيب: 276 / 17، وانظر: التحرير والتنوير: 218/11.

(2) البحر المحیط: 81/6، والتحرير والتنوير: 218/11.

(3) أخرجه الترمذي في سننه، أبواب الزهد، باب: ما جاء في ان الدنيا سجن المؤمن، رقم (2324) 4/562. وأخرجه ابن ماجه في سننه كتاب: الزهد، باب: مثل الدنيا، رقم (4113) 2/1378. وأخرجه أحمد في المسند برقم (8289) 14/44.

(4) أخرجه الترمذي في سننه أبواب: صفة الجنة، باب: ما جاء في حفت الجنة بالمكاره رقم (2559) 4/693، وأخرجه أحمد في المسند: برقم (7529) 12/497.

(5) انظر: التحرير والتنوير: 218/11.

جبلت تأثر النفوس عند مشاهدة بوارد المخافة، فغيرهم ممن يعلم حالهم لا يخاف عليهم؛ لأنه ينظر إلى الأحوال بنظر اليقين سليماً من التأثير بالمظاهر، فحالهم حال من لا ينبغي أن يخاف، ولذلك لا يخاف عليهم أوليائهم؛ لأنهم يأمنون عليهم من عاقبة ما يتوجسون منه خيفة، فالخوف الذي هو مصدر في الآية يقدر مضافاً إلى فاعله وهو غيرهم لا محالة، أي لا خوف يخافه خائف عليهم، وهم أنفسهم إذا اعتراهم الخوف لا يلبث أن ينقشع عنهم وتحل السكينة محلها، كما قال تعالى: وَصَافَتْ عَلَيْكُمُ الْأَرْضُ بِمَا رَحَّبَتْ ثُمَّ وَلَّيْتُم مُّدْبِرِينَ، ثُمَّ أَنْزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَى رَسُولِهِ وَعَلَى الْمُؤْمِنِينَ [سورة التوبة: 25، 26] ، وقال لموسى: لَا تَخَافْ دُرُكًا وَلَا تَخَشَى [سورة طه: 77] ، وقال: إِنَّ الَّذِينَ اتَّقَوْا إِذَا مَسَّهُمْ طَائِفٌ مِّنَ الشَّيْطَانِ تَذَكَّرُوا فَإِذَا هُمْ مُبْصِرُونَ [سورة الأعراف: 201] ... ولهذا المعنى الذي أشارت إليه الآية تغير الأسلوب في قوله: (ولا هم يحزنون) فأسند فيه الحزن المنفي إلى ضمير أولياء الله مع الابتداء به، وإيراد الفعل بعده مسنداً مفيداً تقوي الحكم؛ لأن الحزن هو انكسار النفس من إثر حصول المكروه عندها فهو لا توجد حقيقته إلا بعد حصوله، والخوف يكون قبل حصوله، ثم هم وإن كانوا يحزنون لما يصيبهم من أمور في الدنيا كقول النبي صلى الله عليه وسلم: «إنا بك يا إبراهيم لمحزونون»<sup>(1)</sup> فذلك حزن وجداني لا يستقر بل يزول بالصبر، ولكنهم لا يلحقهم الحزن الدائم وهو حزن المذلة وغلبة العدو عليهم وزوال دينهم وسلطانهم، ولذلك جاء في جانب نفي الحزن عنهم بإدخال حرف النفي على تركيب مفيد لتقوي الحكم بقوله: (ولا هم يحزنون)؛ لأن جملة: هم يحزنون يفيد تقديم المسند إليه فيها تقوي الحكم الحاصل بالخبر الفعلي، فالمعنى لا يحصل لهم خوف متمكن ثابت يبقى فيهم ولا يجدون تخلصاً منه<sup>(2)</sup>.

(1) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب: الجنائز، باب: البكاء على الميت، رقم (3126) /2 /210 . وأحمد في المسند برقم (13014) /20 /316 .

(2) التحرير والتنوير: 217/11.

وقد نقل الإمام فخر الدين الرازي عن بعض العارفين أن ولي الله تعالى-الذي هو في غاية القرب من الله- يكون مستغرقاً (في معرفة الله تعالى بحيث لا يخطر بباله في تلك اللحظة شيء مما سوى الله، ففي هذه الساعة تحصل الولاية التامة، ومتى كانت هذه الحالة حاصلة فإن صاحبها لا يخاف شيئاً، ولا يحزن بسبب شيء، وكيف يعقل ذلك والخوف من الشيء والحزن على الشيء لا يحصل إلا بعد الشعور به، والمستغرق في نور جلال الله غافل عن كل ما سوى الله تعالى، فيمتنع أن يكون له خوف أو حزن، وهذه درجة عالية، ومن لم يذوقها لم يعرفها، ثم إن صاحب هذه الحالة قد تزول عنه الحالة، وحينئذ يحصل له الخوف والحزن والرجاء والرغبة والرغبة بسبب الأحوال الجسمانية، كما يحصل لغيره) (1).

وقوله تعالى: (لهم البشرى في الحياة الدنيا وفي الآخرة)، بشرهم في الحياة الدنيا قد بينتها الروايات عن رسول الله صلى الله عليه وسلم «إنها الرؤيا الصالحة يراها المؤمن» أو «تري له» فسرها بذلك وقد سئل (2). وعنه في صحيح مسلم: «لم يبق من المبشرات إلا الرؤيا الصالحة» (3). وقيل: هي محبة الناس له، والذكر الحسن. وقد سئل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن الرجل يعمل العمل لله ويحبه الناس؟ فقال: «تلك عاجل بشرى المؤمن» (4).

وقال قتادة والضحاك: هي ما يبشر به المؤمن عند موته وهو حي عند المعاينة، وعن عطاء: لهم البشرى عند الموت تأتئهم الملائكة بالرحمة، قال تعالى: تَنَزَّلُ عَلَيْهِمُ الْمَلَائِكَةُ أَلَّا تَخَافُوا وَلَا تَحْزَنُوا

(1) مفاتيح الغيب: 276 / 17.

(2) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب: الرؤيا، 53 / 7 ورقم الحديث (6049).

(3) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب: الصلاة، باب: النهي عن قراءة القرآن في الركوع والسجود، 48 / 2 ورقم الحديث (1103).

(4) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب: البر والصلة، باب: إذا أتى على الصالح فهي بشرى ولا تضره، 44 / 8 ورقم الحديث (6891).

وَأَبَشِرُوا بِالْجَنَّةِ (سورة فصلت: ٣٠)، قال ابن عطية: (ويصح أن تكون بشرى الدنيا في القرآن من الآيات المبشرات)<sup>(1)</sup>، من جنته وكريم ثوابه ودليله قوله: يُبَشِّرُهُمْ رَبُّهُمْ بِرَحْمَةٍ مِّنْهُ وَرِضْوَانٍ وَجَنَّاتٍ لَّهُمْ فِيهَا نَعِيمٌ مُّقِيمٌ [سورة التوبة: 21].

أما بشراتهم في الآخرة فتلقي الملائكة إياهم مسلمين مبشرين بالنور والكرامة، كما قال تعالى: وَالْمَلَائِكَةُ يَدْخُلُونَ عَلَيْهِمْ مِنْ كُلِّ بَابٍ، سَلَامٌ عَلَيْكُمْ بِمَا صَبَرْتُمْ فَنِعْمَ عُقْبَى الدَّارِ [سورة الرعد: 23، 24] وسلام الله عليهم كما قال: سَلَامٌ قَوْلًا مِنْ رَبِّ رَحِيمٍ [سورة يس: 58]، وكذلك ما يرون من بياض وجوههم، وإعطاء الصحف بأيمانهم، وما يقرأون منها، وغير ذلك من البشارات<sup>(2)</sup>. وقوله: (لا تبديل لكلمات الله) أي: لا تغيير لأقواله، ولا خلف في مواعيده كقوله: مَا يَبْدُلُ الْقَوْلَ لَدَيَّ وَمَا أَنَا بِظَلَّامٍ لِلْعَبِيدِ (سورة ق: ٢٩).

(ذلك هو الفوز العظيم) (الإشارة بذلك إلى المذكور من مضمون الجمل الثلاث المتقدمة، واختيار اسم الإشارة لأنه أجمع لما ذكر، وفيه كمال تمييز له لزيادة تقرير معناه. وذكر ضمير الفصل بعد اسم الإشارة لزيادة التأكيد وإفادة القصر، أي هو الفوز العظيم لا غيره مما يتقلب فيه المشركون في الحياة الدنيا من رزق ومنعة وقوة، لأن ذلك لا يعد فوزاً إذا عاقبته المذلة والإهانة في الدنيا وبعده العذاب الخالد في الآخرة)<sup>(3)</sup>.

\*\*\*

(1) المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز: 129/3.

(2) انظر: مفاتيح الغيب: 278/17.

(3) التحرير والتنوير: 220/11.

## الخاتمة:

في خاتمة البحث تستعرض الباحثة أهم النتائج، والتوصيات كما يأتي:

أ- أهم النتائج:

- 1- أن المفسرين اختلفوا في معنى قوله تعالى ( لا خوف عليهم ولا هم يحزنون) ما بين قائل بأن المعنى: أنهم لا يخافون عند الموت ولا في البرزخ ولا يوم القيامة، ولا هم يحزنون على ما يتركون وراءهم بعد موتهم، وهو قول الجمهور، ومنهم من يرى أن الخوف لا ينتفي بالكلية، وأنه ليس في قوله: (فلا خوف عليهم) دليل على نفي أهوال يوم القيامة وخوفها عن المطيعين لما وصفه الله تعالى ورسوله من شدائد القيامة، إلا أنها مخففة عن المطيعين. فإذا صاروا إلى رحمته، فكأنهم لم يخافوا، وآخرون يقولون بأن معنى (لا خوف عليهم ولا هم يحزنون) أي: لا خوف ولا حزن على الدوام، حتى في الدنيا، فقد ضمن الله لهم أن لا يحصل لهم ما يخافونه وأن لا يحل بهم ما يحزنهم حتى في الدنيا.
- 2- أن من اتبع هدى الله بحقه علماً وعملاً، فتأمل الأدلة بحقها، ونظر فيها، واستنتج المعارف منها، و عمل بها، فأقدم على ما يلزم، وأحجم عما يحرم، فهو من الذين لا خوف عليهم ولا هم يحزنون.
- 3- أن الذين آمنوا و صدقوا بالله وبرسوله، وبما جاء به من عند ربهم من سائر شرائع دينه، واتقوا الله فخافوه بالعمل بما أمرهم به والانتهاه عما نهاهم عنه، وأقاموا الصلاة المفروضة بحدودها، وأدوا بسننها، وآتوا الزكاة المفروضة عليهم في أموالهم، وأصلحوا أعمالهم فلا خوف عليهم ولا هم يحزنون.
- 4- أن من أسلم نفسه لله وانقاد و خضع وأذل نفسه في طاعة الله وتجنب معاصيه مخلصاً لله، لا يشوب عمله شرك فهو محسنٌ وهو من الذين لا خوف عليهم ولا هم يحزنون.
- 5- أن من كان منهجه جهاد أعداء الله فجاهد واستشهد في سبيل الله فهو من الذين لا خوف عليهم ولا هم يحزنون.
- 6- أن من اتقوا الله عزّ وجلّ بفعل أوامره وترك نواهيه، وتحابوا في الله، وتخالوا على طاعته فإن مودتهم وختهم لا تنقطع، وهم من الذين لا خوف عليهم ولا هم يحزنون.



- 7- أن الذين قالوا ربنا الله، وكان اعتقادهم موافقاً لما قالوه بألسنتهم، ثم استقاموا على الإخلاص والعمل إلى الموت، و أعرضوا عن ما سوى الله تعالى فهم من الذين لا خوف عليهم ولا هم يحزنون.
- 8- أن الذين يعينون المجاهدين في سبيل الله بالإنفاق عليهم في حمولاتهم، وغير ذلك من مؤنهم، ثم لا يتبعون نفقتهم التي أنفقوها عليهم منّا عليهم بإنفاق ذلك عليهم، ولا أذى لهم فهم من الذين لا خوف عليهم ولا هم يحزنون.
- 9- أن الذين يعمون الأوقات والأحوال بالصدقة لحرصهم على الخير، ويعجلون بقضاء حاجة المحتاج والصدقة عليه، ليلاً ونهاراً سراً وعلانية لا خوف عليهم ولا هم يحزنون.
- 10- أن أولياء الله -الذين آمنوا به وبرسوله، وبكل ما جاء به الرسول عن ربه، وكانوا يتقون طوال حياتهم وسائر ساعاتهم سخط الله تعالى، فلا يتركون واجباً هم قادرون على القيام به إلا قاموا به، ولا يغشون محرماً لم يُكرهوا عليه- لهم البشرى في الحياة الدنيا وفي الآخرة ولا خوف عليهم ولا هم يحزنون.

#### ب- التوصيات:

- 1- أن يهتم الخطباء والمحاضرون والوعاظ بتناول هذه المعاني والصفات التي تجعل المتصف بها من الذين لا خوف عليهم ولا هم يحزنون، فتصبح هذه المعاني ثقافة وسلوكاً في المجتمع .
- 2- إعداد برامج عملية من قبل المؤسسات التربوية تترجم هذه الصفات إلى أفعال تتربى عليها الأجيال
- 3- إجراء دراسة علمية مقارنة بين أسباب عدم الخوف والحزن المادية والمعنوية ومدى الترابط بينها.

#### المصادر والمراجع:

- (1)- أبو الفضل، جمال الدين بن منظور الأنصاري الرويعي الإفريقي، 1414 هـ، لسان العرب، دار صادر - بيروت
- (2)- أبو جعفر، محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الأملي الطبري، 1422 هـ - 2001 م، جامع البيان عن تأويل آي القرآن، دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان.
- (3)- أبو عبد الله، محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي، 1420 هـ، مفاتيح الغيب، دار إحياء التراث العربي : بيروت.

- (4) - أبو حيان، محمد بن يوسف بن علي بن يوسف بن حيان أثير الدين الأندلسي، 1420 هـ، البحر المحيط في التفسير، دار الفكر: بيروت.
- (5) - أبوبكر، جابر بن موسى بن عبد القادر بن جابر الجزائري، 1424هـ/2003م، أيسر التفاسير لكلام العلي الكبير، مكتبة العلوم والحكم: المدينة المنورة.
- (6) - التونسي، محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور، 1984م، التحرير والتتوير «تحرير المعنى السديد وتتوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد»، الدار التونسية للنشر: تونس.
- (7) - الشاربي، سيد قطب إبراهيم حسين، 1412 هـ، في ظلال القرآن، دار الشروق : القاهرة.
- (8) - أبو القاسم، محمود بن عمرو بن أحمد الزمخشري جار الله، 1407 هـ، الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، دار الكتاب العربي: بيروت.
- (9) - أبو زيد، عبد الرحمن بن محمد بن مخلوف الثعالبي، 1418 هـ، الجواهر الحسان في تفسير القرآن، دار إحياء التراث العربي : بيروت.
- (10) - أبو محمد، عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن تمام بن عطية الأندلسي المحاربي، 1422 هـ، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، دار الكتب العلمية : بيروت.
- (11) - الفيروز آبادي، مجد الدين محمد بن يعقوب، 1426 هـ - 2005 م، القاموس المحيط، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع: بيروت.
- (12) - أبو القاسم ، الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني، 1412 هـ، المفردات في غريب القرآن، دار القلم، الدار الشامية :دمشق، بيروت.
- (13) - أبو عبد الله، أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني، 1421 هـ - 2001م، مسند أحمد، مؤسسة الرسالة.
- (14) - أبو عيسى، محمد بن عيسى بن سؤرة بن موسى بن الضحاك الترمذي، 1395 هـ - 1975م، سنن الترمذي، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي : مصر.
- (15) - أبو عبدالله، محمد بن يزيد القزويني، سنن ابن ماجه، دار الفكر :بيروت.


- (16)- أبو عبد الرحمن، أحمد بن شعيب النسائي، 1411 هـ - 1991م، سنن النسائي الكبرى، دار الكتب العلمية - بيروت.
- (17)- أبو الحسين، مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري، صحيح مسلم، دار الجيل: بيروت + دار الأفاق الجديدة: بيروت .
- (18)- أبو عبدالله، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، 1407هـ - 1987م، صحيح البخاري، دار الشعب : القاهرة.
- (19)- أبو نصر، إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي، 140 هـ - 1987م، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، دار العلم للملايين : بيروت.
- (20)- أبوبكر، عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان بن خواستي العبسي ابن أبي شيبة، 1997م، مسند ابن أبي شيبة، دار الوطن :الرياض.

واقع استخدام الطرائق التدريسية الحديثة المتضمنة في أدلة معلمي الفيزياء للمرحلة  
الثانوية بأمانة العاصمة صنعاء  
دراسة وصفية لمعلمي الفيزياء للصفوف الاول والثاني والثالث الثانوي  
د. هزاع عبده سالم الحميدي  
أستاذ مناهج وطرائق التدريس المشارك - كلية التربية - صنعاء  
hazzaalhomaidi@gmail.com

هدفت هذه الدراسة الوصفية إلى معرفة الطرائق التدريسية المستخدمة لدى معلمي ومعلمات الفيزياء في المرحلة الثانوية، وتكونت عينة الدراسة من (78) معلما ومعلمة يمثلون 20% اختيرت عشوائيا من مجموع عدد (398) معلما ومعلمة في العاصمة صنعاء. وقد توصلت الدراسة إلى النتائج الآتية:

- عدد الطرائق التدريسية المتضمنة في أدلة معلمي الفيزياء في المرحلة الثانوية (15) طريقة تدريسية.
- أكثر الطرائق المستخدمة من قبل معلمي الفيزياء في المرحلة الثانوية هي طريقة المناقشة والحوار، تليها طريقة التعلم التعاوني في تعليم المفاهيم العلمية، وطريقة الإلقاء، وممارسة التعلم الذاتي، واستخدام طريقة التمثيل والقياس، وطريقة استخدام حل المشكلات.
- توجد فروق دالة إحصائية بين الطرائق التدريسية التي يستخدمها معلمو ومعلمات الفيزياء وفقا للجنس في طريقة دورة التعلم لصالح المعلمين، وطريقة التجريب من قبل الطالب لصالح المعلمات، وطريقة استخدام حل المشكلات لصالح المعلمين.
- لا توجد فروق دالة إحصائية في استخدام الطرائق التدريسية وفقا لمتغير الصف الدراسي.
- توجد فروق دالة إحصائية في استخدام الطرائق التدريسية وفقا للمؤهل العلمي وذلك في طريقة المناقشة والحوار ولصالح المعلمين.
- توجد فروق دالة إحصائية للخبرة التدريسية في كل من طريقة المناقشة والحوار، وطريقة التعلم التعاوني في تعليم المفاهيم العلمية، وطريقة التجريب من قبل الطالب، وطريقة استخدام التمثيل والقياس بين المجموعات.
- هناك فروق دالة إحصائية في متوسط الطرائق التدريسية لصالح المعلمين الذين يحملون درجة الماجستير مقارنة بالمعلمين الذين يحملون درجة البكالوريوس، بينما لا تظهر هذه الفروق لدى الذين يحملون درجة الماجستير والذين يحملون درجة الدبلوم العام.

## الملخص



## **Status of Using the Modern Instructional Methods Included in Physics Teacher Manuals at Sana'a High School: a Descriptive Study for Physics Teachers of 1st, 2nd, and 3rd Secondary Grades**

Dr. Haza' Abdu Salem Elhumaidi

Associate Professor of Curriculum and Instructional Approaches, Faculty of Education, Sana'a University.

### **Summary:**

This descriptive study aimed to know the teaching methods used by teachers of physics in the secondary level, and the sample of the study consisted of (78) male and female teachers representing 20% randomly selected out of the total number of (398) physics teachers in the capital Sana'a.

The result of the study as follows:

- The number of teaching methods included in the manuals of secondary physics teachers (15) teaching methods.
- The most common methods used by secondary school physics teachers are the method of discussion and dialogue, followed by collaborative learning in teaching scientific concepts, talking by teachers, practicing self-learning, using the method of representation and measurement, and using problem solving.
- There are statistically significant differences between the teaching methods used by teachers of physics according to gender in the method of learning cycle and for the benefit of male teachers, the method of experimentation by the student and for the benefit of the female teachers, and the method of using problem- solving and for the benefit of male teachers.
- There are no statistically significant differences in the use of teaching methods according to the level grade in the three grades, the first secondary, the second secondary, and the third secondary.
- There are statistically significant differences in the use of teaching methods in accordance with the scientific qualification in the way of discussion and dialogue and for the benefit of teachers.
- There are statistically significant differences between teachers according to the teaching experience in both the method of discussion and dialogue, the method of collaborative learning in the teaching of scientific concepts, the method of

experimentation by the student, and the method of using representation and measurement.

- There are statistically significant differences in the average teaching methods used by physics teachers and for teachers with master's degree comparing to teachers with a bachelor's degree, while these differences do not show statistical significance among teachers of physics who hold master's degrees and who hold a general diploma.

- There are statistically significant differences in the way of discussion and dialogue and in favor of the group that has experienced it for decades and more compared to the group that has experienced 10 years less and the group that has experienced less than 5 years.

- There are statistically significant differences in the way of collaborative work in the teaching of scientific concepts and for the benefit of the group that has experienced 10 years and less compared to the group that has experienced less than 5 years.

- There are statistically significant differences in the method of experimentation by the student and for the benefit of the group that experienced 10 years and less compared to the group that experienced less than 5 years.

- There are statistically significant differences in the method of experimentation by the student and for the benefit of the group that has experienced ten years and more compared to the group that experienced 10 years or less.

- There are statistically significant differences in the method of using representation and measurement and for the benefit of the group that has experienced 10 years and less compared to the group that experienced less than 5 years.

- There are statistically significant differences in the use of representation and measurement in the group that has experienced more than 10 years and more compared to the group that has experienced 10 years or less.

- There are statistically significant differences in the way the experiments are conducted and for the benefit of the group that has experienced more than 10 years compared to the group that has experienced 10 years and less and the group that has experienced less than 5 years.

**مقدمة:**

تؤدي طرائق التدريس والأنشطة التعليمية دوراً بارزاً في جعل التدريس أكثر إثارة وفاعلية للمتعلمين والمعلمين على حد سواء، لاسيما عندما تكون طرائق التدريس والأنشطة التعليمية متنوعة ومتعددة وحديثة؛ ولهذا يحرص واضعو المناهج ومؤلفوها على أن يقدموا طرائق تدريس وأنشطة متعددة تلبي احتياجات المتعلمين بجميع مستوياتهم وقدراتهم التعليمية، وتوضع هذه الأنشطة والطرائق التدريسية فيما يعرف بأدلة المعلم، لتكون مرشداً وموجهاً للمعلمين أثناء تدريسهم.

ولهذا السبب وغيره تزود البرامج التعليمية في كليات التربية بطرائق تدريسية وأنشطة متنوعة وحديثة في المقررات الدراسية التابعة لهذه البرامج، حتى يتم تدريب المعلمين عليها أثناء الإعداد، ومالم يتم التدريب على بعض من هذه الطرائق التدريسية فإنها تقدم للمعلمين على شكل دورات تدريبية أثناء الممارسة الميدانية. فهناك طرائق تدريسية على سبيل المثال لا الحصر كطريقة خرائط المفاهيم، وخريطة الشكل (V)، وطريقة حل المشكلات، ودورة التعلم وغيرها.

ونتيجة لهذا التعدد والتنوع فقد صنفها البعض إلى نوعين، طرائق تدريسية قائمة على أساس نشاط المعلم، وطرائق قائمة على أساس نشاط المتعلم (جامل، 2002، 121)، وقد صنفنا أيضاً إلى طرائق تدريسية حديثة وطرائق تدريسية تقليدية. (الشهري وجامح، 2011)، (الجلال، 2010)، (طائع، 2005)، (شمسان، 2005)، والطرائق التي تعتمد اللفظية مقابل طرائق تعتمد العملية، وطرائق تعتمد الفردية في مقابل طرائق تعتمد على الجماعية، وطرائق تقليدية في مقابل طرائق بنائية، وطرائق؛ حسب أنماط التفكير التي تركز عليها وتسعى إلى تنميتها. (أبوججوح، 2013).

ولأن الهدف من العملية التعليمية ليس مجرد الوصول إلى مستوى من التحصيل الدراسي فقط، وإنما الوصول إلى مستوى راق من التفوق العلمي والمعرفي لمواجهة التحديات المعاصرة، فإن الحاجة تبدو ملحة وضرورية إلى استخدام طرائق وأساليب تدريسية فاعلة تؤكد على إيجابية المتعلم ودوره المحوري في العملية التعليمية. (غليون، 2006، 16)

ولقد سيطرت الطرائق التدريسية التقليدية لفترات طويلة مما جعل التدريس بهذه الطريقة اسلوباً روتينياً؛ الغرض منه التحدث فقط ولا يهم أن يتفاعل المتعلمون مع المعلمين.

ويرجع استخدام هذا الأسلوب في مدارسنا لأن هناك ظروفاً معينة تعزى لمدرس العلوم، ويكون هذا الإغراء أقوى عندما تكون الفصول مكدسة بالمتعلمين وإمكانيات الدراسة العملية من معامل وأدوات وأجهزة غير متوفرة، وعندما تكون المناهج مكتظة وتتطلب تغطية قدر كبير من المعلومات في وقت قصير. (عميرة، وآخرون، 1979)

ومن الملاحظ أن الكثير من المدرسين لا يقومون باستخدام طرائق تدريسية متنوعة وحديثة، وذلك لأنهم لا يجيدون طرائق تدريس أخرى حديثة تعلموها وتدريبوا على أدائها وممارستها تجعل التعليم والتعلم فعالاً ومثمراً وتحقق الأهداف المنشودة.

(الوكيل، 1999) ولأهمية الطريقة التدريسية في العملية التعليمية فإنها تعتبر إحدى مكونات المنهج الذي يتألف من المحتوى، والانشطة، والطريقة، والتقويم؛ إذ أنه لا قيمة للأجزاء الثلاثة الأخرى في تدريس العلوم وغيرها ما لم ينفذ المنهج بمكوناته الأربعة مكتملة.

وتختلف النظرة إلى طرائق التدريس عما كان متعارفاً عليه في السابق، حيث لا توجد طريقة مثلى تصلح لتدريس الموضوعات لجميع الطلاب في مختلف مراحل التعليم، فما يناسب بعض الطلاب من أساليب التعلم قد لا يناسب آخرين. (الخليفة، 1428، 144) وعملية التدريس لم تعد كما كانت في الماضي مجرد تلقين الطالب المعلومات أو تحفيظه المعرفة دون المشاركة في أي جزء منها، بل أصبحت العملية التعليمية تتطلب فهماً جيداً لطبيعة عملية التعلم، واهتماماً بتنمية شخصية الطالب تنمية كلية وتغيير سلوكه من جوانب شخصية كاملة. (الشهري، وسعود، 2012)

تم الدخول الى الموقع في [www.pdfactory.com](http://www.pdfactory.com) في 8 / 11 / 2019) ولقد أصبح عمل مدرس العلوم عامة والفيزياء خاصة حالياً أكثر تعقيداً، حيث يحتاج إلى الكثير من الجهد، حيث أن العلم لم يعد هيكلاً من المعلومات التي يهتم بها المعلم، بل ينبغي أن يهتم بتنمية العمليات العقلية لدى المتعلمين وتدريبهم على طرائق التفكير وحل المشكلات، إلى غير ذلك من الأهداف. (المعمورة، 2010)



والمعلم الناجح هو الذي يلم بمعظم الطرق، ولديه القدرة على الانتقاء المناسب منها ويفضل استخدام أكثر من طريقة في تدريس الدرس الواحد حتى يتمكن المتعلم من المشاركة بأكثر من حاسة في التعلم. (المبروك، واخرون، 1400، 111) وتؤدي مناهج الفيزياء في المرحلة الثانوية دوراً مهماً في بلوغ الأهداف العامة للمرحلة من خلال تزويد الطلبة بالمعلومات الفيزيائية التي تعينهم على فهم بيئتهم وتنمية اتجاهاتهم للعلم، وإكسابهم المهارات العلمية اللازمة لاستخدام إنجازات العلم وطرقه وتقنياته بصورة فعالة. (عبد الودود، 2010)، (عبد السميع، وآخرون، 2012) ولأهمية الطرائق التدريسية الحديثة فإن هناك العديد من البحوث التي أجريت لمعرفة فعالية طرائق التدريس المتبعة حديثاً في مساعدة التلاميذ أو الطلبة، ودوافع استخدام هذه الدراسات كدراسة العبادي (2003)، وجلعوز (2013)، والصانع (2007)، والبرح (2013).

ونظراً لأهمية الطرائق التدريسية التي ينبغي أن يوظفها معلمو الفيزياء في المرحلة الثانوية العامة لتكون العملية التعليمية أكثر متعة ومفيدة، فقد زودت أدالة المعلم في المرحلة الثانوية بطرائق تدريسية لمساعدة المعلم في اختيار ما يناسبه من الطرائق التي يرى أنها ضرورية للدرس الذي يقوم بتدريسه. ولمعرفة ما إذا كان المعلمون يستخدمون هذه الطرائق التدريسية لتنفيذ دروسهم كما ينبغي أم مازال الأسلوب التقليدي هو المتبع، فقد رأى الباحث القيام بمثل هذه الدراسة.

#### أسئلة الدراسة:

- ما الطرائق التدريسية المتضمنة في أدلة معلمي الفيزياء لصفوف المرحلة الثانوية؟
- ما الطرائق التدريسية التي يستخدمها معلمو ومعلمات الفيزياء للمرحلة الثانوية من وجهة نظرهم؟
- ما أكثر الطرائق المستخدمة في التدريس في المرحلة الثانوية؟
- هل توجد فروق ذات دالة احصائية عند مستوى ( $\alpha=0.05$ ) في متوسطات درجات استخدام معلمي الفيزياء للطرائق التدريسية في المرحلة الثانوية يرجع إلى متغير الجنس، الصف الدراسي، المؤهل العلمي، الخبرة التدريسية؟

## أهداف الدراسة:

- معرفة طرائق التدريس المتضمنة في أدلة معلمي الفيزياء في المرحلة الثانوية.
  - معرفة طرائق التدريس المستخدمة عند معلمي الفيزياء في المرحلة الثانوية.
  - معرفة أكثر الطرائق التدريسية المستخدمة عند معلمي الفيزياء في المرحلة الثانوية.
  - معرفة الفروق بين الاستخدام للطرائق التدريسية بين المعلمين وفقاً للجنس، والصف الدراسي، والمؤهل العلمي، والخبرة التدريسية.
- أهمية الدراسة:
- أول دراسة بحسب علم الباحث تقيس مدى استخدام معلمي الفيزياء الطرائق التدريسية المتضمنة في أدلة معلم الفيزياء للمرحلة الثانوية في اليمن.
  - قد تفيد باحثين آخرين في معرفة واقع الطرائق التدريسية المستخدمة في الأدلة الأخرى (الكيمياء، الأحياء) من أجل تقويمها وتطويرها.
  - قد تفيد نتائج الدراسة مسئولو التربية والتعليم في معرفة الفوارق في الأداء بين معلمي الفيزياء وفقاً للجنس، وللصف الدراسي، والمؤهل العلمي، والخبرة التدريسية، لتصميم برامج تدريبية لتحسين أدائهم التدريسي.
  - معرفة الطرائق التدريسية الأكثر استخداماً لدى المعلمين، وبالتالي تعزيز الطرائق التدريسية الملائمة للمتعلمين تتفق مع مستويات فروعهم الفردية.
- حدود الدراسة:
- عينة من معلمي ومعلمات الفيزياء في المرحلة الثانوية لمعرفة أرائهم في مدى استخدامهم لطرائق التدريس المتضمنة في أدلة معلم الفيزياء للمرحلة الثانوية.
  - الحدود البشرية معلمو الفيزياء للمرحلة الثانوية، والحدود المكانية امانة العاصمة - صنعاء، والحدود الزمنية 2020/2019م.

الحدود الموضوعية الطرائق التدريسية المتضمنة في ادلة معلمي ومعلمات الفيزياء للمرحلة الثانوية في امانة العاصمة صنعاء، وكذلك الطرائق التدريسية المستخدمة، والأكثر استخداماً من قبل معلمي ومعلمات الفيزياء في المرحلة الثانوية.

فرضيات الدراسة : انحصرت الفرضيات في الآتي:

- لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى ( $\alpha=0.05$ ) بين متوسطات درجات استخدام معلمي الفيزياء في المرحلة الثانوية للطرائق التدريسية ترجع إلى متغير الجنس.
- لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى ( $\alpha=0.005$ ) بين متوسطات درجات استخدام معلمي الفيزياء في المرحلة الثانوية للطرائق التدريسية ترجع إلى متغير الصف الدراسي.
- لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى ( $\alpha=0.05$ ) بين متوسطات درجات استخدام معلمي الفيزياء في المرحلة الثانوية للطرائق التدريسية ترجع إلى متغير المؤهل العلمي.
- لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى ( $\alpha=0.05$ ) بين متوسطات درجات استخدام معلمي ومعلمات الفيزياء للطرائق التدريسية ترجع لمتغير الخبرة التدريسية.

إجراءات الدراسة:

تناولت إجراءات الدراسة الآتي:

منهج الدراسة: استخدمت الدراسة المنهج الوصفي التحليلي؛ لأنه المنهج المناسب لهذه الدراسة؛ وذلك للوقوف على الطرائق التدريسية المنضمة في دليل معلمي الفيزياء للمرحلة الثانوية، ومعرفة مدى استخدامهم لتلك الطرائق.

مجتمع الدراسة: لاتكون مجتمع الدراسة من معلمي الفيزياء للمرحلة الثانوية، وصف اول ثانوي،

وصف ثاني ثانوي، وصف ثالث ثانوي في أمانة العاصمة صنعاء، والذين يبلغ عددهم (398).

عينة الدراسة:

يبلغ عدد عينة الدراسة من معلمين الفيزياء للمرحلة الثانوية (78) معلماً ومعلمة، يمثلون (20%)

من العدد الكلي لمعلمي الفيزياء للمرحلة الثانوية، والذين تم اختيارهم عشوائياً من مدارس أمانة

العاصمة - صنعاء كما بينه جدول رقم (1).

جدول (1) يوضح العدد الكلي لأفراد عينة الدراسة والنسب المئوية وفقا للجنس

| النسبة المئوية | العدد | الجنس         |
|----------------|-------|---------------|
| 51.3 %         | 40    | ذكر           |
| 48.7 %         | 38    | انثى          |
| 100 %          | 78    | المجموع الكلي |

جدول (2) يوضح العدد الكلي لأفراد العينة والنسب المئوية وفقا للصف الدراسي

| النسبة المئوية | العدد | عينة معلمي الصف الدراسي |
|----------------|-------|-------------------------|
| 33.3 %         | 26    | الاول ثانوي             |
| 35.9 %         | 28    | الثاني ثانوي            |
| 30.8 %         | 24    | الثالث ثانوي            |
| 100 %          | 78    | المجموع                 |

يبين جدول (2) عدد أفراد العينة وفقا للصف الدراسي، ويلاحظ من الجدول أن عدد أفراد عينة الصف الأول (26) معلما ومعلمة، وأن نسبتهم 33.3 %، وأن عدد أفراد العينة في الصف الثاني (28) معلما ومعلمة ونسبتهم 35.9 %، وعدد أفراد العينة في الصف الثالث (24) معلما ومعلمة ونسبتهم 30.8 %.

جدول (3) العدد الكلي لأفراد العينة وفقا للمؤهل العلمي

| النسبة المئوية | العدد | المؤهل العلمي |
|----------------|-------|---------------|
| 80.8 %         | 63    | بكالوريوس     |
| 7.7 %          | 6     | دبلوم عالي    |
| 11.5 %         | 9     | ماجستير       |
| 100 %          | 78    | المجموع       |

يبين جدول رقم (3) أن (63) معلما ومعلمة لديهم مؤهلاتهم بكالوريوس ، ونسبتهم المئوية 80.8 % (6) معلما ومعلمة مؤهلاتهم دبلوم عالي ونسبتهم 7.7% (9) معلما ومعلمة، ونسبتهم 11.5% .  
جدول (4) يبين سنوات الخبرة لأفراد العينة وعدد أفراد العينة والنسبة المئوية

| سنوات الخبرة      | العدد | النسبة المئوية |
|-------------------|-------|----------------|
| أقل من خمس سنوات  | 17    | 21.8 %         |
| عشر سنوات فأقل    | 27    | 34.6 %         |
| أكثر من عشر سنوات | 34    | 43.6 %         |
| المجموع           | 78    | 100 %          |

يبين جدول رقم (4) أن (17) معلما ومعلمة لديهم خبرة أقل من خمس سنوات ونسبتهم المئوية 21.8 %، وأن (27) معلما ومعلمة لديهم خبرة عشر سنوات فأقل، نسبتهم 34.6 % وعدد (34) معلما ومعلمة خبرة أكثر من عشر سنوات، نسبتهم المئوية 43.6 %

أداة الدراسة: تكونت الأداة التي أعدها الباحث من استبانة مكونة من جزأين:

- تضمن الجزء الأول بيانات خاصة بالمعلمين (الجنس، الصف الدراسي، المؤهل العلمي، عدد سنوات الخبرة التدريسية)

- تضمن الجزء الثاني الطرائق التدريسية المتضمنة في أدلة معلم الفيزياء للمرحلة الثانوية وعددها (15) عبارة يطلب في كل منها بيان درجة استخدام هذه الطرائق من خلال مقياس تدرج إلى خمسة اختيارات هي دائماً، غالباً، أحياناً، نادراً، أبداً لا استخدمها.

صدق الأداة: تم عرض الأداة على مجموعة من المحكمين من أعضاء هيئة التدريس التربويين في مناهج العلوم وطرائق التدريس من الجنسين ذكوراً وإناثاً، حيث طلب منهم معرفة رأيهم في الأداة والطرائق التدريسية المتضمنة فيها ومدى صحتها.

ثبات الأداة: تم احتساب ثبات الأداء من خلال كرو نباخ للأداء ككل، حيث بلغ معامل الثبات الكلي للأداة ككل (0.81).

### مصطلحات الدراسة:

**الواقع:** عرفه ابن منظور (2004، ص 369) بأنه "من وقع، وأوقع، أي غيره وقع منه الأمر موقعا حسنا أو سيئا ثبت لديه.

والمقصود بالواقع في هذه الدراسة: الواقع الفعلي لاستخدام طرائق التدريس في تدريس الفيزياء المتضمنة في أدلة معلم الفيزياء في مدارس المرحلة الثانوية بمدينة صنعاء.

### طريقة التدريس:

عرفها لبيب، وآخرون (1957)، بأنها الوسيلة لوضع الخطط التدريسية وتنفيذها في موقف الحياة الطبيعية التي تؤدي إلى نمو التلاميذ بتوجيه من المدرس وإرشاده.

وهي مجموعة الخطوات التي يضعها المعلم أو المدرس ويتبعها بهدف إيصال المادة العلمية إلى التلاميذ، مستعينا بالأساليب والوسائل المتاحة. (الأحمد، وعثمان، 2003) وهي خطوات اجرائية ضرورية يستخدمها المدرس في مهنته، وتختلف تلك الطرق باختلاف المعطيات والمتطلبات والأهداف التعليمية. (المبروك، وآخرون، 76، 1400) وهي في الجانب التربوي تعني الكيفية أو الأسلوب الذي يختاره المدرس؛ ليساعد الطلبة على تحقيق الأهداف السلوكية. (الخرزاعة، 2011، 169) وهي جملة الإجراءات والأنشطة التي يقوم بها المدرس بهدف تمثيل المتعلم للمادة الدراسية سواء أكانت محتوى أم اتجاهات أم قيماً لبناء الشخصية القادرة على الإبداع. (الحلاق، 2014) وهي الإجراءات التي يؤديها المدرس أو المعلم لمساعدة المتعلمين في تحقيق أهداف معينة، وتشمل الكيفيات والأدوات والوسائل التي يستخدمها المدرس أثناء العملية التعليمية، ولها أشكال متعددة، كالمناقشات والأسئلة وحل المشكلات أو المشروعات أو الاكتشاف والاستقصاء. عطية (2008، 28) والتدريس نشاط تفاعلي تواصل يبين عناصره المتمثلة بالمعلم والمتعلم والمنهاج والبنية المعرفية ويهدف إلى إثارة دافعية المتعلم من أجل تسهيل عملية التعلم. (سلامة، وخريسات، سوافطة، وقطيظ، 2009، 141)

**تعريف معلم الفيزياء:** هو من يقوم بالتدريس لمادة الفيزياء للمرحلة الثانوية بعد إعداده أكاديميا وتخرجه من الكليات التربوية أو الكليات المناظرة.

**التعريف الإجرائي:** تعرف الطرائق التدريسية إجرائيا: بأنها أساليب التدريس المتضمنة في أدلة معلم الفيزياء، والتي يمارسها معلم الفيزياء في المرحلة الثانوية مع الطلبة في المواقف التعليمية المختلفة؛ لتحقيق الأهداف التعليمية.

#### الدراسات السابقة:

- دراسة ناهد، واخرون (2016): هدفت هذه الدراسة الى كيفية الى استقصاء الطرائق التدريسية الفعالة في التعليم العالي في إيران طبقا لمقابلة أساتذة ذوي خبرة في إيران وفي مدينة أصفهان في الجامعة التكنولوجية، وكانت العينة قصدية مع عشرة من الأساتذة، ثلاثة منهم من أفضل الأساتذة في إيران وسبعة منهم من أفضل الأساتذة في مدينة أصفهان الإيرانية وكانت النتيجة: أن أفضل طريقة تدريس هي الطريقة المشتركة بين محور مركزه الأستاذ والمحرور الذي مركزه الطالب، بالإضافة الى التخطيط التربوي والإعداد المسبق.

- دراسة البرح (2013): هدفت هذه الدراسة إلى معرفة مدى تطبيق طرائق التدريس المتضمنة في دليل معلم العلوم للصف السابع من مرحلة التعليم الأساسي في امانة العاصمة- اليمن، وقد استخدمت الدراسة المنهج الوصفي. وللاجابة عن أسئلة الدراسة استخدمت الباحثة عدة أدوات أولها استبانة استطلاعية لتحديد المعلمين والمعلمات الذين يستخدمون دليل المعلم، ومن هؤلاء اختيرت عينة الدراسة بطريقة عشوائية طبقية تكونت من (30) مدرسة أساسية ثانوية من خمس مناطق تعليمية في امانة العاصمة، ومن ثم استخدمت بطاقة ملاحظة لمعرفة مدى تطبيق طرائق التدريس المتضمنة في دليل المعلم (الاستقصاء - المناقشة - خارطة المفاهيم - لعب الأدوار). وتوصلت الدراسة الى النتائج التالية: تضمن دليل معلم العلوم للصف السابع من مرحلة التعليم الأساسي طرائق التدريس الآتية: (الاستقصاء - المناقشة - خارطة المفاهيم - لعب الأدوار)

- الطرائق المنفذة في الواقع هي (المحاضرة - المناقشة - خارطة المفاهيم - لعب الأدوار - العرض العلمي) وبدرجات متفاوتة.

- عزفت عينة الدراسة عن استخدام طريقة الاستقصاء تماما وقد استخدم المعلمون الطرائق الأخرى بمستويات إتيان متدنية، ففي طريقة المناقشة كانت النسبة المئوية لمستوى الأداء التنفيذي (45.5%)

وتعتبر هذه النسبة متدنية، وطريقة خارطة المفاهيم كانت النسبة المئوية 46% وهي أيضا نسبة متدنية وقريبة من نسبة طريقة المناقشة، اما بالنسبة للعب الأدوار فكانت النسبة المئوية 61% وهي نسبة مرتفعة بالنسبة للطرائق الأخرى.

- دراسة ابوججوح (2013):هدفت هذه الدراسة إلى التعرف على أنواع الطرائق التي يوظفها معلمو الفيزياء في المرحلة الثانوية في غزة بفلسطين واستخدم الباحث المنهج الوصفي ، و استبانة طرائق التدريس وتم اختيار عينة عشوائية من معلمي الفيزياء في المرحلة الثانوية بمحافظة غزة ، حيث بلغت (30) معلما و (28) معلمة وكانت النتيجة أن أكثر طرائق التدريس توظيفا هي طريقة المناقشة ثم طريقة السير للأمام في حل المسائل الفيزيائية ثم طريقة ضرب الأمثال ثم طرائق خرائط المفاهيم ،ثم طريقة التشبيهات، ثم طريقة الاستنباط، فطريقة العصف الذهني.

- دراسة البطاينة، و أبورحمة (2012):هدفت هذه الدراسة إلى الوقوف على واقع استخدام طلاب برنامج التربية العملية بجامعة الطائف لاستراتيجيات التدريس المعاصرة واتجاهاتهم نحوها، ولتحقيق هذا الهدف اختار الباحثان عينة مكونة من (27) طالبا من الطلاب المسجلين في برنامج التربية العملية في كلية التربية بجامعة الطائف خلال الفصلين الأول والثاني من العام 1432 هـ — وقد اتبعت الدراسة منهجية نوعية ، حيث اختيرت العينة قصديا، واعتمدت الدراسة أدوات شملت: صحيفة الملاحظة لحصص المشاهدة والمقابلة لعينة من طلاب برنامج التربية العملية والمشرفين الاكاديميين والمعلمين والمديرين المتعاونين، وكذلك تحليلا للوثائق الخاصة بالطلاب، وأظهرت نتائج الدراسة أن استخدام الطلاب لاستراتيجيات التدريس المعاصرة كانت كبيرة في استخدامهم لاستراتيجيات التدريس المباشر، ومتوسطة في استخدامهم لاستراتيجيات التعلم القائم على التعلم الجماعي، ومنخفضة في استخدامهم لاستراتيجيات التدريس القائم على حل المشكلات والاستقصاء، كما دلت النتائج على افتقارهم للكيفيات البيداغوجية (علم اصول التدريس)، وفي نهاية الدراسة قدم الباحثان مجموعة من التوصيات.

- حاتم (2012): ويهدف البحث الحالي إلى معرفة: طرائق التدريس الشائعة التي يستعملها أعضاء هيئة التدريس في جامعة ديالى، وفي الاختصاصين العلمي والإنساني وممن يحملون الدرجة العلمية



(أستاذ، استاذ مشارك، أستاذ مساعد من طلاب برنامج التربية العملية والمشرفين الأكاديميين والمديرين والمعلمين المتعاونين، بشكل قصدي) يمثلون نسبة 10 % من أعضاء هيئة التدريس في الجامعة وقد أستعمل الباحثان نوعين من الاستبانات مفتوحة ومغلقة للتعرف على الطرائق التي يعتمدها التدريسيين. وبعد استعمال الوسائل الإحصائية المتاحة تبين أن هناك خمس طرائق شائعة هي (المحاضرة، المناقشة، الاستكشاف، الاستقراء، حل المشكلات)، وقد جاءت طريقة المحاضرة في الترتيب الأول وذلك بحصولها على وسط حسابي قدره 231.6 وقد حصلت الفقرات التي تمثلها على أعلى التكرارات في حين جاءت طريقة حل المشكلات بالمرتبة الأخيرة. وقدم الباحثان مجموعة من التوصيات والمقترحات.

- دراسة الجلال (2010): هدفت هذه الدراسة إلى معرفة مدى استخدام طرائق التدريس التفاعلية في تدريس مادة الأحياء للمرحلة الثانوية بأمانة العاصمة في اليمن، وتكونت عينة الدراسة من (26) معلما ومعلمة، وتم الزيارة من قبل الباحث، كما استخدم لنفس الغرض مع (30) معلما ومعلمة وقد أظهرت النتائج أن المعلمين يستخدمون طريقة المناقشة في تدريس مادة الأحياء إلى جانب طريقة المحاضرة والعرض العملي، كما يستخدمون طريقة التعلم التعاوني.

- دراسة لي (2007): وأجرى لي Lei دراسة عام 2007م عن الممارسات التدريسية للأساتذة في كليتي المجتمع في الولايات الغربية الأمريكية. واحتوت الدراسة على جزأين من الاستبانات وفي الجزء الثاني قائمة مكونة من ستة أساليب تدريسية شائعة هي (المحاضرة، المناقشة والمشاركة، وتدريس المختبر، والفيديو أو الكمبيوتر، وعرض الشرائح والبوربوينت، والتعليم عن بعد) حيث كانت استجاباتهم عليها بمقياس خماسي. وقد توصلت الدراسة إلى عدد من النتائج من أهمها: أن تركيز الأساتذة المتعاونين كان دالاً إحصائياً أكثر على أسلوب المحاضرة من الأساتذة العاملين بنظام الدوام الكامل الذين ركزوا في تدريسهم بدلالة إحصائية على أسلوب المناقشة والمشاركة، وأسلوب العرض، وأسلوب المختبر، وأنه لا توجد فروق بين الأساتذة العاملين بالدوام الجزئي أو الكامل في استخدام أسلوب الفيديو والكمبيوتر، وأن هناك فروقاً دالة إحصائياً بين الأساتذة من حيث التأهيل المهني في مجال استخدام أساليب التدريس، حيث إن الأساتذة المؤهلين بدرجة دكتوراه يركزون على

أسلوب المناقشة والمشاركة وأساليب التعليم عن بعد، مع تركيز القليل على أسلوب المحاضرة مقارنة بزملائهم غير الحاصلين على درجة الدكتوراه.

- دراسة دريسا (2006): هدفت هذه الدراسة إلى معرفة مدى استخدام النظرة المتمركزة حول المعلم في المدارس الابتدائية الأثيوبية، وقد استخدم الباحث المسح الوصفي، وكانت النتائج الآتي: على الرغم من تأكيد السياسة الأثيوبية على استخدام التعليم والتعلم الإبداعي فإن طريقة المحاضرة هي الطريقة السائدة وفيها يسيطر المعلم على التحدث واستماع الطلبة له في معظم القاعات الدراسية.

وقد اشارت النتائج إلى أكثر الأنماط استخداما وهو التفاعل اللفظي، والنمط الذي يطرح المدرس فيه السؤال ويجب عنه أحد الطلبة.

- دراسة شمسان (2005) وهي تقرير عام لحلقات النقاش التقييمية في اليمن مقدم لمشروع تطوير المناهج، وقد أظهرت النتائج للمناقشات أن الطريقة السائدة هي طريقة الإلقاء وإن تغيرت انتقلت إلى المناقشة والحوار وبالذات في الصفوف المتقدمة، ويرى كثير من المدرسين أن طريقة تدريس العلوم هي الإلقاء والسبب كثافة الطلبة.

- دراسة طايح (2005) هدفت هذه الدراسة إلى معرفة واقع استخدام طريقة المناقشة الجماعية في كليات التربية في بعض المدن اليمنية، وقد تكونت الدراسة من (170) طالبا وطالبة في كليات التربية.

- أشارت النتائج إلى أكثر الأنماط استخداما التفاعل اللفظي، والنمط الذي يطرح المدرس فيه السؤال ويجب عنه أحد الطلبة.

- وأجرى السبيعي عام (1427هـ) دراسة عن الأساليب التدريسية التي يمارسها أعضاء هيئة التدريس في جامعة الملك سعود ووسائل تفعيلها، واستهدفت الدراسة التعرف على أساليب التدريس

التي يمارسها أعضاء هيئة التدريس في جامعة الملك سعود. ولتحقيق هذه الأهداف صمم الباحث استبانة تضمنت (33) بنداً موزعة على ثلاثة محاور، خصص المحور الثاني لتحديد مدى ممارسة أساليب التدريس. وقد طبقت الدراسة على عينة عشوائية طبقية من أعضاء هيئة التدريس في ثمان كليات بجامعة الملك سعود بالرياض بلغ عددهم (73) عضواً في الفصل الدراسي الأول للعام الجامعي 1425/1424هـ. ومن أهم ما توصلت إليه الدراسة: أن أكثر الأساليب التدريسية الجامعية شيوعاً التي يمارسها أعضاء هيئة التدريس بجامعة الملك سعود هي: أسلوب المحاضرة (الإلقاء) باستخدام السبورة، وأسلوب النقاش، وأسلوب الحوار والمناقشة، وأن أقل أساليب التدريس الجامعية شيوعاً التي يمارسها أعضاء هيئة التدريس بالجامعة هي: أسلوب الرحلات الميدانية، وأسلوب التعليم المبرمج، وأسلوب العرض التوضيحي، وأنه لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى الدلالة (0.05) في أساليب التدريس التي يمارسها أعضاء هيئة التدريس في الجامعة تعزى إلى اختلاف الكلية، أو اختلاف الخبرة التدريسية، أو اختلاف الدرجة العلمية.

**التعليق على الدراسات السابقة:** بالنظر إلى الدراسات نجد أنها قد تشابهت في أهدافها وهي معرفة الطرائق التدريسية المستخدمة في التدريس، وأكثرها شيوعاً، في المراحل المختلفة.

- اتفقت هذه الدراسة في هدفها وهو معرفة واقع استخدام الطرائق التدريسية في التدريس وفي المرحلة الثانوية.

- من حيث النتائج كانت النتائج أن الطرائق الشائعة الاستخدام هي طريقة المحاضرة ويليها طريقة المناقشة والحوار.

- إلا أنه في هذه الدراسة كانت طريقة المناقشة والحوار هي الطريقة السائدة، تليها طريقة الإلقاء، وفي هذا اتفقت هذه الدراسة مع دراسة الجلال، ودراسة دريسا، ودراسة أبو ججوح، ودراسة طابع.

- اتفقت هذه الدراسة مع دراسة السبعي في أن أقل طرائق التدريس استخداماً هي طريقة الرحلات العلمية.

-اتفقت هذه الراسة مع دراسة البرح في استخدام الطرائق المتضمنة في أدلة المعلم، الا انها اختلفت معها في المرحلة الدراسية، ففي دراسة البرح كانت المرحلة هي الصف السابع الأساسي، اما في هذه الدراسة فهي المرحلة الثانوية.

نتائج الدراسة: للإجابة عن السؤال الأول الذي ينص على: - ما الطرائق التدريسية المتضمنة أدلة الفيزياء لصفوف المرحلة الثانوية؟

فقد تم تحليل أدلة المعلم لمادة الفيزياء للمرحلة الثانوية وعددها (3) أدلة، وكانت الطرائق التدريسية المتضمنة فيها هي: دورة التعلم، البحث والاستقصاء من قبل الطالب، مشاريع التعلم، الإلقاء، التعلم التعاوني، التجريب من قبل الطالب، استخدام خرائط المفاهيم، استخدام التمثيل والقياس، استخدام حل المشكلات، القراءات الخارجية، العمل التعاوني عند إجراء التجارب، ممارسة التعلم الذاتي. وللإجابة عن السؤال الثاني الذي ينص على:

- ما الطرائق التدريسية التي يستخدمها معلمو الفيزياء للمرحلة الثانوية من وجهة نظرهم؟

فقد تم إجراء التحليل الوصفي للطرائق التدريسية التي يستخدمها أفراد العينة حيث يظهر من الجدول (5) أن الطرائق التدريسية تستخدم بمتوسطات متفاوتة.

جدول (5) يبين الطرائق التدريسية بمتوسطات استخدامها

| الانحراف المعياري | المتوسط | عدد افراد العينة | الطرائق التدريسية المستخدمة    |
|-------------------|---------|------------------|--------------------------------|
| .83345            | 4.4872  | 78               | المناقشة والحوار               |
| .93251            | 1.7308  | 78               | الرحلات العلمية                |
| 1.16189           | 2.9744  | 78               | العروض الايضاحية               |
| 1.30581           | 2.4487  | 78               | دورة التعلم                    |
| 1.06123           | 3.2051  | 78               | البحث والاستقصاء من قبل الطالب |

|                                  |    |        |         |
|----------------------------------|----|--------|---------|
| مشاريع التعلم                    | 78 | 2.5065 | 1.03394 |
| اللقاء                           | 78 | 3.7821 | 1.23422 |
| التعلم التعاوني                  | 78 | 3.9103 | 1.03429 |
| التجريب من قبل الطالب            | 78 | 3.3766 | 1.01358 |
| استخدام خرائط المفاهيم           | 78 | 3.3590 | 1.11628 |
| استخدام التمثيل والقياس          | 78 | 3.5256 | .90775  |
| استخدام حل المشكلات              | 78 | 3.5000 | .99021  |
| القراءات الخارجية                | 78 | 2.9221 | 1.06086 |
| العمل التعاوني عند اجراء التجارب | 78 | 3.3590 | 1.28906 |
| ممارسة التعلم الذاتي             | 78 | 3.5467 | 1.13057 |

جدول رقم (5) يظهران الطرائق المتضمنة في ادلة معلمي الفيزياء في المرحلة الثانوية هي (15) طريقة تدريسية وان متوسطات استخدام الطرائق التدريسية يتراوح بين (4.4827) بدرجة انحراف معياري (.83345). وبمتوسط (1.7348) وانحراف معياري (.93521). ولإجابة عن السؤال الثالث الذي ينص على: - ما أكثر الطرائق المستخدمة في التدريس في المرحلة الثانوية؟ ولمعرفة أكثر وقل الطرائق التدريسية استخداما تم ترتيب الطرائق التدريسية وفقا لمتوسطاتها فكانت النتيجة على الشكل التالي كما هو مبين في الجدول رقم (6).

جدول (6) يبين الطريق التدريسية والعدد والمتوسط والانحراف المعياري

| الانحراف المعياري | المتوسط | اعلى قيمة | اقل قيمة | العدد | الطريقة المستخدمة في التدريس              |
|-------------------|---------|-----------|----------|-------|---|
| .83345            | 4.4872  | 5.00      | 1.00     | 78    | المناقشة والحوار                          |
| 1.03429           | 3.9103  | 5.00      | 2.00     | 78    | التعلم التعاوني في تعليم المفاهيم العلمية |

|                                  |    |      |      |        |          |
|----------------------------------|----|------|------|--------|----------|
| اللقاء                           | 78 | 1.00 | 5.00 | 3.7821 | 1.23422  |
| ممارسة التعلم الذاتي             | 75 | 1.00 | 5.00 | 3.5467 | 1.13057  |
| استخدام التمثيل والقياس          | 78 | 1.00 | 5.00 | 3.5256 | .90775   |
| استخدام حل المشكلات              | 78 | 1.00 | 5.00 | 3.5000 | .99021   |
| التجريب من قبل الطالب            | 78 | 1.00 | 5.00 | 3.3766 | 1.013589 |
| العمل التعاوني عند اجراء التجارب | 78 | 1.00 | 5.00 | 3.3590 | 1.28906  |
| استخدام خرائط المفاهيم           | 78 | 1.00 | 5.00 | 3.3590 | 1.11628  |
| البحث والاستقصاء من قبل الطالب   | 78 | 1.00 | 5.00 | 3.2051 | 1.06123  |
| العروض الايضاحية                 | 78 | 1.00 | 5.00 | 2.9744 | 1.16189  |
| القراءات الخارجية                | 78 | 1.00 | 5.00 | 2.9221 | 1.06086  |
| مشاريع التعلم                    | 78 | 1.00 | 5.00 | 2.5065 | 1.03394  |
| الرحلات العلمية                  | 78 | 1.00 | 5.00 | 1.7308 | .93521   |

حيث يظهر من الجدول (6) أن أكثر الطرائق استخداما والتي حصلت على أعلى متوسط (4.4872) وبانحراف معياري (0.83345). هي طريقة المناقشة والحوار وأن أقل الطرائق التدريسية استخداما هي طريقة الرحلات العلمية، حيث حصلت على متوسط (1.7308) بانحراف معياري (0.93521). وللإجابة عن السؤال الرابع الذي ينص على - هل يوجد فرق دال إحصائيا

عند مستوى (0.05) في متوسطات درجات استخدام معلمي الفيزياء في المرحلة الثانوية يرجع إلى متغير الجنس، الصف الدراسي، المؤهل، الخبرة التدريسية؟ وللإجابة عن هذا السؤال فقد استخدم الاختبار الاحصائي (T) لعينتين مستقلتين وفقا لمتغير الجنس ذكر أنثى.

وبيين الجدول رقم(7) نتائج الاختبار: جدول (7) يبين الطريقة التدريسية وعدد أفراد العينة والمتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية وفقا لأكثر طريقة وأقل طريقة تدريسية والدلالة الاحصائية

| قيمة ت | الانحراف المعياري | المتوسط | العدد | الجنس | الطريقة التدريسية              |
|--------|-------------------|---------|-------|-------|--------------------------------|
| .896   | .93336            | 4.4750  | 40    | ذكر   | المناقشة والحوار               |
|        | .72597            | 4.5000  | 38    | انثى  |                                |
| .101   | 1.10477           | 1.9000  | 40    | ذكر   | الرحلات العلمية                |
|        | .68566            | 1.5526  | 38    | انثى  |                                |
| .843   | 1.30089           | 3.0000  | 40    | ذكر   | العروض الايضاحية               |
|        | 1.01202           | 2.9474  | 38    | انثى  |                                |
| .001   | 1.22762           | 2.9250  | 40    | ذكر   | دورة التعلم                    |
|        | 1.20690           | 1.9474  | 38    | انثى  |                                |
| .187   | 1.13114           | 3.0500  | 40    | ذكر   | البحث والاستقصاء من قبل الطالب |
|        | .97040            | 3.3684  | 38    | انثى  |                                |
| .837   | 1.23931           | 2.4500  | 40    | ذكر   | مشاريع التعلم                  |
|        | .76524            | 2.5676  | 37    | انثى  |                                |
| .390   | 1.33589           | 3.9000  | 40    | ذكر   | الالقاء                        |
|        | 1.12169           | 3.6579  | 38    | انثى  |                                |
| .601   | 1.02657           | 3.8500  | 40    | ذكر   | التعلم التعاوني عند تعليم      |

|      |         |        |    |      |                                  |
|------|---------|--------|----|------|----------------------------------|
|      | 1.05233 | 3.9737 | 38 | انثى | المفاهيم العلمية                 |
| .029 | .88831  | 3.0750 | 40 | ذكر  | التجريب من قبل الطالب            |
|      | 1.05053 | 3.7027 | 37 | انثى |                                  |
| .635 | 1.09075 | 3.3000 | 40 | ذكر  | استخدام خرائط المفاهيم           |
|      | 1.15388 | 3.4211 | 38 | انثى |                                  |
| .212 | .87119  | 3.4000 | 40 | ذكر  | استخدام التمثيل والقياس          |
|      | .93798  | 3.6579 | 38 | انثى |                                  |
| .005 | .88289  | 3.8000 | 40 | ذكر  | استخدام حل المشكلات              |
|      | 1.00956 | 3.1842 | 38 | انثى |                                  |
| .844 | 1.07103 | 2.8974 | 39 | ذكر  | القراءات الخارجية                |
|      | 1.06409 | 2.9474 | 38 | انثى |                                  |
| .775 | 1.27702 | 3.4000 | 40 | ذكر  | العمل التعاوني عند اجراء التجارب |
|      | 1.31735 | 3.3158 | 38 | انثى |                                  |
| .691 | 1.11433 | 3.6216 | 37 | ذكر  | ممارسة التعلم الذاتي             |
|      | 1.15634 | 3.4737 | 38 | انثى |                                  |

حيث يظهر من الجدول (7) أن أكثر الطرائق استخداما هي طريقة المناقشة والحوار وبدرجة عالية جدا لدى المعلمين والمعلمات، وأقل طريقة تدريسية هي طريقة الرحلات العلمية، وذلك لدى المعلمين والمعلمات حيث تكاد تكون منعدمة ومثل ذلك طريقة مشاريع التعلم وطريقة دورة التعلم، وطريقة القراءات الخارجية، وأن هناك فروق ذات دلالة إحصائية في طريقة التدريس باستخدام دورة التعلم، ولصالح المعلمين، بينما يظهر من الجدول أن هناك فروق ذات دلالة إحصائية في طريقة التدريس باستخدام التجريب من قبل الطالب، ولصالح المعلمات، كما تظهر فروق ذات دلالة إحصائية في طريقة التدريس باستخدام حل المشكلات، ولصالح المعلمين. ولمعرفة الفروق بين الاستخدام للطرائق التدريسية بين المعلمين وفقاً للصف الدراسي، للمؤهل،



والخبرة التدريسية، فقد استخدم تحليل التباين الاحادي لمعرفة دلالة الفروق بين متوسطات معلمي الفيزياء تبعا لمتغير الصف الدراسي وكانت النتائج كما في الجدول رقم (8).

جدول رقم (8) يبين المتوسطات والانحرافات المعيارية وعدد افراد كل عينة لمتغير الصف الدراسي

| الطريقة التدريسية                   | الصف الدراسي | العدد | المتوسط    | الانحراف المعياري | الخطأ المعياري | 95% مستوى الثقة |             |
|-------------------------------------|--------------|-------|------------|-------------------|----------------|-----------------|-------------|
|                                     |              |       |            |                   |                | الحد الأدنى     | الحد الأعلى |
| المناقشة والحوار                    | اول ثانوي    | 27    | 4.481<br>5 | .75296            | .1449<br>1     | 4.1<br>836      | 4.7793      |
|                                     | ثاني ثانوي   | 27    | 4.592<br>6 | .74726            | .1438<br>1     | 4.2<br>970      | 4.8882      |
|                                     | ثالث ثانوي   | 24    | 4.375<br>0 | 1.01350           | .2068<br>8     | 3.9<br>470      | 4.8030      |
|                                     | المجموع      | 78    | 4.487<br>2 | .83345            | .0943<br>7     | 4.2<br>993      | 4.6751      |
| الرحلات العلمية والزيارات الميدانية | اول ثانوي    | 27    | 1.592<br>6 | .69389            | .1335<br>4     | 1.3<br>181      | 1.8671      |
|                                     | ثاني ثانوي   | 27    | 1.925<br>9 | 1.07152           | .2062<br>1     | 1.5<br>020      | 2.3498      |
|                                     | ثالث ثانوي   | 24    | 1.666<br>7 | 1.00722           | .2056<br>0     | 1.2<br>414      | 2.0920      |

|                                   |            |    |            |         |            |            |        |
|-----------------------------------|------------|----|------------|---------|------------|------------|--------|
| العروض الايضاحية                  | المجموع    | 78 | 1.730<br>8 | .93521  | .1058<br>9 | 1.5<br>199 | 1.9416 |
|                                   | اول ثانوي  | 27 | 2.740<br>7 | 1.05948 | .2039<br>0 | 2.3<br>216 | 3.1599 |
|                                   | ثاني ثانوي | 27 | 3.148<br>1 | 1.26198 | .2428<br>7 | 2.6<br>489 | 3.6474 |
|                                   | ثالث ثانوي | 24 | 3.041<br>7 | 1.16018 | .2368<br>2 | 2.5<br>518 | 3.5316 |
|                                   | المجموع    | 78 | 2.974<br>4 | 1.16189 | .1315<br>6 | 2.7<br>124 | 3.2363 |
| دورة التعلم                       | اول ثانوي  | 27 | 2.407<br>4 | 1.30853 | .2518<br>3 | 1.8<br>898 | 2.9250 |
|                                   | ثاني ثانوي | 27 | 2.740<br>7 | 1.34715 | .2592<br>6 | 2.2<br>078 | 3.2737 |
|                                   | ثالث ثانوي | 24 | 2.166<br>7 | 1.23945 | .2530<br>0 | 1.6<br>433 | 2.6900 |
|                                   | المجموع    | 78 | 2.448<br>7 | 1.30581 | .1478<br>5 | 2.1<br>543 | 2.7431 |
|                                   | اول ثانوي  | 27 | 3.111<br>1 | 1.05003 | .2020<br>8 | 2.6<br>957 | 3.5265 |
| البحث والاستقصاء<br>من قبل الطالب | ثاني ثانوي | 27 | 3.296<br>3 | 1.03086 | .1983<br>9 | 2.8<br>885 | 3.7041 |
|                                   | ثالث ثانوي | 24 | 3.208<br>3 | 1.14129 | .2329<br>6 | 2.7<br>264 | 3.6903 |
|                                   | المجموع    | 78 | 3.205<br>1 | 1.06123 | .1201<br>6 | 2.9<br>659 | 3.4444 |
| مشاريع التعلم                     | اول ثانوي  | 27 | 2.333<br>3 | 1.10940 | .2135<br>0 | 1.8<br>945 | 2.7722 |

|                          |   |            |            |            |            |            |            |
|--------------------------|---|------------|------------|------------|------------|------------|------------|
| الإلقاء                  | ثاني ثانوي                                    | 27         | 2.703<br>7 | 1.06752    | .2054<br>4 | 2.2<br>814 | 3.1260     |
|                          | ثالث ثانوي                                    | 24         | 2.375<br>0 | 1.01350    | .2068<br>8 | 1.9<br>470 | 2.8030     |
|                          | المجموع                                       | 78         | 2.474<br>4 | 1.06569    | .1206<br>7 | 2.2<br>341 | 2.7146     |
|                          | اول ثانوي                                     | 27         | 3.740<br>7 | 1.34715    | .2592<br>6 | 3.2<br>078 | 4.2737     |
|                          | ثاني ثانوي                                    | 27         | 3.740<br>7 | 1.16330    | .2238<br>8 | 3.2<br>806 | 4.2009     |
|                          | ثالث ثانوي                                    | 24         | 3.875<br>0 | 1.22696    | .2504<br>5 | 3.3<br>569 | 4.3931     |
|                          | المجموع                                       | 78         | 3.782<br>1 | 1.23422    | .1397<br>5 | 3.5<br>038 | 4.0603     |
|                          | اول ثانوي                                     | 27         | 3.777<br>8 | 1.01274    | .1949<br>0 | 3.3<br>772 | 4.1784     |
|                          | ثاني ثانوي                                    | 27         | 4.111<br>1 | 1.05003    | .2020<br>8 | 3.6<br>957 | 4.5265     |
|                          | التعلم التعاوني عند<br>تعليم المفاهيم العلمية | ثالث ثانوي | 24         | 3.833<br>3 | 1.04950    | .2142<br>3 | 3.3<br>902 |
| المجموع                  | 78  | 3.910<br>3 | 1.03429    | .1171<br>1 | 3.6<br>771 | 4.1435     |            |
| التجريب من قبل<br>الطالب | اول ثانوي                                     | 27         | 3.222<br>2 | 1.18754    | .2285<br>4 | 2.7<br>524 | 3.6920     |
|                          | ثاني ثانوي                                    | 27         | 3.629<br>6 | .88353     | .1700<br>4 | 3.2<br>801 | 3.9791     |
|                          | ثالث ثانوي                                    | 24         | 3.125<br>0 | 1.11560    | .2277<br>2 | 2.6<br>539 | 3.5961     |

|                   |            |    |            |         |            |            |        |
|-------------------|------------|----|------------|---------|------------|------------|--------|
|                   | المجموع    | 78 | 3.333<br>3 | 1.07711 | .1219<br>6 | 3.0<br>905 | 3.5762 |
|                   | اول ثانوي  | 27 | 3.148<br>1 | 1.06351 | .2046<br>7 | 2.7<br>274 | 3.5689 |
| استخدام خرائط     | ثاني ثانوي | 27 | 3.518<br>5 | 1.08735 | .2092<br>6 | 3.0<br>884 | 3.9487 |
| المفاهيم من قبل   | ثالث ثانوي | 24 | 3.416<br>7 | 1.21285 | .2475<br>7 | 2.9<br>045 | 3.9288 |
| الطالب            | المجموع    | 78 | 3.359<br>0 | 1.11628 | .1263<br>9 | 3.1<br>073 | 3.6107 |
|                   | اول ثانوي  | 27 | 3.370<br>4 | .83887  | .1614<br>4 | 3.0<br>385 | 3.7022 |
| استخدام التمثيل   | ثاني ثانوي | 27 | 3.629<br>6 | .88353  | .1700<br>4 | 3.2<br>801 | 3.9791 |
| والقياس           | ثالث ثانوي | 24 | 3.583<br>3 | 1.01795 | .2077<br>9 | 3.1<br>535 | 4.0132 |
|                   | المجموع    | 78 | 3.525<br>6 | .90775  | .1027<br>8 | 3.3<br>210 | 3.7303 |
|                   | اول ثانوي  | 27 | 3.407<br>4 | .79707  | .1534<br>0 | 3.0<br>921 | 3.7227 |
| استخدام حل        | ثاني ثانوي | 27 | 3.592<br>6 | 1.00992 | .1943<br>6 | 3.1<br>931 | 3.9921 |
| المشكلات          | ثالث ثانوي | 24 | 3.500<br>0 | 1.17954 | .2407<br>7 | 3.0<br>019 | 3.9981 |
|                   | المجموع    | 78 | 3.500<br>0 | .99021  | .1121<br>2 | 3.2<br>767 | 3.7233 |
| القراءات الخارجية | اول ثانوي  | 27 | 3.074<br>1 | 1.17427 | .2259<br>9 | 2.6<br>095 | 3.5386 |

|                                     |            |    |            |         |            |            |        |
|-------------------------------------|------------|----|------------|---------|------------|------------|--------|
|                                     | ثاني ثانوي | 27 | 2.963<br>0 | .97985  | .1885<br>7 | 2.5<br>753 | 3.3506 |
|                                     | ثالث ثانوي | 24 | 2.708<br>3 | .99909  | .2039<br>4 | 2.2<br>865 | 3.1302 |
|                                     | المجموع    | 78 | 2.923<br>1 | 1.05399 | .1193<br>4 | 2.6<br>854 | 3.1607 |
|                                     | اول ثانوي  | 27 | 3.259<br>3 | 1.28879 | .2480<br>3 | 2.7<br>494 | 3.7691 |
| العمل التعاوني عند<br>اجراء التجارب | ثاني ثانوي | 27 | 3.555<br>6 | 1.25064 | .2406<br>9 | 3.0<br>608 | 4.0503 |
|                                     | ثالث ثانوي | 24 | 3.250<br>0 | 1.35935 | .2774<br>8 | 2.6<br>760 | 3.8240 |
|                                     | المجموع    | 78 | 3.359<br>0 | 1.28906 | .1459<br>6 | 3.0<br>683 | 3.6496 |
|                                     | اول ثانوي  | 27 | 3.481<br>5 | 1.05139 | .2023<br>4 | 3.0<br>656 | 3.8974 |
| ممارسة التعلم الذاتي                | ثاني ثانوي | 27 | 3.592<br>6 | 1.11835 | .2152<br>3 | 3.1<br>502 | 4.0350 |
|                                     | ثالث ثانوي | 24 | 3.500<br>0 | 1.21584 | .2481<br>8 | 2.9<br>866 | 4.0134 |
|                                     | المجموع    | 78 | 3.525<br>6 | 1.11337 | .1260<br>6 | 3.2<br>746 | 3.7767 |

حيث يظهر من الجدول (8) متوسطات الطلبة لكل من المستوى الأول ثانوي، والثاني ثانوي، والثالث ثانوي للعينه، والانحراف المعياري، والخطأ المعياري، ومستوى الثقة لكل طريقة من طرائق التدريس. ولإجراء تحليل التباين الأحادي ينبغي التحقق من الشروط التي يجب توافرها قبل إجراء تحليل التباين الأحادي لمعرفة الفروق في المتوسطات بين أفراد المجموعات المختلفة في حالة تساوي متوسطات المجموعات باستخدام اختبار ليفين Levene لتساوي التباينات جدول (9).

جدول (9) يوضح قيمة (F) ودرجات الحرية والدلالة الإحصائية

| الطريقة التدريسية                          | قيمة F<br>Levene<br>Statistic | درجات 1<br>الحرية | درجات 2<br>الحرية | الدلالة<br>الإحصائية. |
|--|-------------------------------|-------------------|-------------------|-----------------------|
| المناقشة والحوار                           | .937                          | 2                 | 75                | .396                  |
| الرحلات العلمية والزيارات الميدانية        | 1.065                         | 2                 | 75                | .350                  |
| العروض الايضاحية                           | .307                          | 2                 | 75                | .737                  |
| دورة التعلم                                | .002                          | 2                 | 75                | .998                  |
| البحث والاستقصاء من قبل الطالب             | .406                          | 2                 | 75                | .668                  |
| مشاريع التعلم                              | .008                          | 2                 | 75                | .992                  |
| الالقاء                                    | .550                          | 2                 | 75                | .579                  |
| التعلم التعاوني عند تعليم المفاهيم العلمية | .075                          | 2                 | 75                | .928                  |
| التحريب من قبل الطالب                      | .518                          | 2                 | 75                | .598                  |
| استخدام خرائط المفاهيم                     | .540                          | 2                 | 75                | .585                  |
| استخدام التمثيل والقياس                    | .568                          | 2                 | 75                | .569                  |
| استخدام حل المشكلات                        | 1.988                         | 2                 | 75                | .144                  |
| القراءات الخارجية                          | .547                          | 2                 | 75                | .581                  |
| العمل التعاوني عند اجراء التجارب           | .234                          | 2                 | 75                | .792                  |
| ممارسة التعلم الذاتي                       | .303                          | 2                 | 75                | .740                  |

من الجدول (9) نلاحظ قيمة (F) المختلفة لدرجات الحرية المختلفة (2،1)، وأن قيمة الدلالة الإحصائية لكل منها مختلفة وفقا لكل طريقة فإنه يمكن القول إن تباين المجموعات متساوية، لأن الدلالة الاحصائية أكبر من مستوى الدلالة ( $\alpha=0.05$ ).

ولاختبار تحليل التباين الاحادي ANOVA لحساب الفوارق لمتغير الصف الدراسي فقد أجري الاختبار وكانت النتائج كما في الجدول رقم (10).

جدول (10) يوضح مصادر التباين ومجموع المربعات ودرجات الحرية ومتوسط المربعات وقيمة (F) ومستوى الدلالة

| مصادر التباين  | مجموع المربعات | درجات الحرية | متوسط المربعات | قيمة F | مستوى الدلالة |
|----------------|----------------|--------------|----------------|--------|---------------|
| بين المجموعات  | .603           | 2            | .301           | .428   | .654          |
| داخل المجموعات | 52.884         | 75           | .705           |        |               |
| المجموع        | 53.487         | 77           |                |        |               |
| بين المجموعات  | 1.642          | 2            | .821           | .937   | .396          |
| داخل المجموعات | 65.704         | 75           | .876           |        |               |
| المجموع        | 67.346         | 77           |                |        |               |
| بين المجموعات  | 2.398          | 2            | 1.199          | .885   | .417          |
| داخل المجموعات | 101.55         | 75           | 1.354          |        |               |
| المجموع        | 103.94         | 77           |                |        |               |
| بين المجموعات  | 4.258          | 2            | 2.129          | 1.257  | .290          |

|                                   |                |             |    |       |       |      |
|-----------------------------------|----------------|-------------|----|-------|-------|------|
|                                   | داخل المجموعات | 127.03<br>7 | 75 | 1.694 |       |      |
|                                   | المجموع        | 131.29<br>5 | 77 |       |       |      |
| البحث والاستقصاء من قبل الطالب    | بين المجموعات  | .463        | 2  | .232  | .201  | .818 |
|                                   | داخل المجموعات | 86.255      | 75 | 1.150 |       |      |
|                                   | المجموع        | 86.718      | 77 |       |       |      |
| مشاريع التعلم                     | بين المجموعات  | 2.194       | 2  | 1.097 | .965  | .386 |
|                                   | داخل المجموعات | 85.255      | 75 | 1.137 |       |      |
|                                   | المجموع        | 87.449      | 77 |       |       |      |
| اللقاء                            | بين المجموعات  | .300        | 2  | .150  | .096  | .909 |
|                                   | داخل المجموعات | 116.99<br>5 | 75 | 1.560 |       |      |
|                                   | المجموع        | 117.29<br>5 | 77 |       |       |      |
| التعلم التعاوني عند اجراء التجارب | بين المجموعات  | 1.705       | 2  | .853  | .793  | .456 |
|                                   | داخل المجموعات | 80.667      | 75 | 1.076 |       |      |
|                                   | المجموع        | 82.372      | 77 |       |       |      |
| الطالب قبل من التجريب             | بين المجموعات  | 3.745       | 2  | 1.873 | 1.641 | .201 |
|                                   | داخل المجموعات | 85.588      | 75 | 1.141 |       |      |
|                                   | المجموع        | 89.333      | 77 |       |       |      |
| استخدام خرائط المفاهيم            | بين المجموعات  | 1.967       | 2  | .984  | .785  | .460 |
|                                   | داخل المجموعات | 93.981      | 75 | 1.253 |       |      |
|                                   | المجموع        | 95.949      | 77 |       |       |      |
| استخدام القياس والتمثيل           | بين المجموعات  | 1.023       | 2  | .511  | .614  | .544 |



|                      |                |        |      |       |      |
|----------------------|----------------|--------|------|-------|------|
| داخل المجموعات       | 62.426         | 75     | .832 |       |      |
| المجموع              | 63.449         | 77     |      |       |      |
| بين المجموعات        | .463           | 2      | .231 | .231  | .794 |
| استخدام حل المشكلات  | داخل المجموعات | 75.037 | 75   | 1.000 |      |
| المجموع              | 75.500         | 77     |      |       |      |
| بين المجموعات        | 1.765          | 2      | .883 | .790  | .457 |
| القراءات الخارجية    | داخل المجموعات | 83.773 | 75   | 1.117 |      |
| المجموع              | 85.538         | 77     |      |       |      |
| بين المجموعات        | 1.597          | 2      | .798 | .474  | .624 |
| العمل التعاوني عند   | داخل المجموعات | 126.35 | 75   | 1.685 |      |
| اجراء التجارب        | 2              |        |      |       |      |
| المجموع              | 127.94         | 77     |      |       |      |
| بين المجموعات        | .189           | 2      | .095 | .075  | .928 |
| ممارسة التعلم الذاتي | داخل المجموعات | 95.259 | 75   | 1.270 |      |
| المجموع              | 95.449         | 77     |      |       |      |

حيث يظهر من الجدول (10) أنه ليس هناك فروق ذات دلالة إحصائية في الطرائق

التدريسية المختلفة التي يستخدمها معلمو الفيزياء في الصفوف الأول الثانوي والثاني الثانوي، والثالث الثانوي في أي من الطرائق التدريسية المتضمنة في أدلة معلمي الفيزياء للمرحلة الثانوية..

| الطريقة<br>التدريسية                         | المؤهل<br>العلمي | العدد | المتوسط | الانحراف<br>المعياري | الخطأ<br>المعياري | مستوى الثقة 95% |                |
|--|------------------|-------|---------|----------------------|-------------------|-----------------|----------------|
|  |                  |       |         |                      |                   | الحد<br>الادنى  | الحد<br>الاعلى |
|  | دبلوم            | 6     | 4.0000  | 1.09545              | .44721            | 2.8504          | 5.1496         |
| المناقشة<br>والحوار                          | بكالوريوس        | 63    | 4.6190  | .63318               | .07977            | 4.4596          | 4.7785         |
|  | س                |       |         |                      |                   |                 |                |
|  | ماجستير          | 9     | 3.8889  | 1.45297              | .48432            | 2.7720          | 5.0057         |
| الرحلات<br>العلمية<br>والزيارات<br>الميدانية | المجموع          | 78    | 4.4872  | .83345               | .09437            | 4.2993          | 4.6751         |
|  | دبلوم            | 6     | 1.3333  | .51640               | .21082            | .7914           | 1.8753         |
|  | بكالوريوس        | 63    | 1.7778  | .95789               | .12068            | 1.5365          | 2.0190         |
| العروض<br>الايضاحية                          | س                |       |         |                      |                   |                 |                |
|  | ماجستير          | 9     | 1.6667  | 1.00000              | .33333            | .8980           | 2.4353         |
|  | المجموع          | 78    | 1.7308  | .93521               | .10589            | 1.5199          | 1.9416         |
| دورة التعلم                                  | دبلوم            | 6     | 2.8333  | .98319               | .40139            | 1.8015          | 3.8651         |
|  | بكالوريوس        | 63    | 2.9683  | 1.10670              | .13943            | 2.6895          | 3.2470         |
|  | س                |       |         |                      |                   |                 |                |
|  | ماجستير          | 9     | 3.1111  | 1.69148              | .56383            | 1.8109          | 4.4113         |
|  | المجموع          | 78    | 2.9744  | 1.16189              | .13156            | 2.7124          | 3.2363         |
|  | دبلوم            | 6     | 2.5000  | 1.22474              | .50000            | 1.2147          | 3.7853         |
|  | بكالوريوس        | 63    | 2.3492  | 1.25927              | .15865            | 2.0321          | 2.6663         |
|  | س                |       |         |                      |                   |                 |                |

|                           |           |    |        |         |        |        |        |
|---------------------------|-----------|----|--------|---------|--------|--------|--------|
|                           | ماجستير   | 9  | 3.1111 | 1.61589 | .53863 | 1.8690 | 4.3532 |
|                           | المجموع   | 78 | 2.4487 | 1.30581 | .14785 | 2.1543 | 2.7431 |
| البحث<br>والاستقصاء       | دبلوم     | 6  | 3.1667 | .40825  | .16667 | 2.7382 | 3.5951 |
|                           | بكالوريوس | 63 | 3.2222 | 1.00714 | .12689 | 2.9686 | 3.4759 |
| من قبل<br>الطالب          | س         |    |        |         |        |        |        |
|                           | ماجستير   | 9  | 3.1111 | 1.69148 | .56383 | 1.8109 | 4.4113 |
|                           | المجموع   | 78 | 3.2051 | 1.06123 | .12016 | 2.9659 | 3.4444 |
| مشاريع<br>التعلم          | دبلوم     | 6  | 1.8333 | 1.16905 | .47726 | .6065  | 3.0602 |
|                           | بكالوريوس | 63 | 2.5397 | 1.02902 | .12964 | 2.2805 | 2.7988 |
|                           | س         |    |        |         |        |        |        |
|                           | ماجستير   | 9  | 2.4444 | 1.23603 | .41201 | 1.4943 | 3.3945 |
|                           | المجموع   | 78 | 2.4744 | 1.06569 | .12067 | 2.2341 | 2.7146 |
| الإلقاء                   | دبلوم     | 6  | 2.8333 | .40825  | .16667 | 2.4049 | 3.2618 |
|                           | بكالوريوس | 63 | 3.8413 | 1.29772 | .16350 | 3.5144 | 4.1681 |
|                           | س         |    |        |         |        |        |        |
|                           | ماجستير   | 9  | 4.0000 | .86603  | .28868 | 3.3343 | 4.6657 |
|                           | المجموع   | 78 | 3.7821 | 1.23422 | .13975 | 3.5038 | 4.0603 |
| التعلم<br>التعاوني عند    | دبلوم     | 6  | 3.6667 | .81650  | .33333 | 2.8098 | 4.5235 |
|                           | بكالوريوس | 63 | 3.8889 | 1.10878 | .13969 | 3.6096 | 4.1681 |
| تعليم المفاهيم<br>العلمية | س         |    |        |         |        |        |        |
|                           | ماجستير   | 9  | 4.2222 | .44096  | .14699 | 3.8833 | 4.5612 |
|                           | المجموع   | 78 | 3.9103 | 1.03429 | .11711 | 3.6771 | 4.1435 |

|             |           |    |        |         |        |        |        |
|-------------|-----------|----|--------|---------|--------|--------|--------|
|             | دبلوم     | 6  | 3.1667 | 1.32916 | .54263 | 1.7718 | 4.5615 |
|             | بكالوريوس | 63 | 3.3333 | 1.10716 | .13949 | 3.0545 | 3.6122 |
| التجريب من  | س         |    |        |         |        |        |        |
| قبل الطالب  | ماجستير   | 9  | 3.4444 | .72648  | .24216 | 2.8860 | 4.0029 |
|             | المجموع   | 78 | 3.3333 | 1.07711 | .12196 | 3.0905 | 3.5762 |
|             | دبلوم     | 6  | 3.5000 | .54772  | .22361 | 2.9252 | 4.0748 |
| استخدام     | بكالوريوس | 63 | 3.3492 | 1.17992 | .14866 | 3.0520 | 3.6464 |
| خرائط       | س         |    |        |         |        |        |        |
| المفاهيم من | ماجستير   | 9  | 3.3333 | 1.00000 | .33333 | 2.5647 | 4.1020 |
| قبل الطالب  | المجموع   | 78 | 3.3590 | 1.11628 | .12639 | 3.1073 | 3.6107 |
|             | دبلوم     | 6  | 2.6667 | .81650  | .33333 | 1.8098 | 3.5235 |
| استخدام     | بكالوريوس | 63 | 3.5873 | .87316  | .11001 | 3.3674 | 3.8072 |
| القياس      | س         |    |        |         |        |        |        |
| التمثيل     | ماجستير   | 9  | 3.6667 | 1.00000 | .33333 | 2.8980 | 4.4353 |
|             | المجموع   | 78 | 3.5256 | .90775  | .10278 | 3.3210 | 3.7303 |
|             | دبلوم     | 6  | 3.5000 | .54772  | .22361 | 2.9252 | 4.0748 |
| استخدام حل  | بكالوريوس | 63 | 3.4444 | 1.04384 | .13151 | 3.1816 | 3.7073 |
| المشكلات    | س         |    |        |         |        |        |        |
|             | ماجستير   | 9  | 3.8889 | .78174  | .26058 | 3.2880 | 4.4898 |
|             | المجموع   | 78 | 3.5000 | .99021  | .11212 | 3.2767 | 3.7233 |
|             | دبلوم     | 6  | 3.0000 | .00000  | .00000 | 3.0000 | 3.0000 |
| القراءات    | بكالوريوس | 63 | 2.9365 | 1.16221 | .14643 | 2.6438 | 3.2292 |
| الخارجية    | س         |    |        |         |        |        |        |

|               |           |    |        |         |        |        |        |
|---------------|-----------|----|--------|---------|--------|--------|--------|
|               | ماجستير   | 9  | 2.7778 | .44096  | .14699 | 2.4388 | 3.1167 |
|               | المجموع   | 78 | 2.9231 | 1.05399 | .11934 | 2.6854 | 3.1607 |
| العمل         | دبلوم     | 6  | 3.8333 | .75277  | .30732 | 3.0433 | 4.6233 |
|               | بكالوريوس | 63 | 3.3651 | 1.26110 | .15888 | 3.0475 | 3.6827 |
| التعاوني عند  | س         | 9  | 3.0000 | 1.73205 | .57735 | 1.6686 | 4.3314 |
|               | ماجستير   | 78 | 3.3590 | 1.28906 | .14596 | 3.0683 | 3.6496 |
| اجراء         | دبلوم     | 6  | 3.5000 | .54772  | .22361 | 2.9252 | 4.0748 |
|               | بكالوريوس | 63 | 3.4762 | 1.18943 | .14985 | 3.1766 | 3.7757 |
| التعلم الذاتي | س         | 9  | 3.8889 | .78174  | .26058 | 3.2880 | 4.4898 |
|               | ماجستير   | 78 | 3.5256 | 1.11337 | .12606 | 3.2746 | 3.7767 |

ولإجراء اختبار التباين الاحادي فقد أجري الاختبار الإحصائي الآتي:

جدول (11) يبين الطريقة التدريسية والمؤهل العلمي وعدد افراد كل عينة والمتوسطات

والانحرافات المعياري والخطأ المعياري لمتغير المؤهل العلمي

حيث يظهر من الجدول (11) الطريقة التدريسية والمؤهل العلمي وعدد أفراد كل عينة والمتوسطات

والانحرافات المعيارية والخطأ المعياري لمتغير المؤهل العلمي.

ولاختبار تجانس التباين بين الطرائق التدريسية فقد تم استخدام اختبار ليفين لمعرفة أي الطرائق

الإحصائية سيتم استخدامها والجدول رقم (12) يبين ذلك. جدول (12) يبين اختبار ليفين لتجانس

التباين ودرجات الحري (2،1) والدلالة إحصائية

|                  | Levene Statistic | درجة الحرية 1 | درجات الحرية 2 | الدلالة الاحصائية |
|------------------|------------------|---------------|----------------|-------------------|
| المناقشة والحوار | 17.244           | 2             | 75             | .000              |

|   |       |   |    |      |
|---|-------|---|----|------|
| الرحلات العلمية والزيارات الميدانية       | 1.159 | 2 | 75 | .319 |
| العروض الايضاحية                          | 2.898 | 2 | 75 | .061 |
| دورة التعلم                               | 1.766 | 2 | 75 | .178 |
| البحث والاستقصاء من قبل الطالب            | 6.739 | 2 | 75 | .002 |
| مشاريع التعلم                             | .556  | 2 | 75 | .576 |
| اللقاء                                    | 3.870 | 2 | 75 | .025 |
| التعلم التعاوني في تعليم المفاهيم العلمية | 5.104 | 2 | 75 | .008 |
| التجريب من قبل الطالب                     | 1.439 | 2 | 75 | .244 |
| استخدام خرائط المفاهيم                    | 1.776 | 2 | 75 | .176 |
| استخدام القياس والتمثيل                   | .580  | 2 | 75 | .562 |
| استخدام حل المشكلات                       | 2.344 | 2 | 75 | .103 |
| القراءات الخارجية                         | 5.978 | 2 | 75 | .004 |
| العمل التعاوني عند اجراء التجارب          | 2.190 | 2 | 75 | .119 |
| ممارسة التعلم الذاتي                      | 3.661 | 2 | 75 | .030 |

الجدول (12) يظهر أن هناك فروقاً ذات دلالة إحصائية في الطرائق التدريسية المختلفة التي يستخدمها معلمو ومعلمات الفيزياء في الصفوف الأول الثانوي والثاني الثانوي، والثالث الثانوي وفقاً للمؤهل العلمي، وذلك في كل من طريقة المناقشة والحوار، وطريقة الاستقصاء والبحث من قبل الطالب، وطريقة الإلقاء، وطريقة التعلم التعاوني في تعليم المفاهيم العلمية، وطريقة القراءات الخارجية، وطريقة ممارسة التعلم الذاتي. ولاختبار تحليل التباين الاحادي ANOVA لحساب الفوارق لمتغير المؤهل العلمي كانت النتائج كما في الجدول رقم (13). جدول (13) يظهر الطرائق التدريسية ومصدر التباين ومجموع المربعات والانحرافات المعيارية، ومتوسط المربعات وقيمة (F) والدلالة الإحصائية

| مصادر التباين                            | مجموع المربعات | الانحراف | متوسط المربعات | F     | الدلالة الاحصائية |
|--|----------------|----------|----------------|-------|-------------------|
| بين المجموعات                            | 5.741          | 2        | 2.871          | 4.509 | .014              |
| داخل المناقشة والحوار                    | 47.746         | 75       | .637           |       |                   |
| المجموع                                  | 53.487         | 77       |                |       |                   |
| بين المجموعات                            | 1.124          | 2        | .562           | .636  | .532              |
| داخل الرحلات العلمية والزيارات الميدانية | 66.222         | 75       | .883           |       |                   |
| المجموع                                  | 67.346         | 77       |                |       |                   |
| بين المجموعات                            | .290           | 2        | .145           | .105  | .901              |
| داخل العروض الايضاحية                    | 103.659        | 75       | 1.382          |       |                   |
| المجموع                                  | 103.949        | 77       |                |       |                   |
| بين المجموعات                            | 4.589          | 2        | 2.294          | 1.358 | .263              |
| داخل دورة التعلم                         | 126.706        | 75       | 1.689          |       |                   |
| المجموع                                  | 131.295        | 77       |                |       |                   |
| بين المجموعات                            | .107           | 2        | .053           | .046  | .955              |
| داخل الاستقصاء والبحث من قبل الطالب      | 86.611         | 75       | 1.155          |       |                   |
| المجموع                                  | 86.718         | 77       |                |       |                   |

|   |                |         |    |       |       |      |
|---|----------------|---------|----|-------|-------|------|
|   | بين المجموعات  | 2.742   | 2  | 1.371 | 1.214 | .303 |
| مشاريع التعلم                             | داخل المجموعات | 84.706  | 75 | 1.129 |       |      |
|   | المجموع        | 87.449  | 77 |       |       |      |
|   | بين المجموعات  | 6.049   | 2  | 3.024 | 2.039 | .137 |
| الإلقاء                                   | داخل المجموعات | 111.246 | 75 | 1.483 |       |      |
|   | المجموع        | 117.295 | 77 |       |       |      |
|   | بين المجموعات  | 1.261   | 2  | .630  | .583  | .561 |
| التعلم التعاوني في تعليم المفاهيم العلمية | داخل المجموعات | 81.111  | 75 | 1.081 |       |      |
|   | المجموع        | 82.372  | 77 |       |       |      |
|   | بين المجموعات  | .278    | 2  | .139  | .117  | .890 |
| التجريب من قبل الطالب                     | داخل المجموعات | 89.056  | 75 | 1.187 |       |      |
|   | المجموع        | 89.333  | 77 |       |       |      |
|   | بين المجموعات  | .131    | 2  | .066  | .051  | .950 |
| استخدام خرائط المفاهيم                    | داخل المجموعات | 95.817  | 75 | 1.278 |       |      |
|   | المجموع        | 95.949  | 77 |       |       |      |
|   | بين المجموعات  | 4.846   | 2  | 2.423 | 3.101 | .051 |
| استخدام القياس والتمثيل                   | داخل المجموعات | 58.603  | 75 | .781  |       |      |



|                      |               |         |    |       |      |      |
|----------------------|---------------|---------|----|-------|------|------|
|                      | المجموع       | 63.449  | 77 |       |      |      |
|                      | بين المجموعات | 1.556   | 2  | .778  | .789 | .458 |
|                      | داخل          |         |    |       |      |      |
| استخدام حل المشكلات  | المجموعات     | 73.944  | 75 | .986  |      |      |
|                      | المجموع       | 75.500  | 77 |       |      |      |
|                      | بين المجموعات | .237    | 2  | .118  | .104 | .901 |
|                      | داخل          |         |    |       |      |      |
| القراءات الخارجية    | المجموعات     | 85.302  | 75 | 1.137 |      |      |
|                      | المجموع       | 85.538  | 77 |       |      |      |
|                      | بين المجموعات | 2.512   | 2  | 1.256 | .751 | .475 |
|                      | داخل          |         |    |       |      |      |
| العمل التعاوني عند   | المجموعات     | 125.437 | 75 | 1.672 |      |      |
| اجراء التجارب        | المجموع       | 127.949 | 77 |       |      |      |
|                      | بين المجموعات | 1.346   | 2  | .673  | .536 | .587 |
|                      | داخل          |         |    |       |      |      |
| ممارسة التعلم الذاتي | المجموعات     | 94.103  | 75 | 1.255 |      |      |
|                      | المجموع       | 95.449  | 77 |       |      |      |

جدول (13) يظهر أن الطرائق التدريسية لا يوجد فيها فروقات ذات دلالة إحصائية عدا طريقة المناقشة والحوار. وباختبار شرط تجانس التباين لكل زوج من ازواج العينة، فقد تم استخدام اختبار Scheffe لاختبار شرط تجانس لمجموعات المتغير العاملي، وكذا استخدام اختبار Dunnett C الذي لا يشترط تجانس التباين، والجدول (14) يوضح النتائج.

| المؤهل العلمي<br>(I) | المؤهل العلمي<br>(i) | متوسط الفرق<br>(I-J) | الخطأ<br>المعياري | الدلالة<br>الإحصائية | درجة الثقة 95% |             |
|----------------------|----------------------|----------------------|-------------------|----------------------|----------------|-------------|
|                      |                      |                      |                   |                      | الحد<br>الادنى | الحد الاعلى |
| Scheffe              | بكالوريوس            | -61905               | .34089            | .199                 | -1.4704        | .2323       |
|                      | دبلوم عالي           | .11111               | .42052            | .966                 | -.9391         | 1.1613      |
|                      | ماجستير              | .61905               | .34089            | .199                 | -.2323         | 1.4704      |
|                      | دبلوم عام            | .73016*              | .28432            | .042                 | .0201          | 1.4402      |
|                      | ماجستير              | -.11111              | .42052            | .966                 | -1.1613        | .9391       |
| Dunnett C            | بكالوريوس            | -.73016*             | .28432            | .042                 | -1.4402        | -.0201      |
|                      | دبلوم عالي           | -61905               | .45427            |                      | -2.0853        | .8472       |
|                      | ماجستير              | .11111               | .65922            |                      | -1.8929        | 2.1151      |
|                      | دبلوم عام            | .61905               | .45427            |                      | -.8472         | 2.0853      |
|                      | بكالوريوس            | .73016               | .49085            |                      | -.6665         | 2.1268      |
|                      | ماجستير              | -.11111              | .65922            |                      | -2.1151        | 1.8929      |
|                      | بكالوريوس            | -.73016              | .49085            |                      | -2.1268        | .6665       |

جدول (14) يظهر طريقة المناقشة والحوار والمؤهل العلمي ومتوسط الفرق والخطأ المعياري والدلالة الإحصائية ودرجة الثقة 95% جدول (14) يظهر أن هناك دلالة إحصائية لنوع المؤهل العلمي ولصالح المعلمين الذين يحملون مؤهل الماجستير مقارنة بالمعلمين الذين يحملون مؤهل البكالوريوس، وليس هناك فروق بين متوسطات المعلمين الذين لديهم مؤهل الدبلوم والذين يحملون مؤهل الماجستير. ولإجراء اختبار التباين الاحادي لفحص الفروق بين المتوسطات بين الطرائق التدريسية وفقا لسنوات الخبرة فقد أجري الاختبار الإحصائي في الجدول رقم (15). جدول رقم (15) يبين الطريقة التدريسية وسنوات الخبرة التدريسية وعدد أفراد كل عينة والمتوسطات والانحرافات المعيارية والخطأ المعياري لمتغير الخبرة التدريسية.

| الطريقة التدريسية                  | الخبرة التدريسية  | العدد | المتوسط | الانحراف المعياري | الخطأ المعياري | مستوى الثقة 95% |             |
|------------------------------------|-------------------|-------|---------|-------------------|----------------|-----------------|-------------|
|                                    |                   |       |         |                   |                | الحد الأدنى     | الحد الأعلى |
| المناقشة والحوار                   | خمس سنوات فأقل    | 18    | 4.2778  | .75190            | .17723         | 3.9039          | 4.6517      |
|                                    | عشر سنوات فأقل    | 26    | 4.1154  | 1.10732           | .21716         | 3.6681          | 4.5626      |
|                                    | أكثر من عشر سنوات | 34    | 4.8824  | .32703            | .05609         | 4.7682          | 4.9965      |
|                                    | المجموع           | 78    | 4.4872  | .83345            | .09437         | 4.2993          | 4.6751      |
| الزيارات الميدانية الرحلات العلمية | خمس سنوات فأقل    | 18    | 1.6111  | .50163            | .11824         | 1.3617          | 1.8606      |
|                                    | عشر سنوات فأقل    | 26    | 1.5000  | .94868            | .18605         | 1.1168          | 1.8832      |
|                                    | أكثر من عشر سنوات | 34    | 1.9706  | 1.05845           | .18152         | 1.6013          | 2.3399      |
|                                    | المجموع           | 78    | 1.7308  | .93521            | .10589         | 1.5199          | 1.9416      |
| العروض الايضاحية                   | خمس سنوات فأقل    | 18    | 2.8889  | .90025            | .21219         | 2.4412          | 3.3366      |
|                                    | عشر سنوات فأقل    | 26    | 2.7692  | 1.17670           | .23077         | 2.2940          | 3.2445      |
|                                    | أكثر من عشر سنوات | 34    | 3.1765  | 1.26660           | .21722         | 2.7345          | 3.6184      |
|                                    | المجموع           | 78    | 2.9744  | 1.16189           | .13156         | 2.7124          | 3.2363      |
| دورة التعلم                        | خمس سنوات فأقل    | 18    | 2.2222  | 1.16597           | .27482         | 1.6424          | 2.8020      |
|                                    | عشر سنوات فأقل    | 26    | 2.8846  | 1.47856           | .28997         | 2.2874          | 3.4818      |
|                                    | أكثر من عشر سنوات | 34    | 2.2353  | 1.18216           | .20274         | 1.8228          | 2.6478      |
|                                    | المجموع           | 78    | 2.4487  | 1.30581           | .14785         | 2.1543          | 2.7431      |
| البحث والاستقصاء                   | خمس سنوات فأقل    | 18    | 3.1111  | 1.27827           | .30129         | 2.4754          | 3.7468      |

|   |                   |    |        |         |        |        |        |
|---|-------------------|----|--------|---------|--------|--------|--------|
| من قبل الطالب                             | عشر سنوات فأقل    | 26 | 2.8846 | 1.07059 | .20996 | 2.4522 | 3.3170 |
|   | أكثر من عشر سنوات | 34 | 3.5000 | .86164  | .14777 | 3.1994 | 3.8006 |
|   | المجموع           | 78 | 3.2051 | 1.06123 | .12016 | 2.9659 | 3.4444 |
| مشاريع التعلم                             | خمس سنوات فأقل    | 18 | 2.5556 | .61570  | .14512 | 2.2494 | 2.8617 |
|   | عشر سنوات فأقل    | 26 | 2.2308 | 1.24283 | .24374 | 1.7288 | 2.7328 |
|   | أكثر من عشر سنوات | 34 | 2.6176 | 1.10137 | .18888 | 2.2334 | 3.0019 |
|   | المجموع           | 78 | 2.4744 | 1.06569 | .12067 | 2.2341 | 2.7146 |
| الإلقاء                                   | خمس سنوات فأقل    | 18 | 3.2778 | 1.01782 | .23990 | 2.7716 | 3.7839 |
|   | عشر سنوات فأقل    | 26 | 3.8846 | 1.03255 | .20250 | 3.4676 | 4.3017 |
|   | أكثر من عشر سنوات | 34 | 3.9706 | 1.42457 | .24431 | 3.4735 | 4.4676 |
|   | المجموع           | 78 | 3.7821 | 1.23422 | .13975 | 3.5038 | 4.0603 |
| التعلم التعاوني في تعليم المفاهيم العلمية | خمس سنوات فأقل    | 18 | 4.3889 | .97853  | .23064 | 3.9023 | 4.8755 |
|   | عشر سنوات فأقل    | 26 | 3.4615 | 1.06699 | .20925 | 3.0306 | 3.8925 |
|   | أكثر من عشر سنوات | 34 | 4.0000 | .92113  | .15797 | 3.6786 | 4.3214 |
|   | المجموع           | 78 | 3.9103 | 1.03429 | .11711 | 3.6771 | 4.1435 |
| التجريب من قبل الطالب                     | خمس سنوات فأقل    | 18 | 3.9444 | .99836  | .23532 | 3.4480 | 4.4409 |
|   | عشر سنوات فأقل    | 26 | 2.7308 | 1.04145 | .20424 | 2.3101 | 3.1514 |
|   | أكثر من عشر سنوات | 34 | 3.4706 | .92884  | .15929 | 3.1465 | 3.7947 |
|   | المجموع           | 78 | 3.3333 | 1.07711 | .12196 | 3.0905 | 3.5762 |
| استخدام                                   | خمس               | 18 | 3.2778 | 1.36363 | .32141 | 2.5997 | 3.9559 |

|                                  |                   |    |        |         |        |        |        |
|----------------------------------|-------------------|----|--------|---------|--------|--------|--------|
| خرائط المفاهيم                   | سنوات فأقل        |    |        |         |        |        |        |
|                                  | عشر سنوات فأقل    | 26 | 3.0769 | .84489  | .16570 | 2.7357 | 3.4182 |
|                                  | أكثر من عشر سنوات | 34 | 3.6176 | 1.12855 | .19354 | 3.2239 | 4.0114 |
|                                  | المجموع           | 78 | 3.3590 | 1.11628 | .12639 | 3.1073 | 3.6107 |
| استخدام القياس والتمثيل          | خمس سنوات فأقل    | 18 | 3.8333 | .70711  | .16667 | 3.4817 | 4.1850 |
|                                  | عشر سنوات فأقل    | 26 | 3.0385 | .91568  | .17958 | 2.6686 | 3.4083 |
|                                  | أكثر من عشر سنوات | 34 | 3.7353 | .86371  | .14812 | 3.4339 | 4.0367 |
|                                  | المجموع           | 78 | 3.5256 | .90775  | .10278 | 3.3210 | 3.7303 |
| استخدام حل المشكلات              | خمس سنوات فأقل    | 18 | 3.3889 | .97853  | .23064 | 2.9023 | 3.8755 |
|                                  | عشر سنوات فأقل    | 26 | 3.5385 | .94787  | .18589 | 3.1556 | 3.9213 |
|                                  | أكثر من عشر سنوات | 34 | 3.5294 | 1.05127 | .18029 | 3.1626 | 3.8962 |
|                                  | المجموع           | 78 | 3.5000 | .99021  | .11212 | 3.2767 | 3.7233 |
| القراءات الخارجية                | خمس سنوات فأقل    | 18 | 2.7222 | .82644  | .19479 | 2.3112 | 3.1332 |
|                                  | عشر سنوات فأقل    | 26 | 3.0000 | .89443  | .17541 | 2.6387 | 3.3613 |
|                                  | أكثر من عشر سنوات | 34 | 2.9706 | 1.26695 | .21728 | 2.5285 | 3.4126 |
|                                  | المجموع           | 78 | 2.9231 | 1.05399 | .11934 | 2.6854 | 3.1607 |
| العمل التعاوني عند اجراء التجارب | خمس سنوات فأقل    | 18 | 2.7222 | 1.56452 | .36876 | 1.9442 | 3.5002 |
|                                  | عشر سنوات فأقل    | 26 | 3.0769 | 1.35420 | .26558 | 2.5300 | 3.6239 |
|                                  | أكثر من عشر سنوات | 34 | 3.9118 | .79268  | .13594 | 3.6352 | 4.1883 |
|                                  | المجموع           | 78 | 3.3590 | 1.28906 | .14596 | 3.0683 | 3.6496 |

|                         |                      |    |        |         |        |        |        |
|-------------------------|----------------------|----|--------|---------|--------|--------|--------|
| ممارسة<br>التعلم الذاتي | خمس<br>سنوات فأقل    | 18 | 3.5000 | .98518  | .23221 | 3.0101 | 3.9899 |
|                         | عشر سنوات<br>فأقل    | 26 | 3.2308 | 1.03180 | .20235 | 2.8140 | 3.6475 |
|                         | أكثر من<br>عشر سنوات | 34 | 3.7647 | 1.20752 | .20709 | 3.3434 | 4.1860 |
|                         | المجموع              | 78 | 3.5256 | 1.11337 | .12606 | 3.2746 | 3.7767 |

حيث يظهر من الجدول (15) متوسطات معلمي الفيزياء لكل من خبرة أقل من خمس سنوات، وخبرة عشر سنوات فأقل وخبرة أكثر من عشر سنوات، والانحراف المعياري، والخطأ المعياري، ومستوى الثقة. ولمعرفة الفروق في المتوسطات في الاستخدام للطرائق التدريسية بين معلمي الفيزياء وفقاً للخبرة التدريسية فإنه ينبغي التحقق من الشروط التي يجب توافرها قبل إجراء تحليل التباين الأحادي لمعرفة الفروق في المتوسطات بين أفراد لعينة لتساوي تباينات المجموعات المختلفة؛ لذلك تم استخدام اختبار ليفين (Levine) كما في الجدول (16). جدول (16) يظهر اختبار ليفين لتساوي التباينات ودرجة الحري (2,1) والدلالة الإحصائية

| الطريقة التدريسية                   | Levene Statistic | درجات الحرية 1 | درجات الحرية 2 | الدلالة الإحصائية |
|-------------------------------------|------------------|----------------|----------------|-------------------|
| المناقشة والحوار                    | 27.679           | 2              | 75             | .000              |
| الرحلات العلمية والزيارات الميدانية | 2.907            | 2              | 75             | .061              |
| العروض الايضاحية                    | .987             | 2              | 75             | .377              |
| دورة التعلم                         | 1.414            | 2              | 75             | .250              |
| الاستقصاء والبحث من قبل الطالب      | 1.397            | 2              | 75             | .254              |
| مشاريع التعلم                       | 3.883            | 2              | 75             | .025              |

|   |       |   |    |      |
|---|-------|---|----|------|
| الإلقاء                                   | 1.083 | 2 | 75 | .344 |
| التعلم التعاوني في تعليم المفاهيم العلمية | 1.166 | 2 | 75 | .317 |
| التجريب من قبل الطالب                     | .036  | 2 | 75 | .964 |
| استخدام خرائط المفاهيم                    | 3.045 | 2 | 75 | .054 |
| استخدام القياس والتمثيل                   | 1.076 | 2 | 75 | .346 |
| استخدام حل المشكلات                       | .428  | 2 | 75 | .653 |
| القراءات الخارجية                         | 5.477 | 2 | 75 | .006 |
| العمل التعاوني عند إجراء التجارب          | 9.429 | 2 | 75 | .000 |
| ممارسة التعلم الذاتي                      | 1.670 | 2 | 75 | .195 |

في الجدول (16) تظهر أن هناك فروق ذات دلالة إحصائية في كل من طريقة المناقشة والحوار، ومشاريع التعلم، والقراءات الخارجية، والتعلم التعاوني عند إجراء التجارب، مما يدل على انه عدم تساوي التباين في هذه الطرائق التدريسية المذكورة، وهناك تساوي تباين في متوسطات الطرائق التدريسية الأخرى كما في الجدول. ولمعرفة الفروق بين متوسطات الطرائق التدريسية وفقا للخبرة التدريسية فقد اجري اختبار ANOVA والجدول رقم (17) يظهر نتائج اختبار تحليل التباين الأحادي.

جدول (17) يبين الطريقة التدريسية ومصدر التباين ومجموع المربعات ودرجات الحرية ومتوسط المربعات وقيمة (F) والدلالة الإحصائية.

|          |                | الدلالة الإحصائية | قيمة F | متوسط المربعات | درجات الحرية | مجموع المربعات |
|----------|----------------|-------------------|--------|----------------|--------------|----------------|
| المناقشة | بين المجموعات  | 9.693             | 2      | 4.846          | 8.300        | .001           |
| والحوار  | داخل المجموعات | 43.794            | 75     | .584           |              |                |

|   |                |         |    |       |       |      |
|---|----------------|---------|----|-------|-------|------|
|   | المجموع        | 53.487  | 77 |       |       |      |
| الرحلات<br>العلمية<br>والزيارات<br>الميدانية          | بين المجموعات  | 3.598   | 2  | 1.799 | 2.116 | .128 |
|   | داخل المجموعات | 63.748  | 75 | .850  |       |      |
|   | المجموع        | 67.346  | 77 |       |       |      |
| العروض<br>الايضاحية                                   | بين المجموعات  | 2.614   | 2  | 1.307 | .967  | .385 |
|   | داخل المجموعات | 101.334 | 75 | 1.351 |       |      |
|   | المجموع        | 103.949 | 77 |       |       |      |
| دورة التعلم   | بين المجموعات  | 7.412   | 2  | 3.706 | 2.244 | .113 |
|   | داخل المجموعات | 123.883 | 75 | 1.652 |       |      |
|   | المجموع        | 131.295 | 77 |       |       |      |
| البحث<br>والاستقصاء<br>من قبل<br>الطالب               | بين المجموعات  | 5.786   | 2  | 2.893 | 2.681 | .075 |
|   | داخل المجموعات | 80.932  | 75 | 1.079 |       |      |
|   | المجموع        | 86.718  | 77 |       |       |      |
| مشاريع<br>التعلم                                      | بين المجموعات  | 1.333   | 2  | .666  | .617  | .542 |
|   | داخل المجموعات | 79.914  | 74 | 1.080 |       |      |
|   | المجموع        | 81.247  | 76 |       |       |      |
| الالقاء   | بين المجموعات  | 6.059   | 2  | 3.030 | 2.043 | .137 |
|   | داخل المجموعات | 111.236 | 75 | 1.483 |       |      |
|   | المجموع        | 117.295 | 77 |       |       |      |
| التعلم<br>التعاوني<br>في تعليم<br>المفاهيم<br>العلمية | بين المجموعات  | 9.632   | 2  | 4.816 | 4.966 | .009 |
|   | داخل المجموعات | 72.739  | 75 | .970  |       |      |
|   | المجموع        | 82.372  | 77 |       |       |      |
| التجريب   | بين المجموعات  | 13.303  | 2  | 6.651 | 7.599 | .001 |



|                                  |                |         |    |       |       |      |
|----------------------------------|----------------|---------|----|-------|-------|------|
| من قبل الطالب                    | داخل المجموعات | 64.775  | 74 | .875  |       |      |
|                                  | المجموع        | 78.078  | 76 |       |       |      |
| استخدام خرائط المفاهيم           | بين المجموعات  | 4.462   | 2  | 2.231 | 1.829 | .168 |
|                                  | داخل المجموعات | 91.487  | 75 | 1.220 |       |      |
| استخدام التمثيل والقياس          | المجموع        | 95.949  | 77 |       |       |      |
|                                  | بين المجموعات  | 9.370   | 2  | 4.685 | 6.497 | .002 |
| استخدام حل المشكلات              | داخل المجموعات | 54.079  | 75 | .721  |       |      |
|                                  | المجموع        | 63.449  | 77 |       |       |      |
| استخدام حل المشكلات              | بين المجموعات  | .290    | 2  | .145  | .145  | .866 |
|                                  | داخل المجموعات | 75.210  | 75 | 1.003 |       |      |
| القراءات الخارجية                | المجموع        | 75.500  | 77 |       |       |      |
|                                  | بين المجموعات  | .957    | 2  | .478  | .424  | .656 |
| العمل التعاوني عند اجراء التجارب | داخل المجموعات | 84.582  | 75 | 1.128 |       |      |
|                                  | المجموع        | 85.538  | 77 |       |       |      |
| ممارسة التعلم الذاتي             | بين المجموعات  | 19.756  | 2  | 9.878 | 6.848 | .002 |
|                                  | داخل المجموعات | 108.193 | 75 | 1.443 |       |      |
| التعلم الذاتي                    | المجموع        | 127.949 | 77 |       |       |      |
|                                  | بين المجموعات  | 3.734   | 2  | 1.867 | 1.479 | .235 |
| التعلم الذاتي                    | داخل المجموعات | 90.853  | 72 | 1.262 |       |      |
|                                  | المجموع        | 94.587  | 74 |       |       |      |

الجدول (17) يظهر أن هناك فروق بين المجموعات في طرائق التدريس وهي طريقة المناقشة والحوار، والتعلم التعاوني في تعليم المفاهيم العلمية، والتجريب من قبل الطالب، والتمثيل والقياس، والعمل التعاوني عند اجراء التجارب، وعدم وجود فروق بين المجموعات في الطرائق التدريسية الأخرى. ولفحص مصدر الفروقات بين متوسطات الطرائق التدريسية وفقا للخبرة التدريسية فقد

استخدم اختبار شيفيه Scheffe ودونيت Dennett's C للمقارنات البعدية الموضحة في جدول (18)، حيث يظهر من الجدول (18) أن هناك تجانساً وعدم تجانس جدول (18) يبين الطرائق التدريسية وسنوات الخبرة التدريسية ومتوسط الفروقات والخطأ المعياري والدلالة الإحصائية ومستوى الثقة 0.95 %

| الطريقة التدريسية       | الخبرة التدريسية (I) | الخبرة التدريسية (J) | متوسط الفروقات (I-J) | الخطأ المعياري | الدلالة الإحصائية | مستوى الثقة 95% |             |
|-------------------------|----------------------|----------------------|----------------------|----------------|-------------------|-----------------|-------------|
|                         |                      |                      |                      |                |                   | الحد الأدنى     | الحد الأعلى |
| Scheffe                 | أقل من خمس سنوات     | عشر سنوات فأقل       | .16239               | .23431         | .787              | -.4228          | .7476       |
|                         | سنوات                | أكثر من عشر سنوات    | -.60458*             | .22274         | .030              | -1.1609         | -.0483      |
|                         | عشر سنوات فأقل       | أقل من خمس سنوات     | -.16239              | .23431         | .787              | -.7476          | .4228       |
|                         | عشر سنوات فأقل       | أكثر من عشر سنوات    | -.76697*             | .19908         | .001              | -1.2642         | -.2698      |
| المنافسة                | أكثر من عشر سنوات    | أقل من خمس سنوات     | .60458*              | .22274         | .030              | .0483           | 1.1609      |
|                         | سنوات                | عشر سنوات فأقل       | .76697*              | .19908         | .001              | .2698           | 1.2642      |
| والحوار                 | أقل من خمس سنوات     | عشر سنوات فأقل       | .16239               | .28030         |                   | -.5441          | .8689       |
|                         | سنوات                | أكثر من عشر سنوات    | -.60458*             | .18589         |                   | -1.0796         | -.1296      |
| Dunnett C               | عشر سنوات فأقل       | أقل من خمس سنوات     | -.16239              | .28030         |                   | -.8689          | .5441       |
|                         | عشر سنوات فأقل       | أكثر من عشر سنوات    | -.76697*             | .22429         |                   | -1.3251         | -.2088      |
|                         | أكثر من عشر سنوات    | أقل من خمس سنوات     | .60458*              | .18589         |                   | .1296           | 1.0796      |
| العمل والتعاون في تعليم | سنوات                | عشر سنوات فأقل       | .76697*              | .22429         |                   | .2088           | 1.3251      |
|                         | أقل من خمس سنوات     | عشر سنوات فأقل       | .92735*              | .30197         | .012              | .1732           | 1.6815      |
|                         | سنوات                | أكثر من عشر سنوات    | .38889               | .28706         | .404              | -.3280          | 1.1058      |
|                         | عشر سنوات فأقل       | أقل من خمس سنوات     | -.92735*             | .30197         | .012              | -1.6815         | -.1732      |
|                         | عشر سنوات فأقل       | أكثر من عشر سنوات    | -.53846              | .25657         | .118              | -1.1792         | .1023       |

|           |                   |                |           |        |      |         |        |
|-----------|-------------------|----------------|-----------|--------|------|---------|--------|
| المفاه    | أقل من خمس سنوات  | أكثر من عشر    | -38889    | .28706 | .404 | -1.1058 | .3280  |
| يم        | عشر سنوات فأقل    | سنوات          | .53846    | .25657 | .118 | -.1023  | 1.1792 |
| العلمية   | عشر سنوات فأقل    | أقل من خمس     | .92735*   | .31142 |      | .1389   | 1.7158 |
|           | أكثر من عشر سنوات | سنوات          | .38889    | .27955 |      | -.3183  | 1.0961 |
|           | أقل من خمس سنوات  | عشر سنوات فأقل | -.92735*  | .31142 |      | -1.7158 | -.1389 |
| Dunnett C | أكثر من عشر سنوات | عشر سنوات فأقل | -.53846   | .26219 |      | -1.1880 | .1111  |
|           | أقل من خمس سنوات  | أكثر من عشر    | -.38889   | .27955 |      | -1.0961 | .3183  |
|           | عشر سنوات فأقل    | سنوات          | .53846    | .26219 |      | -.1111  | 1.1880 |
|           | عشر سنوات فأقل    | أقل من خمس     | 1.10444*  | .28921 | .001 | .3820   | 1.8269 |
|           | أكثر من عشر سنوات | سنوات          | .47386    | .27272 | .228 | -.2074  | 1.1551 |
|           | أقل من خمس سنوات  | عشر سنوات فأقل | -1.10444* | .28921 | .001 | -1.8269 | -.3820 |
| Scheffe   | أكثر من عشر سنوات | عشر سنوات فأقل | -.63059*  | .24649 | .043 | -1.2464 | -.0148 |
| التجر     | أقل من خمس سنوات  | أكثر من عشر    | -.47386   | .27272 | .228 | -1.1551 | .2074  |
| يب من     | عشر سنوات فأقل    | سنوات          | .63059*   | .24649 | .043 | .0148   | 1.2464 |
| قيل       | عشر سنوات فأقل    | أقل من خمس     | 1.10444*  | .29604 |      | .3524   | 1.8565 |
| الطالب    | أكثر من عشر سنوات | سنوات          | .47386    | .28416 |      | -.2452  | 1.1929 |
|           | أقل من خمس سنوات  | عشر سنوات فأقل | -1.10444* | .29604 |      | -1.8565 | -.3524 |
| Dunnett C | أكثر من عشر سنوات | عشر سنوات فأقل | -.63059*  | .24009 |      | -1.2256 | -.0356 |
|           | أقل من خمس سنوات  | أكثر من عشر    | -.47386   | .28416 |      | -1.1929 | .2452  |
|           | عشر سنوات فأقل    | سنوات          | .63059*   | .24009 |      | .0356   | 1.2256 |
|           | عشر سنوات فأقل    | أقل من خمس     | .79487*   | .26037 | .012 | .1446   | 1.4451 |
|           | أكثر من عشر سنوات | سنوات          | .09804    | .24752 | .925 | -.5201  | .7162  |
| استخدا    | أقل من خمس سنوات  | عشر سنوات فأقل | -.79487*  | .26037 | .012 | -1.4451 | -.1446 |
| م         | أكثر من عشر سنوات | عشر سنوات فأقل | -.69683*  | .22122 | .009 | -1.2493 | -.1443 |
| التمثيل   | أقل من خمس سنوات  | أكثر من عشر    | -.09804   | .24752 | .925 | -.7162  | .5201  |
| والقيا    | عشر سنوات فأقل    | سنوات          | .69683*   | .22122 | .009 | .1443   | 1.2493 |
| س         | عشر سنوات فأقل    | أقل من خمس     | .79487*   | .24500 |      | .1762   | 1.4136 |
| Dunnett C | أكثر من عشر سنوات | سنوات          | .09804    | .22298 |      | -.4630  | .6591  |
|           | أقل من خمس سنوات  | عشر سنوات فأقل | -.79487*  | .24500 |      | -1.4136 | -.1762 |

|         |           |                   |                  |                   |                  |  |  |  |  |
|---------|-----------|-------------------|------------------|-------------------|------------------|--|--|--|--|
|         |           | أكثر من عشر سنوات | أقل من خمس سنوات | أكثر من عشر سنوات | أقل من خمس سنوات |  |  |  |  |
|         |           | أكثر من عشر سنوات | أقل من خمس سنوات | أكثر من عشر سنوات | أقل من خمس سنوات |  |  |  |  |
|         |           | عشر سنوات فأقل    | عشر سنوات فأقل   | عشر سنوات فأقل    | عشر سنوات فأقل   |  |  |  |  |
|         |           | عشر سنوات فأقل    | عشر سنوات فأقل   | عشر سنوات فأقل    | عشر سنوات فأقل   |  |  |  |  |
|         |           | عشر سنوات         | عشر سنوات        | عشر سنوات         | عشر سنوات        |  |  |  |  |
| العمل   | Scheffe   | عشر سنوات فأقل    | عشر سنوات فأقل   | عشر سنوات فأقل    | عشر سنوات فأقل   |  |  |  |  |
| التعاون |           | عشر سنوات فأقل    | عشر سنوات فأقل   | عشر سنوات فأقل    | عشر سنوات فأقل   |  |  |  |  |
| ني      |           | عشر سنوات فأقل    | عشر سنوات فأقل   | عشر سنوات فأقل    | عشر سنوات فأقل   |  |  |  |  |
| عند     |           | عشر سنوات         | عشر سنوات        | عشر سنوات         | عشر سنوات        |  |  |  |  |
| اجراء   |           | عشر سنوات فأقل    | عشر سنوات فأقل   | عشر سنوات فأقل    | عشر سنوات فأقل   |  |  |  |  |
| التجار  |           | عشر سنوات         | عشر سنوات        | عشر سنوات         | عشر سنوات        |  |  |  |  |
|         | Dunnett C | عشر سنوات فأقل    | عشر سنوات فأقل   | عشر سنوات فأقل    | عشر سنوات فأقل   |  |  |  |  |
| ب       |           | عشر سنوات فأقل    | عشر سنوات فأقل   | عشر سنوات فأقل    | عشر سنوات فأقل   |  |  |  |  |
|         |           | عشر سنوات         | عشر سنوات        | عشر سنوات         | عشر سنوات        |  |  |  |  |

\*. The mean difference is significant at the 0.05 level.

الجدول (18) يوضح أن في طريقة المناقشة والحوار لا يوجد فرق بين المجموعة التي خبرتها عشر سنوات فأقل والتي خبرتها أقل من خمس سنوات، حيث بلغ متوسط الفرق بينهما (1.16239). وبخطأ معياري (2.23431) والدلالة الإحصائية (0.787). وبمستوى ثقة (0.4228-) كحد أدنى و(0.7476) كحد أعلى. بينما يوجد فرق بين المجموعة التي لها خبرة أكثر من عشر سنوات والمجموعة التي لها خبرة خمس سنوات فأقل ولصالح المجموعة التي لها خبرة أكثر من عشر سنوات حيث كان متوسط الفرق (\*0.60458-) وبخطأ معياري (0.22274) ودلالة إحصائية (0.030)، ومستوى ثقة (-1.1609) كحد أدنى، و(0.0483-) كحد أعلى. وبمقارنة المجموعة التي لها خبرة عشر سنوات فأقل مع المجموعة التي لها خبرة أقل من خمس سنوات نجد أن متوسط الفرق (-1.16239) وبخطأ معياري (0.23431) ودلالة إحصائية (0.787). وبمستوى ثقة (0.7476-) كحد أدنى (-0.4228)، ولصالح المجموعة التي خبرتها عشر سنوات

فاقل. بينما المجموعة التي لها خبرة اقل من عشر سنوات مع المجموعة التي لها خبرة اكثر من عشر سنوات نجد ان متوسط الفرق (  $*-76697$  ) ذو دلالة احصائية و بخطأ معياري (19908). ودلالة إحصائية (001). ومستوى ثقة (12642. -) كحد أدنى و(2698. -) ولصالح المجموعة التي لها خبرة أكثر من عشر سنوات.

وبمقارنة المجموعة التي لديها خبرة أكثر من عشر سنوات والمجموعة التي خبرتها اقل من خمس سنوات نجد ان المجموعة حصلت على متوسط (  $*60458$  ). ولصالح المجموعة الاكثر خبرة من عشر سنوات وهو دال إحصائيا و بخطأ معياري (22274). ودلالة إحصائية (030). ومستوى ثقة (0483). كحد أدنى و(1.1609). بينما المجموعة التي لها خبرة أكثر من عشر سنوات مع المجموعة التي خبرتها اقل من عشر سنوات وبمتوسط (  $*76697$  ). وهي دالة إحصائية و بخطأ معياري (19908). ودلالة إحصائية (001) ودرجة ثقة (2698). كحد أدنى و(1.12642)، ولصالح المجموعة الاكثر من عشر سنوات مما يدل على انه كلما ازدادت سنوات الخبرة لدى معلم الفيزياء كانت لديه القدرة على المناقشة والحوار وادارة ذلك بحكم التمكن من المادة العلمية من قبل المعلم. وبالنسبة لطريقة العمل التعاوني عند تعليم المفاهيم العلمية فيظهر أن هناك فروقاً بين المجموعات التي خبرتها اقل من خمس سنوات والمجموعة التي خبرتها عشر سنوات فاقل بمتوسط (  $*92735$  ) و بانحراف معياري (30197). ودلالة إحصائية (012)، ولصالح المجموعة التي خبرتها عشر سنوات فاقل.بينما لا يوجد فرق بين متوسط المجموعة التي خبرتها اقل من خمس سنوات والتي خبرتها أكثر من عشر سنوات بمتوسط (38889). و بانحراف معياري (28706). ودلالة احصائية (404). وبمقارنة المجموعة التي خبرتها اقل من عشر سنوات مع المجموعة التي خبرتها اقل من خمس سنوات نجد أن المتوسط (  $*92735$  . - ) وانحراف معياري (30197). ولصالح المجموعة التي خبرتها عشر سنوات فاقل.بينما بمقارنة المجموعة التي خبرتها عشر سنوات فاقل والمجموعة التي خبرتها أكثر من عشر سنوات نجد أن المتوسط (53846. -) و بانحراف معياري (25657). ولصالح المجموعة التي خبرتها أكثر من عشر سنوات. وبمقارنة متوسط المجموعة التي خبرتها أكثر

من عشر سنوات مع المجموعة التي خبرتها اقل من خمس سنوات نجد ان المتوسط (- .38889) وبانحراف معياري (.28796). وأن هذا المتوسط غير دال إحصائياً. وبمقارنة المجموعة التي خبرتها أكثر من عشر سنوات والمجموعة التي خبرتها عشر سنوات فاقل فالمتوسط (.553846) وبانحراف معياري (.25657) وهذا المتوسط غير دال احصائياً وتدل المتوسطات ان الخبرة الكبيرة لدى المعلم تمكنه من استخدام طريقة التعلم التعاوني عند تعليم المفاهيم العلمية وهذه النتيجة طبيعية بسبب الخبرة التي دور مهم في التعليم.

وبالنسبة لطريقة التجريب من قبل الطالب فان الجدول يظهر أن هناك فرقاً بين متوسط المجموعة التي خبرتها اقل من خمس سنوات والمجموعة التي خبرتها عشر سنوات فأقل ولصالح المجموعة التي خبرتها عشر سنوات فاقل، حيث انه (\*1. 10444) والانحراف المعياري (.28921)، بينما لا يوجد فرق بين متوسط المجموعة التي خبرتها اقل من خمس سنوات والمجموعة التي خبرتها أكثر من عشر سنوات فالمتوسط (.47386) وبانحراف معياري (.27272).

وبمقارنة متوسط المجموعة التي خبرتها عشر سنوات فاقل مع المجموعة التي خبراتها اقل من خمس سنوات فالمتوسط (\*-1.10444) وبانحراف معياري (.28921) ولصالح المجموعة التي خبرتها عشر سنوات فاقل. كما يوجد فرق بذي دلالة احصائية بين المجموعة التي خبرتها عشر سنوات فاقل والمجموعة التي خبرتها أكثر من عشر سنوات فالمتوسط (\*.63059) وبانحراف معياري (.24649) وذو دلالة إحصائية ولصالح المجموعة التي خبرتها عشر سنوات فأكثر.

وبمقارنة المجموعة التي خبرتها أكثر من عشر سنوات والتي خبرتها اقل من خمس سنوات فالمتوسط (.47386 -)، ولصالح المجموعة التي خبرتها أكثر من عشر سنوات وبانحراف معياري (.27272). الا أن هذا الفرق ليس بذي دلالة إحصائية (.228)، بينما يوجد فرق بين متوسطي المجموعة التي خبرتها عشر سنوات فاقل فالمتوسط (\*.63059) وبانحراف معياري (.24649) ودلالة إحصائية (.043).

وهذا يؤكد دور الخبرة التدريسية في تشجيع المعلم لطلبته بإجراء التجارب معتمدين على أنفسهم دون خوف

وبالنسبة لطريقة التدريس باستخدام القياس والتمثيل، وبمقارنة المجموعة التي خبرتها اقل من خمس سنوات والمجموعة التي خبرتها عر سنوات فاقل فالمتوسط (\*79487) وبانحراف معياري (26037) والدلالة الاحصائية (012)، ولصالح المجموعة التي خبرتها عشر سنوات فاقل، بينما لا يوجد فرق ذو دلالة إحصائية بن متوسط المجموعة التي خبرتها اقل من خمس سنوات والمجموعة التي خبرتها أكثر من عشر سنوات حيث أن المتوسط (09804) بانحراف معياري (24752).

وبمقارنة متوسط المجموعة التي خبرتها عشر سنوات فاقل مع متوسط المجموعة لتي خبرتها اقل من خمس سنوات نجد المتوسط (\*79487) وبانحراف معياري (\*26037) ودلالة إحصائية (012)، ولصالح المجموعة التي خبرتها المجموعة التي خبرتها عشر سنوات فاقل، كما يوجد فرق ذي دلالة احصائية بين المجموعة التي خبرتها عشر سنوات فاقل والمجموعة التي خبرتها أكثر من عشر سنوات حيث ان المتوسط (\*69683 -) بانحراف معياري (22122) ودلالة إحصائية (009)، ولصالح المجموعة التي خبرتها عشر سنوات فاقل.

وبمقارنة متوسطي المجموعتين ذاتي الخبرة أكثر من عشر سنوات مع الخبرة ذي الخبرة اقل من خمس سنوات فان فرق المتوسطات هو (09804) وانحراف معياري (24752) غير دال احصائيا (925)، بينما هناك فرق دال ال احصائيا عند متوسط (\*69683) وانحراف معياري (22122) ودلالة احصائية (009) ولصالح المجموعة التي خبرتها أكثر من عشر سنوات. وبالتالي فإن معلمي الفيزياء الذين خبرتهم أكثر من عشر سنوات يليهم معلمي الفيزياء الذين لديهم عشر سنوات فاقل يستخدمون طرائق التدريس باستخدام القياس والتمثيل.

وبالنسبة لطريقة العمل التعاوني عند إجراء التجارب نجد ان بالمقارنة بين متوسطات المجموعة التي خبرتها اقل من خمس سنوات مع المجموعة التي خبرتها عشر سنوات فاقل فإن متوسط الفرق بين المجموعتين غير دال احصائيا، بينما يوجد فرق عند مقارنات متوسطات المجموعة التي خبرتها اقل

من خمس سنوات والمجموعة التي خبرتها أكثر من عشر سنوات، حيث كان متوسط الفرق ( $*-1.18954$ ) وبانحراف معياري ( $.35010$ ) ودلالة احصائية ( $.005$ ) ولصالح المجموعة التي خبرتها أكثر من عشر سنوات.

وبمقارنة متوسط المجموعة التي خبرتها عشر سنوات فأقل مع المجموعة التي خبرتها أقل من خمس سنوات فلا يوجد فارق بينهما، بينما يوجد فرق بين المجموعة التي خبرتها عشر سنوات فأقل مع المجموعة التي خبرتها أكثر من عشر سنوات ولصالح المجموعة التي خبرتها عشر سنوات فأكثر بمتوسط فرق ( $*.83484$ ) وبانحراف معياري ( $.31291$ ) ودلالة إحصائية ( $.033$ ).

وبمقارنة متوسط المجموعة التي خبرتها أكثر من عشر سنوات مع المجموعة التي خبرتها أقل من خمس سنوات نجد ان متوسط الفرق ( $*1.18954$ ) وبانحراف معياري ( $.35010$ ) ودلالة احصائية ( $.005$ ) ولصالح المجموعة التي خبرتها أكثر من عشر سنوات، ونجد ايضا عند مقارنة متوسط المجموعة التي خبرتها كثر من سنوات مع المجموعة التي خبرتها عشر سنوات فأقل فان الفرق في المتوسط ( $*.83484$ ) وبانحراف معياري ( $.31291$ ) ودلالة احصائية ( $.033$ ) ولصالح المجموعة التي خبرتها أكثر من عشر سنوات.

ومن هنا نجد ان الخبرة الطويلة تؤدي دوراً في استخدام العمل التعاوني عند إجراء التجارب، من خلال إتاحة معلمي الفيزياء الفرصة لطلبتهم بممارسة العمل التعاوني مع زملائهم الطلبة. توصيات ومقترحات الدراسة:

توصلت الدراسة الى التوصيات الآتية:

- إقامة دورات تدريبية من قبل وزارة التربية والتعليم لمعلمي ومعلمات الفيزياء أثناء الخدمة على استخدام الطرائق التدريسية المتضمنة في أدلة معلمي الفيزياء للمرحلة الثانوية.
- تدريب طلبة الفيزياء المعلمين في كليات التربية أثناء الدراسة والتطبيق في التربية العملية الميدانية على استخدام الطرائق التدريسية الحديثة والتي ظهر من خلال الدراسة أن المعلمين والمعلمات يعزفون عن استخدامها.



-تشجيع معلمي ومعلمات الفيزياء على الالتحاق في برامج الدراسات العليا للحصول على المؤهلات العلمية العليا كالمجستير والدكتوراه من خلال منح دراسية تتكفل بها وزارة التربية والتعليم.  
وتوصلت الدراسة الى المقترحات الآتية:

- إجراء دراسات أخرى لمعرفة واقع استخدام الطرائق التدريسية المتضمنة في أدلة معلم الكيمياء، والأحياء في المرحلة الثانوية.

- إجراء دراسات أخرى لمعرفة واقع استخدام الطرائق التدريسية المتضمنة في أدلة معلم العلوم للمرحلة الأساسية.

### المراجع:

- ابن منظور، جمال الدين ابوالفضل (2008). لسان العرب، بيروت، دار صادر 269.
- البرح، رقية حمود محمد البرح (2013). مدى تطبيق طرائق التدريس المتضمنة في دليل معلم العلوم للصف السابع من مرحلة التعليم الأساسي في امانة العاصمة.
- أبو ججوح، يحي (2013). طبيعة علم الفيزياء وعلاقته بطرائق التدريس لدى معلمي الفيزياء في المدارس الثانوية بفلسطين، المجلة جامعة الاقصى، المجلد السابع عشر، العدد ال ثاني 177-217.
- الأحمد، ردينة عثمان، وحدام، عثمان (2003). طرائق التدريس، ط2، دار المناهج للنشر والتوزيع، الاردن.
- الخزاعلة، محمد سلمان (2011). طرائق التدريس الفعال، ط2، دار الصفاء للطباعة والنشر، الاردن.
- الخليفة، حسن جعفر (1428). مدخل الى المناهج وطرائق التدريس، ط2، مكتبة الرشد، الرياض.

- جلعوز، عبد الله عبد الله (2013). عوائق تنفيذ طرائق التدريس الحديثة لمادة العلوم في الصفوف (5-9) بمرحلة التعليم الأساسي في محافظة شبوه من وجهة نظر معلمي العلوم، مجلة جامعة صنعاء للعلوم التربوية والنفسية، المجلد (10) العدد (3)، ص ص 90-126.
- Derebssa Dufera Serbessa(2007). Tension between Traditional and Modern Teaching-Learning Approaches in Ethiopian Primary Schools Hiroshima University, Journal of International Cooperation in Education, Vol.9, No.1, (2006) pp.123.
- بسبوني، عميرة إبراهيم، الديب، فتحي (1979). تدريس العلوم والتربية العلمية، ط7، دار المعارف، كورنيش النيل، القاهرة.
- البطاينة، زياد أحمد، وابورحمة، اياد حسين (2012). واقع استخدام طلاب برنامج التربية العملية بجامعة الطائف لاستراتيجيات التدريس المعاصرة، المجلة الدولية المتخصصة، المجلد (1)، العدد (4).
- جامل، عبد الرحمن عبد السلام (2002)، ص12. طرق التدريس العامة ومهارات تنفيذ وتخطيط عملية التدريس، ط2، الأردن.
- الجلال، ناجي حمود (2010). مدى استخدام طرائق التدريس التفاعلية في تدريس مادة الاحياء للمرحلة الثانوية في مدارس أمانة العاصمة، دراسة ماجستير غير منشورة، كلية التربية، جامعة صنعاء.
- حاتم جاسم عزيز، ومريم خالد مهدي (٢٠١٢). طرائق التدريس الشائعة لدى اعضاء هيئة التدريس في جامعة ديالى، مجلة الفتح، العدد الحادي والخمسون، ص ص (195-221).
- الحلاق، علي سامي علي (2014). طرائق التي يستخدمها اعضاء هيئة التدريس في جامعة عمان العربية للدراسات العليا ومسوغات استخدامها، مجلة اتحاد الجامعات العربية للتربية وعلم النفس، المجلد الثاني عشر، العدد (2)، ص ص 143-163.
- زيتون، حسن حسين (2003). استراتيجيات التدريس، رؤية معاصرة لطرق التعليم والتعلم المعاصرة، عمان، عالم الكتب.

- السبيعي، خالد بن صالح المرزم (1427). "الأساليب التدريسية التي يمارسها أعضاء هيئة التدريس في جامعة الملك سعود ووسائل تفعيلها". رسالة التربية وعلم النفس، الجمعية السعودية للعلوم التربوية والنفسية (جستن)، جامعة الملك سعود، الرياض، 1427هـ، ص ص 135-214.
- سلامة، عادل أبو العز، الخريسات، سمير، سوافطة، عبد الكريم، وقطيط، غسان (2009). طرائق التدريس العامة معالجة تطبيقية معاصرة، عمان: دار الثقافة للنشر والتوزيع.
- شمسان، أحمد عبد الرحمن (2005). التقرير العام لحلقات النقاش التقويمية في الجمهورية اليمنية. تقرير مقدم لمشروع تطوير المناهج.
- الشهري، عبد الله ظافر، بن جامع، سعود محمد (2012). اواقع استخدام طرائق التدريس الحديثة في تدريس التربية الفنية من وجهة نظر معلمي ومعلمات التربية الفنية في المرحلة الابتدائية في مدينة الرياض، ص ص 1-49. [www.pdfactory.com](http://www.pdfactory.com)
- الصانع، محمد ابراهيم (2007): درجة رضى الطلبة المعلمين في المستوى الرابع اقسام علمية عن طرائق التدريس المقدمة لهم، مجلة الباحث الجامعي، العلوم والانسانيات، العدد (12)، ص ص 182-196.
- طابع، انيس (200). استخدام طريقة المناقشة الجماعية في كليات التربية اليمنية (الواقع والطموح)، مجلة البحوث والدراسات التربوية، العدد (20)، اليمن.
- العبادي، محمد (2003). طرائق التدريس الجامعي المستخدمة في كليات التربية بسلطنة عمان ومبررات استخدامها، مجلة العلوم التربوية، جامعة قطر، العدد (2)، ص ص 70-98.
- عبد الودود، عبد الودود (2011). تقويم منهج فيزياء المرحلة الثانوية من وجهة نظر معلمي الفيزياء، المؤتمر العلمي الخامس، الجمعية المصرية للتربية العلمية: التربية العلمية فكر جديد لواقع جديد 143-183.
- عبد السميع مصطفى، وآخرون (2012). تقويم منهج فيزياء المرحلة الثانوية في ضوء مدخل التكامل بين العلم والتكنولوجيا والمجتمع، المجلة العربية للتربية العلمية، اليمن العدد 1، المجلد (1) ص ص 70-79.

- عطية، محسن علي (2008). الاستراتيجيات الحديثة في التدريس الفعال، عمان، دار الصفا للنشر والتوزيع.
- غليون، أزهار محمد (2006). مدى فاعلية استخدام دورة التعلم في التحصيل والاتجاهات نحو مادة العلوم لدى طلاب الصف التاسع من التعليم الأساسي في الجمهورية اليمنية، دراسات في المناهج وطرق التدريس، العدد 115، ص ص 1-30.
- لبيب، رشدي وآخرون (1957). الأسس العامة للتدريس، دار النهضة العربية للطباعة والنشر، بيروت.
- المبروك، احمد عثمان، وآخرون (1990). طرق التدريس وفق المناهج الحديثة، ط2، طرابلس، ليبيا، منشورات كلية الدعوة الاسلامية.
- Lei, Simon A. Teaching Practices of Instructors in Two Community Colleges in AWestern State. Education; Fall2007, Vol. 128 Issue 1, p148- 160.
- المعموري، عصام عبد العزيز (2010). مستوى معرفة معلمي الفيزياء لطرائق التدريس الحوار المتمدن العدد: 2983 - 2010 / 4 / 22 المحور: التربية والتعليم والبحث العلمي، <http://www.addthis.com>
- Nahid,S.B,Isfihani B.N.,Rouhollah, N.A.and Khalil,R.C.(2016).Effective Teaching Methods in Higher Education: Requirements and Barriers Adv., Med.Edu. (4), (4):170-178.
- الوكيل، أحمد حلمي (1982). تطوير المناهج، اسبابه- اسسه- أساليبه- خطواته-معوقاته، ط2، مكتبة الأنجلو المصرية، شارع محمد فريد، القاهرة.



# جامعة الناصر

## AL-NASSER UNIVERSITY


## عقود المضاربة في المصارف الإسلامية " إشكاليات وحلول "

د. حالية صالح حسين الحنش

أستاذ الفقه المقارن المساعد - كلية الحقوق - جامعة سبأ

halya13@yahoo.com

### الملخص



إن المعاملات المالية والتجارية في الشريعة الإسلامية مبنية على العدالة وتحريم الظلم والغبن والخداع ، ومع ذلك فغالباً ما تحوي بعضها جانباً كبيراً من المخاطرة ، ولعل من أبرز تلك المعاملات المضاربة ، وما يكتنفها من أخطار .

وتنشأ المضاربة بين طرفين، يسمى الطرف الأول رب المال بينما يطلق على الطرف الثاني اسم العامل أو المضارب ، وفي المصارف الإسلامية تنشأ المضاربة بين طرفين هما عملاء المصرف طالبي الاستثمار والمصرف كعامل أو كطرف وسيط يساعد على استثمار تلك الأموال . فالمضاربة كصيغة إسلامية تعمل بها معظم المصارف الإسلامية لاستثمار أموال مودعيها وتنميتها مقابل عمولة يأخذها المصرف، وأرباح تنوزع بينه وبين عملائه تحتوي على العديد من الإشكاليات التي تحتاج إلى الدراسة والبحث سواء من حيث العقود الخاصة بها، أو المشاكل المحيطة بتطبيقها، أو المخاطر التي تكتنفها .

وهنا ستحاول الباحثة قدر المستطاع التطرق إلى عقود المضاربة وأركانها وشروطها ، وبحثها من الناحية الفقهية، وكيفية تطبيقها على نطاق المصارف الإسلامية ، ثم ستطرق إلى بعض المشاكل والتساؤلات حول هذه الصيغة، وإيجاد بعض الحلول لها من وجهة نظر الباحثة ، والتي خرجت بها بعد تتبعها لهذه الصيغة في كتب الفقهاء والمعاصرين متوخية بقدر المستطاع الجانب العلمي والأكاديمي في البحث، ومستخدمه الأسلوب العلمي المبني على التحليل، والاستنباط والمقارنة .

وتفترض الباحثة أن المضاربة تعد الاداة الفاعلة في الاستثمار رغم المخاطر التي تكتنفها لأنها تساعد على التدفق النقدي ، وإيجاد السيولة المطلوبة في المصارف الإسلامية ، ولكنها تحتاج إلى رؤية عصرية وحل للمشاكل التي تعترضها عند التطبيق كي تتوافق مع الشرع ، وتتلائم مع الحياة الاقتصادية في عالمنا المعاصر .

**Speculation Contracts in Islamic Banks: Problems and Solutions**

Dr. Halia Saleh Hussein Elhanash

Assistant Professor of Comparative Jurisprudence, Faculty of Law, Saba University.

**Abstract:**

The financial and business transactions in the islamic low is built on justice and the prohibition of injustice, unfairness and deception nevertheless some of them often contain a large aspect of risk and perhaps one of the most prominent of those transactions involved in that aspect is the so\_ called speculation process.

The first side is called the head of money "rab al mal" , while the second side is called worker or speculator.

In the isalmic banks speculation arises between two parties the bank's clients who are requesting investment and the bank as an agent or intermediary side that helps invest those funds .

Speculation is as an Islamic formula in which most Islamic banks work to invest and develop the money of their depositors in return for a commission that the bank takes Or profits distributed between it and its clients that contain many problems which need to be studied and researched .

Whether in terms of contracts ,problems surrounding their applicated or the risks surrounding them.

The speculation is an effective tool in investment despite the risks involved because it helps in the cash flow and finding the required liquidity in Islamic banks ,but it needs a modern vision and a solution to the problems that is in encounters upon applicated in order to be compatible with Islamic lows and compatible with economic life in our contemporary world.

## مقدمة :

تعد المضاربة من المعاملات المالية التي تشتهر بها المصارف الإسلامية ، بإعتبارها وسيلة إستثمارية تساعد على تدفق الفائض النقدي ، وتوفير السيولة اللازمة لاستمرارية العمل المصرفي ، وهي كغيرها من أنواع عقود المعاملات تنبنى على أسس وأركان معينة، وتتوقف على شروط خاصة جعلت لها خصوصية عن بقية المعاملات الأخرى . وفي هذا البحث سيتم تناول هذا الموضوع من ثلاث زوايا، الزاوية الأولى سيتم فيها تعريف المضاربة في الفقه الإسلامي، وشروطها، وأركانها، وتصنيفاتها ، والزاوية الثانية ستتكم عن المضاربة في المصارف الإسلامية وكيفية تطبيقها ، أما الزاوية الأخيرة فسوف تتناول الإشكاليات التي تعترض التطبيق العملي للمضاربة في المصارف الإسلامية ، والحلول المقترحة لمعالجة تلك الإشكاليات . ويمكن تفصيل تلك الزوايا إلى الفصول ، والمباحث التالية كما يلي :

## المحتويات .

الفصل الأول : تعريف عقد المضاربة وحكمه وأركانه و شروطه وإنهائه وفيه خمسة مباحث :

المبحث الأول : تعريف عقد المضاربة لغة وأصطلاحاً في الفقه الإسلامي .

المبحث الثاني : حكم المضاربة والتكليف الفقهي لعقود المضاربة وفيه مطلبان :

المطلب الأول : حكم المضاربة .

المطلب الثاني : التكليف الفقهي لعقود المضاربة .

1- عقد إجارة .

2- عقد وسط ما بين المساقاة والإجارة .

3- تكيف حسب حالها .



4- عقد شركة .

المبحث الثالث : أركان عقد المضاربة في الفقه الإسلامي.

الركن الأول : التراضي .

الركن الثاني : الصيغة .

الركن الثالث : العاقدان .

الركن الرابع : العمل .

الركن الخامس : رأس المال .

الركن السادس : الربح .

المبحث الرابع : شروط عقد المضاربة في الفقه الإسلامي .

الشرط الاول : عدم ضمان رأس المال من قبل المضارب .

الشرط الثاني : إطلاق تصرف المضارب في المال .

المبحث الخامس : إنهاء عقد المضاربة وتصفيته في الفقه الإسلامي وفيه مطلبان:

المطلب الاول : إنهاء عقد المضاربة .

أ/ الاقتران بشرط فاسد .

ب/ إرادة طرفي العقد أو أحدهما .

ج/ أسباب خارجة عن إرادة طرفي العقد .

المطلب الثاني : تصفية المضاربة في الفقه الإسلامي .

الفصل الثالث : عقد المضاربة في المصارف الإسلامية وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول : التعاريف والتكييف الفقهي لعقد المضاربة في المصارف الإسلامية وفيه ثلاثة مطالب :

المطلب الأول : تعريف عقد المضاربة من وجهة نظر المصارف الإسلامية .

المطلب الثاني : تعريف المصارف الإسلامية.

المطلب الثالث : التكييف الفقهي لعقد المضاربة في المصارف الإسلامية .

أولاً : إطار الوكالة .

ثانياً : إطار القرض .

ثالثاً : إطار الشراكة .

رابعاً : إطار الاجارة .

المبحث الثاني : أركان عقد المضاربة في المصارف الإسلامية .

أ/ التراضي .

ب/ الصيغة .

ج/ العاقدان .

د/ العمل .

هـ/ رأس المال .

و/ الربح .

المبحث الثالث : شروط عقد المضاربة وإنهائها وفيه مطلبان :

المطلب الأول : شروط عقد المضاربة .

أ/ عدم ضمان رأس المال .

ب/ إطلاق تصرف المضارب في المال .

المطلب الثاني : إنهاء عقد المضاربة وتصفيته في المصارف الاسلامية .

الفصل الثالث : إشكاليات وحلول.

الفصل الاول : تعريف عقد المضاربة وحكمه وأركانه و شروطه وإنهائه وفيه خمسة مباحث :

## المبحث الأول

تعريف عقد المضاربة لغة وأصطلاحاً في الفقه الإسلامي

أولاً: المضاربة لغة :

1. اختلف الفقهاء في مسمى المضاربة على ضربين فمنهم من أطلق عليها لفظ المضاربة ، وهم فقهاء الحنابلة والحنفية (1)، وهي مشتقة من الفعل ضرب فيقال ضرب ضرباً، ومضرباً أي سار في الأرض، وخرج تاجراً أو غازياً، أو خرج ابتغاء الرزق(2) ، ومنه قوله " يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا ..."(3) ، وقوله تعالى: "وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتَنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ الْكَافِرِينَ كَانُوا لَكُمْ عَدُوًّا مُبِينًا"(4) ومنهم من أطلق عليها لفظ القراض، وهم الشافعية والمالكية (5)، أي بمعنى القطع يقال قرضه قرضاً أي قطعه(6)، لأن رب المال يقطع يده عن رأس المال، ويجعله في يد المضارب (7) .

- (1) انظر المقدسي ، شرف الدين موسى الحجاوي ، ( 2003م-1424هـ ) . الإقناع في فقه الإمام أحمد بن حنبل ، بتحقيق عبد اللطيف محمد موسى السبكي ، دار المعرفة ، بيروت ، ط1 ، ج 2 ، ص 260 .
- (2) انظر الفيروز آبادي، مجد الدين محمد بن يعقوب ، ( 2007م ) . القاموس المحيط، در الكتب العلمية ، بيروت ، ط1 ، ص107.
- (3) سورة النساء آية (94) .
- (4) سورة النساء آية (101) .
- (5) انظر النمري ، يوسف بن عبد الله بن محمد ، ( ١٩٧٨م ) . الكافي في فقه أهل المدينة المالكي، بتحقيق محمد أحمد ولد ماديك الموريتاني، مكتبة الرياض الحديثة ، الرياض ، السعودية ، ط1 ، ج2 ، ص771 .
- (6) انظر الفيروز آبادي، مجد الدين محمد بن يعقوب ، ( 2007م ) . القاموس المحيط ، در الكتب العلمية ، بيروت ، ط1 ، ص107
- (7) انظر الكاساني ، علاء الدين ابي بكر بن مسعود ، ( 2001م ) . بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع ، دار الفكر الإسلامي ، بيروت ،

ثانياً: المضاربة اصطلاحاً: وفي الاصطلاح عرفها الفقهاء بألفاظ مختلفة فالحنابلة عرفوها بإنها " دفع مال وما في معناه معين معلوم قدره نقد إلى من يتجر فيه بجزء معلوم من ربحه له ، أو لعبده ، أو لأجنبي مع عمل منه" (1) فأصبغوا عليها صبغة العقود، وجعلوها عقد بين طرفين يجب أن تتوفر فيه عدة أمور أهمها :

- مالية المضاربة : بمعنى أن تكون أموال، أو ما في حكمها .
- معلومية المال المضارب به أي أن يكون معلوماً لا مجهول قدره وصفته .
- أن يكون المال حاضرا .
- معلومية الربح كالربع، والثلث، والنصف لان جهالة الربح يفضي للنزاع .
- عمل المضارب .

وعرفها المالكية فقالوا المضاربة ، أو القراض عبارة عن "دفع رجل الى رجل دراهم ، أو دنانير ليتجر فيها ويبتغي رزق الله فيها يضرب في الأرض إن شاء ، أو يتجر في الحضر ، فما أفاء الله في ذلك المال من ربح فهو بينهما على شرطهما ، نصفاً كان ، أو ثلثاً ، أو ربعاً ، أو جزءاً معلوماً ، ولا يجوز القراض إلا بالدنانير، والدرهم المسكوكة " (2) فیتبین من التعريف أن المضاربة عبارة عن إتفاق بين طرفين على معاملة معينة تتحدد فيها المعالم التالية :

- نقدية المال المضارب به .
- عمل المضارب في التجارة .

لبنان ، ط1 ، ج6 ، ص 80 .

(1) انظر المقدسي ، شرف الدين موسى الحجاوي الإقناع في فقه الإمام أحمد بن حنبل ، بتحقيق عبد اللطيف محمد موسى السبكي ، ج 2 ،

ص 260 .

(2) انظر النمري ، يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر ، (١٩٧٨م) . الكافي في فقه أهل المدينة المالكي ، بتحقيق محمد محمد أحمد ولد ماديك الموريتاني، مكتبة الرياض الحديثة ، الرياض ، السعودية ، ط1 ، ج2 ، ص771 .

- معلومية الربح .

- أن يكون المال حاضراً حتى يدفع للمضارب .

أما الفقهاء المعاصرون فلهم تعريفات مختلفة ونكتفي بما ذكره الدكتور حسن عبد الله الأمين والذي قال : " المضاربة أو القراض هي اتفاق بين طرفين يبذل أحدهما فيه ماله، ويبذل الآخر جهده ونشاطه في الاتجار والعمل بهذا المال على أن يكون ربح ذلك بينهما على حسب ما يشترطان من النصف، أو الثلث، أو الربع... وإذا لم ترباح الشركة لم يكن لصاحب المال غير رأس ماله، وضاع على المضارب كده وجهده، لأن الشركة بينهما في الربح، أما إذا خسرت الشركة فتكون على صاحب المال وحده "(1).

فقد ذهب الدكتور حسن إلى أنها إتفاق لا عقد ، لان هناك فرق بين كونها إتفاق بين طرفين ، أو عقد لان الإتفاق غالباً ما ينتقض بسبب من أحد الطرفين هذا أولاً، وثانياً الإتفاق على حسب ما يتفق عليه الطرفان حتى وإن حصل بينهما غبن فيظل الإتفاق ساري مادام الطرفان غير ممانعان ، بعكس العقد الذي تتدخل فيه عوامل خارجية إلى جانب العوامل الداخلية التي تكتنف المضاربة ، والراجح أنه عقد كغيره من العقود مبني على إتفاق فمدلول المضاربة أوسع من مدلول الإتفاق لان العقود تتضمن الإتفاق ، بينما الإتفاق لا يتضمن مدلول العقد ، فكثير من الإتفاقات ليست مبنية على عقود إطلاقاً، أما المضاربة فهي عقد متوفرة فيه جميع أركان وشروط العقود كما سيأتي لاحقاً .

(1) انظر الامين ، حسن عبدالله ، ( 1983م ) . الودائع المصرفية النقدية واستثمارها في الإسلام ، دار الشروق ، القاهرة ، ط1 ، ص

## المبحث الثاني

حكم المضاربة والتكليف الفقهي لعقود المضاربة وفيه مطلبان :

المطلب الاول : حكم المضاربة .

المضاربة جائزة شرعاً لعدة أدلة نذكر أهمها :

1- قوله تعالى : لقوله تعالى: ﴿وَأَخْرُونَ يَضْرِبُونَ فِي الْأَرْضِ﴾ (1) ، فالمضارب يضرب في الأرض غالباً للتجارة طالباً للرزق.

2- ما روي عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال: " كان العباس بن عبد المطلب إذا دفع المال مضاربة اشترط على صاحبه ألا يسلك به بحراً ، ولا ينزل به وادياً، ولا يشتري به دابة ذات كبد رطبة فإن فعل ذلك ضمن فبلغ شرطه ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فأجاز شرطه" (2).

فالشاهد من هذا الحديث إقرار الرسول - صلى الله عليه وسلم - لما صنعه عمه من دفعه ماله مضاربة وتقبيده المضارب بشروط معينة حتى لا يتسبب فعله في هلاك المال ، وإقرار جزء من شيء ما دليل على جوازه جملة ، و إلا لكان جاء النهي عنه صراحة .

3- السنة التقريرية فقد جاء أنه صلى الله عليه وسلم ضارب لخديجة رضي الله عنها قبل أن يتزوجها بنحو شهرين وسنه وكان عمره إذ ذاك نحو خمس وعشرين سنة بمالها إلى بصرى الشام ، وأنفذت معه بعدها ميسرة وهو قبل النبوة (3) .

1) المزملة آية ( 20 ) .

(2) رواه الإمام البيهقي في السنن الكبرى، كتاب القراض، حديث رقم: (11611) ، ج 6 ، ص 184. وقال الألباني سنده صحيح على شرط الشيخين ، وقال بن حجر سنده قوي انظر الألباني ، محمد ناصر الدين ، (1979م) . إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل ، المكتب الاسلامي ، ط1 ، ح 5 ، ص 293 .

(3) انظر الهيتمي ، شهاب الدين أبو العباس أحمد بن محمد بن علي بن حجر، (2015م) . تحفة المحتاج بشرح المنهاج ، بتحقيق عبد الله محمود عمر محمد، دار الكتب العلمية بيروت - لبنان ، ط 4 ، ج 2 ، ص 419 .

والشاهد من ذلك ذكره - صلى الله عليه وسلم - مقرراً له ومجيزاً لما كان يصنعه إذ ذاك .

4- روي أن عبد الله وعبيد الله ابني سيدنا عمر قدما العراق وأبو موسى الأشعري أميراً بها فقال لهما: لو كان عندي فضل لأكرمتكما ، ولكن عندي مال لبيت المال أدفعه إليكما ، فابتاعا به متاعاً واحملاه إلى المدينة وبيعه ، وادفعا ثمنه إلى أمير المؤمنين . فلما قدما المدينة قال لهما سيدنا عمر رضي الله عنه: هذا مال المسلمين فاجعلا ربحه لهم فسكت عبد الله ، وقال عبيد الله: ليس لك ذلك ، لو هلك منا لضمنا فقال بعض الصحابة: يا أمير المؤمنين ، اجعلهما كالمضاربين في المال ، لهما النصف ولبيت المال النصف فرضي به سيدنا عمر رضي الله عنه(1) .

والشاهد من ذلك إشارة الصحابة على عمر رضي الله عنه بجعل ذلك المال مضاربة ، ولو كانت غير جائزة لما أشاروا عليه .

5- الاجماع على جواز هذا العقد يقول الكاساني بعد ذكره لحديث عمر السابق " وعلى هذا تعامل الناس من لدن رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى يومنا هذا في سائر الأعصار من غير إنكار من أحد، وإجماع أهل كل عصر حجة(2) "

6- من المعقول ، أن الانسان قد يكون له أموالاً ولا قدرة له على تنميتها ، بينما قد يكون لدى البعض خبرة في التجارة، وينقصه رأس المال اللازم لذلك، فهنا شرعت المضاربة لمصلحة العباد ، و بما يعود بالنفع عليهم(3).

ورغم ذلك فإن هذا الجواز مقيداً بالالتزام بالضوابط الشرعية التي سيأتي ذكرها في أركان عقد المضاربة .

(1) انظر الكاساني ، علاء الدين أبو بكر بن مسعود ، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع ، ج 6 ، ص 80 .

(2) انظر المصدر نفسه نفس الصفحة .

(3) انظر المصدر نفسه نفس الصفحة .

## المطلب الثاني

### التكييف الفقهي لعقود المضاربة

كما هو معلوم بأن المضاربة تقوم على ركنين أساسيين هو المجهود البدني من قبل المضارب ، والمال من قبل المالك له ، ولهذا اختلف الفقهاء في تكييف هذا العقد بما يتلائم مع ركنيه على النحو التالي :

#### 1- عقد المضاربة نوع من أنواع الاجارة :

وممن قال بهذا الاحناف ، لأن المضارب يعمل لرب المال مقابل أجر، وهو ما شرط له من ربح، ونظراً لاشتراط معلومية الأجر، والعمل في عقد الإجارة فالأصل في المضاربة أنها غرر، لأنها إجارة مجهولة إذ العامل لا يدري كم سيربح في المال، ولكن الشرع جوزها للضرورة إليها لحاجة الناس للتعامل بها (1).

وعلى هذا فقد زعموا أنها إجارة على خلاف القياس لأنها بعوض، والإجارة يشترط فيها العلم بالعوض والمعوض ، ولذا فقد وقعت على خلاف القياس(2) .

#### 2- عقد وسط ما بين المساقاة والإجارة :

وممن قال بذلك بعض فقهاء الشافعية ، فالجامع بينها وبين المساقاة العمل في شيء ببعض نمائه مع جهالة العوض ، والجامع بينها وبين الإجارة اللزوم والتأقيت ولهذا قالوا تعد وسطاً بينهما (3) .

3- تكييف حسب حالها : بمعنى أنها في البداية تعد أمانة، ووكالة لان المضارب أمين على المال، ووكيل في التصرف ، فإن ربح تحولت إلى شركة، ويصبح عقدها عقد الشركات ، وإن فسدت

(1) انظر المصدر السابق نفس الصفحة .

(2) انظر المصدر نفسه ، ج 6 ، ص 80 .

(3) انظر الهيتمي ، شهاب الدين أبو العباس أحمد بن محمد بن علي بن حجر، تحفة المحتاج بشرح المنهاج ، ج 2 ، ص 419 .



تحولت إلى إجارة حتى لا يهضم المضارب في جهده الذي بذله ، وإن تعدى المضارب، وأهدر المال تحولت إلى غصب ، لأنه يضمن عندها ذلك المال(1).

#### 4- عقد المضاربة عقد من عقود الشركات :

وممن قال بهذا جمهور الفقهاء (2)، لأنها تقوم على عاقدين ويتراضي منهما، ولوجود الربح الذي غالباً لا يوجد إلا في عقود الشركات ، لا في عقود الاجارة .  
والراجح ما ذهب إليه الجمهور لأنها تشبه الشركات في تطبيقاتها وأركانها ، وكذا في طرق تصفيتها كما سيأتي

### المبحث الثالث

#### أركان عقد المضاربة في الفقه الإسلامي

الركن في أي عقد يعد بلاشك الاساس الذي يقوم عليها ذلك العقد لأن بدونه لاوجود أصلاً للعقد ، ولا آثار مترتبة عليه ، وعقد المضاربة كغيره من العقود يقوم على أركان أساسية تتمثل فيما يلي :

الركن الأول : التراضي .

باعتبار أن المضاربة عقد من العقود ينبغي أن تقوم على التراضي بين طرفي العقد ، فالإكراه وعدم الرضى ينقض العقد وينهيه ، لأنه يسلب الإرادة التي تمثل الرضى من قبل الطرفين(3) .

الركن الثاني : الصيغة: تتم المضاربة بالإيجاب والقبول بأي لفظ يدل على المضاربة، والمقارضة، والمعاملة ، وما يؤدي معاني هذه الألفاظ ، كأن يقول رب المال: خذ هذا المال مضاربة على أن ما رزق الله عز وجل من ربح فهو بيننا على كذا من نصف ، أو ربع ، أو ثلث ، أو غير

(1) انظر المقدسي ، أبو النجا شرف الدين موسى الحجاوي ، الإقناع في فقه الإمام أحمد بن حنبل ، ج 2 ، ص 260.

(2) انظر المصدر نفسه نفس الصفحة .

(3) انظر الكاساني ، علاء الدين أبو بكر بن مسعود ، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع ، ج 6 ، ص 80

ذلك من الأجزاء المعلومة ، وكذا إذا قال: مقارضة أو معاملة ، ويقول المضارب: أخذت، أو رضيت، أو قبلت، ونحو ذلك فيتم العقد عندها بينهما (1) وذهب بعض المالكية إلى أن الصيغة ليست من أركان المضاربة، ولا شرطاً في صحتها ، وإن المضاربة تصح دون تلفظ بالصيغة (2)، وقال بعض الشافعية يكفي القبول بالفعل، وذلك إذا كان الإيجاب بلفظ الأمر، كخذ مثلاً فيكفي أخذ الدراهم(3) لتتم المضاربة .

الركن الثالث : العاقدان : ويتضمن هذا الركن ما يشترط في العاقدين من شروط تؤهلهم للقيام بهذا العقد ، ولهذا يمكن القول بأن المضاربة نوع من أنواع الشركات ، وما يشترط في أهلية الشركاء في عقود الشركات يشترط هنا في أهلية أطراف المضاربة ، وعلى رأي الذين اعتبروا المضارب وكيل فيشترط في أطرافهما ما يشترط في الوكيل، والموكل ، وبالمعنى العام تجب الاهلية في المضاربة فلا تصح مضاربة فاقد العقل كالمجنون والصغير ، ولا المحجور عليه، أما ما عداها فليس هناك شروط معينة في المضارب فيجوز على سبيل المثال المضاربة ما بين المسلم والكافر ، وما بين الرجل والمرأة ، وما بين السيد والعبد ، وغيرها (4) .

الركن الرابع : العمل: ويقصد بهذا الركن ضرورة وجود عمل وتصرف في المال بقصد نمائه من قبل المضارب ، وأن يعمل العامل في المال لتصح المضاربة ، وإلا يعد قرضاً جر منفعة ، ولا يجوز لرب المال اشتراط أن يعمل في المال مع المضارب، لانه بذلك سيخل فيها بإعتبار أن المال سيظل بيده ، أما إذا أستعان به المضارب فلا مانع من ذلك ، وهنا تظهر مسألة مهمة وهي طلب المضارب إشراك شخص ثالث في المضاربة ، فمثلاً لو دفع مال إلى شخص للمضاربة به فدفع ذلك

(1) انظر المصدر السابق نفس الصفحة .

(2) انظر الدسوقي ، شمس الدين محمد بن عرفه الشهير بالدردير.(بدون تاريخ) . حاشية الدسوقي على الشرح الصغير، دار المعارف ، القاهرة ، ج 2 ، ص245

(3) انظر المصدر نفسه نفس الصفحة .

(4) أنظر الكاساني ، علاء الدين أبو بكر بن مسعود ، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع ، ج 6، ص 81.

الشخص المال لطرف ثاني، واشترك معه مقابل جزء من الربح ، أو ما يتفقان عليه ، فهنا قال الفقهاء إذا لم يكن مالكا للمال وشرط بأن يتصرف في المال مع المضارب ، وكان ممن يجوز أن يأخذ مال المالك مضاربة لم تفسد المضاربة ، كالأب والوصي إذا دفعا مال الصغير مضاربة ، وشرطاً أن يعمل مع المضارب بجزء من الربح (1) وإن كان مالكا للمال أو لجزء منه فلا تصح المضاربة عندها لأنه يحد من تصرف العامل في المال .

الركن الخامس : رأس المال : وهو يمثل الركن الاساسي في المضاربة لانها لا تقوم إلا عليه ، فهو محور الاتفاق في عقد المضاربة ولهذا اشترط له الفقهاء شروطاً معينة أهمها :

1- أن يكون رأس المال نقداً : فلا تجوز المضاربة بالعروض عند عامة الفقهاء وعند مالك تجوز والصحيح الاول لعدة أمور منها :

- العروض تكون معينة والمعين غير مضمون عند الشراء فحتى لو هلكت قبل التسليم لا يمكن ضمانها وهذا لا يجوز في المضاربة .
- المضاربة بالعروض تقود إلى جهالة الربح ، لان قيمة العروض تعرف بالظن، وتختلف باختلاف المقومين لها ، مما يؤدي إلى النزاع الذي يؤدي بدوره إلى فساد العقد(2) . وعلى الرغم من ذلك فقد أجاز بعض الفقهاء المضاربة بالعروض في الحالات الآتية :
- دفع رب المال للمضارب عروضاً وقال له بعها، وضارب بثمانها لانه سيضارب بالثمن لا بالعروض .
- حالة ما إذا أعطى رب المال عروضاً للمضارب، وأمره ببيعها بثمان محدد ، يعمل ببيع مضاربة ، فإن تحقق ذلك صحت المضاربة.

(1) انظر المصدر نفسه ، ج 6 ، ص 85.

(2) انظر المصدر السابق نفس الصفحة .

- دفع رب المال عروضاً للمضارب وقال له: بعها، وما ربحت فهو بيننا مناصفةً.
- دفع رب المال سلعة إلى المضارب، ويجعل رأس المال قيمتها وقت العقد.
- يجوز أن يكون رأس المال عروضاً في بلد لا يوجد فيها التعامل بالنقد، وإنما فقط بالعروض(1).

2- أن يكون رأس المال معلوماً : وهو مهم في المضاربة ، لان المضاربة على المجهول لا تجوز ، كما انها ستؤدي بلا شك إلى جهالة الربح ، و جهالة الربح تفسد عقد المضاربة، وتؤدي للتنازع (2).

3 - أن يكون رأس المال عيناً لا ديناً: فإن كان ديناً فالمضاربة فاسدة، لان التسليم ضروري في عقد المضاربة حتى يستطيع العامل التجارة واستثمار المال ، ولا يتوفر ذلك مع وجود الدين الذي يحد من سلطة العامل حتى يتم تحصيله (3) .

4- أن يسلم رأس المال للمضارب : قال الفقهاء لا يجوز لرب المال أن يشترط بقاء يده على المال مهما كانت صورته كأن يشترط إذنه، واستشارته قبل العمل ، وقالوا أيضاً بالتسليم المادي(4) . أما الحنابلة فلم يشترطوا تسليم رأس المال للمضارب، وإنما فقط تملك المضارب سلطة التصرف في رأس مال المضاربة(5).

(1) انظر المقدسي ، موفق الدين عبدالله بن أحمد بن قدامة ، ( 2008م) .المغني ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان ، ط3، ج 5 ، ص11 .  
(2) انظر الكاساني ، علاء الدين أبو بكر بن مسعود ، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع ، ج 6، ص 83 .  
(3) انظر المصدر نفسه ، ج6، ص84 .  
(4) انظر الكاساني ، علاء الدين أبو بكر بن مسعود ، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع ، ج 6، ص 83 وما بعدها ، و الرملي ، شمس الدين محمد بن احمد ، ( 2013م ) . نهاية المحتاج شرح المنهاج، دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان ، ط3 ، ج 5 ، ص22 .  
(5) انظر السيوطي ، مصطفى بن سعد بن عبده المشهور الرحبياني ، ( 1994م) . مطالب أولى النهى في شرح غاية المنتهى، المكتب الاسلامي ، بيروت ، لبنان ، ط2، ج3، ص 514

الركن السادس : الربح : الربح هو ما زاد عن رأس المال بعد خصم النفقة، ويستحق المضارب جزءاً من الربح بالعمل، ويستحق صاحب المال الربح بالضمان ، فيجب تحديد مقدار الربح باعتبار أنه المعقود عليه ، وجهالة المعقود عليه توجب فساد العقد ، ولذا وجب التحديد بدقة ، ولكن ليس بالارقام بل بالنسب ، لان التحديد بالارقام ربا فهو لا يعلم كم سيربح في ذلك المال ، أما التحديد بالنسب فهو المقصود هنا كأن يقول لك الثلث، أو الربع ، فإن أطلق بلفظ الشراكة فهم يتقاسمون الربح بالتساوي أي نصفين ، وهذا هو ما يقتضيه اللفظ (1).

### المبحث الربع

#### شروط عقد المضاربة في الفقه الإسلامي

للمضاربة شرطان أساسيان يتمثلان في :

الشرط الاول : عدم ضمان رأس المال من قبل المضارب .

الضمان بمعنى الغرم والالتزام بدين معين وهذا يقتضي أن يكون هناك طرفان أحدهما دائن والآخر مدين له، ثم يأتي طرف ثالث هو الضامن، فيضم ذمته إلى ذمة المدين ويلزم بأداء ما ثبت ، أو ما سيثبت في ذمته من دين في المستقبل. والضمان من الامور المهمة في عقود المضاربة، ويعول عليه العديد من الاحكام ، لانه مبني على القاعدة الشرعية المشهورة " الغرم بالغنم " ، ولهذا فقد أسهبوا الفقهاء فيه حديثاً من جميع الوجوه فأنقسموا إلى قسمين قسم لم يجيزه وهم الفقهاء الاربعة ، وقسم أجازه وهم المتأخرون، ولمزيد من التفصيل يمكن سرد رأي كل فريق بإدلتهم :

الفريق الاول : وهم القائلون(2) بعدم إشتراط الضمان في عقود المضاربة حيث ذهبوا إلى أن المضارب أمين بالقبض، لأن قبضه للمال كان بإذن مالكة ، ولا يضمن إلا إذا تعدى أو قصر .

(1) انظر الكاساني ، علاء الدين أبو بكر بن مسعود ، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع ، ج ، 6 ص 86.

(2) انظر الدسوقي، حاشية الدسوقي ، ج5 ، ص284 ، وانظر الخطيب الشربيني، محمد بن أحمد ، ( 2000م ) . مغني المحتاج إلى

لذا لا يصح اشتراط الضمان عليه في حالة عدم تعديده، أو تقصيره ، وعقد المضاربة يعتبر أمانة إذا قبض المضارب المال ولم يشرع في العمل، وإذا شرع المضارب في العمل وبدأ بالشراء يعتبر وكيلًا ، ففي حالة تحقق الربح نتيجة عمل المضارب أصبحت المضاربة شركة، وإذا فسدت المضاربة تحول العقد إلى إجارة، وأصبح لرب المال الربح كاملاً، وللمضارب أجر المثل إن كان هناك ربح، وإن خالف المضارب شروط المضاربة صار غاصباً، والمال مضمون عليه ، لأنه تعدى في ملك غيره (1) وقد وافقهم فيما ذهبوا إليه بعض الفقهاء المعاصرين حيث صدرت فتوى بهذا الامر من قبل مجمع الفقه الإسلامي في دورته الثالثة عشرة المنعقدة في الكويت جاء نصها ما يلي : "المضارب أمين، ولا يضمن ما يقع من خسارة، أو تلف إلا بالتعدي، أو التقصير بما يشمل مخالفة الشروط الشرعية، أو قيود الاستثمار المحددة التي تم الدخول على أساسها... (2) "

وأدلتهم هي أن يد العامل على المال يد أمانة، والأمين لا يجوز أن يضمن إذا ذهب الشيء بغير تعدياً منه ، كما أن في ضمان العامل للمال إجحاف، وظلم له لأنه خسر مجهوده فلا ينبغي تحميله خسارة إضافية .

**الفريق الثاني :** وهم القائلون بجواز اشتراط الضمان على المضارب.(3) حيث ذهبوا إلى أنه يشبه المودع والوكيل والملتقط ، وهؤلاء إذا رضوا لأنفسهم بالضمان لزمهم ذلك، ما لم يتخذ الأمر حيلة إلى قرض ربوي، وقد أستدلوا على ما ذهبوا إليه بعدة أدلة لعل من أهمها :

معرفة معاني ألفاظ المنهاج ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان ، ط 1 ، ج 3، ص 370 ، وانظر المقدسي، ابن قدامة ، المغني،ج1، ص1093.

(1) انظر المقدسي ، أبو النجا شرف الدين موسى الحجاوي ، الإقناع في فقه الإمام أحمد بن حنبل ، ج 2 ، ص 260 .

(2) انظر قرار مجمع الفقه الإسلامي التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي في دورة ندوته الثالثة عشرة سنة 1422هـ 2001م.

(3) انظر الشوكاني، محمد بن علي ، السيل الجرار ، (1985) . دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط 2 ، ج 3 ص 217 ، وانظر حماد، نزية ، (2007م) . مدى صحة تضمين يد الأمانة بالشروط ، دار الفكر ، بيروت ، ط 1 ، ص 411 .

- ما جاء في بداية المجتهد "ولم يختلف هؤلاء المشاهير من فقهاء الأمصار أنه إن دفع العامل رأس مال القراض إلى مقارض آخر، أنه ضامن إن كان خسران"(1).
- إن بعض الفقهاء أستعانوا ببعض الحيل لجعل الضمان على المضارب ليتأكد حفظه لمال الناس ومنها: ما جاء في كتاب المبسوط "ولو أن رجلاً أراد أن يدفع مالاً مضاربة إلى رجل، وأراد أن يكون المضارب ضامناً له ، فالحيلة في ذلك أن يقرضه رب المال المالَ إلا درهماً، ثم يشاركه بذلك الدرهم فيما أقرضه على أن يعمل ما رزقهما الله تعالى من شيء فهو بينهما على كذا"(2) يقول الدكتور نزية " فكان تخريج جواز اشتراط الضمان على المضارب بناءً على الحاجة، والمصلحة الراجحة ، وسد الذرائع إلى إتلاف الأموال، وتضييعها على أربابها خير وأولى من التشديد والمنع، ثم اللجوء إلى تضمينه بالحيل " (3).
- إن المضارب إذا اختار الضمان بنفسه فعليه الضمان؛ لأن التراضي هو المناط في تحليل أموال العباد(4).

**الراجح :** والراجح في هذه المسألة هو عدم جواز الضمان لانه يقود إلى الربا المنهي عنه ، ولانه يشكل إجحاف على العامل بدون أدنى مخاطرة من رب المال مع أن من طبيعة هذا العقد ارتفاع درجة المخاطرة فيه ، و إلا لما استحق المالك الربح .

والكلام في عدم وجوب إشتراط الضمان على المضارب سيقودنا إلى مسألة هامة، وهي حكم تطوع المضارب بضمان رأس مال المضاربة ، وفي هذه المسألة خلاف بين الفقهاء جاء في حاشية

- 
- (1) انظر الحفيد، أحمد بن محمد بن رشد، (بدون تاريخ) . بداية المجتهد، دار التراث الاسلامي ، بيروت ، ط2، ج2، ص229-230.
  - (2) انظر السرخسي، أبو بكر محمد بن أحمد ، ( 2000م) . المبسوط، دار الفكر الاسلامي ، بيروت ، لبنان ، ط 1، ج 30 ، ص262-263.
  - (3) انظر حماد، نزية ، مدى صحة تضمين يد الأمانة بالشرط، ص407.
  - (4) انظر الشوكاني، محمد بن علي ، السيل الجرار ، ج3، ص217.

الدسوقي " لو تطوع العامل بالضمان ففي صحة ذلك القراض، وعدمها خلاف" (1) فمنهم من ذهب إلى جواز الضمان، وجواز العقد، وصحته لأنه رضا من صاحب الحق ، إضافة إلى أن قيام المضارب بضمان رأس مال المضاربة طريقة معتبرة شرعاً ولها أصول في فقه المالكية، وكذلك فهي تصرف من صاحب الحق في حقه. فهي تصرف صدر من صاحب حق ولم يخالف مقصداً شرعياً، والأصل في المعاملات الحل، ما لم تخالف نصاً شرعياً ، ومنهم من منع ذلك، وأدلتهم نفس أدلة القائلين بعدم جواز ضمان رأس المال .

الشرط الثاني : إطلاق تصرف المضارب في المال : ومن شروط عقد المضاربة إطلاق يد المضارب في المال ، بمعنى ان يتصرف بالمال بما يحقق غرض المضاربة على الوجه المراد ، ورغم ذلك اختلف الفقهاء في نوعية التصرفات الممنوعة، والمسموحة للمضارب في المال، وكذا التصرفات المفروضة بحكم عقد المضاربة على النحو التالي :

(1) التصرفات المسموحة للمضارب : يقصد بها كل التصرفات المعروفة ، والتي تكون معروفة بين التجار، وتنقسم إلى ضربين من التصرفات :

أ / التصرفات المطلقة : يكون فيها للمضارب أن يتاجر في كل الأنواع ، و في جميع الأماكن، ومن دون تحديد الأشخاص، ويبقى الضابط الوحيد في هذه التصرفات هو مشروعية المحل بمعنى أن لا يضارب بمحرم ، وما عداها فيجوز للمضارب المضاربة بكل شيء فمثلاً يجوز له:

- أولاً : البيع نسيئة : وبه قال أبو حنيفة ورواية عن أحمد بن حنبل لأن أذن له بالتجارة، والاذن بالمضاربة ينصرف إلى التجارة المعتادة ، وهذا من البيوع المعتادة لدى التجار، ويحقق ربحاً أكثر من البيع بدون أجل للدفع.

(1) انظر الدسوقي ، شمس الدين محمد بن عرفه الشهير بالدردير ، حاشية الدسوقي على الشرح الصغير، دار المعارف ، القاهرة ، ط 1 . ج 5 ، 284.



- **ثانياً : الاستتجار :** فله إن إذا عجز عن القيام بعمل المضاربة لوحده أن يستأجر من يعمل معه في المال، كما له أن يستأجر محلات لحفظ البضائع لحسن سير التجارة.
- **ثالثاً : التوكيل :** لان المضاربة جارية العمل بها بين التجار، ولانها أشمل من الوكالة فيجوز للمضارب أن يوكل غيره في البيع، والشراء، والقبض.
- **رابعاً: الرهن :** فيجوز له أن يرهن، ويرتهن لانها نوع من التجارة واستيفاء الحقوق.
- **خامساً: الحوالة :** وله أن يحيل ويقبل الحوالة لأنها من الأعمال المعتادة لدى التجار.

**ب/ التصرفات المقيدة :** أما سلطات المضارب في المضاربة المقيدة فهي تختلف باختلاف نوع القيد، فقد يكون القيد مفيد، أو غير مفيد، أو مفيد من وجه دون وجه ، ولمزيد من التفصيل يمكن القول: **أولاً : القيد المفيد للمضاربة :** ويقصد به تقييد عمل المضارب بمكان معين، أو بشخص معين، أو زمن معين، أو بنوع معين من التجارة، فكل هذه القيود تؤثر على الربح ، وممن قال بصحة المضاربة مع هذه القيود، وذهب إلى هذا القول الحنفية(1) والحنابلة(2)، وأستندوا بما يلي على صحة ما ذهبوا إليه :

1. الأصل العام في الشروط اعتبارها ما أمكن، وإذا كان القيد مفيداً فيمكن الاعتبار به(3) وقد جاء في الحديث "المسلمون عند شروطهم"(4).
2. في التخصيص بمكان فوائد عدة كأمن الطريق، وأمن اختلاف الأسعار(5).

(1) انظر المرغيناني، برهان الدين علي بن أبي بكر ، (2000 م) . الهداية شرح بداية المبتدي ، دار السلام ، القاهرة ، ط 1 ، ص 3-4 ، 202. وانظر الزيلعي، عثمان بن علي ، (1895م) . تبيين الحقائق، المطبعة الكبرى الاميرية، القاهرة ، مصر ، ط1، ج 5، ص 527-528. وانظر الكاساني ، علاء الدين ابي بكر بن مسعود ، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع ، ج 8 ، ص50-51.

(2) انظر المقدسي ، موفق الدين عبدالله ابن قدامة ، (2001م) . الكافي ، المكتب الاسلامي ، بيروت ، ط 2 ، ج 2، ص 169 .

(3) انظر الكاساني ، علاء الدين ابي بكر بن مسعود ، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع ، ج 8 ، ص50-51.

(4) رواه البخاري في صحيح البخاري، كتاب (37) الإجارة، باب (14) أجرة السمسرة، حديث رقم(2273) ، ص406.

(5) انظر الزيلعي، عثمان بن علي ، تبيين الحقائق ، ج 5 ، ص527-528.

ورغم ذلك وجد من الفقهاء من منع هذا التقييد لانه تضيق على المضارب، وهذا التضيق يخل بمقصود المضاربة، وهو حصول الربح(1).

والراجح هو الأول لان المضاربة تقوم على عدم الضمان لرأس المال، ومن حق رب المال الخوف على ماله، وصيانته، وطلب المضاربة به فيما يحسه أكثر أماناً، ومحافظةً عليه ، كما أن التقييد في الزمان يساعد رب المال على أسترجاع ماله في الوقت المناسب له، ويعطي فرصة للعامل كي يعمل خطة تجارية تعطيه الربح في الوقت المحدد .

ثانيا : القيد غير المفيد للمضاربة : ويقصد بها تلك القيود التي تضر المضاربة وليس فيها أي نفع ، وذلك كأن يشترط عليه البيع بأجل فقط ، فلا يجوز له عندها البيع بثمن حال، و إلا أحل بالشرط ، وهذا يعد ضرر للمضاربة، وجائر في حق المضارب ، فليس هذا التصرف مفيداً من أي وجه (2).

ثالثاً: القيد المفيد من وجه دون وجه: ومظهره أن يقيد التعامل بسوق معينة فهو مفيد، فهو قيد مفيد من وجه إذا كانت السوق المقيد التعامل بها تتميز بأسعار جيدة، ورواج، ومستوى تعامل لا يستهان بها ، وفي نفس الوقت يعتبر القيد غير مفيد إذا لجأ المضارب إلى سوق أحسن منها فلا يلزمه القيد (3).

**ج/ التصرفات الممنوعة في المضاربة:** هناك بعض التصرفات لا يجوز للمضارب القيام بها إلا بناء على أذن من رب المال بإعتبارها تضر به مباشرة ، وهذه التصرفات القانونية، إما أن تكون مساوية لعقد المضاربة، وإما أن تكون أقوى منها، ولعل من أهم تلك التصرفات ما يلي :

(1) انظر الدسوقي، شمس الدين محمد ابن عرفه ، حاشية الدسوقي، ج 5، ص287-288.

(2) انظر المصدر السابق ، ج 3، ص45 .

(3) انظر المرغيناني ، برهان الدين علي بن ابي بكر ،(1992م). شرح فتح القدير على الهداية، دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان ، ط1 ، ج8، ص 454 ، وانظر الفيروز ابادي الشيرازي ، ابراهيم بن علي بن يوسف ،(1992م). المهذب في فقه الإمام الشافعي، دار القلم ، بيروت ، ط1 ، ج 2 ، ص 226 .

- **المضاربة** : فليس للمضارب أن يضارب في مال المضاربة إلا بإذن صريح من رب المال لان فيها إخلال بالشرط، والركن الرئيسي للمضاربة، وهو ركن العمل ، ولذلك يتحتم على المضارب الرجوع لرب المال إن كان يرى أن من مصلحة المضاربة الدخول في مضاربة جديدة مع طرف ثالث ، وإن كان بعض الفقهاء يرى أن الدخول في مضاربة جديدة يفسد الاولى، وتتحول المضاربة الى الثانية ، ويصبح المضارب في دور الوسيط، بينما يتحول الطرف الثالث إلى مضارب (1) .
- **الدين** : يعد الدين إلتزام يضاف إلى رأس المال ، ولان راس المال ملك لرب المال، فلا يجوز للمضارب الاستدانة عليه، أو إضافة شيء له إلا بإذن صريح من رب المال، وإلا عد متعدياً ومفراطاً ، ولا يلزم الدين رب المال ، بل يتحول إلى دين شخصي للمضارب لا يتدخل بأي حال من الاحوال في المضاربة (2) .
- **الشركة** : تعد الشركة عقد ملزم أقوى من المضاربة نفسها ، ولذا لا يجوز للمضارب الدخول في شركات بدون إذن رب المال ، لإن الشركة تقوم على تقسيم الارباح، وتقوم على رأس المال الذي هو أصلا ليس ملكا للمضارب حتى يدخله في هذا المجال ، ولذا ينبغي له التقيد بهذا الامر، واستأذان رب المال في أي شركة يريد دخولها بماله (3) .
- **الهبة والتبرع** : لا يجوز للمضارب بأي حال التبرع برأس مال المضاربة ، أو هبتها، وإلا عد متعديا ويضمن لان التبرع والهبة في مالا يملك الانسان لا يحل ، فإن أراد التبرع بشيء، وجب عليه الاستأذان من رب المال فإن أذن له جاز والا فلا (4) .

(1) انظر الكاساني ، علاء الدين ابي بكر بن مسعود ، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع ، ج 6 ، ص 96 .

(2) انظر المصدر السابق ، ج 6 ، ص 91 .

(3) انظر المصدر نفسه نفس الصفحة .

(4) نظر النمري ، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عاصم ، الكافي في فقه أهل المدينة المالكي ، ج 2 ، ص 779 .

## المبحث الخامس

إنهاء عقد المضاربة وتصفيته في الفقه الإسلامي وفيه مطلبان:

المطلب الاول : إنهاء عقد المضاربة .

ينتهي عقد المضاربة في ثلاث حالات هي :

أ/ **الافتران بشرط فاسد** : إذا اقترن عقد المضاربة بشرط فاسد، مثل جهالة الربح، أو جهالة رأس المال أدى ذلك إلى إفساد المضاربة، ومن ثم يمتد هذا الفساد إلى عقد المضاربة لأن جهالة الربح تؤدي إلى جهالة نصيب المضارب إن حققت المضاربة ربحاً والجهالة هذه تؤدي إلى النزاع، وكل ما يؤدي إلى النزاع يفسد العقد . وجهالة رأس المال تؤدي إلى جهالة المال الذي سيرد لرب المال، ومن ثم سيؤدي ذلك إلى التنزع، والاختلاف.

وهذا مما يفسد العقد (1). أما ما عداها من الشروط فلا تفسخ عقد المضاربة، وإنما يبطل الشرط وتبقى المضاربة صحيحة، وفي حالة فسخ عقد المضاربة بسبب الجهالة لا يستحق الربح، و يعطى عندها أجرة المثل لأنه يعد وكيلاً لا مضارباً ، وعملاً لا شريكاً (2) .

ب/ **إرادة طرفي العقد أو أحدهما** : يعد عقد المضاربة عقداً غير لازم بمعنى يجوز فسخه من أحد الطرفين، ويكون الفسخ، إما صراحة بالقول، أو ضمناً بالفعل كاسترجاع رب المال ماله من المضارب، أو استهلاك المضارب لرأس مال المضاربة. ولا يحتاج طرفي المضاربة إلى تسبب الفسخ، ولكن يشترط لصحته علم الطرف الآخر بالفسخ، ويبدأ في إنتاج آثاره من وقت علم المضارب بالفسخ بإعتبار أن عقد المضاربة يتضمن الوكالة التي يشترط في صحة فسخها علم الطرف الآخر

(1) انظر الهيتمي ، شهاب الدين أبو العباس أحمد بن محمد بن علي بن حجر، تحفة المحتاج بشرح المنهاج ، ج 2 ، ص 423 .

(2) انظر المصدر نفسه نفس الصفحة .

بفسخها (1)، كما يشترط عند الفقهاء ما عدى المالكية تحويل المال إلى نقد عند إرجاع مال المضاربة، فإذا كان عرضاً لا يتحقق الفسخ. وإذا كان ديناً وقت الفسخ فأجمع الفقهاء على أن المضارب ملزم باقتضاء الديون، وتحصيلها، لأنه ملزم برد المال لصاحبه على الحالة التي كان عليها بمعنى لا يرجعه إليه مؤجلاً (2).

**ج/ أسباب خارجة عن إرادة طرفي العقد :** قد تنقضي المضاربة لسبب عارض خارج عن إرادة طرفيها، وهذا السبب قد يكون راجعاً لأحد المتعاقدين، أو كليهما، أو لرأس مال المضاربة، فإن كان يتعلق بالمتعاقدين كموت أحد طرفي المضاربة فذهب الجمهور إلى أنها تنتهي بمجرد الوفاة، ولا يشترط علم الطرف الآخر بها حتى تسري في حقه لأنها وكالة، والوكالة تنتهي بالوفاة ولو بدون علم (3)، وذهب المالكية إلى اشتراط علم المضارب بالوفاة حتى يكون البطلان نافذاً في حقه، بينما ذهب المالكية إلى أنها لا تنفسخ أصلاً بالوفاة، ويجوز للورثة أستكمال المضاربة إن كانوا أمناً (4). هذا بالنسبة للوفاة. فإن تعلق الأمر بفقدان أهلية أحد طرفي العقد فإنها تبطل المضاربة، واشترط الشافعية أن يكون الجنون مطبقاً لأن الجنون يعدم الأهلية، وأعطت الشافعية الإغماء حكم الموت فيبطل العقد، وألحق الحنفية الحجر بالموت في أبطال المضاربة (5).

أما إن كان السبب يتعلق برأس مال المضاربة، فلا يتعدى حالتين هما : إما أن يهلك بيد المضارب قبل تصرفه في المال، فهنا لا يضمن إلا إن كان المال نقوداً، لأنه مودع، والمال وديعة

(1) انظر المصدر نفسه، ج 2، ص 426 .

(2) انظر المقدسي، شرف الدين موسى الحجاوي، الإقناع في فقه الإمام أحمد بن حنبل، ج 2، ص 267، وانظر الكاساني، علاء الدين أبي بكر بن مسعود، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، ج 6، ص 114.

(3) انظر الكاساني، علاء الدين أبي بكر بن مسعود، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، ج 6، ص 112 .

(4) انظر الثمري، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر، الكافي في فقه أهل المدينة المالكي، ج 2، ص 774 .

(5) انظر الكاساني، علاء الدين أبي بكر بن مسعود، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، ج 6، ص 112

لديه فهو بمنزلة الأمين ، وأما أن يهلك بعد تصرف المضارب بالمال، وتسليمه فهنا تبطل المضاربه لزوال موضوعها وهو رأس المال، ولا يضمن المضارب، ويتحمل الخسارة رب المال (1).

### المطلب الثاني : تصفية المضاربة

بعد إنهاء عقد المضاربة تأتي مسألة مهمة تكمن في تصفية تلك الشركة، وتوزيع الارباح، ولعله سبق البيان بأنه لا بد علم الطرف الآخر بالفسخ، وإنهاء عقد المضاربة ، وأنه لا بد أن يكون رأس المال نقداً ، جاء في المغني " إن المضاربة باعتبارها من العقود الجائزة، إذا فسخت من أحدهما، والمال عرض فاتفقا على بيعه، أو قسمته جاز ، وإن طلب العامل البيع، ورفض صاحب المال فيُجبر رب المال على البيع ، إن ظهر في المال ربح لأن حق العامل في الربح لا يظهر إلا بالبيع، وإن لم يظهر ربح لم يجبر لأن لا حق له فيه، وقد رضيه المالك كذلك " (2) ، فلو طلب رب المال البيع، وأبى فقال بعضهم : يجبر العامل على البيع لأن عليه رد المال ناضاً كما أخذه ، وقال آخرون لا يُجبر على البيع إذا لم يكن في المال ربح، أو أسقط حقه من الربح (3).

إذا فعلى على المضارب في فترة التصفية استيفاء الديون المستحقة للمضاربة ، سواء ظهر ربح أم لم يظهر، وبهذا جاء في المغني "تقتضي رد رأس المال على صفته، والديون لا تجري مجرى الناض، فلزمه أن ينضه كما لو ظهر في المال ربح، وكما لو كان رأس المال عرضاً، بالإضافة إلى ذلك فإن صاحب المال سلم المال كاملاً ونسلمه ديناً هو انتقاص منه، أو هو حق ناقص لأنه احتمالي، فوجب على المضارب استيفاؤه" (4)، أما الحنفية فقد علقوا وجوب تحصيل الديون المستحقة للمضاربة على ظهور الربح، وسبب ذلك كما جاء في بدائع الصنائع " أنه إذا كان هناك ربح كان للمضارب نصيب

(1) انظر الهيثمي ، ، شهاب الدين أبو العباس أحمد بن محمد بن علي بن حجر، تحفة المحتاج بشرح المنهاج ، ج 2، ص 428 .

(2) انظر المقدسي ، موفق الدين عبدالله بن أحمد ابن قدامة ، المغني ج 2، ص172 .

(3) انظر الهيثمي ، ، شهاب الدين أبو العباس أحمد بن محمد بن علي بن حجر، تحفة المحتاج بشرح المنهاج ، ج 2 ، ص 427.

(4) نظر المقدسي، موفق الدين عبدالله بن أحمد بن قدامة ، ج 2، ص172.

فيه فيكون عمله عمل الأجير ، والأجير مجبور على العمل فيما يلتزم ، وإن لم يكن هناك ربح لم تسلم له منفعة ، فكان كالوكيل لا يجبر على قبض الثمن إلا أنه يجبر على إحالة الحق في القبض لرب المال " (1) .

### الفصل الثالث

عقد المضاربة في المصارف الإسلامية وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول : التعاريف والتكييف الفقهي لعقد المضاربة في المصارف الإسلامية  
وفيه ثلاثة مطالب :

المطلب الأول : تعريف عقد المضاربة من وجهة نظر المصارف الإسلامية .

تعد المضاربة من وجهة نظر المصرفية الإسلامية عبارة عن الصيغة المطورة عن المضاربة الفردية، أو الثنائية المعروفة في الفقه الإسلامي، وتتمثل بعرض المصرف الإسلامي - باعتباره وسيطاً بين رب المال والعامل- على أصحاب الأموال استثمار مدخراتهم، كما يعرض المصرف - باعتباره صاحب المال، أو وكيل عن أصحاب الأموال- على أصحاب المشروعات الاستثمارية استثمار تلك الأموال، على أن توزع الأرباح بينهما حسب الاتفاق بين الأطراف الثلاثة، وتقع الخسارة على صاحب المال(2).

(1) انظر الكاساني ، علاء الدين ابي بكر بن مسعود ، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع ، ج 6 ، ص 114 .

(2) انظر شبير ، محمد عثمان ، (2001م) . المعاملات المالية المعاصرة، دار النفائس ، عمان ، الأردن ، ط1، ص347، انظر إرشيد، محمود عبدالكريم أحمد ، (2001م) . الشامل في معاملات وعمليات المصارف الإسلامية، دار النفائس ، عمان ، الأردن ، ط1 ، ص43.

### المطلب الثاني : تعريف المصارف الإسلامية.

كلمة مصرف في اللغة العربية مأخوذة من الصرف، والذي يذهب إلى بيع بنقد مغاير ، ومنه سمي البنك مصرفاً(1). والمصارف الاسلامية هي مرادف للبنوك، والذي هو لفظ مأخوذ من اللغة الايطالية بمعنى الطاولة الخشبية حيث كان المتعاملون يضعون أموالهم على طاولات خشبية ويتعاملون بها ، وتطلق اليوم على أماكن حفظ الاموال وصرفها (2) .

### المطلب الثالث : التكييف الفقهي لعقد المضاربة في المصارف الاسلامية .

لا تخرج عقود المضاربة في المصارف الاسلامية عن الأطر التالية :

**أولاً : إطار الوكالة :** تنقسم الوكالة في هذا الاطار إلى قسمين هما:

- **الوكالة الخاصة:** حيث يتلقى البنك فيها مدخرات المودعين كوديعة مخصصة لاستثمارها في مشروع معين، أو قطاع معين بعد أن يقتنع المودعون به، ويوكلون البنك في الإشراف نيابة عنهم على هذا الاستثمار ، ويعد المودعون في هذا الاستثمار متحملين لمخاطر المشروع ، ولا يتقيد البنك بمدة معينة لأن المدة مقترنة بالمشروع نفسه .
- **الوكالة العامة :** حيث يتلقى البنك فيها مدخرات المودعين لاستثمارها فيما يراه من وجوه الاستثمار دون أي قيد من جانب المودعين سوى قيد المدة التي يرغب بعدها في استرداد ماله . فالمودعون يقيدون البنك بالمدة، ولكنهم يفوضونه فيما يخص المخاطر التي يتعرض لها ماله، وهم على ثقة من أن للبنك الخبرة اللازمة لادارة المشروع، والمحافظة على أموالهم .

(1) انظر منصور ، إبراهيم أنيس وآخرون ، (١٩٧٣ م) . المعجم الوسيط ، مجمع اللغة العربية ، دار المعارف ، مصر ، ط 1 ، ج 1 ، ص 515-516 .

(2) انظر الهمشري ، مصطفى عبدالله ، (1402هـ) الاعمال المصرفية والاسلام ، المكتب الاسلامي ط 2 ، 1402هـ ، ص 31 .



**ثانياً: إطار القرض :** حيث يقوم البنك بتمويل عملائه، من مال المضاربة باستخدام الصيغ الإسلامية المعتادة، والأرباح يقاسمها البنك مع أصحاب رؤس الأموال ، فالبنك المقرض، والطرف الثالث المقرض (1).

**ثالثاً : إطار الشراكة :** حيث يقوم البنك بالدخول في مضاربة جديدة، أو شراكة مع طرف ثالث، فيكون هناك ثلاثة أطراف في المضاربة ، رب المال ، والمضارب الأول والذي هو البنك ، والمضارب الثاني والذي هو المؤسسة، أو الشركة الأخرى ، فالبنك هنا بمثابة الوسيط ما بين طرفي المضاربة(2) وهما رب المال والمضارب الثاني .

#### رابعاً : إطار الإجارة :

حيث أن العلاقة بين أرباب الأموال، والمصارف الإسلامية تقوم على أساس الإجارة ، فأرباب الأموال مستأجرون والمؤسسة أجير مشترك يدير المال لهم بأمرهم .مقابل ما يأخذه منهم في حصة الربح.

### المبحث الثاني

#### أركان عقد المضاربة في المصارف الإسلامية

##### أ/ التراضي :-

كما هو معلوم من أن التراضي قائم في عقد المضاربة بين المتعاملين، والمصرف الإسلامي عن طريق دفع المال إلى المصرف، والتوقيع على عقد المضاربة ، لان قدوم العميل إلى البنك، وقبول

(1) انظر حمود ، سامي حسن أحمد ، ( 1402هـ ) تطوير الاعمال المصرفية بما يتفق والشريعة الإسلامية ، مطبعة الشروق عمان ، ط1، ص391.

(2) انظر المصدر نفسه نفس الصفحة .

المصرف بالنقود بصيغة المضاربة يعد محققاً لركن الرضى، وبالتالي تنتج آثار العقد من تاريخه، وتبدأ عملية المضاربة (1) .

### ب/ الصيغة :-

كل مصرف له صيغة خاصة به ، ولكن يجب في الصيغة التحديد الدقيق للغرض من إيداع المال، واستثماره ، ولذا لا بد من ذكر صيغة المضاربة، أو ما يدل عليها حتى لا يحصل تنازع مستقبلي بين المصرف، والعملاء .

### ج/ العاقدان :-

أصل العلاقة بين المصرف الإسلامي، وبين التجار المتعاملين هي علاقة مضاربة فردية باتفاق عامة الفقهاء المعاصرين حيث يعد البنك مضارباً، والعميل رب مال ، ولكن لو حصل وأراد البنك المضاربة برأس المال لدى جهة ثالثة كمؤسسة إستثمارية فهنا تصبح العلاقة محتوية ثلاثة أطرافهم :

- المودع بوصفه صاحب المال، وهو المضارب
  - المستثمر بوصفه عاملاً وهو العامل أو المضارب.
  - المصرف بوصفه وسيطاً بين الطرفين ووكيلاً عن صاحب المال في الاتفاق مع العامل .
- وتجب في أطراف المضاربة ما يشترط في أطراف الوكالة من أهلية ، فلا يجوز للمصرف قبول مضاربة فاقد الأهلية كالمجنون، والصبي، والمحجور عليه لأنه سيخل عندها بركن الرضا الذي لا يتأتى من أولئك لإنعدامه لديهم بسبب عدم قدرتهم على التمييز.

(1) انظر أبو عويمر، جهاد عبد الله حسين ، ( ١٩٨٦ م ) . الترشيح الشرعي للبنوك الإسلامية ، الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية ، القاهرة ، ط1، ص287 .

**د/ العمل :** يعد العمل ركن أساسي في المضاربة بإعتبار أن المضاربة تقوم على طرفين أساسيين هما رأس المال من قبل رب المال، والعمل من قبل المضارب ، وعلى أساسه يستحق الربح ، وفي حالة المصارف الإسلامية يقوم العميل بدفع المال للمصرف، وهو بدوره يقوم بإستثماره بنفسه ، لكن إن أختل هذا الركن كما في حال المصارف الإسلامية التي تدفع أموال المضاربة لاشخاص آخرين، وهم يقومون بالاستثمار ، أو عن طريق الشركات الاستثمارية الكبرى فإن الأمر يصبح مثيراً للجدل الفقهي والإقتصادي ، وعن هذا الأمر يتحدث الأستاذ سامي حمود قائلاً " تختلف المضاربة المشتركة في أشخاصها عن المضاربة الخاصة، وذلك بإعتبار المضاربة الخاصة وإن تعدد الأشخاص الداخلون فيها لا تخرج عن نطاق العلاقة الثنائية بين من يملك المال ، ومن يعمل فيه . أما المضاربة المشتركة فإنها تضم ثلاث علاقات مترابطة تمثل مالكي المال، والعاملين فيه، والجهة الوسيطة بين الفريقين. وتعامل هذا الوسيط مع أطراف الفريق الأول المتعددين وغير المعينين بشكل محصور يبعده عن أن يكون مضارباً خاصاً ويقربه أكثر من إمكان وصفه بالمضارب المشترك، ذلك أن هذا المضارب لا يلتزم بالعمل كمضارب لشخص معين ، أو أشخاص معينين بل هو يعرض خدمته على كل من يرغب في استثمار ما لديه من مال، أما بالنسبة للمضاربيين فإن المضارب المشترك يبدو أمامهم كمالك للمال، حيث يعطيهم هذا المال بالشروط المنفردة التي يتفق بها مع كل من يتعامل معه على حدة" (1).

وبناء على ذلك يعد المضارب المشترك مستحقاً للربح مقابل ضمانه أموال المضاربة خلافاً لما قرره آخرون حيث ذهبوا إلى أنه يستحق الأجر، والربح معاً مقابل وساطته ، وعمله لا مقابل ضمانه الذي اعتبره تبرعاً لا يستحق أجراً. وقد جاء في قرار مجمع الفقه الإسلامي ما يحسم هذه المسألة بقرار صادر عن مجلسه ونصه:

(1) انظر حمود ، سامي ، تطوير الاعمال المصرفية بما يتفق والشريعة الإسلامية ، ص 391 .

" المستثمرون بمجموعهم أرباب المال، والعلاقة بينهم هي المشاركة بما فيهم المضارب إذا خلط ماله بمالهم .والمتعهد باستثمار أموالهم هو المضارب سواء كان شخصاً طبيعياً ، أو معنويةً، والعلاقة بينه، وبينهم هي المضاربة لأنه هو المنوط باتخاذ قرارات الاستثمار، والإدارة ، والتنظيم . وإذا عهد المضارب إلى طرف ثالث بالاستثمار فإنها مضاربة ثانية بين المضارب الأول وبين من عهد إليه بالاستثمار، وليست وساطة بينه وبين أرباب الأموال (1)"

**هـ/ رأس المال :** يقوم العميل بتسليم رأس المال إلى المصرف عن طريق التسليم المباشر، أو إيداع المبلغ باي مصرف وإطلاق يد المصرف في التصرف فيه ، وبناء على ما سبق من شروط لرأس المال فيجب أن يكون نقداً لا عرضاً ، بمعنى أن لا يطلب العميل من البنك المضاربة بسلفة معينة أو عقار معين، فإن طلب منه ذلك وجب على البنك عندها بيع العقار، وتصريف السلعة، وبعدها يبدأ في المضاربة، ومن تلك اللحظة فقد تنتج آثارها .

**و/ الربح :** عندما يدفع العميل المال إلى المصرف يجب من بداية العقد تحديد نسبة ربح المصرف من تلك المضاربة، ويكون ذلك التحديد بالنسبة لا بالأرقام مثلاً 50% أو أقل أو أكثر على حسب الاتفاق، أو يكون بالربع أو الثلث، ولكن لا يجوز أن يشترط المصرف على العميل مبلغاً معيناً كأن يقول لي مائة الف من الربح لان الربح ما زال غير معلوم فلا يمكن التحديد ، فإن فني مال المضاربة سقط الربح على المصرف كما سقط المال على رب المال .

(1) انظر قرار مجمع الفقه الإسلامي التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي في دورة ندوته الثالثة عشرة سنة 1422هـ 2001م.

## المبحث الثالث

## شروط عقد المضاربة وإنهائها

وفيه مطلبان :

المطلب الاول : شروط عقد المضاربة :

أ/ عدم ضمان رأس المال : المشكلة في مسألة تضمين المضارب تكمن في رغبة المصارف الاسلامية جذب الاموال إليها عن طريق وضع هذا الشرط، والذي تتميز به المصارف الربوية عنها ، لان المودعين يخافون على أموالهم فلا يودعونها لهذا السبب، ولهذا قاسوا المضاربة على الاجارة المشتركة، ونادوا بضرورة فرض الضمان الشامل على المصارف الاسلامية فيما يتعلق بأموال المودعين لان المصارف تتعامل مع عدد كبير من المودعين، وتستثمر اموالاً كثيرة في آن واحد، وهذا يشبه إلى حد كبير عمل الاجير المشترك ، كما أن المصارف تعد الجانب الاقوى في العمليات الاستثمارية بعكس المضاربة الفردية حيث يعد المضارب هو الجانب الاضعف، بينما رب المال يكون هو الجانب الاقوى، ومعلوم أن شرط الضمان إنما وقع لحماية الجانب الأضعف من التبعية بالإضافة إلى أن الذي يضع العقد، ويملي شروطه هو المصرف لا رب المال . فهنا لا مانع من اشتراط المصرف على نفسه الضمان بصفته الواضع للشروط ، وكما سبق البيان بأن المضارب له أن ينطوع بالضمان عند جماعة من الفقهاء ، و لكن البعض لم يجدوا مسوغاً لضمان المصرف، ولهذا نادوا إلى ضرورة إيجاد حل وسط لهذه المشكلة عن طريق إيجاد طرف ثالث، وهو الذي يضمن اموال المودعين كوحدات القطاع العام، والقطاع الخاص، أو إنشاء صندوق للاحتياط ضد مخاطر الاستثمار في قطاع المصارف الإسلامية (1) .

(1) انظر الجاسري ، ابراهيم جاسم جبار ، ( 2009 م ) إشكاليات تطبيق عقد المضاربة في المصارف الاسلامية (رسالة ماجستير ، جامعة الكوفة) ، ص128 وما بعدها .

بينما ذهب آخرون وهم الأكثر إلى منع ذلك بإعتبار أن هناك فروق جوهرية بين المضارب، والأجير المشترك لمخالفة المسألة للقياس وشروطه ، فمن شرط القياس في المقيس عليه أن يكون ثابتاً نصاً، ولا ثبوت هنا لإختلاف العلماء في تضمين الأجير المشترك أصلاً (1) ، أما ما يتعلق بتطوع المصرف للضمان بصفته الطرف الاقوى في العقد فذلك قد يفقده من مصداقيته لانه لحاجته للسيولة يضطر لهذا الشرط مما يجعل ذلك المال كأنه قرض، ولذا وجب معاملة المضاربة عن طريق المصارف كالمضاربة الفردية سواءً بسواء عملاً بالقاعدة الشرعية المعروفة " الغنم بالغرم " بإعتبار أن هذه القاعدة هي ما يميز العمل المصرفي الإسلامي عن غيره من المصارف الربوية، وإلى هذا ذهب المجمع الفقهي الإسلامي المنعقد في دورته الثالثة عشرة .حيث نص قراره على ما يلي " أن المضارب أمين، ولا يضمن ما يقع من خسارة، أو تلف إلا بالتعدي، أو التقصير، كما يشمل مخالفة الشروط الشرعية، أو قيود الاستثمار المحددة التي تم الدخول على أساسها، ويستوي في هذا الحكم المضاربة الفردية والمشاركة، ولا يتغير بدعوى قياسها على الإجازة المشتركة، أو بالاشتراط والالتزام .ولا مانع من ضمان الطرف الثالث طبقاً لما ورد في قرار المجمع " (2) .

ب/ إطلاق تصرف المضارب في المال : لا يجوز للعملاء تقييد يد المصرف عن التصرف في رأس المال ، إلا في حدود معينة جداً كالطلب من البنك بإستثمار الاموال في مشروعات آمنه ، أو في حدود البلد فهنا يجب على المصرف التقيد بالشرط، وعدم الاخلال به، وإلا عد متعدياً ومقصراً ، فلو دخل بتلك الاموال على سبيل المثال في أسواق الاوراق المالية بينما العميل طلب منه عدم الدخول فيها فيعد عندها متعدياً في تصرفه ، كما لا يجوز له الدخول في مضاربات جديدة أو إقراض أموال المضاربة بدون إذن العميل لانه قد يتلف المال عندها فيعد متعدياً ويلزمه الضمان لرب المال

(1) انظر المصدر نفسه نفس الصفحة .

(2) انظر قرار مجمع الفقه الإسلامي التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي في دورة ندوته الثالثة عشرة سنة 1422هـ 2001م.

## المطلب الثاني

### إنهاء عقد المضاربة وتصفيته في المصارف الإسلامية

ينتهي عقد المضاربة بين العميل، والمصرف بالطرق التي سبق إيضاحها سابقاً ، فإذا مات العميل يجب على المصرف تسليم رأس المال لورثته لان المضاربة قد أنتهت عندها، إلا إذا أقرروا الورثة للمصرف فيجب حينها من عمل عقد مضاربة جديد ، كما ينتهي العقد بطلب العميل ماله من البنك إلا في حالة العقود، والودائع المقيدة بمدة معينة فلا يجوز له المطالبة إلا عند نهاية المدة المحددة ، كما ينتهي العقد في حال إفلاس البنك حيث يتم فسخ العقود التي بينه وبين عملائه بإعتبار أنه الآن أصبح في حكم فاقد الأهلية ، كما تقتضي المضاربة بذهاب محلها، وهو رأس المال إما بتلفه، أو خسارته .

## الفصل الرابع

### مشاكل وحلول لتطوير عقود المضاربة في المصارف الإسلامية

- **المشكلة الاولى :** التي تعترض أسلوب المضاربة في المصارف الإسلامية هي المخاطرة حيث يخاطر أرباب الأموال بأموالهم التي تكون عرضة غالباً للربح أو الخسارة ، والمصرف كمضارب ليس عليه تحملها نيابة عنهم في حال ضياعها في المضاربة بغير تعد، وقصور منه مما يجعل الكثير من أرباب الاموال يحجمون عن هذه الصيغة في المعاملات، ويتجهون لصيغ أكثر أماناً وربحاً ، وحتى لو رضيت المصارف بتقبل الضمان لإجل المساعدة في حل هذه الاشكالية فإن التكيف الفقهي لحلها وقياسها على الاجير المشترك كما سبق البيان لا يخلو من بعض المحاذير الشرعية، والتي من أهمها ضعف القياس الحاصل هنا ، وقد حاولت الباحثة كإجتهد شخصي منها البحث عن حل وتكييف فقهي لهذه المشكلة فخرجت بالحلول التالية :

1- يستطيع المصرف أن يضمن إذا تطوع بذلك، ولم يشترط عليه ، ولذا نرى أن لا ينضم العقد شرط الضمان ، ولكن للمصرف أن يلتزم به على نفسه كتطوع وكعرف مصرفي قياسا على الامين الذي له التطوع في ضمان ما تحت يده إن هو أراد ذلك لا أن يشترط عليه، وللانسان أن يتطوع بما يريد.

2- أن يتضمن عقد المضاربة وجوب ضمان المصرف في حال التعدي والقصور ، وهنا لا بد من التحديد الدقيق لمعناه ، فالمضاربة الآمنة لن تتضمن على ذلك، وستكون فيها معدلات الربح أعلى من معدلات الخسارة بعكس المضاربة المتضمنة على التعدي، والقصور فهي تستحق الضمان مثلها مثل الوديعة التي تضمن في حالة التعدي والقصور .

3- أن يبدأ العقد شراكة وهنا يجب على المصرف الضمان ، وينتهي مضاربة عند تقسيم الارباح وقد أستقت الباحثة هذا الحل من خلال الحديث التالي :

روي أن عبد الله وعبيد الله ابني سيدنا عمر قدا العراق وأبو موسى الأشعري أميراً بها فقال لهما: لو كان عندي فضل لأكرمتكما ، ولكن عندي مال لبيت المال أدفعه إليكما ، فابتاعا به متاعاً واحمله إلى المدينة وبيعه ، وادفعا ثمنه إلى أمير المؤمنين فلما قدا المدينة قال لهما سيدنا عمر رضي الله عنه: هذا مال المسلمين فاجعلا ربحه لهم فسكت عبد الله ، وقال عبيد الله: ليس لك ذلك ، لو هلك منا لضمنا فقال بعض الصحابة: يا أمير المؤمنين ، اجعلهما كالمضاربين في المال ، لهما النصف، ولبيت المال النصف فرضي به سيدنا عمر رضي الله عنه(1) . فقد دفع أبو موسى الأشعري المال لهما في البداية كقرض، والربح لهما بدليل أنهما يضمنان رأس المال في حال ضياعه ، على أن يرجعانه إلى عمر بن الخطاب رضي الله عنه - ولكن عمر طلب منهما إرجاع الربح لبيت المال كذلك لأنه أستحرم متاجرتهما به لصالحهما، فأشار عليه الصحابي بتحويل العقد إلى

(1) انظر الكاساني ، علاء الدين أبو بكر بن مسعود ، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع ، ج 6 ، ص 80 .



مضاربة، وتقسيم الربح بينهما، وبين بيت المال ، فالشاهد هنا تغيير صيغة العقد من قرض إلى مضاربة ، ولو كان ذلك غير جائز لما أشير على عمر ولما طلب عمر أصلاً من إبنه رد الربح لبيت المال ، وقد يقول قائل أليس في ذلك سبيل إلى الحرام فيصبح الأمر كأنه قرض جر منفعه؟ ، وله نقول القرض الذي جر منفعه، والذي يدخل في بند الربا المحرم هو القرض المبني على المنفعة من البداية كأن يقول له أعطيك هذا المال تتاجر به كقرض، ولكن لي ربح منه كذا وكذا ، أما في هذه الحالة فالأمر قرض عادي حتى إذا طالب المقرض وهو رب المال بماله عندها يمكن تغيير الصيغة إلى مضاربة، ويستحق عندها نصف الربح ، ولكن الخلل هنا سيكون في مدة إقراض رأس المال حيث يجب أن تكون مدة معينة ، وأيضاً في عدم أستحقاق رب المال لاي ربح قبل إنتضاء مدة القرض ، حتى تبدأ مدة المضاربة .

4- الاختلاف قد يفسد العقد، وهنا يوجب الضمان فلاجل حل مشكلة الضمان يعمد المصرف إلى وضع بعض البنود في العقد، والتي تؤدي للخلاف ، وبالتالي يجب على البنك عندها الضمان ، ويعد كالأجير، ويعطى أجرته والتي قد تكون نصف ربح المضاربة على حسب الاتفاق .

- **المشكلة الثانية :** التي تعترض هذا العقد تكمن في قوانين الإتمان، والتي تحد من عمل البنوك بدرجة كبيرة، وتجعلها مكبلة بسيولة معينة، وبحجم معين من التدفق النقدي خوفاً من إدخال البلدان في أزمات مالية، وتضخم ، فهي لم تراعي الطبيعة الخاصة للمصارف الاسلامية ، وتعاملت معها كما تتعامل مع البنوك الربوبية مع أنهما يختلفان عن بعض إختلافاً جوهرياً مما يستلزم مراعاة خصوصية الاولى(1)، ورغم ذلك في حال تعذر تطوير السياسات النقدية، والتشريعات القانونية لاعطاء خصوصية للبنوك الاسلامية يمكن إيجاد حلول بديلة عن ذلك يمكن إيجازها في النقاط التالية : -

(1) انظر الجاسري ، ابراهيم جاسم جبار ، إشكاليات تطبيق عقد المضاربة في المصارف الاسلامية، ص131 .

- 1- إيجاد شركات إسلامية إستثمارية تلحق بالمصارف الاسلامية ، وتكون مهمتها إستثمار أموال المودعين لدى البنك بكأفة طرق الإستثمار من بيع، وشراء، ووكالة، وغيرها . وهذه الشركات ستخضع لقانون الشركات لا لقانون البنوك وبالتالي تخرج من النقل التشريعي الخاص بالبنوك .
- و عند إنشاء تلك الشركات يجب ملاحظة القانون الخاص بالشركات في كل بلد ، واختيار الشركة الأقرب إلى صيغة المضاربة .
- 2- إيجاد لجنة بحثية قانونية في كل مصرف لإجل المساعدة في تطويع القوانين المصرفية بما يلائم الطبيعة الشرعية للمصارف الإسلامية .
- 3- إبتكار صيغ جديدة لعقود المضاربة تتلائم مع مستجدات العصر، ومتوافقة في الوقت ذاته مع الشريعة الإسلامية .

- **المشكلة الثالثة :** تكمن في شرط العمل فكما سبق البيان بأن من مفسدات عقد المضاربة إشتراك صاحب المال العمل مع المضارب لان في ذلك أستحواذ على المال، وعدم التخلية بين المضارب ورأس المال ، ورغم ذلك قد يجازف أرباب الاموال بدفعها للمضاربيين بدون إشراف حقيقي من قبلهم عليها مما قد يعرضها للضياع خصوصاً في ظل وجود شرط عدم جواز إشتراك الضمان في عقد المضاربة، ولكن ذلك الشرط لا يمنع أحقية صاحب المال في الاشراف على ماله بأي طريقة يراها مناسبة ، وفي المصارف الاسلامية يستحيل الاشراف المباشر على الاموال من قبل أربابها لإنهم تنقصهم الخبرة الكافية لمثل هذا الأمر . لهذا تقترح الباحثة تكوين أصحاب الاموال، أو تعاقدهم مع جهات محاسبية لها خبرة في الإستثمار ، وهي التي تتولى الإشراف، والمراقبة على المصرف نيابةً عن أصحاب الأموال لضمان حسن تدبير الامور من قبل المصرف، أو الشركات الإستثمارية التي تسلم لها الاموال ، أو تكوين لجنة

إشرافية من كبار المساهمين في المصرف للإشراف على استثمار الاموال ، ولهم الاستعانة بذوي الخبرة متى دعت الحاجة إلى ذلك .

- **المشكلة الرابعة :** تكن بدرجة رئيسية في نوعية النشاط المرتبط بالمضاربة فالأصل في ممارسة المضاربة هو ارتباطها بممارسة النشاطات التجارية. أي أن معظم عمليات المضاربة نشأت أصلاً للقيام بالمعاملات التجارية، وكما يعلم فإن تلك الأنشطة تحوي الكثير من المخاطرة ، فالمصارف لم تتجح إلى الآن في الاستثمارات طويلة الامد، والتي تأتي عن طريق إقامة المشاريع الحيوية في البلدان المقامة فيها . ولذا نقترح الباحثة أن تتجه المصارف إلى ممارسة أنشطة أخرى غير التجارة عند مضاربتها بالأموال ، وخاصة تلك الأنشطة الاقتصادية والصناعية التي تهدف إلى تشغيل الايدي العاملة في البلاد، وتساهم في الرقي الإقتصادي ، فوظيفة المصرف الإسلامي ليس فقط إيداع الأموال، وحفظها بل تتعدى ذلك إلى المساهمة الفعالة في رقي المجتمع وبناءه بناءاً يقوم على أسس إقتصادية متينة ، فهي رافد من روافد التنمية بصفتها الموضع الذي تتدفق إليه الأموال التي يحتاجها المجتمع لإعادة بناءه الاقتصادي .

رغم ذلك هناك أمر لابد من التنبيه عليه في هذا الاقتراح، وهو تكييف العقود لتحتوي على شرط عدم سحب الاموال من قبل المساهمين حتى مدة معينة طويلة الأجل قليلاً ، لان تلك الاستثمارات غير التجارية تحتاج مدة طويلة لتنمى، وتعطي مردودها ، وكلما طالت مدة الاستثمار قلت المخاطر، وأنعدم جانب المجازفة، وكانت الاموال أكثر أماناً .

كما ينبغي التنبيه على ضرورة الحذر من المضاربات الخطرة مثل المضاربات في البورصات العالمية حيث أنها لا تختلف كثيراً عن المقامرة بل هي مثلها في أكثر الأحوال غير أن ضررها أبلغ لأنها تسحب الثقة من السوق ، وتعرض أموال المساهمين إلى الضياع ، وتدمر الاقتصاد الوطني .

**الخاتمة :** تخلص الباحثة في نهاية هذا البحث إلى ضرورة إيجاد معالجات للمشاكل التي تعترض

المضاربة في المصارف الإسلامي من عدة اتجاهات أهمها :

1- من ناحية الضمان لأموال المودعين، حيث أن فقدان الضمان في المضاربة تكسبها عدم التعامل بها بشكل فعال لإن الإنسان مجبوراً على الحب للمال، والخوف من فقدانه، وعدم المخاطرة به في استثمارات لا تحقق له الضمان المطلوب .

2- الاشراف على عمل البنوك بشكل يحد من المخاطرة والتي تمنع العديد من أصحاب الأموال من استثمار أموالهم عن طريق البنوك مما يتسبب في شحة السيولة النقدية في الأسواق.

3- من ناحية التشريعات القاصرة بالنسبة للمصارف الإسلامية مما يستوجب البحث عن تشريعات أكثر كفاءة وذات خصوصية لتسهيل عمل البنوك الإسلامية لإن لها خصوصية عن بقية البنوك، والمصارف الأخرى .

وقد حاولت الباحثة جاهدة إيجاد الحلول لأكثر المشاكل التي تعترض المضاربة في المصارف الإسلامية، وتكييف عقودها بشكل يحقق السلامة لأموال المودعين، والحركة والسلاسة لعمل البنوك الإسلامية . وفي الختام توصي الباحثة بما يلي :

1- ضرورة الضمان في المضاربة التي تستخدمها المصارف الإسلامية حيث أن الضمان سيساهم في زيادة الأقبال من قبل لأفراد على هذه الصيغة من صيغ المعاملات الإسلامية في البنوك مما يؤدي إلى تطويرها وزيادة التدفق النقدي، والنمو الاقتصادي .

2- ضرورة إيجاد تشريعات جديدة تساعد على توسع، وخصوصية عمل المصارف الإسلامية مما يؤدي لتطور أعمالها المصرفية .

3- ضرورة إيجاد جهات رقابية قوية على عمل المصارف الإسلامية، للمحافظة على أموال الناس، وبشكل يحقق حفظ أموال المضارب فيها، واستخدام أمواله في الاستثمارات الآمنة . وفي الختام تنوه الباحثة بأن الموضوع مازال يحتاج العديد من الأبحاث الرصينة حتى يساهم بإيجاد مخرج، وحلول تطبيقية فعالة مستقبلاً ، سائلة المولى عز وجل أن يجعل هذا البحث بذرة بحثية للنشعب أكثر في الموضوع أكثر وتحويله إلى أداة تطبيقية بما يعود بالنفع على البنوك الإسلامية وتطوير أعمالها.

## المراجع :

- (1) أبو عويمر، جهاد عبد الله حسين ، ( ١٩٨٦ م ) . الترشيح الشرعي للبنوك الإسلامية ، الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية ، القاهرة ، ط 1 .
- (2) إرشيد، محمود عبدالكريم أحمد ، (2001م) . الشامل في معاملات وعمليات المصارف الإسلامية، دار النفائس ، عمان ، الأردن ، ط 1 .
- (3) الألباني ، محمد ناصر الدين ،(1979م) . إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل ، المكتب الإسلامي ، ط 1.
- (4) أمين ، حسن عبدالله ، ( 1983م ) . الودائع المصرفية النقدية واستثمارها في الإسلام ، دار الشروق ، القاهرة ، ط 1 .
- (5) البخاري ، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل، (2005م) . صحيح البخاري، دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان ، ط 2 .
- (6) البيهقي ، أحمد بن الحسين، (2003م) . السنن الكبرى بتحقيق عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت ، لبنان ، ط 1 .

- (7) الجاسري ، إبراهيم جاسم جبار ، ( 2009 م ) إشكاليات تطبيق عقد المضاربة في المصارف الاسلامية (رسالة ماجستير ، جامعة الكوفة .
- (8) الحفيد، أحمد بن محمد بن رشد، (بدون تاريخ) . بداية المجتهد، دار التراث الاسلامي ، بيروت ، ط2.
- (9) حماد، نزية ، (2007م) . مدى صحة تضمين يد الأمانة بالشرط، ، دار الفكر ، بيروت ، ط1 .
- (10) حمود ، سامي حسن أحمد ، ( 1402هـ ) تطوير الاعمال المصرفية بما يتفق والشريعة الاسلامية ، مطبعة الشروق عمان ، ط1.
- (11) الخطيب الشربيني، محمد بن أحمد ، ( 2000م ) . مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان ، ط1 .
- (12) الدسوقي ، شمس الدين محمد بن عرفه الشهير بالدردير، (بدون تاريخ) . حاشية الدسوقي على الشرح الصغير، دار المعارف ، القاهرة ، ط1 .
- (13) الرملي ، شمس الدين محمد بن احمد ، (2013م) . نهاية المحتاج شرح المنهاج، دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان ، ط3 .
- (14) الزيلعي، عثمان بن علي ، (1895م) . تبیین الحقائق، المطبعة الكبرى الاميرية، القاهرة ، مصر ، ط1.
- (15) السرخسي، أبو بكر محمد بن أحمد ، ( 2000م ) . المبسوط، دار الفكر الاسلامي ، بيروت ، لبنان ، ط1 .
- (16) السيوطي ، مصطفى بن سعد بن عبده المشهور الرحيباني ، ( 1994م ) مطالب أولى النهى في شرح غاية المنتهى، المكتب الاسلامي ، بيروت ، لبنان ، ط2.

- 17) شبير، محمد عثمان ، (2001م) . المعاملات المالية المعاصرة، دار النفائس ، عمان ، الأردن ، ط1.
- 18) الشوكاني، محمد بن علي ، السيل الجرار ، (1985) . دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط2 .
- 19) الفيروز ابادي الشيرازي ، إبراهيم بن علي بن يوسف ، (1992م). المهذب في فقه الإمام الشافعي، دار القلم ، بيروت ، ط1 .
- 20) الفيروز آبادي، مجد الدين محمد بن يعقوب ، ( 2007 م ) . القاموس المحيط، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط1.
- 21) الكاساني ، علاء الدين ابي بكر بن مسعود ، ( 2001م). بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع ، دار الفكر الإسلامي ، بيروت ، لبنان ، ط1.
- 22) المرغيناني ، برهان الدين علي بن ابي بكر ، (1992م). شرح فتح القدير على الهداية، دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان ، ط1 .
- 23) المرغيناني، برهان الدين علي بن أبي بكر ، ( 2000 م ) . الهداية شرح بداية المبتدي ، دار السلام ، القاهرة ، ط1 .
- 24) المقدسي ، شرف الدين موسى الحجاوي ، ( 2003م-1424هـ) . الإقناع في فقه الإمام أحمد بن حنبل ، بتحقيق عبد اللطيف محمد موسى السبكي / دار المعرفة ، بيروت ، ط1 .
- 25) المقدسي ، موفق الدين عبدالله بن أحمد بن قدامة ، ( 2008م ) . المغني ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان ، ط3.
- 26) المقدسي ، موفق الدين عبدالله بن قدامة ، (2001م) . الكافي ، المكتب الاسلامي ، بيروت ، ط2.

- 27) منصور ، إبراهيم أنيس وآخرون ، ( ١٩٧٣ م ) . المعجم الوسيط ، مجمع اللغة العربية ، دار المعارف ، مصر ، ط 1 .
- 28) النمري ، يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر ، ( ١٩٧٨ م ) . الكافي في فقه أهل المدينة المالكي، بتحقيق محمد محمد أحمد ولد ماديك الموريتاني، مكتبة الرياض الحديثة - الرياض - السعودية ، ط 1 .
- 29) الهمشري ، مصطفى عبدالله ، ( 1402 هـ ) الاعمال المصرفية والاسلام ، المكتب الاسلامي ط 2 .
- 30) الهيثمي ، شهاب الدين أبو العباس أحمد بن محمد بن علي بن حجر ، ( 2015 م ) . تحفة المحتاج بشرح المنهاج ، ، بتحقيق عبد الله محمود عمر محمد، دار الكتب العلمية بيروت - لبنان ، ط 4 .
- 31) قرار مجمع الفقه الإسلامي التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي في دورة ندوته الثالثة عشرة سنة 1422 هـ - 2001 م .



Al-Nasser University  
PDF Compressor Free Version

Journal



جامعة الناصر  
AL-NASSER UNIVERSITY

A Scientific Refereed Journal Issued Biannually by Al-Nasser University  
Eighth Year - No.( 16 ) - Vol. (1) - Jul \ Dec 2020

#### Advisory Board

Prof Salam Aboud Hasan, Iraq  
Prof Jameel Abdurab EL-Maqtari, Yemen  
Prof Saleh Salem Abdullah Bahaj, Yemen  
Prof Hasan Naser Ahmed Sarar, Yemen  
Prof Abdurrahman Esh-shuja, Yemen  
Prof Abdulwali Mohammed Al-Aghberi, Yemen  
Prof Ali Ahmed Yahya El-Qaedi, Yemen  
Prof Mohammed Husein Khago, Yemen  
Prof Yusof Mohammed El-Owadhi, Malay  
Prof Saeed Munasar El-Ghalebi, Yemen  
Prof Ahmed Lutf Essayed, Egypt  
Prof Hamoud Mohammed El-Faqeeh, Yemen  
Prof Muna Bent Rajeh Errajeh, KSA

#### Managing Editor

Prof Abdullah Tahish

#### Editor

Dr. Mohammed Shawqi Nasser

#### Editorial Board

Dr. Munir Ahmed Al-Aghberi  
Dr. Anwar Mohammed Masoud  
Dr. Abdulkareem Qasim Ezzumor  
Dr. Mansour Ezzabadi

Dr. Iman Abdullah El-Mahdi  
Dr. Mohammed Abdullah El-Kuhali  
Dr. Fahd Saleh Ali Alkhyat  
Dr. Yasser Ahmed El-Math-haji

Deposit Number at National Book House-Sana'a (630/2013)

Al-Nasser University Journal aims at giving scholars a chance to publish their Arabic and English research papers in the various fields of humanities and applied sciences.